نسخه دارای بلاغ است و بالشناخته شده از قرن یازدهم هجری است الصراط
۶۷ کیت

۱۴۶۰۱

کتابخانه آستانقدس

اسم کتاب	من لایحضره الفقیه — عربی
مصنف / مؤلف	شیخ صدوق
خطی / چاپی	نسخ ۲۶ سطری
سال چاپ یا تحریر	
عدد اوراق	۱۴۰
جزء کتب	اخبار
شماره خصوصی	
شماره عمومی	۱۴۶۰۱
شماره قبض	تسلیم کتابخانه شده است
واقف	خریداری
تاریخ وقف	آبان ۱۳۶۶
طول	۳۷/۵
عرض	۲۵
شماره صفحات	

طالبان
۷۱/۱۱/۶

صحایف
نسخ دو لوحان سجاده و دعا مربی ارباب وقف ... وردی
مقام بالصای عالیحضرت ... عبدالوهاب
... گردید بحمدالله
و ... السادات ... عزیز [illegible]
۲۳۶
نسخه ... الثانیه ... مشهد

۱

هو الواقف

وقف مؤبد و حبس مخلد کرده‌ایم کمترین خلق الله محمد جعفر ابن محمد امین انصاری
ابن خلف اول ملا محسن بر اولاد و اولاد اولاد خود و اولاد اولاد هکذا ما تعاقبوا و
تناسلوا الی یوم القیمة که همگی از این نسخه شریفه منتفع و بهره‌مند گردند و والد و
والده خود را به دعای خیر یاد نمایند و العیاذ بالله اولاد ایشان منقرض شوند و احدی
از ایشان نماند متعلق است به شیعیان ائمه اثنی عشری و تولیت این نسخه را بعد از
خود مفوض کرده‌ایم بهر یک از اولاد خود که اصلح و اتقی بوده باشد و صیغه شرعیه
گفته شد و تغییر دهنده وقف بلعنت خدا و نفرین رسول گرفتار و ائمه هدی گرفتار شود
تحریرا فی شهر ذی الحجة الحرام ۱۱۲۶

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اللهم اني احمدك واشكرك واومن بك واتوكل عليك واقر بذنبي اليك واشهد لك اني مقر بوحدانيتك و
منزهك عما لا يليق بذاتك مما نسبك اليه من شبهك والحد بك واقول انك عدل فيما قضيت حكيم فيما
امضيت لطيف لما شئت لم تخلق عبادك لفاقة ولا كلفتهم الا دون الطاقة وانك ابتدأتهم بالنعم رحيما وعرضتهم
للاستحقاق حكيما فاكملت لكل مكلف عقله واوضحت له سبيله ولم تكلف مع عدم الجوارح ما لا يبلغ الا
بها ولا مع عدم المخبر الصادق ما لا يدرك الا به فبعثت رسلك مبشرين ومنذرين وامرتهم بنصب حجج معصومين
يدعون الى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة لئلا يكون للناس عليك حجة بعدهم وليهلك من هلك عن بينة
فعظمت بذلك منتك على بريتك واوجبت عليهم حمدك فلك الحمد عدد ما احصى كتابك واحاط به علمك و
تعاليت عما يقول الظالمون علوا كبيرا قال الشيخ الامام السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن موسى بن
بابويه القمي مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه اما بعد فانه لما ساقني القضاء الى بلاد الغربة وحصلني القدر
بها بارض بلخ من قصبة ايلاق وردها الشريف الدين ابو عبد الله المعروف بنعمة وهو محمد بن الحسن بن اسحق بن
الحسين بن اسحق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام فدام بمجالسته
وانشرح بمذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي لاخلاق قد جمعها الى شرفه من ستر وصلاح وسكينة ووقار
وديانة وعفاف وتقوى واخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب من لا يحضره
الطبيب وذكر انه شاف في معناه وسالني ان اصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرائع والاحكام موفيا على
جميع ما صنفت في معناه واترجمه بكتاب من لا يحضره الفقيه ليكون اليه مرجعه وعليه معتمده وبه اخذه ويشترك
في اجره من ينظر فيه وينسخه ويعمل بمودعه هذا مع نسخه لاكثر ما صحبني من مصنفاتي وسماعه لها وروايتها عني ووقوفه
على جملتها وهي مائتا كتاب وخمسة وارعون كتابا فاجبته ادام الله توفيقه الى ذلك لاني وجدته اهلا له وصنفت له هذا الكتاب
بحذف الاسانيد لئلا تكثر طرقه وان كثرت فوائده ولم اقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رووه بل قصدت
الى ايراد ما افتي به واحكم بصحته واعتقد فيه انه حجة فيما بيني وبين ربي تقدس ذكره وتعالت قدرته وجميع ما فيه مستخرج
من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب
علي بن مهزيار الاهوازي وكتب الحسين بن سعيد ونوادر احمد بن محمد بن عيسى وكتاب نوادر الحكمة تصنيف محمد بن احمد بن يحيى بن
عمران الاشعري وكتاب الرحمة لسعد بن عبد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن ابي
عمير وكتب المحاسن لاحمد بن ابي عبد الله البرقي ورسالة ابي رضي الله عنه الي وغيرها من الاصول والمصنفات التي طرقي اليها
معروفة في فهرست الكتب التي رويتها عن مشايخي واسلافي رضي الله عنهم وبالغت في ذلك جهدي مستعينا بالله ومتوكلا
عليه ومستغفرا من التقصير وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وهو حسبي ونعم الوكيل

باب المياه وطهرها ونجاستها

قال الشيخ السعيد الفقيه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الفقيه مصنف
هذا الكتاب رحمة الله عليه ان الله تبارك وتعالى يقول وانزلنا من السماء ماء طهورا ويقول عز وجل وانزلنا من السماء
ماء بقدر فاسكناه في الارض وانا على ذهاب به لقادرون ويقول عز وجل وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم
به فاصل الماء كله من السماء وهو طهور كله وماء البحر طهور وماء البئر طهور ۞ وقال الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام
كل ماء طاهر الا ما علمت انه قذر ۞ وقال عليه السلام الماء يطهر ولا يطهر فمتى وجدت ماء ولم تعلم فيه نجاسة فتوضأ منه
واشرب وان وجدت فيه ما ينجسه فلا تتوضأ منه ولا تشرب الا في حال الاضطرار فتشرب منه ولا تتوضأ منه وتيمم
الا ان يكون الماء كرا فلا باس بان تتوضأ منه وتشرب وقع فيه شيء او لم يقع ما لم يتغير ريح الماء فان تغير فلا تشرب
منه ولا تتوضأ منه والكر ما يكون ثلاثة اشبار طولا في عرض ثلاثة اشبار في عمق ثلاثة اشبار وبالوزن الف ومائتا
رطل بالمدني ۞ وقال الصادق عليه السلام اذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء والقلتان جرتان ولا باس بالوضوء والغسل
من الجنابة والاستياك بماء الورد والماء الذي تسخنه الشمس لا يتوضأ به ولا يغتسل به من الجنابة ولا يعجن به لانه يورث
البرص ولا باس ان يتوضأ الرجل بالماء الحميم الحار ولا يفسد الماء الا ما كان له نفس سائلة وكل ما وقع في الماء مما ليس
له دم فلا باس باستعماله والوضوء منه مات فيه او لم يمت فان كان معك اناآن فوقع في احدهما ما ينجس الماء و
لم تعلم في ايهما وقع فاهرقهما جميعا وتيمم ولو ان ميزابين سالا ميزاب بول وميزاب ماء فاختلطا ثم اصاب ثوبك
منه لم يكن به باس ۞ وسال هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن السطح يبال عليه فتصيبه السماء فيكف
فيصيب الثوب فقال لا باس به ما اصابه من الماء اكثر منه ۞ وسئل عليه السلام عن طين المطر يصيب الثوب فيه
البول والعذرة والدم فقال طين المطر لا ينجس ۞ وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت يبال
على ظهره ويغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر ايؤخذ من مائه فيتوضأ به للصلوة فقال اذا جرى فلا باس به ۞ و
ساله عن الرجل يمر في ماء المطر وقد صب فيه خمر فاصاب ثوبه هل يصلي فيه قبل ان يغسله فقال لا يغسل ثوبه ولا
رجله ويصلي فيه ولا باس به ۞ وسال عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن القيء يصيب الثوب فلا يغسل فقال لا باس
به ۞ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال واتى اهل البادية رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول
الله ان حياضنا هذه تردها السباع والكلاب والبهائم فقال لهم عليه السلام لها ما اخذت افواهها ولكم سائر ذلك وان
شرب من الماء دابة او حمار او بغل او شاة او بقرة او بعير فلا باس باستعماله والوضوء منه فان وقع وزغ في اناء
فيه ماء اهريق ذلك الماء وان وقع فيه كلب او شرب منه اهريق الماء وغسل الاناء ثلاث مرات مرة بالتراب

ومرتين بالماء ثم يجفف واما الماء الآجن فيجب التنزه عنه الا ان يكون لا يوجد غيره ولا باس بالوضوء بماء يشرب منه السنور

ولا باس بشربه وقال الصادق عم اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا يجتنب من شراب شرب منه ولا يجوز الوضوء

بسؤر اليهودي والنصراني وولد الزنا والمشرك وكل من خالف الاسلام واشد من ذلك سؤر الناصب وماء

الحمام سبيله سبيل الماء الجاري اذا كانت له مادة وقال الصادق عم في الماء الذي تبول فيه الدواب وتلغ فيه

الكلاب ويغتسل فيه الجنب انه اذا كان قدر كر لم ينجسه شيء وقال الصادق عم كان بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم

قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عز وجل عليكم باوسع ما بين السماء والارض وجعل لكم الماء طهورا

فانظروا كيف تكونون فان دخلت حية في حب ماء وخرجت منه صب من الماء ثلاث اكف واستعمل الباقي وقليله

وكثيره بمنزلة واحدة ولا باس بان يستقى الماء بحبل اتخذ من شعر الخنزير وسئل الصادق عم عن جلد الخنزير يجعل دلوا

يستقى به الماء فقال لا باس به وسئل الصادق عم عن جلود الميتة يجعل فيها اللبن والماء والسمن ما ترى فيه فقال

لا باس بان يجعل فيها ما شئت من ماء او لبن او سمن وتتوضا منه وتشرب ولكن لا تصلي فيها ولا باس بالوضوء

بفضل الجنب والحائض ما لم يوجد غيره فان توضا رجل من الماء المتغير او اغتسل او غسل ثوبه فعليه اعادة الوضوء

والغسل والصلوة وغسل الثوب وكل انية صب فيها ذلك الماء فان دخل رجل الحمام ولم يكن عنده ما يغرف به ويداه قذرتان ضرب

يده في الماء وقال بسم الله وهذا مما قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج وكذلك الجنب اذا انتهى الى الماء القليل في

الطريق ولم يكن معه اناء يغرف به ويداه قذرتان يفعل مثل ذلك وسئل علي عليه السلم ايتوضا من فضل وضوء جماعة المسلمين احب

اليك او يتوضا من ركو ابيض مخمر فقال لا بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فان احب دينكم الى الله الحنيفية السمحة السهلة

فان اجتمع مسلم مع ذمي في الحمام اغتسل المسلم من الحوض قبل الذمي ولا يجوز التطهير بغسالة الحمام لانه يجتمع فيه غسالة اليهودي والمجوسي

والنصراني والمبغض لآل محمد عليهم السلم وهو اشرهم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن مجتمع الماء في الحمام من غسالة

الناس يصيب الثوب منه فقال لا باس به ولا باس بالوضوء بالماء المستعمل وكان النبي صم اذا توضا اخذ الناس ما يسقط

من وضوءه فيتوضاوا به والماء الذي يتوضا الرجل في شيء نظيف فلا باس ان ياخذه غيره فيتوضا به فاما الماء الذي يغسل به الثوب

او يغتسل به من الجنابة او تزال به نجاسة فلا يتوضا به وسئل الصادق عم عن ماء شربت منه دجاجة فقال ان كان في

منقارها قذر لم يتوضا منه ولم يشرب وان لم تعلم في منقارها قذرا توضا منه واشرب وكل ما اكل لحمه فلا باس بالوضوء

والشرب من ماء شرب منه ولا باس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه باز او صقر او عقاب ما لم ير في منقاره

دم وان رأى في منقاره دم لم يتوضا منه ولم يشرب فان رعف رجل فامتخط فصار ذلك الدم قطعا صغارا فاصاب

اناءه ولم يستبن ذلك في الماء فلا باس بالوضوء منه وان كان شيء بين فيه لم يجز الوضوء منه والدجاجة والطير واشباههما

اذا وطئ شيء منها العذرة ثم دخل الماء فلا يجوز الوضوء منه الا ان يكون الماء كرا فان سقط في راوية ماء فارة او جرذ او صعوة

ميتة فتفسخ فيها لم يجز شربه ولا الوضوء منه وان كان غير متفسخ فلا باس بشربه والوضوء منه وتطرح الميتة اذا اخرجت

طاهرة

ماء

طاهرة وكذلك الجرة وحب الماء والقربة واشباه ذلك من اوعية الماء فان وقعت فارة او غيرها من الدواب في بئر فماتت فعجن من

مائها فلا باس باكل ذلك الخبز اذا اصابته النار وقال الصادق عم اكلت النار ما فيه وان وقعت فارة في خابية فيها سمن او زيت

او عسل وكان جامدا اخذت الفارة مع ما حولها واستعمل الباقي واكل وكذلك اذا وقعت في الدقيق واشباهه فان وقعت الفارة

في دهن غير جامد فلا باس بان يستصبح به فان وقعت فارة في حب دهن فاخرجت قبل ان تموت فلا باس بان يدهن منه ويباع

من مسلم وسئل الصادق عم عن بئر استسقي منها وتوضئ به وغسل به الثياب وعجن به ثم علم انه كان فيها ميتة فقال لا باس ولا يغسل

منه الثوب ولا تعاد منه الصلوة والفارة والكلب اذا اكلا من الخبز او شماه فانه يترك ما شماه ويؤكل ما بقي ولا باس بالوضوء من

الحياض التي يبال فيها اذا غلب لون الماء البول وان غلب لون البول الماء فلا يتوضا منها ولا يجوز التوضي باللبن لان الوضوء انما هو بالماء

او الصعيد ولا باس بالتوضي بالنبيذ لان النبي صم قد توضا به وكان ذلك ماء قد نبذت فيه تميرات وكان صافيا فوقها فتوضا به

فاذا غير التمر لون الماء لم يجز الوضوء به والنبيذ الذي يتوضا به واحل شربه هو الذي ينبذ بالغداة ويشرب بالعشي او ينبذ بالعشي

ويشرب بالغداة فان اغتسل الرجل في وهدة وخشي ان يرجع ما ينصب عنه الى الماء الذي يغتسل منه اخذ كفا وصبه امامه وكفا

عن يمينه وكفا عن يساره وكفا عن خلفه واغتسل منه فان انتضح على ثياب الرجل او على بدنه من الماء الذي يستنجي به فلا باس

بذلك فان ترشش من يده في الاناء او انصب في الارض ووقع منه في الاناء فلا باس به وكذلك في الاغتسال من الجنابة وان وقعت

ميتة في ماء جار فلا باس بالوضوء من الجانب الذي ليس فيه الميتة وسئل الصادق عم عن الماء الساكن تكون فيه الجيفة قال

يتوضا من الجانب الاخر ولا يتوضا من جانب الجيفة وسئل الصادق عليه السلم عن غدير فيه جيفة فقال ان كان الماء قاهرا

لها لا يوجد الريح منه فتوضا واغتسل ومن اجنب في سفره ولم يجد الا الثلج فلا باس بان يغتسل به ولا باس بان يتوضا به

ايضا يدلك به جلده ولا باس ان يغرف الجنب الماء من الحب بيده وان اغتسل الجنب فنزي الماء من الارض فوقع في الاناء

او سال من بدنه في الاناء فلا باس به ولا باس بان يغتسل الرجل والمراة من اناء واحد ولكن تغتسل بفضله ولا يغتسل بفضلها

واكبر ما يقع في البئر الانسان فيموت فيها فينزح منها سبعون دلوا واصغر ما يقع فيها الصعوة فينزح منها دلو واحد

وفيما بين الانسان والصعوة على قدر ما يقع فيها فان وقع فيها فارة ولم تتفسخ ينزح منها دلو واحد واذا انفسخت فسبع

دلاء وان وقع فيها حمار ينزح منها كر من ماء وان وقع فيها كلب نزح منها ثلثون دلوا الى اربعين دلوا وان وقع فيها سنور

نزح منها سبعة دلاء وان وقع فيها دجاجة او حمامة نزح منها سبع دلاء وان وقع فيها بعير او ثور او صب فيها خمر نزح الماء

كله وان قطر فيها قطرات من دم استقي منها دلاء وان بال فيها رجل استقي منها اربعون دلوا وان بال فيها صبي قد اكل الطعام استقي

منها ثلث دلاء وان كان رضيعا استقي منها دلو واحد فان وقع في البئر زبيل من عذرة رطبة او يابسة او زبيل من سرقين

فلا باس بالوضوء منها ولا ينزح منها شيء هذا اذا كانت في زبيل ولم ينزل منه شيء في البئر ومتى وقع في البئر عذرة استقي

منها عشرة دلاء فان ذابت فيها استقي منها اربعون دلوا الى خمسين دلوا والبئر اذا كان الى جانبها كنيف فان كانت الارض

صلبة فينبغي ان يكون بينهما خمسة اذرع وان كانت رخوة فسبعة اذرع وقال الرضا ليس يكره من قرب ولا بعد بئر يغتسل

منه ويتوضأ ما لم يتغير الماء وروى عن ابى بصير انه قال نزلنا فى واد فيها بئر الى جنبها بالوعة ليس بينهما الا نحو ذراعين فامتنعوا من
الوضوء منها فشق ذلك علينا فدخلنا على ابى عبد الله ع فاخبرناه فقال توضأوا فان لتلك البالوعة مجارى تصب فى واد ينصب فى
البحر ومتى وقع فى البئر شئ فتغير ريح الماء وجب ان ينزح الماء كله فان كان كثيرا وصعب نزحه فالواجب ان يتكارى عليه
اربعة رجال يستقون منها على التراوح من الغدوة الى الليل واما ماء الحمات فان النبى ص انما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضى
بها وهى المياه الحارة التى تكون فى الجبال يشم منها رائحة الكبريت وقال ع انها من فيح جهنم وان قطر خمر او نبيذ فى عجين فقد
فسد فلا باس ببيعه من اليهود والنصارى بعد ان يبين لهم والفقاع مثل ذلك وسئل عمار بن موسى الساباطى ابا عبد الله ع
عن الرجل يجد فى انائه فارة وقد توضأ من ذلك الاناء مرارا واغتسل منه او غسل ثيابه وقد كانت الفارة متسلخة فقال
ان كان رآها فى الاناء قبل ان يغتسل او يتوضأ او يغسل ثيابه ثم فعل ذلك بعد ما رآها فى الاناء فعليه ان يغسل ثيابه ويغسل
كل ما اصابه ذلك الماء ويعيد الوضوء والصلوة وان كان انما رآها بعد ما فرغ من ذلك وفعله فلا يمس من الماء شيئا
وليس عليه شئ لانه لا يعلم متى سقطت فيه ثم قال لعله ان يكون انما سقطت فيه تلك الساعة التى رآها وسئل على بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يجنب هل يجزيه من غسل الجنابة ان يقوم فى المطر حتى يغسل راسه وجسده وهو
يقدر على ماء سوى ذلك فقال اذا غسله اغتساله بالماء اجزاه ذلك وروى اسحق بن عمار عن ابى عبد الله ع ان ابا جعفر ع
كان يقول لا باس بسؤر الفارة اذا شربت من الاناء ان يشرب منه ويتوضأ منه والوزغة اذا وقعت فى البئر نزح منها
ثلث دلاء واذا ذبح رجل طيرا مثل دجاجة او حمامة فوقع بدمه فى البئر نزح منها دلاء وسئل على بن جعفر اخاه موسى بن
جعفر عليه السلم عن رجل ذبح شاة فاضطربت فوقعت فى بئر ماء واوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزح منها
ما بين ثلثين دلوا الى اربعين دلوا ثم يتوضأ منها وسئل يعقوب بن عثيم ابا عبد الله ع فقال له بئر ماء فى مائها ريح يخرج منها
قطع جلود فقال ليس بشئ لان الوزغ ربما طرح جلده انما يكفيك من ذلك دلو واحد وسئل جابر بن يزيد الجعفى ابا
جعفر عليه السلم عن السام ابرص يقع فى البئر فقال ليس بشئ حرك الماء بالدلو وسأله يعقوب بن عثيم عن سام ابرص
وجدناه فى البئر قد تفسخ فقال انما عليك ان تنزح منها سبع دلاء فقال له فثيابنا قد صلينا فيها نغسلها ونعيد الصلوة قال لا والعظاية
اذا وقعت فى اللبن حرم اللبن ويقال ان فيها السم وان وقعت شاة وما اشبهها فى بئر ينزح منها تسعة دلاء الى عشرة دلاء
وقال الصادق ع كانت فى المدينة بئر فى وسط مزبلة فكانت الريح تهب فتلقى فيها القذر وكان النبى ص يتوضأ منها وسئل
محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن البئر يقع فيها الميتة فقال ان كان لها ريح نزح منها عشرون دلوا وسأل كردويه الهمدانى
ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن بئر يدخلها ماء الطريق فيه البول والعذرة وابوال الدواب وارواثها وخرء الكلاب
فقال ينزح منها ثلثون دلوا وان كانت مبخرة ولا يجوز ان يبول الرجل فى ماء راكد فاما الماء الجارى فلا باس ان يبول فيه ولكن
يتخوف عليه من الشيطان وقد روى ان البول فى الماء الراكد يورث النسيان **باب** ارتياد المكان للحدث والسنة
فى دخوله والآداب فيه الى الخروج منه قال الصادق ع كان رسول الله صلى الله عليه وآله اشد الناس توقيا للبول حتى انه

كان اذا اراد البول عمد الى مكان مرتفع من الارض او مكان يكون فيه التراب الكثير كراهية ان ينضح عليه البول وكان رسول الله
اذا اراد دخول المتوضى قال اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم اللهم امط عنى الاذى و
اعذنى من الشيطان الرجيم واذا استوى جالسا للوضوء قال اللهم اذهب عنى القذى والاذى واجعلنى من المتطهرين واذا
تزحر قال اللهم كما اطعمتنيه طيبا فى عافية فاخرجه منى خبيثا فى عافية وكان على ع يقول ما من عبد الا وبه ملك موكل يلوى
عنقه حتى ينظر الى حدثه ثم يقول له الملك يا ابن آدم هذا رزقك فانظر من اين اخذته والى ما صار فعند ذلك ينبغى للعبد
ان يقول اللهم ارزقنى الحلال وجنبنى الحرام ولم ير للنبى صلى الله عليه واله نجو قط لان الله تبارك وتعالى وكل الارض بابتلاع
ما يخرج منه وكان امير المؤمنين عليه السلم اذا اراد الحاجة وقف على باب المذهب ثم التفت عن يمينه وعن يساره الى ملكيه
فيقول اميطا عنى فلكما الله على ان لا احدث بلسانى شيئا حتى اخرج اليكما وكان عليه السلم اذا دخل الخلاء يقول الحمد لله الحافظ
المؤدى فاذا خرج مسح بطنه وقال الحمد لله الذى اخرج عنى اذاه وابقى فى قوته فيا لها من نعمة لا يقدر القادرون قدرها
وكان الصادق ع اذا دخل الخلاء يقنع راسه ويقول فى نفسه بسم الله وبالله ولا اله الا الله رب اخرج عنى الاذى سرحا
بغير حساب واجعلنى لك من الشاكرين فيما تصرفه عنى من الاذى والغم الذى لو حبسته عنى هلكت لك الحمد اعصمنى من
شر ما فى هذه البقعة واخرجنى منها سالما وحل بينى وبين طاعة الشيطان الرجيم وينبغى للرجل اذا دخل الخلاء ان يغطى راسه
اقرارا بانه غير مبرئ نفسه من العيوب ويدخل رجله اليسرى قبل اليمنى فرقا بين دخول الخلاء ودخول المسجد
ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان اكثر ما يهم بالانسان اذا كان وحده واذا خرج من الخلاء اخرج رجله
اليمنى قبل اليسرى ووجدت بخط سعد بن عبد الله حديثا اسنده الى الصادق ع انه قال من كثر عليه السهو فى الصلوة
فليقل اذا دخل الخلاء بسم الله وبالله اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم وقال ابو جعفر الباقر ع اذا انكشف
احدكم لبول او لغير ذلك فليقل بسم الله فان الشيطان يغض بصره عنه حتى يفرغ وقال رجل لعلى بن الحسين عليهما السلم
اين يتوضأ الغرباء قال يتقون شطوط الانهار والطرق النافذة وتحت الاشجار المثمرة ومواضع اللعن قال ابواب الدور وفى
خبر آخر لعن الله المتغوط فى ظل النزال والمانع الماء المنتاب والساد الطريق المسلوك وفى خبر آخر من سد طريقا بتر الله عمره
وسئل الحسن بن على عليهما السلم ما حد الغائط قال لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها وفى
خبر آخر لا تستقبل الهلال ولا تستدبره ومن استقبل القبلة فى بول او غائط ثم ذكر فتحرف عنها اجلالا للقبلة لم يقم من
موضعه حتى يغفر الله له ودخل ابو جعفر الباقر ع الخلاء فوجد لقمة خبز فى القذر فاخذها وغسلها ودفعها الى مملوك كان
معه فقال تكون معك لآكلها اذا خرجت فلما خرج عليه السلم قال للمملوك اين اللقمة قال اكلتها يا ابن رسول الله فقال انها
ما استقرت فى جوف احد الا وجبت له الجنة فاذهب فانت حر فانى اكره ان استخدم رجلا من اهل الجنة ونهى رسول
الله ص ان يطمح الرجل ببوله فى الهواء من السطح او من الشئ المرتفع وقال ع البول قائما من غير علة من الجفاء والاستنجاء باليمين
من الجفاء وقد روى انه لا باس اذا كانت اليسار معتلة وسأل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلم فقال له اغتسل من الجنابة

وغير ذلك في الكنيف الذي يبال فيه وعلى نعل سندية فاغتسل وعلى النعل كما هي فقال له وان كان الماء الذي يسيل من
جسدك يصيب اسفل قدميك فلا تغسل اسفل قدميك وكذلك اذا اغتسل الرجل في حفرة وجرى الماء تحت رجليه
لم يغسلهما وان كانت رجلاه مستنقعتين في الماء غسلهما وسئل الصادق ع عن الرجل اذا اراد ان يستنجي كيف يقعد للغائط
وقال ابو جعفر عليه السلام اذا بال الرجل فلا يمس ذكره بيمينه وقال عليه السلام طول الجلوس على الخلاء يورث الباسور
وسال عمر بن يزيد اباعبدالله ع عن التسبيح في المخرج وقراءة القرآن فقال لم يرخص في الكنيف اكثر من اية الكرسي ويحمد الله
او اية الحمد لله رب العالمين ومن سمع الاذان فليقل كما يقول المؤذن ولا يمتنع من الدعاء والتحميد من اجل انه على الخلاء
فان ذكر الله حسن على كل حال ولما ناجى الله موسى بن عمران عليه السلام قال موسى يا رب ابعيد انت مني فاناديك ام
قريب فاناجيك فاوحى الله جل جلاله انا جليس من ذكرني فقال موسى يا رب اني اكون في احوال اجلك ان اذكرك فيها
فقال يا موسى اذكرني على كل حال ولا يجوز للرجل ان يدخل الخلاء ومعه خاتم عليه اسم الله او مصحف فيه القرآن فان دخل
وعليه خاتم عليه اسم الله فليحوله عن يده اليسرى اذا اراد الاستنجاء وكذلك ان كان عليه خاتم فصه من حجارة
زمزم نزعه عند الاستنجاء فاذا فرغ الرجل من حاجته فليقل الحمد لله الذي اماط عني الاذى وهناني طعامي وشرابي
وعافاني من البلوى والاستنجاء بثلاثة احجار ثم بالماء فان اقتصر على الماء اجزاه ولا يجوز الاستنجاء بالروث والعظم
لان وفد الجن جاؤوا الى رسول الله صلى الله عليه واله فقالوا يا رسول الله متعنا فاعطاهم الروث والعظم فلذلك لا ينبغي ان يستنجى
بهما وكان الناس يستنجون بالاحجار فاكل رجل من الانصار طعاما فلان بطنه فاستنجى بالماء فانزل الله تبارك وتعالى فيه ان الله
يحب التوابين ويحب المتطهرين فدعاه رسول الله ص فخشي الرجل ان يكون قد نزل فيه امر يسوؤه فلما دخل قال له رسول الله ص
هل عملت في يومك هذا شيئا قال نعم يا رسول الله اكلت طعاما فلان بطني فاستنجيت بالماء فقال له ابشر فان الله تبارك
وتعالى قد انزل فيك ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فكنت انت اول التوابين واول المتطهرين ويقال ان هذا
الرجل كان البراء بن معرور الانصاري ومن اراد الاستنجاء فليمسح باصبعه من عند المقعدة الى الانثيين ثلاث مرات
ثم ينتر ذكره ثلاث مرات فاذا صب الماء على يده للاستنجاء فليقل الحمد لله الذي جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا ويصب
على احليله من الماء مثلي ما عليه من البول يصبه مرتين هذا ادنى ما يجزي ثم يستنجي من الغائط ويغسل حتى ينقى ماثم و
المستنجي يصب الماء اذا انقطعت درة البول ومن صلى فذكر بعد ما صلى انه لم يغسل ذكره فعليه ان يغسل ذكره ويعيد
الوضوء والصلوة ومن نسي ان يستنجي من الغائط حتى صلى لم يعد الصلوة ويجزي في الغائط الاستنجاء بالحجر ولا يدخل فيه الانملة
ولا يجوز الكلام على الخلاء لنهي النبي ص عن ذلك وروي ان من تكلم على الخلاء لم تقض حاجته وان النبي ص قال لبعض نسائه مري
النساء المؤمنات ان يستنجين بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير ولا يجوز التغوط في النزال وتحت
الاشجار المثمرة والعلة في ذلك ما قال ابو جعفر الباقر ع ان لله تبارك وتعالى ملائكة وكلهم بنبات الارض من الشجر والنخل
فليس من شجرة ولا نخلة الا ومعها من الله عز وجل ملك يحفظها وما كان منها ولولا ان معها من يمنعها لاكلتها السباع

وهوام الارض اذا كان فيها ثمرتها وانما نهى رسول الله ص ان يضرب احد من المسلمين خلاءه تحت شجرة او نخلة قد اثمرت
لمكان الملائكة الموكلين بها قال ولذلك تكون الشجرة والنخلة انسا اذا كان فيه حمله لان الملائكة تحضره ومن لا ينقطع
بوله ويغلبه فالله اولى بالعذر فليتق عليه ما استطاع وليتخذ خريطة ومن بال ولم يتغوط فليس عليه الاستنجاء وانما
عليه غسل ذكره ومن تغوط ولم يبل فليس عليه ان يغسل ذكره وانما عليه ان يستنجي ومن توضا ثم خرجت منه ريح فليس
عليه الاستنجاء وانما عليه اعادة الوضوء وروي ان ابا الحسن الرضا عليه السلام كان يستيقظ من نومه فيتوضا ولا يستنجي و
قال كالمتعجب من رجل سماه بلغني انه اذا خرجت منه ريح استنجى **باب ٣** اقسام الصلوة قال الصادق ع
الصلوة ثلاثة اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود **باب ٤** وقت وجوب الطهور قال ابو جعفر الباقر ع
اذا دخل الوقت وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور **باب ٥** افتتاح الصلوة وتحريمها وتحليلها قال امير المؤمنين
عليه السلام افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم **باب ٦** فرائض الصلوة فرائض الصلوة سبعة
الوقت والطهور والتوجه والقبلة والركوع والسجود والدعاء **باب ٧** مقدار الماء للوضوء والغسل قال ابو الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلام للغسل صاع من ماء وللوضوء مد من ماء وصاع النبي ص خمسة امداد والمد وزن مائتين وثمانين
درهما والدرهم ستة دوانيق والدانق وزن ست حبات والحبة وزن حبتين من شعير من اوسط الحب لا من صغاره
ولا من كباره وقال رسول الله ص الوضوء مد والغسل صاع وسياتي اقوام بعدي يستقلون ذلك فاولئك على خلاف
سنتي والثابت على سنتي معي في حظيرة القدس وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصلوة ولم
يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضا به بمائة درهم او بالف درهم هل يجب عليه ان يشتريه ويتوضا به او يتيمم فقال بل يشتري
قد اصابني مثل ذلك فاشتريت وتوضات وما يسوؤني بذلك مال كثير وقال ابو جعفر ع اغتسل رسول الله ص
هو وزوجته من خمسة امداد من اناء واحد فقال له زرارة كيف صنع فقال بدا هو فضرب يده في الماء قبلها فانقى فرجه
ثم ضربت فانقت فرجها ثم افاض هو وافاضت هي على نفسها حتى فرغا فكان الذي اغتسل به النبي ص ثلاثة امداد والذي
اغتسلت به مدين وانما اجزا عنهما لانهما اشتركا فيه جميعا ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع ولا بد في الوضوء
من ثلث اكف من ماء كف للوجه وكفان للذراعين فمن لم يقدر الا على مقدار كف واحد فرقه ثلث فرق وقال الص ع ان الرجل
ليعبد الله اربعين سنة وما يطيعه في الوضوء لانه يغسل ما امر الله عز وجل بمسحه **باب ٨** صفة وضوء رسول الله ص
قال ابو جعفر الباقر ع الا احكي لكم وضوء رسول الله ص فقيل له بلى فدعا بقعب فيه شيء من ماء فوضعه بين يديه ثم حسر عن
ذراعيه ثم غمس فيه كفه اليمنى ثم قال هذا اذا كانت الكف طاهرة ثم غرف ملأها ماء ثم وضعه على جبهته وقال بسم الله
وسيله على اطراف لحيته ثم امر يده على وجهه وظاهر جبينه مرة واحدة ثم غمس يده اليسرى فغرف بها ملأها ثم وضعه على
مرفقه اليمنى فامر كفه على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ثم غرف بيمينه ملأها فوضعه على مرفقه الايسر فامر كفه
على ساعده حتى جرى الماء على اطراف اصابعه ومسح مقدم راسه وظهر قدميه ببلة بقية مائه وروي ان رسول الله ص

توضأ ثم مسح على نعليه فقال له المغيرة أنسيت يا رسول الله قال بل أنت نسيت هكذا أمرني ربي وقال
الصادق ع والله ما كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله إلا مرة مرة وتوضأ النبي صلى الله عليه وآله مرة مرة
وقال هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به فأما الأخبار التي رويت في أن الوضوء مرتين مرتين فأحدها بإسناد منقطع
يرويه أبو جعفر الأحول ذكره عمن رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال فرض الله الوضوء واحدة واحدة ووضع
رسول الله ص اثنتين اثنتين وهذا على جهة الإنكار لا على جهة الإخبار كأنه عليه السلام يقول حد الله حداً فتجاوزه
رسول الله ص وتعداه وقد قال الله عز وجل ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه وقد روي أن الوضوء حد
من حدود الله ليعلم الله من يطيعه ومن يعصيه وإن المؤمن لا ينجسه شيء وإنما يكفيه مثل الدهن وقال
الصادق ع من تعدى في وضوئه كان كناقضه وفي ذلك حديث آخر بإسناد منقطع رواه عمرو بن أبي المقدام قال
حدثني من سمع أبا عبد الله ع يقول إني لأعجب ممن يرغب أن يتوضأ اثنتين اثنتين وقد توضأ رسول الله
اثنتين اثنتين فإن النبي ص كان يجدد الوضوء لكل فريضة ولكل صلاة فمعنى هذا الحديث هو أني لأعجب ممن يرغب
عن تجديد الوضوء وقد جدده النبي صلى الله عليه وآله والخبر الذي روي أن من زاد على مرتين لم يؤجر يؤكد
ما ذكرته ومعناه أن تجديده بعد التجديد لا أجر له كالأذان من صلى الظهر والعصر بأذان وإقامتين أجزأه
ومن أذن للعصر كان أفضل والأذان الثالث بدعة لا أجر له وكذلك ما روي أن مرتين أفضل معناه التجديد
وكذلك ما روي في مرتين أنه إسباغ وروي أن تجديد الوضوء لصلاة العشاء يمحو لا والله وبلى والله وروي
في خبر آخر أن الوضوء على الوضوء نور على نور ومن جدد وضوءه لغير حدث آخر جدد الله عز وجل توبته من غير
استغفار وقد فوض الله عز وجل إلى نبيه عليه السلام أمر دينه ولم يفوض إليه تعدي حدوده وقول
الصادق ع من توضأ مرتين لم يؤجر يعني به أنه أتى بغير الذي أمر به ووعد الأجر عليه فلا يستحق الأجر وكذلك كل أجير
إذا فعل غير الذي استؤجر عليه لم يكن له أجر

باب صفة وضوء أمير المؤمنين عليه السلام

قال الصادق ع بينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس مع محمد بن الحنفية إذ قال يا محمد ائتني بإناء من ماء
أتوضأ للصلاة فأتاه محمد بالماء فأكفأه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي جعل الماء طهوراً
ولم يجعله نجساً قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي وأعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض
فقال اللهم لقني حجتي يوم ألقاك وأطلق لساني بذكرك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي ريح
الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود
فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم أعطني كتابي بيميني والخلد
في الجنان بيساري وحاسبني حساباً يسيراً ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي بيساري ولا
تجعلها مغلولة إلى عنقي وأعوذ بك ربي من مقطعات النيران ثم مسح رأسه فقال اللهم غشني برحمتك
وبركاتك وعفوك ثم مسح رجليه فقال اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الأقدام واجعل سعيي فيما يرضيك عني
ثم رفع رأسه فنظر إلى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي وقال مثل قولي خلق الله تبارك وتعالى من كل قطرة
ملكاً يقدسه ويسبحه ويكبره فيكتب الله عز وجل ثواب ذلك له إلى يوم القيامة وكان أمير المؤمنين عليه السلام
إذا توضأ لم يدع أحداً يصب عليه الماء فقيل له يا أمير المؤمنين لم لا تدعهم يصبون عليك الماء فقال لا أحب
أن أشرك في صلاتي أحداً وقال الله تبارك وتعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة
ربه أحداً وقال أبو جعفر عليه السلام مسح أمير المؤمنين عليه السلام على النعلين ولم يستبطن الشراكين وكان
أمير المؤمنين ع إذا توضأ قال بسم الله وبالله وخير الأسماء لله كلها وأكبر الأسماء لله وقاهر لمن في السماء
وقاهر لمن في الأرض الحمد لله الذي جعل من الماء كل شيء حي وأحيا قلبي بالإيمان اللهم تب علي وطهرني و
اقض لي بالحسنى وأرني كل الذي أحب وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء

باب حد الوضوء وترتيبه وثوابه

قال زرارة بن أعين لأبي جعفر الباقر ع أخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي أن يوضأ الذي
قال الله عز وجل فقال الوجه الذي قال الله عز وجل وأمر بغسله الذي لا ينبغي لأحد أن يزيد عليه ولا ينقص
منه إن زاد عليه لم يؤجر وإن نقص منه أثم ما دارت عليه الوسطى والإبهام من قصاص شعر الرأس
إلى الذقن وما جرت عليه الإصبعان مستديراً فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس من الوجه فقال
له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له أرأيت ما أحاط به الشعر فقال كل ما أحاط به من الشعر
فليس على العباد أن يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وحد غسل اليدين من المرفق إلى أطراف
الأصابع وحد مسح الرأس أن يمسح بثلاث أصابع مضمومة من مقدم الرأس وحد مسح الرجلين أن تضع كفيك
على أطراف أصابع رجليك وتمدهما إلى الكعبين فتبدأ بالرجل اليمنى في المسح قبل اليسرى ويكون ذلك بما بقي في
اليدين من النداوة من غير أن تجدد له ماء ولا ترد الشعر في غسل اليدين ولا في مسح الرأس والقدمين وقال
أبو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله تعالى ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح بالرأس والرجلين ولا تقدمن
شيئاً بين يدي شيء تخالف ما أمرت به فإن غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه وأعد على الذراع وإن
مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به وكذلك في الأذان والإقامة
فابدأ بالأول فالأول فإن قلت حي على الصلاة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلاة وروي في
حديث آخر فيمن بدأ بغسل يساره قبل يمينه أنه يعيد على يمينه ثم يعيد على يساره وقد روي أنه يعيد وقال
الص ع اغسل يدك من البول مرة ومن الغائط مرتين ومن الجنابة ثلاثاً وقال الصادق ع اغسل يدك
من النوم مرة ومن كان وضوءه من النوم ونسي فأدخل يده الماء قبل أن يغسلها فعليه أن يصب ذلك
الماء ولا يستعمله فإن أدخلها في الماء من حدث البول والغائط قبل أن يغسلها ناسياً فلا بأس به إلا أن يكون

في يده قذر ينجّس الماء والوضوء مرّة مرّة ومن توضّأ مرّتين لم يوجر ومن توضّأ ثلثا فقد ابدع ومن مسح باطن
قدميه فقد تبع وسواس الشيطان وقال امير المؤمنين عليه السلم لولا انّي رايت رسول الله صلعم يمسح ظاهر
قدميه لظننت انّ باطنهما اولى بالمسح من ظاهرهما ومن كان به في المواضع التي يجب عليها الوضوء قرحة او جراحة
او دماميل ولم يؤذه حلّها فليحلّها وليغسلها وان اضرّ به حلّها فليمسح يده على الجبائر والقروح ولا يحلّها ولا يعبث
بجراحته وقد روي في الجبائر عن ابي عبد الله عم انّه قال يغسل ما حولها ولا يجوز المسح على العمامة ولا على القلنسوة
ولا على الخفّين والجوربين الّا في حال التقيّة والخيفة من العدوّ او في ثلج يخاف فيه على الرجلين يقام الخفّان مقام
الجبائر فيمسح عليهما وقال العالم عم ثلثة لا اتّقي فيهنّ احدًا شرب المسكر والمسح على الخفّين ومتعة الحجّ وروت
عايشة عن النبيّ صلعم انّه قال اشدّ الناس حسرة يوم القيمة من رأى وضوءه على جلد غيره وروي عنها انّها قالت
لان امسح على ظهر عير بالفلاة احبّ الىّ من ان امسح على خفّي ولم يعرف للنبيّ صلعم خفّ الّا خفّا اهداه له النجاشي وكان
موضع ظهر القدمين منه مشقوقا فمسح النبيّ صلعم على رجليه وعليه خفّاه فقال الناس انّه مسح على خفّيه وعلى انّ الحديث
في ذلك غير صحيح الاسناد وسئل موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يكون خفّه مخرّقا فيدخل يده ويمسح ظهر قدميه
فقال نعم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم عن رجل قطعت يده من المرفق كيف يتوضّا قال يغسل ما بقي
من عضده وكذلك روي في قطع الرجل واذا توضّأت المرأة القت قناعها عن موضع راسها في صلوة الغداة
والمغرب وتمسح عليه ويجزيها في سائر الصلوات ان تدخل اصبعها فتمسح على راسها من غير ان تلقي قناعها وقال
الرضا عم فرض الله تعم على الناس في الوضوء ان تبدا المرأة بباطن ذراعها والرجل بظاهر الذراع وقال الصادق عم
من ذكر اسم الله على وضوئه فكانّما اغتسل وروي انّ من توضّا فذكر اسم الله طهر جميع جسده وكان الوضوء
الى الوضوء كفّارة لما بينهما من الذنوب ومن لم يسمّ لم يطهر من جسده الّا ما اصابه الماء وقال ابو الحسن موسى بن
جعفر عليهما السلم من توضّأ للمغرب كان وضوءه ذلك كفّارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ما خلا الكبائر ومن
توضّأ لصلوة الصبح كان وضوءه ذلك كفّارة لما مضى من ذنوبه في ليلته الّا الكبائر وقال رسول الله صلعم
افتحوا عيونكم عند الوضوء لعلّها لا ترى نار جهنّم وقال الصادق عم من توضّأ وتمندل كتب الله له حسنة ومن
توضّأ ولم يتمندل حتّى يجفّ وضوءه كتب الله له ثلثون حسنة ولا باس ان يصلّي الرجل بوضوء واحد صلوات الليل
والنهار كلّها ما لم يحدث وكذلك بتيمّم واحد ما لم يحدث او يصيب ماء وقال الصادق عم اذا توضّأ الرجل
فليصفق وجهه بالماء فانّه ان كان ناعسا فزع واستيقظ وان كان البرد فزع فلم يجد البرد فاذا كان مع الرجل
خاتم فليدوّره في الوضوء ويحوّله عند الغسل وقال الصادق عليه السلم وان نسيت حتّى تقوم من الصلوة
فلا آمرك ان تعيد فاذا استيقظ الرجل من نومه ولم يبل فلا يدخل يده في الاناء حتّى يغسلها فانّه لا يدري
اين باتت يده وزكوة الوضوء ان يقول المتوضّئ اللهمّ انّي اسالك تمام الوضوء وتمام الصلوة وتمام رضوانك

والجنّة فهذا زكوة الوضوء

باب السواك

قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ما زال جبرئيل
يوصيني بالسواك حتّى خشيت ان احفي او ادرد وما زال يوصيني بالجار حتّى ظننت انّه سيورثه وما زال يوصيني
بالمملوك حتّى ظننت انّه سيضرب له اجلا يعتق فيه وفي خبر آخر وما زال يوصيني بالمرأة حتّى ظننت انّه لا ينبغي طلاقها
وقال الصادق عم نزل جبرئيل عم بالسواك والحجامة والخلال وقال موسى بن جعفر عم اكل الاشنان يذيب البدن
التدلّك بالخزف يبلي الجسد والسواك في الخلاء يورث البخر وقال الصادق عم اربع من سنن المرسلين التعطّر والسواك والنساء
والحنّاء وقال امير المؤمنين عليه السلام انّ افواهكم طرق القرآن فطهّروها بالسواك وقال النبيّ صلعم في وصيّته
لعليّ عم يا عليّ عليك بالسواك عند وضوء كلّ صلوة وقال عم السواك شطر الوضوء وقال الصادق عم لمّا دخل الناس
في الدين افواجا اتتهم الازد ارقّها قلوبا واعذبها افواها فقيل يا رسول الله هذا ارقّها قلوبا عرفناه فلم صارت اعذبها
افواها فقال لانّها كانت تستاك في الجاهليّة وقال عليه السلم لكلّ شيء طهور وطهور الفم السواك وقال ابو جعفر عم
انّ رسول الله صلعم كان يكثر السواك وليس بواجب فلا يضرّك تركه في فرط الايّام ولا باس ان يستاك الصائم في شهر
رمضان ايّ النهار شاء ولا باس بالسواك للمحرم ويكره السواك في الحمّام لانّه يورث وباء الاسنان والسواك من
الحنيفيّة وهي عشر سنن خمس في الراس وخمس في الجسد فامّا التي في الراس فالمضمضة والاستنشاق والسواك و
قصّ الشارب والفرق لمن طوّل شعر راسه ومن لم يفرق شعر راسه فرقه الله يوم القيمة بمنشار من نار وامّا التي في
الجسد فالاستنجاء والختان وحلق العانة وقصّ الاظفار ونتف الابطين وقال الباقر والصادق عليهما السلم
صلوة ركعتين بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك وقال ابو جعفر الباقر عم في السواك لا تدعه في كلّ ثلثة
ايّام ولو ان تمرّه مرّة واحدة وقال النبيّ صلعم اكتحلوا وترا واستاكوا عرضا وترك الصادق عم السواك قبل ان يقبض بسنتين
وذلك انّ اسنانه ضعفت وسأل عليّ بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل يستاك مرّة بيده اذا قام
الى صلوة الليل وهو يقدر على السواك قال اذا خاف الصبح فلا باس به وقال النبيّ صلعم لولا ان اشقّ على امّتي لامرتهم
بالسواك عند وضوء كلّ صلوة وروي لو علم الناس ما في السواك لاباتوه معهم في لحاف وروي انّ الكعبة شكت
الى الله عزّ وجلّ ما تلقى من انفاس المشركين فاوحى الله تبارك وتعالى اليها قرّي يا كعبة فانّي مبدّلك بهم قوما يتنظّفون
بقضبان الشجر فلمّا بعث الله نبيّه محمّدا صلّى الله عليه وآله نزل عليه الروح الامين جبرئيل عم بالسواك وقال الصادق عم
في السواك اثنا عشر خصلة هو من السنّة ومطهرة للفم ومجلاة للبصر ويرضي الرحمن ويبيّض الاسنان ويذهب
بالحفر ويشدّ اللثة ويشهّي الطعام ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ ويضاعف الحسنات وتفرح به الملائكة

باب علّة الوضوء

جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلعم فسالوه عن مسائل فكان فيما سالوه اخبرنا يا محمّد
لايّ علّة توضّى هذه الجوارح الاربع وهي انظف المواضع في الجسد قال النبيّ صلّى الله عليه وآله لمّا ان وسوس
الشيطان الى آدم عليه السلم دنا من الشجرة فنظر اليها فذهب ماء وجهه ثم قام ومشى اليها وهي اوّل قدم مشت

الخطيئة

الى الحنطة ثم تناول بيده منها ما عليها فاكل فطار الحلي والحلل عن جسده فوضع آدم يده على ام راسه وبكى فلما تاب الله عز وجل عليه فرض عليه وعلى ذريته تطهير هذه الجوارح الاربع فامر الله عز وجل بغسل الوجه لما نظر الى الشجرة وامره بغسل اليدين الى المرفقين لما تناول بهما وامره بمسح الراس لما وضع يده على ام راسه وامره بمسح القدمين لما مشى بهما الى الخطيئة وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عم الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الوضوء التي من اجلها صار على العبد غسل الوجه والذراعين ومسح الراس والقدمين فلقيامه بين يدي الله عز وجل واستقباله اياه بجوارحه الظاهرة وملاقاته بها الكرام الكاتبين فيغسل الوجه للسجود والخضوع ويغسل اليدين ليقلبهما ويرغب بهما ويرهب ويتبتل ويمسح الراس والقدمين لانهما ظاهران مكشوفان يستقبل بهما كل حالاته وليس فيهما من الخضوع والتبتل ما في الوجه والذراعين

باب ١٣ حكم جفاف بعض الوضوء قبل تمامه

قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي ان فرغت من بعض وضوئك وانقطع بك الماء من قبل ان تتمه فاتيت بالماء فتمم وضوءك اذا كان ما غسلته رطبا وان كان قد جف فاعد وضوءك فان جف بعض وضوئك قبل ان تتم الوضوء من غير ان ينقطع عنك الماء فاغسل ما بقي جف وضوءك او لم يجف

باب ١٤ فيمن ترك الوضوء او بعضه او شك فيه

قال ابو جعفر عم لا صلوة الا بطهور وروي ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيما تجلدونيها قالوا نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره فجلدوه جلدة من عذاب الله فامتلأ قبره نارا وقال النبي صم ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة العبد الآبق حتى يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمراة المدركة تصلي بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغايط والسكران وتارك الوضوء ناسيا متى ذكر فعليه ان يتوضا ويعيد الصلوة وقال النبي صم وضع عن امتي تسعة اشياء السهو والخطاء والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق ما لم ينطق الانسان بشفة وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عم عن الرجل يبقى من وجهه اذا توضا موضع لم يصبه الماء فقال يجزيه ان يبله من بعض جسده وقال الصادق عم ان نسيت مسح راسك فامسح عليه وعلى رجليك من بلة وضوئك فان لم يكن بقي في يدك من نداوة وضوئك شيء فخذ ما بقي منه في لحيتك وامسح به راسك ورجليك وان لم يكن لك لحية فخذ من حاجبيك واشفار عينيك وامسح به راسك ورجليك فان لم يبق من بلة وضوئك شيء اعدت الوضوء وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عم في رجل نسي مسح راسه قال فليمسح قال لم يذكره حتى دخل في الصلوة قال فليمسح راسه من بلل لحيته وفي رواية زيد الشحام والمفضل بن صالح عن ابي عبد الله عم في رجل توضا فنسي ان يمسح على راسه حتى قام في الصلوة قال فلينصرف فليمسح براسه وليعد الصلوة ومن شك في شيء من وضوئه وهو قاعد على حال الوضوء فليعد ومن قام عن مكانه ثم شك في شيء من وضوئه فلا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن شك في الوضوء وهو على يقين من الحدث فليتوضا ومن كان على يقين من الوضوء فلا ينقض اليقين بالشك الا ان يستيقن ومن كان على يقين من الوضوء والحدث ولا يدري ايهما اسبق فليتوضا

٨

باب ١٥ ما ينقض الوضوء

سال زرارة بن اعين ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام عن ما ينقض الوضوء فقالا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذكر والدبر من غائط او بول او مني او ريح والنوم حتى يذهب العقل ولا ينقض الوضوء ما سوى ذلك من القيء والقلس والرعاف والحجامة والدماميل والجروح والقروح ولا يوجب الاستنجاء وقال الصادق عم ليس في حب القرع والديدان الصغار وضوء انما هو بمنزلة القمل وهذا اذا لم يكن فيه ثفل فاذا كان فيه ثفل ففيه الاستنجاء والوضوء وكلما خرج من الطرفين من دم وقيح ومذي ووذي وغير ذلك فلا وضوء فيه ولا استنجاء ما لم يخرج بول او غائط او ريح او مني وقال عبد الرحمن بن ابي عبد الله للصادق عم اجد الريح في بطني حتى اظن انها قد خرجت فقال ليس عليك وضوء حتى تسمع الصوت او تجد الريح ثم قال ان ابليس يجلس بين اليتي الرجل فيحدث ليشككه وسال زرارة ابا جعفر عم عن الرجل يقلم اظافيره ويجز شاربه وياخذ من شعر لحيته وراسه هل ينقض ذلك الوضوء فقال يا زرارة كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيرا وسال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل ياخذ من اظافيره وشاربه ايمسحه بالماء فقال لا هو طهور وسئل عن انشاد الشعر هل ينقض الوضوء فقال لا وساله سماعة بن مهران عن الرجل يخفق راسه وهو في الصلوة قائما او راكعا فقال ليس عليه وضوء وسال موسى بن جعفر عم عن الرجل يرقد وهو قاعد هل عليه وضوء فقال لا وضوء عليه ما دام قاعدا ان لم ينفرج وقال ابو جعفر عم ليس في القبلة ولا المباشرة ولا مس الفرج وضوء وروى حريز عن ابي عبد الله عم انه قال اذا كان الرجل يقطر منه البول والدم اذا كان حين الصلوة اتخذ كيسا وجعل فيه قطنا ثم علقه عليه وادخل ذكره فيه ثم صلى يجمع بين الصلوتين الظهر والعصر يؤخر الظهر ويعجل العصر باذان واقامتين ويؤخر المغرب ويعجل العشاء باذان واقامتين ويفعل ذلك في الصبح وسال عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عم عن رجل بال ثم توضا وقام الى الصلوة فوجد بللا قال لا شيء عليه في ضوق فقال ولا يتوضا وروي في الرجل يبول ثم يستنجي ثم يرى بعد ذلك بللا انه اذا بال فخرط ما بين المقعدة والانثيين ثلث مرات وغمز ما بينهما ثم استنجى فان سال ذلك حتى بلغ السوق فلا يبالي وان اذا مس الرجل باطن دبره او باطن احليله فعليه ان يعيد الوضوء وان كان في الصلوة قطع الصلوة وتوضا واعاد الصلوة وان فتح احليله اعاد الوضوء والصلوة ومن احتقن او حمل شيئا فذرا فليس عليه اعادة الوضوء فان خرج ذلك منه الا ان يكون مختلطا بالثفل فعليه الاستنجاء والوضوء

باب ١٦ ما ينجس الثوب والجسد

كان امير المؤمنين عليه السلم لا يرى في المذي وضوءا ولا غسل ما اصاب الثوب منه وروي ان الوذي والمذي بمنزلة البصاق والمخاط فلا يغسل منهما الثوب ولا الاحليل وهي اربعة اشياء المني والمذي والوذي والودي فاما المني فهو الماء الغليظ الدافق الذي يوجب الغسل والمذي ما يخرج قبل المني والوذي ما يخرج بعد المني على اثره والودي ما يخرج على اثر البول لا يجب في شيء من ذلك الغسل ولا الوضوء ولا غسل الثوب ولا غسل ما يصيب الجسد منه الا المني وسال عبد الله بن بكير ابا عبد الله عم عن الرجل يلبس الثوب وفيه الجنابة فيعرق فيه فقال ان الثوب لا يجنب الرجل وفي خبر آخر انه لا يجنب الثوب الرجل ولا الرجل يجنب الثوب

وسال زيد الشحام اباعبدالله عم عن الثوب يكون فيه الجنابة فيصيبني السماء حتى يبتل علي فقال لا باس به واذا نام الرجل
على فراش قد اصابه مني فعرق فيه فلا باس ومتى عرق في ثوبه وهو جنب فليتنشف فيه اذا اغتسل فان كانت الجنابة
من حلال فحلال الصلوة فيه وان كانت من حرام فحرام الصلوة فيه واذا عرقت الحايض في الثوب فلا باس بالصلوة فيه
وقال رسول الله صم لبعض نسائه ناوليني الخمرة فقالت انا حايض فقال لها احيضك في يدك وسال محمد الحلبي ابا
عبدالله عم عن رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره فقال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله وفي خبر آخر واعاد
الصلوة والثوب اذا اصابه البول غسل في ماء جار مرة وان غسل في ماء راكد فمرتين ثم يعصر وان كان بول الغلام الرضيع
صب عليه الماء صبا وان كان قد اكل الطعام غسل والغلام والجارية في هذا سواء وقد روي عن امير المؤمنين عليه السلم
انه قال لبن الجارية وبولها يغسل منه الثوب قبل ان تطعم لان لبنها يخرج من مثانة امها ولبن الغلام لا يغسل منه الثوب
قبل ان يطعم ولا بوله لان لبن الغلام يخرج من المنكبين والعضدين وسال حكم بن حكيم ابن اخي خلاد اباعبدالله عم فقال
له ابول فلا اصيب الماء وقد اصاب يدي شيء من البول فامسحه بالحايط وبالتراب ثم تعرق يدي فامسح وجهي
او بعض جسدي او يصيب ثوبي فقال لا باس به وسال ابرهيم بن ابي محمود الرضا عم عن الطنفسة والفراش
يصيبهما البول كيف يصنع وهو ثخين كثير الحشو فقال يغسل منه ما ظهر في وجهه وسال حنان بن سدير اباعبدالله عم
فقال اني ربما بلت فلا اقدر على الماء ويشتد ذلك علي فقال اذا بلت وتمسحت فامسح ذكرك بريقك فان وجدت
شيا فقل هذا من ذاك وسئل عم عن امرءة ليس لها الا قميص واحد ولها مولود فيبول عليها كيف تصنع قال تغسل
القميص في اليوم مرة وقال محمد بن النعمان لابي عبدالله عم اخرج من الخلاء فاستنجي بالماء فيقع ثوبي في ذلك الماء الذي
استنجيت به فقال لا باس به ليس عليك شيء وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم في طين المطر انه لا باس
به ان يصيب الثوب ثلثة ايام الا ان يعلم انه قد نجسه شيء بعد المطر فان اصابه بعد ثلثة ايام غسله وان كان
طريقا نظيفا لم يغسله وسال ابو الاغر النخاس اباعبدالله عم فقال اني اعالج الدواب فربما خرجت بالليل وقد
بالت وراثت فتضرب احديها بيدها او برجلها فينضح على ثوبي فقال لا باس به ولا باس بخرء الدجاجة والحمامة يصيب
الثوب ولا باس بخرء ما طار وبوله ولا باس ببول كل شيء اكل لحمه فيصيب الثوب ولا باس بلبن المرءة المرضع يصيب
قميصها فيكثر وييبس وسئل الرضا عم عن الرجل يطأ في الحمام وفي رجله الشقاق فيطأ البول والنورة فيدخل
الشقاق اثر اسود مما وطئ من القذر وقد غسله كيف يصنع به وبرجله التي وطئ بها ايجزيه الغسل ام يخلل اظفاره
باظفاره ويستنجي فيجد الريح من اظفاره ولا يرى شيئا فقال لا شيء عليه من الريح والشقاق بعد غسله والدم
اذا اصاب الثوب فلا باس بالصلوة فيه ما لم يكن مقداره مقدار درهم واف والواف ما يكون وزنه درهما وثلثا
وما كان دون الدرهم الواف فقد يجب غسله ولا باس بالصلوة فيه وان كان الدم دون حمصة فلا باس بان
لا يغسل الا ان يكون دم الحيض فانه يجب غسل الثوب منه ومن البول والمني قليلا كان او كثيرا وتعاد منه الصلوة علم

او لم يعلم وقال علي عليه السلم ما ابالي ابول اصابني او ماء اذا لم اعلم وقد روي في المني انه ان كان الرجل جنبا قام ونظر و
طلب فلم يجد شيئا فلا شيء عليه فان كان لم ينظر ولم يطلب فعليه ان يغسله ويعيد صلوته ولا باس بدم السمك في
الثوب ان يصلي فيه الانسان قليلا كان او كثيرا ومن اصاب قلنسوته او عمامته او تكته او جوربه او خفه مني او
بول او دم او غايط فلا باس بالصلوة فيه وذلك لان الصلوة لا تتم في شيء من هذا وحده ومن وقع ثوبه على حمار ميت
فليس عليه غسله ولا بالصلوة فيه ولا باس ان يمس الرجل عظم الميت اذا جاز سنة ولا باس ان يجعل سن الميت للحي
مكان سنه ومن اصاب ثوبه كلب جاف ولم يكن بكلب صيد فعليه ان يرشه بالماء وان كان رطبا فعليه ان
يغسله وان كان كلب صيد وكان جافا فليس عليه شيء وان كان رطبا فعليه ان يرشه بالماء ولا باس بالصلوة
في ثوب اصابه خمر لان الله تعالى حرم شربها ولم يحرم الصلوة في ثوب اصابته فاما في بيت فيه خمر فلا يجوز
فيه ومن بال فاصاب فخذه نكتة من بوله فصلى ثم ذكر انه لم يغسله فعليه ان يغسله ويعيد صلوته وان وقع
فارة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رايت من اثرها وما لم تره انضحه بالماء وان كان بالرجل
جرح سائل فاصاب ثوبه من دمه فلا باس بان لا يغسله حتى يبرا او ينقطع الدم وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر
عليه السلم عن خصي يبول فيلقى من ذلك شدة ويرى البلل بعد البلل قال يتوضا ثم ينضح ثوبه في النهار مرة واحدة
وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت قال ينضحه ويصلي فيه ولا باس

باب ١٢ العلة التي لاجلها وجب الغسل من الجنابة ولم يجب من البول والغايط

جاء نفر من اليهود الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فسالوه اعلمهم عن مسائل وكان فيما ساله ان قال لاي شيء امر الله تعالى بالاغتسال من الجنابة
ولم يامر بالغسل من البول والغايط فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان آدم لما اكل من الشجرة دب ذلك
في عروقه وشعره وبشره فاذا جامع الرجل اهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده فاوجب الله عز وجل على
ذريته الاغتسال من الجنابة الى يوم القيامة والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الانسان والغايط يخرج

من فضل الطعام الذي يأكله الانسان فعليه في ذلك الوضوء قال الهروي صدقت يا محمد ٥ وكتب الرضا عليه السلام الى محمد بن
سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله علة غسل الجنابة النظافة لتطهير الانسان مما اصابه من اذاه وتطهير سائر جسده
لان الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله وعلة التخفيف في البول والغائط انه اكثر و
ادوم من الجنابة فرضي فيه بالوضوء لكثرته ومشقته ومجيئه بغير ارادة منه ولا شهوة والجنابة لا تكون الا بالاستلذاذ
منهم والاكراه لانفسهم باب ١٨ الاغسال قال ابو جعفر الباقر عليه السلام الغسل في سبعة عشر موطنا ليلة
سبع عشرة من شهر رمضان وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلث وعشرين وفيها يرجى ليلة القدر
وغسل العيدين واذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة واذا غسلت
ميتا وكفنته او مسسته بعد ما يبرد ويوم الجمعة وغسل الكسوف اذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك
بعدان تغتسل تقضي الصلوة وغسل الجنابة فريضة ٥ وقال الصادق عليه السلام غسل الجنابة والحيض واحد
٥ وروي ان من قتل وزغا فعليه الغسل وقال بعض وقال بعض مشايخنا ان العلة في ذلك انه يخرج من ذنوبه فيغتسل
منها وروي ان من قصد الى مصلوب فنظر اليه وجب عليه الغسل عقوبة ٥ وسال سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام
عن غسل الجمعة فقال واجب في السفر والحضر الا انه رخص للنساء في السفر لقلة الماء وقال غسل الجنابة واجب وغسل
الحيض واجب وغسل المستحاضة واجب واذا احتشت بالكرسف فجاز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل صلوتين
وللفجر غسل وان لم يجز الدم الكرسف فعليها الوضوء لكل صلوة وغسل النفساء واجب وغسل المولود واجب وغسل
الميت واجب وغسل من غسل ميتا واجب وغسل المحرم واجب وغسل يوم عرفة واجب وغسل الزيارة واجب الا من به
علة وغسل دخول البيت واجب وغسل الاستسقاء واجب وغسل اول ليلة من شهر رمضان يستحب وغسل
ليلة احدى وعشرين سنة وغسل ليلة ثلث وعشرين لا تتركه فانه يرجى في احديهما ليلة القدر وغسل يوم الفطر وغسل
يوم الاضحى لا احب تركهما وغسل الاستخارة يستحب وقال رجل للصادق عليه السلام ان لي جيرانا ولهم جوار يتغنين

وغسل دخول الحرم يستحب ان لا يدخله الرجل الا بغسل وغسل المباهلة واجب

ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس استماعا مني لهن فقال له الصادق عليه السلام لا تفعل فقال
والله ما هو شيء آتيه برجلي انما هو سماع اسمعه باذني فقال له الصادق عليه السلام تالله انت اما سمعت الله عز وجل
يقول ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا فقال الرجل كأنني لم اسمع بهذه الآية من كتاب الله عز
وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها وانا استغفر الله تعالى فقال له الصادق عليه السلام قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد
كنت مقيما على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر الله واسأله التوبة من كل ما يكره فانه لا يكره الا القبيح
والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا والغسل كله سنة ما خلا غسل الجنابة وقد يجزي الغسل من الجنابة عن الوضوء لانهما
فرضان اجتمعا فاكبرهما يجزي عن اصغرهما ومن اغتسل لغير الجنابة فليبدأ بالوضوء ثم يغتسل ولا يجزيه الغسل عن الوضوء
لان الغسل سنة والوضوء فرض ولا يجزي سنة عن فرض باب ١٩ صفة غسل الجنابة ٥ قال ابي رضي الله عنه
في رسالته الي اذا اردت الغسل من الجنابة فاجتهد ان تبول ليخرج ما بقي في احليلك من المني ثم اغسل يديك ثلثا من قبل
ان تدخلهما الاناء وان لم يكن بهما قذر فان ادخلتهما الاناء وبهما قذر فاهرق ذلك الماء وان لم يكن بهما قذر فليس به باس
وان كان اصاب جسدك مني فاغسله عن بدنك ثم استنج واغسل ما اتى فرجك ثم ضع على راسك ثلث اكف من الماء
وميز الشعر بانا ملك حتى يبلغ الماء الى اصل الشعر كله وتناول الاناء بيدك وصبه على راسك وبدنك مرتين وامرر
يدك على بدنك كله وخلل اذنيك باصبعيك وكل ما اصابه الماء فقد طهر فانظر ان لا تبقى شعرة من راسك ولحيتك الا و
تدخل الماء تحتها ومن ترك شعرة من الجنابة لم يغسلها متعمدا فهو في النار ومن ترك البول على اثر الجنابة اوشك ان يتردد
بقية الماء في بدنه فيورثه الداء الذي لا دواء له ومن احب ان يتمضمض ويستنشق في غسل الجنابة فليفعل وليس ذلك
بواجب لان الغسل على ما ظهر لا على ما بطن غير ان الرجل اذا اراد ان ياكل او يشرب قبل الغسل لم يجز له ان يغسل يديه ويتمضمض
ويستنشق فانه ان اكل او شرب قبل ان يفعل ذلك خيف عليه البرص ٥ وروي ان الاكل على الجنابة يورث الفقر وقال عبيد الله
بن علي الحلبي سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل ا ينبغي له ان ينام وهو جنب فقال يكره ذلك حتى يتوضأ وفي حديث اخر انا انام على ذلك

على ذلك حتى اصبح وذلك انى اشهد ان اعود وقال عن ابيه عليهما السلام اذا كان الرجل جنبا لم ياكل ولم يشرب حتى يتوضأ

وقال انى اكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهى صفراء وقال الحلبى وسالته عن الرجل يغتسل بغير ازار

حيث لا يراه احد قال لا باس وقال وسئل عن الرجل يصيب المراة فلا ينزل اعليه غسل قال كان على عليه السلم يقول اذا

مس الختان فقد وجب الغسل وكان على ع يقول كيف لا يوجب الغسل والحد يجب فيه وقال يجب عليه المهر والغسل

وسئل عن الرجل يصيب المراة فيما دون ذلك اعليها غسل ان هو انزل ولم تنزل قال ليس عليها غسل وان لم ينزل

هو فليس عليه غسل وسئل عن الرجل يغتسل ثم يجد بعد ذلك بللا وقد كان بال قبل ان يغتسل قال ليتوضأ

وان لم يكن بال قبل الغسل فليعد الغسل وروى فى حديث اخر ان كان قد راى بللا ولم يكن بال فليتوضأ ولا يغتسل

انما ذلك من الحبائل قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه اعادة الغسل اصل والخبر الثانى رخصة وسئل عن الرجل ينام

ثم يستيقظ فيمس ذكره فيرى بللا ولم ير فى منامه شيئا ايغتسل قال لا انما الغسل من الماء الاكبر وعن المراة ترى فى المنام

ما يرى الرجل قال ان انزلت فعليها الغسل وان لم تنزل فليس عليها غسل قال الحلبى وحدثنى من سمعه يقول اذا اغتمس

الجنب فى الماء اغتماسة واحدة اجزاه ذلك من غسله ومن اجنب فى يوم او فى ليلة مرارا اجزاه غسل واحد الا ان يكون

يجنب بعد الغسل او يحتلم فان احتلم فلا يجامع حتى يغتسل من الاحتلام ولا باس بان يقرا الجنب القران كله ما خلا العزائم

التى يسجد فيها وهى سجدة لقمان وحم السجدة والنجم وسورة اقرا باسم ربك ومن كان جنبا او على غير وضوء فلا يمس

القران وجايز له ان يمس الورق او يقلب له الورق غيره ويقراه ويذكر الله عز وجل ولا يجوز للحايض والجنب ان

يدخلا المسجد الا مجتازين ولهما ان ياخذا منه وليس لهما ان يضعا فيه شيئا لان ما فيه لا يقدران على اخذه

من غيره وهما قادران على وضع ما معهما فى غيره واذا ارادت المراة ان تغتسل من الجنابة فاصابها حيض فلتترك

الغسل الى ان تطهر فاذا طهرت اغتسلت غسلا واحدا للجنابة والحيض ولا باس بان يختضب الجنب ويجنب

وهو مختضب ويحتجم ويذكر الله عز وجل ويتنور ويذبح ويلبس الخاتم وينام فى المسجد ويمر فيه ويجنب اول الليل

وينام الى اخره ومن اجنب فى ارض ولم يجد الماء الا ماء جامدا ولا يخلص الى الصعيد فليصل بالمسح ثم لا يعود الى الارض

التى يوبق فيها دينه وقال ابى رحمة الله عليه فى رسالته الى لا باس بتبعيض الغسل تغسل يديك وفرجك وراسك وتؤخر

غسل جسدك الى وقت الصلوة ثم تغسل جسدك اذا اردت ذلك فان احدثت حدثا من بول او غائط او ريح بعد ما

غسلت راسك من قبل ان تغسل جسدك فاعد الغسل من اوله

باب غسل الحيض والنفاس

قال الصادق عليه السلام اول دم وقع على وجه الارض دم حوا حين حاضت وقال ابو جعفر الباقر عليه السلم ان الحيض

للنساء نجاسة رماهن الله عز وجل بها وقد كن النساء فى زمن نوح عليه السلام انما تحيض المراة فى كل سنة حيضة

حتى خرج نسوة من حجابهن وكن سبعمائة امراة فانطلقن فلبسن المعصفرات من الثياب وتحلين وتعطرن ثم

خرجن فتفرقن فى البلاد فجلسن مع الرجال وشهدن الاعياد معهم وجلسن فى صفوفهم فرماهن الله عز

وجل بالحيض عند ذلك فى كل شهر مرة يعنى اولئك النسوة باعيانهن فسالت دماؤهن فاخرجن من بين الرجال

فكن يحضن فى كل شهر حيضة فشغلهن الله تعالى بالحيض وكسر شهوتهن قال وكان غيرهن من النساء اللواتى

لم يفعلن ما فعلن يحضن فى كل سنة حيضة قال فتزوج بنو اللاتى يحضن فى كل شهر حيضة بنات اللاتى يحضن فى

كل سنة حيضة فامتزج القوم فحضن بنات هؤلاء وهؤلاء فى كل شهر حيضة فكثر اولاد اللاتى يحضن فى كل شهر حيضة

لاستقامة الحيض وقل اولاد اللاتى يحضن فى كل السنة حيضة لفساد الدم قال فكثر نسل هؤلاء وقل نسل اولئك

وقال النبى صلى الله عليه واله وسلم ان فاطمة صلوات الله عليها ليست كاحدكن انها لا ترى دما فى حيض ولا

نفاس كالحورية وسئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل لهم فيها ازواج مطهرة قال الازواج المطهرة اللاتى

لا يحضن ولا يحدثن وقال ابى فى رسالته الى اعلم ان اقل ايام الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام فان رات المراة

الدم ثلثة ايام وما زاد الى عشرة ايام فهو حيض وعليها ان تترك الصلوة ولا تدخل المسجد الا ان تكون مجتازة ويجب

عليها عند حضور كل صلوة ان تتوضأ وضوء الصلوة وتجلس مستقبلة القبلة وتذكر الله تعالى بمقدار صلوتها

فى كل يوم فان رات الدم يوما او يومين فليس ذلك من الحيض ما لم تر الدم من عشرة ايام فلتقعد عن الصلوة عشرة ايام

وتغتسل يوم حادى عشر وتحتشى فان لم يثقب الدم الكرسف صلت صلوتها كل صلوة بوضوء وان ثقب الدم

الكرسف وسال صلت صلوة الليل وصلوة الغداة بغسل والظهر والعصر بغسل تؤخر الظهر قليلا وتعجل العصر وتصلى المغرب

والعشاء الاخرة بغسل واحد تؤخر المغرب قليلا وتعجل العشاء الاخرة الى ايام حيضها فاذا دخلت فى ايام حيضها

تركت الصلوة ومتى اغتسلت على ما وصفت حل لزوجها ان ياتيها واقل الطهر عشرة ايام واكثره لا حد له

والحايض تغتسل بتسعة ارطال من ماء بالرطل المدنى واذا رات المرأة الصفرة فى ايام الحيض فهو حيض وان رات

فى ايام الطهر فهو طهر وروى فى المرأة ترى الصفرة فى ايام الحيض فهو الحيض وان كان بعد الحيض بيومين فليس من الحيض

وغسل الجنابة والحيض واحد ولا يجوز للحايض ان تختضب لانه يخاف عليها من الشيطان وسال سلمان

ان تغتسل جسدك قاعدا الغسل ... بدات بغسل جسدك قبل ...

انه اذا كان ذلك قبل

فوق ... كل الشيطان ...

الفارسي رحمة الله عليه امير المؤمنين عليه السلم عن رزق الولد في بطن امه فقال ان الله تبارك وتعالى حبس عليه الحيضة
فجعلها رزقه في بطن امه والحبلى اذا رات الدم تركت الصلوة فان الحبلى ربما قذفت الدم وذلك اذا رات الدم
كثيرا احمر فان كان قليلا اصفر فلتصل وليس عليها الا الوضوء والحايض اذا طهرت فعليها ان تقضي الصوم
وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان احديهما ليعلم الناس ان السنة لا تقاس والاخرى لان الصوم
انما هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عز وجل قضاء الصوم ولم يوجب عليها قضاء
الصلوة لذلك ولا يجوز ان يحضر الجنب والحايض عند التلقين لان الملائكة تتاذى بهما ولا باس بان
يليا غسله ويصليا عليه ولا ينزلا قبره فان حضراه ولم يجدا من ذلك بدا فليخرجا اذا قرب خروج نفسه
ل ۞ وقال الصادق ع المرأة اذا بلغت خمسين سنة لم ترحمرة الا ان تكون امراة من قريش وهو حد المرأة التي
تياس من الحيض والمرأة اذا حاضت اول حيضها فدام دمها ثلثة اشهر وهي لا تعرف ايام اقرائها فاقرائها مثل
اقراء نسائها فان كن نساؤها مختلفات فاكثر جلوسها عشرة ايام والقرء وهو جمع الدم بين الحيضتين وهو الطهر
لان المرأة تقرء الدم اي تجمعه في ايام طهرها ثم تدفعه في ايام حيضها والمرأة تطهر من حيضها عند العصر فليس عليها
ان تصلي الظهر انما تصلي الصلوة التي تطهر عندها ومتى رات الطهر في وقت صلوة فاخرت الغسل حتى
يدخل وقت صلوة اخرى فان كانت فرطت فيها فعليها قضاء تلك الصلوة وان لم تفرط وانما كانت في تهية
ذلك حتى دخل وقت صلوة اخرى فليس عليها القضاء انما تصلي الصلوة التي دخل وقتها فان صلت المرأة من
الظهر ركعتين ثم رات الدم قامت من مجلسها وليس عليها اذا طهرت قضاء الركعتين فان كانت في صلوة المغرب
وقد صلت فيها ركعتين قامت من مجلسها فاذا طهرت قضت الركعة واذا كانت في الصلوة فظنت انها قد حاضت
ل ادخلت يدها ومست الموضع فان رات الدم انصرفت وان لم تر شيئا اتمت صلوتها ۞ وسئل موسى بن جعفر
عليهما السلام عن رجل اشترى جارية فمكثت عنده اشهرا لم تطمث وليس ذلك من كبر وذكر النساء انه ليس
بها حبل هل يجوز ان تنكح في الفرج فقال ان الطمث قد تحبسه الريح من غير حبل فلا باس ان يمسها في الفرج فقال
واذا احتبس على المرء طمثها شهرا فلا يجوز ان تسقى دواء الطمث من نوبها لان النطفة اذا وقعت في الرحم تصير
الى علقة ثم الى مضغة ثم الى ما شاء الله وان النطفة اذا وقعت في غير الرحم لم يخلق منها شيء فاذا ارتفع طمثها شهرا
وجاز وقتها التي كانت تطمث فيه لم تسق دواء واذا اشترى الرجل جارية مدركة ولم تحض عنده حتى مضى لذلك
ستة اشهر وليس بها حبل فان كان مثلها تحيض ولم يكن ذلك من كبر فهذا عيب ترد به وليس على الحايض اذا طهرت
ان تغسل ثيابها التي لبستها في طمثها او عرقت فيها الا ان يكون اصابها شيء من الدم فتغسل ذلك منها فان اصاب
ثوبها دم الحيض فغسلته فلم يذهب اثره فصبغته بمشق حتى يختلط ويذهب وان انقطع الحيض عن المرأة
فخضبت راسها بالحناء فانه يعود اليها الحيض ولا باس ان تسكب الحايض الماء على يد المتوضي وتناوله الخمرة ولا

٢

ولا يجوز مجامعة المراة في حيضها لان الله عز وجل نهى عن ذلك فقال تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني بذلك الغسل
من الحيض فان كان الرجل شبقا وقد طهرت المراة واراد ان يجامعها قبل الغسل امرها ان تغسل فرجها ثم يجامعها
ومتى جامعها وهي حايض في اول الحيض فعليه ان يتصدق بدينار وان كان في وسطه فنصف دينار وان كان في
ل اخره فربع دينار ۞ وروي انه اذا جامعها وهي حايض تصدق على مسكين بقدر شبعه ومن جامع امته وهي حايض
ل تصدق بثلثة امداد من طعام هذا اذا اتاها في الفرج فاذا اتاها من دون الفرج فلا شيء عليه ۞ وقال النبي صلى الله
ل عليه واله من جامع امراته وهي حايض فخرج الولد مجذوما او ابرص فلا يلومن الا نفسه ۞ وسئل الصادق عليه السلام
ل عن المشوهين في خلقهم فقال الذين ياتي اباؤهم نساءهم في الطمث ۞ وقال الصادق عليه السلام لا يبغضنا
الا من خبثت ولادته او حملت به امه في طمثها او في حيضها وتستبرئ الامة اذا اشتريت بحيضة وما شريها
امة فدخل بها قبل ان يستبرئها فقد تناثر بماله واذا ارادت المراة الغسل من الحيض فعليها ان تستبرئ والاستبراء
ان تدخل قطنة فان كان هناك دم خرج ولو مثل راس الذباب فان خرج لم تغتسل وان لم يخرج اغتسلت واذا
رات الصفرة والنتن فعليها ان تلصق بطنها بالحايط وترفع رجلها اليسرى كما ترى الكلب اذا بال وتدخل
قطنة فان خرج فيها دم فهي حايض وان لم يخرج فليست بحايض وان اشتبه عليها دم الحيض ودم القرحة فربما
كان في فرجها قرحة فعليها ان تستلقي على قفاها وتدخل اصبعها فان خرج الدم من الجانب الايمن فهو
من القرحة وان خرج الدم من الجانب الايسر فهو من الحيض وان افتضها زوجها ولم يرق دمها ولا تدري دم
الحيض هو ام دم العذرة فعليها ان تدخل قطنة فان خرجت القطنة مطوقة بالدم فهو من العذرة وان
خرجت منغمسة فهو من الحيض ودم العذرة لا يجوز الشفرتين ودم الحيض حار يخرج بحرارة شديدة ودم
الاستحاضة
المستحاضة بارد يسيل منها وهي لا تعلم كذلك ذكر ابي رحمه الله في رسالته الي واذا رات الدم خمسة
ايام والطهر خمسة ايام او رات الدم اربعة ايام والطهر ستة ايام فاذا رات الدم لم تصل واذا رات الطهر
صلت تفعل ذلك ما بينها وبين ثلثين يوما فاذا مضت ثلثون يوما ثم رات دما صبيبا اغتسلت
واحتشت بالكرسف واستثفرت في وقت كل صلوة واذا رات صفرة توضات والمرءة الحايض
اذا رات الطهر في السفر وليس معها ماء يكفيها لغسلها وحضرت الصلوة فان كان معها من الماء
قدر ما تغسل به فرجها غسلته وتيممت وصلت وحل لزوجها ان ياتيها في تلك الحال اذا غسلت فرجها
وتيممت ولا يجوز للنساء ان ينظرن الى انفسهن في المحيض لانهن قد نهين عن ذلك ۞ وسال عبد الله
بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام ما يحل لزوجها منها قال تتزر بازار الى الركبتين وتخرج سرتها ثم له ما فوق الازار
ل ۞ وذكر عن ابيه عليهما السلام ان ميمونة كانت تقول ان النبي صلى الله عليه واله كان يامرني اذا كنت
حايضا ان اتزر بثوب ثم اضطجع معه في الفراش قال ولكن نساء النبي صلى الله عليه واله لا يقضين الصلوة

اذا حضن ولكن يتحشين حين يدخل وقت الصلوة ويتوضين ثم يجلسن قريبا من المسجد فيذكرن الله عز وجل ۝
وقال امير المؤمنين عليه السلام في امرأة ادعت انها حاضت في شهر واحد ثلث حيض انه تسأل نسوة من بطانتها هل
كان حيضها فيما مضى على ما ادعت فان شهدن صدقت والا فهي كاذبة ۝ وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله
عليه السلام عن الحائض تغتسل وعلى جسدها الزعفران لم يذهب به الماء قال لا بأس به وعن المرأة تغتسل وقد امتشطت
بقرامل ولم تنقض شعرها كم يجزيها من الماء قال مثل الذي تشرب شعرها وهو ثلث حفنات على رأسها وحفنتان تشرب
على اليسار ثم تمر يدها على جسدها كله وكان بعض نساء النبي صلى الله عليه وآله ترجل شعرها وتغسل رأسها وهي حائض
واذا ولدت المرأة قعدت عن الصلوة عشرة ايام الا ان تطهر قبل ذلك فان استمر بها الدم تركت الصلوة ما بينها و
بين ثمانية عشر يوما لان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابي بكر في حجة الوداع فامرها رسول الله صلى الله عليه
وآله ان تقعد ثمانية عشر يوما ۝ فبعدوي انه صار حد قعود النساء النفساء عن الصلوة ثمانية عشر يوما لان
اقل الحيض ثلثة ايام واكثرها عشرة ايام واوسطها خمسة ايام فجعل الله عز وجل للنفساء ايام اقل الحيض واوسطه و والوسطه
اكثره والاخبار التي رويت في قعودها اربعين يوما وما زاد الى ان تطهر معلولة كلها وردت للتقية لا يفتي بها الا
اهل الخلاف ۝ وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن امرأة اصابها الطلق اليوم
واليومين واكثر من ذلك ترى صفرة او دما كيف تصنع بالصلوة قال تصلي ما لم تلد فان غلبها الوجع صلت اذا
برئت

باب ٢١ التيمم

قال الله عز وجل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء
فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم
نعمته عليكم لعلكم تشكرون ۝ وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض
الرأس وبعض الرجلين فضحك وقال يا زرارة قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونزل به الكتاب من الله لان
الله عز وجل قال فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى
المرفقين ثم فصل بين الكلام فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء
ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه فقال وارجلكم الى الكعبين فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان
المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للناس فضيعوه ثم قال فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا
طيبا فامسحوا بوجوهكم فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحا لانه قال بوجوهكم ثم وصل
بها وايديكم منه اي من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك اجمع لم يجر على الوجه لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف
ولا يعلق ببعضها ثم قال ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج والحرج الضيق ۝ وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت
قال تمرغت يا رسول الله في التراب فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى الارض

فوضعهما

فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينيه باصابعه وكفيه احديهما بالاخرى ثم لم يعد ذلك فاذا تيمم الرجل للوضوء
ضرب يديه على الارض مرة واحدة ثم نفضهما ومسح بهما جبينيه وحاجبيه ثم ضرب يديه على الارض مرة اخرى ومسح
على ظهر يديه فوق الكف قليلا ويبدأ بمسح اليمنى قبل اليسرى وسئل عبيد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام صح ق
عن الرجل اذا اجنب ولم يجد الماء قال يتيمم بالصعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولا يعيد الصلوة وعن الرجل يمر بالركية
وليس معه دلو قال ليس عليه ان يدخل الركية لان رب الماء هو رب الارض فليتيمم وعن الرجل يجنب ومعه قدر ما
يكفيه من الماء لوضوء الصلوة ايتوضأ بالماء او يتيمم قال لا بل يتيمم الا ترى انما جعل عليه نصف الوضوء ومتى
اصاب المتيمم الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن انه يقدر عليه كلما اراده فعسر عليه ذلك فان نظره
الى الماء ينقض تيممه وعليه ان يعيد التيمم فان اصاب الماء وقد دخل في الصلوة فلينصرف وليتوضأ
ما لم يركع وان كان قد ركع فليمض في صلوته فان التيمم احد الطهورين ومن تيمم ثم اصاب الماء فعليه الطهورين
الغسل ان كان جنبا والوضوء ان لم يكن جنبا فان اصاب الماء وقد صلى بتيمم وهو في وقت فقد تمت صلوته ولا اعادة
عليه وقال زرارة ومحمد بن مسلم قلنا لابي جعفر عليه السلام رجل لم يصب ماء وحضرت الصلوة فتيمم وصلى ركعتين ثم ل
اصاب الماء اينقض الركعتين او يقطعهما ويتوضأ ثم يصلي قال لا ولكنه يمضي في صلوته فيتمها ولا ينقضها لمكان الماء لانه
دخلها وهو على طهر بتيمم وقال زرارة قلت له دخلها وهو متيمم فصلى ركعة ثم احدث فاصاب ماء قال يخرج فيتوضأ ل
ثم يبني على ما مضى من صلوته التي صلى بالتيمم وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ق ثقة بن موسى ع
ومن الحيض للنساء سواء فقال نعم وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يكون به القروح والجراحات ض ثقة
فيجنب فقال لا بأس بان يتيمم ولا يغتسل وقال الصادق عليه السلام المبطون والكسير يؤممان ولا يغسلان وقيل لرسول الله ص ل يتيممان ولا يغتسلان
يا رسول الله ان فلانا اصابته جنابة وهو مجدور فغسلوه فمات فقال قتلوه الا سألوا الا يمموه ان شفاء العي السؤال ل
وسئل الصادق عليه السلام عن مجدور اصابته جنابة فقال ان كان اجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمم والجنب اذا
خاف على نفسه من البرد تيمم وسأله معوية بن ميسرة عن الرجل يكون في السفر فلا يجد الماء فيتيمم ويصلي ثم يأتي على صح
الماء وعليه شيء من الوقت ايمضي على صلوته ام يتوضأ ويعيد الصلوة قال يمضي على صلوته فان رب الماء هو رب التراب على ل
واتى ابو ذر رحمة الله عليه النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فامر النبي ص
بمحمل فاستترنا به وبماء فاغتسلت انا وهي ثم قال يا ابا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين واذا اجنب الرجل في سفر ومعه
ماء قدر ما يتوضأ الا ان يعلم انه يدرك الماء قبل ان يفوته وقت الصلوة وسأل عبد الرحمن بن ابي نجران ابا صح ثقة به تيمم ولم يتوضأ صح
الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن ثلثة نفر كانوا في سفر احدهم جنب والثاني ميت والثالث على غير وضوء و
حضرت الصلوة ومعهم من الماء قدر ما يكفي احدهم من يأخذ الماء وكيف يصنعون فقال يغتسل الجنب ويدفن
الميت بتيمم ويتيمم الذي هو على غير وضوء لان الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميت سنة والتيمم للآخر جائز

وسال محمد بن حمران النهدي وجميل بن دراج اباعبدالله عم عن امام قوم اصابته جنابة في السفر وليس معه من الماء
ما يكفيه للغسل ايتوضا بعضهم ويصلي بهم فقال لا ولكن يتيمم الجنب ويصلي بهم فان الله تعالى جعل التراب
طهورا كما جعل الماء طهورا ٥ وسال عبدالله بن سنان اباعبدالله عليه السلم عن الرجل تصيبه الجنابة في الليلة
الباردة ويخاف على نفسه التلف ان اغتسل فقال يتيمم ويصلي فاذا امن من البرد اغتسل واعاد الصلوة واذا كان
الرجل في حال لا يقدر الا على الطين يتيمم به فان الله تبارك وتعالى اولى بالعذر اذا لم يكن معه ثوب جاف
ولا لبد يقدر على ان ينفضه ويتيمم به ومن كان في وسط زحام يوم الجمعة او يوم عرفة ولم يستطع الخروج
من المسجد من كثرة الناس تيمم وصلى معهم ولم يعد اذا انصرف ومن تيمم وكان معه ماء فنسي فصلى بتيمم ثم ذكر
قبل ان يخرج الوقت فليعد الوضوء والصلوة ومن احتلم في مسجد من المساجد خرج منه واغتسل الا ان يكون
احتلامه في المسجد الحرام او في مسجد الرسول صم فان اذا احتلم في احد هذين المسجدين تيمم وخرج ولم يمش فيهما
الا متيمما باب ٢٢ غسل يوم الجمعة ودخول الحمام وادابه وما جاء في التنظيف والزينة ٥ قال رسول صم وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر ونهى عم عن الغسل تحت السماء الا بميزر ونهى عن دخول
الانهار الا بميزر وقال ان للماء اهلا وسكانا وغسل يوم الجمعة واجب على الرجال والنساء في السفر والحضر الا انه
رخص للنساء في السفر لقلة الماء ومن كان في سفر ووجد الماء يوم الخميس وخشي ان لا يجده يوم الجمعة فلا باس
بان يغتسل يوم الخميس للجمعة وان وجد الماء يوم الجمعة اغتسل وان لم يجد اجزاه فقد روى الحسن بن موسى
بن جعفر عليهم السلم عن امه وام احمد بن موسى قالتا كنا مع ابي الحسن موسى بن جعفر عم في البادية ونحن
نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فان الماء غدا بها قليل قالتا فاغتسلنا يوم
الخميس للجمعة وغسل يوم الجمعة سنة واجبة ويجوز من وقت طلوع الفجر يوم الجمعة الى قرب الزوال وافضل
ذلك ما قرب من الزوال ومن نسي الغسل او فاته لعلة فليغتسل بعد العصر او يوم السبت ويجزي الغسل للجمعة
كما يكون للرواح والوضوء فيه قبل الغسل ويقول المغتسل للجمعة اللهم طهرني وطهر قلبي وانق غسلي واجر على
لساني محبة منك ٥ وقال الصادق عم من اغتسل للجمعة فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان
محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وال محمد واجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين كان طهرا من الجمعة الى الجمعة
٥ وقال الصادق عم غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة الى الجمعة ٥ وقال الصادق عم
في علة غسل يوم الجمعة ان الانصار كانت تعمل في نواضحها واموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتاذى الناس
بارواح اباطهم واجسادهم فامرهم رسول الله صم وسلم بالغسل فجرت بذلك السنة ٥ وروي ان الله تبارك
وتعالى اتم الصلوة الفريضة بصلوة النافلة واتم صيام الفريضة بصيام النافلة واتم الوضوء بغسل يوم الجمعة
وروى يحيى بن سعيد الاهوازي عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حمران قال قال الصادق جعفر بن

محمد عليهما السلم اذا دخلت الحمام فقل في الوقت الذي تنزع فيه ثيابك اللهم انزع عني ربقة النفاق وثبتني على الايمان
٥ واذا دخلت البيت الاول فقل اللهم اني اعوذ بك من شر نفسي واستعيذ بك من اذاه ٥ فاذا دخلت البيت الثاني
فقل اللهم اذهب عني الرجس النجس وطهر جسدي وقلبي وخذ من الماء الحار وضعه على هامتك وصب منه
على رجليك وان امكن ان تبلع منه جرعة فافعل فانه ينقي المثانة والبث في البيت الثاني ساعة فاذا دخلت البيت الثالث
فقل نعوذ بالله من النار ونساله الجنة ترددها الى وقت خروجك من البيت الحار واياك وشرب الماء البارد والفقاع
في الحمام فانه يفسد المعدة ولا تصبن عليك الماء البارد فانه يضعف البدن وصب الماء البارد على قدميك اذا خرجت
فانه يسل الداء من جسدك فاذا لبست ثيابك فقل اللهم البسني التقوى وجنبني الردى فاذا فعلت ذلك امنت
من كل داء ولا باس بقراءة القران في الحمام ما لم ترد به الصوت اذا كان عليك ميزر ٥ وسال محمد بن مسلم ابا
جعفر عم فقال كان امير المؤمنين عم ينهى عن قراءة القران في الحمام فقال لا انما نهى ان يقرا الرجل وهو عريان فاذا كان
عليه ازار فلا باس ٥ وقال علي بن يقطين لموسى بن جعفر عم اقرا في الحمام وانكح فيه قال لا باس ويجب على الرجل ان
يغض بصره ويستر فرجه من ان ينظر اليه ٥ وسئل الصادق عم عن قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم و
يحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله تعالى من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا الا في هذه فانه للحفظ
من ان ينظر اليه ٥ وروي عن الصادق عم انه قال انما اكره النظر الى عورة المسلم فاما النظر الى عورة من ليس بمسلم مثل النظر
الى عورة الحمار ٥ وقال امير المؤمنين عم نعم البيت الحمام يذكر فيه النار ويذهب بالدرن وقال عم بئس البيت الحمام يهتك
الستر ويذهب بالحياء ٥ وقال الصادق عم بئس البيت الحمام يهتك الستر ويبدي العورة ونعم البيت الحمام يذكر حر النار
من الاداب ان لا يدخل الرجل ولده معه الحمام فينظر الى عورته ٥ وقال رسول الله صم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يبعث
بحليلته الى الحمام وقال عم من اطاع امراته اكبه الله على منخريه في النار فقيل وما تلك الطاعة قال تدعوه الى النياحات والعرسات
والحمامات والثياب الرقاق فيجيبها ٥ وسال ابو بصير ابا عبدالله عم عن الرجل يدع غسل يوم الجمعة ناسيا او متعمدا فقال
اذا كان ناسيا فقد تمت صلوته وان كان متعمدا فليستغفر الله ولا يعد وقال الصادق عم لا تتك في الحمام فانه يذيب شحم
الكليتين ولا تسرح في الحمام فانه يرقق الشعر ولا تغسل راسك بالطين فانه يسمج الوجه وفي حديث آخر يذهب بالغيرة ولا
تدلك بالخزف فانه يورث البرص ولا تمسح وجهك بالازار فانه يذهب بماء الوجه ٥ وروي ان ذلك طين مصر وخزف
الشام والسواك في الحمام يورث وباء الاسنان ولا يجوز التطهر والغسل بغسالة الحمام ٥ وقال الصادق عليه السلام
ليتزين احدكم يوم الجمعة ويغتسل ويتطيب ويسرح ويلبس انظف ثيابه وليتهيا للجمعة وليكن عليه في ذلك اليوم السكينة
والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل الخير ما استطاع فان الله جل ذكره يطلع الى الارض ليضاعف الحسنات ٥ وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عم لا تدخلوا الحمام على الريق ولا تدخلوه حتى تطعموا شيئا وقال بعضهم خرج الصادق عليه السلم
من الحمام فلبس وتعمم قال فما تركت العمامة عند خروجي من الحمام في الشتاء والصيف ٥ وقال موسى بن جعفر عم الحمام

يوم ويوم لا يكثر واذ ما فكل يوم يذهب شحم الكليتين ٥ وكان الصادق عم يطلي في الحمام فاذا موضع العورة قال
للذي يطلي تنح ثم يطلي هو ذلك الموضع ومن اطلى فلا باس بان يلقى الستر عنه لان النورة سترة ٥ ودخل الصادق ع
الحمام فقال له صاحب الحمام نخليه لك فقال لا ان المؤمن خفيف المؤنة ٥ وروى عن عبيد الله الرافقي قال دخلت
حماما بالمدينة فاذا شيخ كبير وهو قيم الحمام فقلت يا شيخ لمن هذا الحمام فقال لابي جعفر محمد بن علي عم فقلت اكان يدخله
قال نعم فقلت له كيف كان يصنع قال كان يدخل فيبدء او يطلي عانته وما يليها ثم يلف ازاره على اطراف احليله
ويدعوني فاطلي سائر بدنه فقلت له يوما من الايام الذي تكره ان اراه قد رايته قال عم كلا ان النورة سترة ٥ وقال
عبد الرحمن بن مسلم المعروف بسعدان كنت في الحمام في البيت الاوسط فدخل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
وعليه ازار فوق النورة فقال السلام عليكم فرددت عليه السلام ودخلت البيت الذي فيه الحوض فاغتسلت وخرجت
وفي هذا اطلاق في التسليم في الحمام لمن عليه مئزر والنهي الوارد عن التسليم فيه هو لمن لا مئزر عليه ٥ وروى حنان
بن سدير عن ابيه قال دخلت انا وابي وجدي وعمي حماما في المدينة فاذا رجل في بيت المسلخ فقال لنا ممن القوم
فقلنا من اهل العراق فقال واي العراق فقلنا الكوفيون فقال مرحبا بكم يا اهل الكوفة واهلا انتم الشعار دون الدثار
ثم قال وما يمنعكم من الازار فان رسول الله صلعم قال عورة المؤمن على المؤمن حرام قال فبعث عمي الى كرباسة فشقها
باربعة ثم اخذ كل واحد منا واحدا ثم دخلنا فيها فلما كنا في البيت الحار صمد لجدي فقال يا كهل ما يمنعك من الخضاب
فقال له جدي ادركت من هو خير مني ومنك لا يختضب فقال ومن ذلك الذي هو خير مني فقال ادركت علي بن
ابي طالب عم ولا يختضب فنكس راسه وتصاب عرقا وقال صدقت وبررت ثم قال يا كهل ان تختضب فان رسول الله
صلعم قد خضب وهو خير من علي عليه السلام وان تترك فلك بعلي عم اسوة قال فلما خرجنا من الحمام سالنا عن الرجل
في المسلخ فاذا هو علي بن الحسين ومعه ابنه محمد بن علي عليهما السلام وفي هذا الخبر اطلاق للامام ان يدخل ولده معه
الحمام دون من ليس بامام وذلك ان الامام معصوم في صغره وكبره لا يقع منه النظر الى عورة في الحمام ولا غيره ٥
وقال الصادق عم الفخذ ليس من العورة وقال امير المؤمنين عم النورة طهور ٥ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
القوا الشعر عنكم فانه نجس وقال الصادق عم من اراد ان يتنور فلياخذ من النورة ويجعله على طرف انفه ويقول
اللهم ارحم سليمان بن داود كما امرنا بالنورة فانه لا تحرقه النورة ان شاء الله عز وجل ٥ وقد روي ان من جلس وهو
متنور خيف عليه الفتق ٥ وقال امير المؤمنين عم احب للمؤمن ان يطلي في كل خمسة عشر يوما ٥ وقال الصادق ع
السنة في النورة في كل خمسة عشر يوما فان اتت عليك عشرون يوما وليس عندك شئ فاستقرض على الله عز
وجل ٥ وقال رسول الله صلعم من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يترك عانته فوق اربعين يوما ولا يحل لامراة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تدع ذلك منها فوق عشرين يوما ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لحلقوا شعر الابط الذكر
والانثى ٥ وكان الصادق عم يطلي ابطيه في الحمام ويقول نتف الابط يضعف المنكبين ويوهي ويضعف البصر ٥ وقال

على

وخرج الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام من الحمام فقال له رجل طاب استحمامك فقال يا لكع وما تصنع بالاست ههنا
فقال طاب حمامك قال اذا طاب الحمام فما راحت البدن منه قال فطاب حميمك فقال ويحك اما علمت ان الحميم العرق قال
له كيف اقول فقال قل طاب ما طهر منك وطهر ما طاب منك ٥ وقال الصادق عم اذا قال لك اخوك وقد خرجت من الحمام
طاب حمامك فقال له نعم الله بالك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الداء ثلثة والدواء ثلثة فاما الداء فالدم
والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ودواء البلغم الحمام ودواء المرة المشي ٥ وقال الصادق عم ثلثة يهدمن البدن وربما
قتلن اكل القديد الغاب ودخول الحمام على البطنة ونكاح العجوز ٥ وروي الغشيان على الامتلاء ٥ وروى هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقليم الاظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والجنون والبرص والعمى فان
لم تحتج فحكها حكا ٥ وفي خبر آخر فان لم تحتج فامر عليه السكين او المقراض ٥ وروى عبد الرحيم القصير عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال من اخذ من اظفاره وشاربه كل جمعة وقال حين ياخذه بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد صلوات الله
عليهم اجمعين لم يسقط منه قلامة ولا جزازة الا كتب الله عز وجل له بها عتق نسمة ولم يمرض الا مرضه الذي يموت
فيه ٥ وروي في خبر آخر انه من يقلم اظفاره يوم الجمعة يبدء بخنصره من اليد اليسرى ويختم بخنصره من اليد اليمنى ٥
وقال الصادق عليه السلم اخذ الشارب من الجمعة الى الجمعة امان من الجذام ٥ وقال الحسين بن ابي العلا للصادق ع
ما ثواب من اخذ من شاربه وقلم اظفاره في كل جمعة قال لا يزال مطهرا الى الجمعة الاخرى ٥ وقال رسول الله صلعم
لا يطولن احدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مجنا يستتر به ٥ وقال الصادق عم من قلم اظفاره يوم الجمعة لم تشعث انامله
وقال الصادق عم من قص اظفاره يوم الخميس وترك واحدا ليوم الجمعة نفى الله عنه الفقر ٥ وقال عبد الله بن ابي
يعفور للصادق عليه السلام جعلت فداك يقال ما استنزل الرزق بشئ مثل التعقيب فيما بين طلوع الفجر الى طلوع
الشمس فقال اجل ولكن اخبرك بخير من ذلك اخذ الشارب وتقليم الاظفار يوم الجمعة وتقليم الاظفار يوم الخميس
الرمد ٥ وقال ابو جعفر عم من اخذ من اظفاره كل خميس لم يرمد ولده ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من قلم

من اظفاره يوم السبت ويوم الخميس واخذ من شاربه عوفي من وجع الضرس ووجع العين ه وقال موسى بن بكر للصادق عم
ان اصحابنا يقولون انما اخذ الشارب والاظفار يوم الجمعة فقال سبحان الله خذها ان شئت في يوم الجمعة وان شئت
في ساير الايام ه وقال الصادق عم قصها اذا طالت ه وقال رسول الله صم للرجال قصوا اظافيركم وللنساء اتركن من
اظفاركن فانه ازين لكن ه وقال الصادق عم يدفن الرجل اظفاره وشعره اذا اخذ منها وهي سنة ه وروى ان
من السنة دفن الشعر والظفر والدم وسئل ابو الحسن الرضا عم عن قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال
من ذلك التمشط عند كل صلوة وقال الصادق عم مشط الراس يذهب بالوباء ومشط اللحية يشد الاضراس ه وقال
ابو الحسن موسى بن جعفر عم اذا سرحت لحيتك وراسك فامر المشط على صدرك فانه يذهب بالهم والوباء ه وقال
الصادق عليه السلام من سرح لحيته سبعين مرة وعدها مرة مرة لم يقربه الشيطان اربعين يوما ولا باس بامشاط
العاج والمكاحل والمداهن ه وقال موسى بن جعفر عم تمشطوا بالعاج فانه يذهب بالوباء ه وقال الصادق عم
المشط يذهب بالوباء وهو الحمى وفي رواية احمد بن ابي عبد الله البرقي يذهب بالوباء وهو الضعف وقال الله
عز وجل ولا تنيا في ذكري لا تضعفا ه وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عم ثلثة من عرفهن لم يدعهن جز الشعر وتشمير
الثوب ونكاح الاماء ه وقال الصادق عم لبعض اصحابه استاصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك
ويجلو بصرك ويستريح بدنك وقال رسول الله صم من اتخذ شعرا فليحسن ولايته او ليجزه ه وقال عم الشعر الحسن من كسوة الله
عز وجل فاكرموه ه وقال الصادق عم من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله بمنشار من نار وكان شعر رسول الله صلى الله
عليه واله وفرة لم يبلغ الفرق وقال رسول صم وسلم حفوا الشوارب واعفوا اللحى ولا تشبهوا باليهود ونظر رسول الله صم
الى رجل طويل اللحية فقال ما كان على هذا لو هيأ لحيته فبلغ الرجل ذلك فهيا من لحيته بين اللحيتين ثم دخل على
النبي صم فلما راه قال هكذا فافعلوا وقال رسول الله صم ان المجوس جزوا لحاهم ووفروا شواربهم وانا نحن نجز الشوارب
ونعفي اللحا وهي الفطرة وقال الصادق عليه السلم ما زاد من اللحية عن قبضة فهو في النار ه وقال محمد بن مسلم رايت ابا

جعفر...

١٧

عم حلقها افضل من نتفه وطليه افضل من حلقه ه وقال علي عم نتف الابط ينفي الرايحة المكروهة وهو طهور وسنة مما امر به الطيب عليه
وعلى اهل بيته السلم وقال رسول الله صم لا يطولن احدكم شعر ابطيه فان الشيطان يتخذه مخبا يستتر به والجنب لا باس بان يطلي فان
النورة تزيده نظافة ه وقال الصادق عم قال امير المؤمنين عليه السلام ينبغي للرجل ان يتوقى النورة يوم الاربعا فانه يوم نحس
مستمر ويجوز النورة في ساير الايام ه وروى انها في يوم الجمعة يورث البرص ه وروى الريان بن الصلت عمن اخبره عن ابي الحسن عم
قال من تنور يوم الجمعة فاصابه البرص فلا يلومن الا نفسه ولا باس ان يتدلك الرجل في الحمام بالسويق والدقيق والنخالة ولا
باس بان يتدلك بالدقيق الملتوت بالزيت وليس فيما ينفع البدن اسراف انما الاسراف فيما اتلف المال واضر بالبدن ه وقال
رسول الله صم من اطلى واختضب بالحناء امنه الله عز وجل من ثلث خصال الجذام والبرص والاكلة الى طلية مثلها
ه وقال الصادق عليه السلام الحناء على اثر النورة امان من الجذام والبرص ه وروى ان من اطلى فتدلك بالحناء من قرنه
الى قدمه نفى الله عنه الفقر ه وقال رسول الله صم اختضبوا بالحناء فانه يجلو البصر وينبت الشعر ويطيب الريح ويسكن الزوجة
ه وقال الصادق عم الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد ولا باس ان يمس الرجل الحناء
في الحمام ويمسح به يده من شقاق يداويه ولا يستحب ادمانه ولا ان يرى اثره عليه ه وقال امير المؤمنين عم الخضاب هدى الى
محمد صم وهو من السنة ه وقال الصادق عم لا باس بالخضاب كله ه ودخل الحسن بن الجهم على ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام
وقد اختضب بالسواد فقال ان في الخضاب اجرا والخضاب والتهيئة مما يزيد الله عز وجل به في عفة النساء ولقد ترك
النساء العفة بترك ازواجهن التهيئة فقال له بلغنا ان الحناء يزيد في الشيب فقال اي شئ يزيد في الشيب ان الشيب
يزيد في كل يوم ه وسال محمد بن مسلم ابا جعفر عم عن الخضاب فقال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يختضب
وهذا شعره عندنا ه وروى انه كان عم في راسه ولحيته سبعة عشر شيبة وكان النبي صلى الله عليه واله والحسين
بن علي وابو جعفر محمد بن علي عليهم السلم يختضبون بالكتم وكان علي بن الحسين عم يختضب بالحناء والكتم ه وقال الصادق عم
الخضاب بالسواد انس للنساء ومهابة للعدو وقال عم في قول الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة قال منه

الخضاب السواد وان رجلا دخل على رسول صم وقد صفر لحيته فقال له رسول صم ما احسن هذا ثم دخل عليه بعد هذا وقد قنى
بالحناء فتبسم رسول الله صم وقال هذا احسن من ذاك ثم دخل عليه بعد ذلك وقد خضب بالسواد فضحك اليه فقال
هذا احسن من ذلك وذاك ه وقال الصادق عليه السلام لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي
لها ان تدع يدها من الخضاب ولو ان يمسحها بالحناء مسحا وان كانت مسنة ه وقال ابو جعفر الباقر عم ان الاظافير اذا
اصابتها النورة غيرتها حتى انها تشبه اظافير الموتى فلا باس بتغيرها وقد خضب الائمة عليهم السلم بالوسمة والخضاب بالصفرة
خضاب الايمان والانا خضاب الاسلام وبالسواد اسلام وايمان ونور ه وقال رسول صم لعلي عم يا علي درهم في الخضاب
افضل من الف درهم في غزوة في سبيل الله عز وجل وفيه اربعة عشر خصلة يطرد الريح من الاذنين ويجلو البصر ويلين
الخياشيم ويطيب النكهة ويشد اللثة ويذهب بالضنا ويقل وسوسة الشيطان وتفرح به الملائكة ويستبشر به المؤمن
ويغيظ الكافر وهو زينة وطيب ويستحي منه منكر ونكير وبراءة له في قبره ه وقال الصادق عم اني لاحلق في كل جمعة فيما بين الطلية
الى الطلية ه وقال رسول الله صم لرجل احلق فانه يزيد في جمالك وقال الصادق عليه السلم حلق الراس في غير حج ولا عمرة مثلة
لاعدائكم وجمال لكم ومعنى هذا في قول النبي صلى الله عليه وآله حين وصف الخوارج فقال انهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم
من الرمية وعلامتهم التسبيت وهو الحلق وترك التدهن ه وقال الصادق عم اخذ الشعر من الانف يحسن الوجه قال
الصادق عليه السلم غسل الراس بالخطمي في كل جمعة امان من البرص والجنون وقال عم غسل الراس بالخطمي ينفي الفقر ويزيد في الرزق
ه وفي خبر آخر قال عم غسل الراس بالخطمي نشرة وقال امير المؤمنين عم غسل الراس بالخطمي يذهب بالدرن وينقي الاقذاء
ه وان رسول الله صم اغتم فامره جبرئيل عم بغسل راسه بالسدر وكان ذلك سدرا من سدرة المنتهى ه وقال ابو
الحسن موسى بن جعفر عم غسل الراس بالسدر يجلب الرزق جلبا ه وقال الصادق عم اغسلوا رؤسكم بورق السدر فانه
قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ومن غسل راسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما
ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوما ومن غسل رجليه بعد خروجه من الحمام فلا باس وان لم يغسلهما

جعفر الباقر عم يأخذ من لحيته فقال دورها ه وقال الصادق عم تقبض بيدك على لحيتك وتجز ما فضل وقال
رسول الله صلى الله عليه وآله الشيب في مقدم الراس يمن وفي العارضين سخاء وفي الذوايب شجاعة وفي
القفاء شوم ه وقال الصادق عم اول من شاب ابرهيم الخليل عم انه اثنى لحيته فرأى طاقة بيضاء فقال يا جبرئيل
ما هذا وقال هذا وقار ه فقال ابرهيم اللهم زدني وقارا وقال من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
وقال رسول الله صم الشيب نور فلا تنتفوه وكان علي عم لا يرى بجز الشيب باسا ويكره نتفه فالنهي عن نتف
الشيب نهي كراهة لا نهي تحريم ه لان الصادق عم يقول لا باس بجز الشمط ونتفه وجزه احب الي من نتفه فاخبارهم
عم لا تختلف في حالة واحدة لان مخرجها من عند الله تعالى ذكره وانما تختلف بحسب اختلاف الاحوال ه
وقال الصادق عم اربع من اخلاق الانبياء عم عليهم السلم التطيب والتنظيف بالموسى وحلق الجسد بالنورة
وكثرة الطروقة ه وقال عم قلموا اظفاركم يوم الثلثاء واستحموا يوم الاربعاء واصيبوا من الحجامة حاجتكم يوم الخميس
وتطيبوا باطيب طيبكم يوم الجمعة باب ٢٣ غسل الميت قال الصادق عم ان رسول الله صم دخل على رجل
من بني هاشم وهو النزع فقال له قل لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات
السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين فقالها فقال رسول الله صم الحمد لله الذي انقذه من النار وهذه الكلمات هي كلمات الفرج
ه وقال ابو جعفر عم انكم تلقنون موتاكم لا اله الا الله عند الموت ونحن نلقن موتانا محمد رسول الله صم وقال
رسول الله صم لقنوا موتاكم لا اله الا الله فان من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ه وقال الصادق عليه السلم
اعقل ما يكون المؤمن عند موته ه وقال الصادق عم اعتقل لسان رجل من اهل المدينة على عهد رسول الله صم
في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صم فقال له قل لا اله الا الله فلم يقدر عليه فاعاد عليه رسول الله
فلم يقدر عليه وعند راس الرجل امرأة فقال لها هل لهذا الرجل ام فقالت نعم يا رسول الله انا امه فقال لها افراضية
انت عنه ام لا فقالت بل انا ساخطة فقال لها رسول الله فاني احب ان ترضي عنه فقالت يا من يقبل اليسير ويعفو
عن الكثير اقبل مني اليسير واعف عني الكثير انك انت العفو الغفور فقالها فقال له ماذا ترى فقال ارى اسودين
قد دخلا علي قال اعدها فاعادها فقال ماذا ترى فقال قد تباعدا عني ودخل ابيضان وخرج الاسودان فما اراهما
الابيضان مني الان يأخذان بنفسي فمات من ساعته وسئل الصادق عم توجيه الميت فقال استقبل بباطن قدميه
القبلة ه وقال امير المؤمنين عم دخل رسول الله صم على رجل من ولد عبد المطلب وهو في السوق وقد وجه
لغير القبلة فقال وجهوه الى القبلة فانكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عز وجل عليه بوجهه فلم
يزل كذلك حتى يقبض ه وقال الصادق عم ما من احد يحضره الموت الا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره
بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

ل حتى يموتوا وقال رسول الله ص في آخر خطبة خطبها من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه ثم قال وان السنة لكثيرة
من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه ثم قال وان الشهر لكثير ومن تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه ثم قال وان يوما
لكثير ومن تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه ثم قال وان الساعة لكثيرة ومن تاب وقد بلغت نفسه هذه واهوا
بيده الى حلقه تاب الله عليه وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل وليست التوبة للذين يعملون السيات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان قال ذلك اذا عاين امر الاخرة ولقي رسول الله رجل من اهل البادية
له جسم وجمال فقال يا رسول الله ص اخبرني عن قول الله عز وجل الذين امنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحيوة الدنيا
وفي الاخرة فقال اما قوله لهم البشرى في الحيوة الدنيا فهي الرويا الحسنة يراها المؤمن فيبشر بها في دنياه واما قول الله عز وجل
وفي الاخرة انها بشارة المؤمن عند الموت يبشر بها عند موته ان الله قد غفر لك ولمن يحملك الى قبرك وقال الصادق ع ل
قيل لملك الموت عليه السلام ~~قيل الملك الموت~~ كيف تقبض الارواح وبعضها في المغرب وبعضها في المشرق في ساعة واحدة
فقال ادعوها فتجيبني قال فقال ملك الموت ع ان الدنيا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم فيتناول منها ما
ل شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف يشاء وقال الصادق ع ما يخرج مؤمن عن الدنيا الا برضى منه
وذلك ان الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكانه من الجنة وما اعد الله له فيها وتنصب له الدنيا كاحسن
ل ما كانت له ثم يخير فيختار ما عند الله عز وجل ويقول وما اصنع بالدنيا وبلائها فلقنوا موتاكم كلمات الفرج وقال ابو جعفر
ل الباقر ع لو ادركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل للصادق ع بماذا كان ينفعه قال كان يلقنه ما انتم عليه وقال
ل رسول الله ص ان موت الفجاة تخفيف على المؤمن وراحة واسف على الكافر وقال الصادق ع الموت كفارة ذنب كل مؤمن
ل وقال ع ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وقال الصادق ع ان الشيطان ليأتي الرجل من اوليائنا
عند موته عن يمينه وعن شماله ليضله عما هو عليه فيأبى الله عز وجل له ذلك وذلك قول الله عز وجل يثبت الله الذين
امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة وقال الصادق ع في الميت تدمع عيناه عند الموت ان ذلك عند
ل معاينة رسول الله ص فيرى ما يسره ثم قال اما ترى الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عيناه ويضحك وقال
الصادق ع اذا رايت المؤمن قد شخص ببصره وسالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلصت شفتاه وانتشر منخراه فاي
ذلك رايت فحسبك به وقال ابو جعفر ع ان اية المؤمن اذا حضره الموت ان يبيض وجهه اشد من بياض لونه ويرشح جبينه
ويسيل من عينيه كهيئة الدموع فيكون ذلك اية خروج روحه وان الكافر يخرج روحه سلا من شدقه كزبد البعير كما سيلا
ل نفس الحمار وروي ان آخر طعم يجده الانسان عند موته طعم العنب وسئل رسول الله ص كيف يتوفى ملك الموت المؤمن ل
فقال ان ملك الموت ليقف من المؤمن عند موته موقف العبد الذليل من المولى فيقوم هو واصحابه لا يدنو
ل منه حتى يبدأ بالتسليم ويبشره بالجنة وقال امير المؤمنين عليه السلام ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك
الموت فلولا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي ص والحجج صلوات الله عليهم حتى يراهم فان كان مؤمنا

يراهم بحيث

يراهم بحيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم بحيث يكره وقال الله تبارك وتعالى فلولا اذا بلغت الحلقوم وانتم حينئذ تنظرون
ونحن اقرب اليه منكم ولكن لا تبصرون وقال الصادق ع انه اذا بلغت النفس الحلقوم اري مكانه من الجنة فيقول
ردوني الى الدنيا حتى اخبر اهلي بما ارى فيقال له ليس الى ذلك سبيل وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل يتوفى
الانفس حين موتها وعن قول الله عز وجل قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكل بكم وعن قول الله عز وجل الذين يتوفيهم
الملائكة ظالمي انفسهم وعن قول الله عز وجل توفته رسلنا وعن قوله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة
وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الافاق ما لا يحصيه الا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى
جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم في حوائجه
فيتوفيهم الملائكة ويتوفيهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفيها الله عز وجل من ملك الموت وقال ويتوفيهم له
1 الصادق ع ان ولي علي عليه السلام يراه في ثلثة مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض و
ملك الموت يدفع الشيطان عن المحافظ على الصلوة ويلقنه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله في تلك
الحالة العظيمة وقال امير المؤمنين ع ان العبد اذا كان في آخر يوم من ايام الدنيا واول يوم من ايام الاخرة مثل له ماله
وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما ذا عندك فيقول خذ مني كفنك فيلتفت
الى ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا واني كنت عليكم لحاميا فما ذا عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك ونواريك فيها
فيلتفت الى عمله فيقول والله انك كنت علي لثقيلا واني كنت فيك لزاهدا فما ذا عندك فيقول انا قرينك في قبرك ويوم
حشرك حتى اعرض انا وانت على ربك وقال رسول الله ص من مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة دفع الله عنه عذاب دفع له
القبر وقال الصادق ع من مات ما بين زوال الشمس من يوم ~~الجمعة~~ الخميس الى زوال الشمس من يوم
الجمعة امن ضغطة القبر وقال ابو جعفر ع ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر وليس على وجه الارض يوم
تغرب فيه الشمس اكثر معتقا من النار من يوم الجمعة ومن مات يوم الجمعة كتب له براءة من عذاب القبر ومن مات
يوم الجمعة اعتق من النار وقال الصادق عليه السلام ما من ميت تحضره الوفاة الا رد الله عز وجل عليه من بصره
وسمعه وعقله للوصية اخذ الوصية او تركها وهي الراحة التي يقال لها راحة الموت واذا حرك الانسان في حالة النزع يديه
او رجليه او راسه فلا يمنع من ذلك كما يفعل جهال الناس فاذا اشتد عليه نزع روحه حول الى مصلاه الذي كان
يصلي فيه او عليه ولا يمس في تلك الحالة فاذا قضى نحبه فيجب ان يقال انا لله وانا اليه راجعون وسئل الصادق ع
لاي علة يغسل الميت قال تخرج منه النطفة التي خلق منها تخرج من عينيه او من فيه وما يخرج احد من الدنيا
حتى يرى مكانه من الجنة او من النار وقال الصادق عليه السلام من مات محرما بعثه الله ملبيا وقال عليه السلام
من مات في احد الحرمين امن من الفزع الاكبر يوم القيمة وقال ع المراة اذا ماتت في نفاسها لم ينشر لها ديوان

يوم القيامة وقال عليه السلام موت الغريب شهادة وقال ع في قول الله عز وجل وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت فقال من قدم الى قدم وقال ع اذا مات المؤمن بكت عليه
بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله وموضع سجوده وقال عليه السلم
من عد غدا من اجله فقد اساء صحبة الموت ودخل رسول الله ص على خديجة وهي لما بها فقال لها بالرغم منا
ما نرى بك يا خديجة فاذا قدمت على ضرائرك فاقرئيهن السلام فقالت منهن يا رسول الله قال مريم بنت عمران
وكلثم اخت موسى وآسية امرأة فرعون قالت بالرفاء يا رسول الله وقال امير المؤمنين عليه السلام ضمنت لستة
الجنة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنة ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله
فمات فله الجنة ورجل خرج حاجا فمات فله الجنة ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة ورجل خرج الى الجمعة
فمات فله الجنة وقال رسول الله ص كرامة الميت تعجيله وقال رسول الله ص لا الفين منكم رجلا مات له ميت ليلا القين
فانتظر به الصبح ولا رجلا مات له ميت نهارا فانتظر به الليل لا تنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولا غروبها عجلوا بهم الى مضاجعهم
يرحمكم الله فقال الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله وقال ابو جعفر ع كان فيما ناجى به موسى بن عمران ع ربه
عز وجل ان قال يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الاجر قال اوكل به ملكا يعوده في قبره الى محشره قال يا رب فما لمن
غسل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم ولدته امه وقال ع من غسل ميتا مؤمنا فادى فيه الامانة غفر الله له قيل وكيف
يؤدي فيه الامانة قال لا يخبر بما يرى وحده الى ان يدفن الميت وقال الصادق ع ايما مؤمن غسل مؤمنا فقال اذا
قلبه اللهم ان هذا بدن عبدك المؤمن وقد خرجت روحه منه وفرقت بينهما فعفوك عفوك الا غفر الله
له ذنوب سنة الا الكبائر وقال الصادق ع ما من عبد مؤمن يغسل ميتا مؤمنا فيقول وهو يغسله رب عفوك
عفوك الا عفا الله عنه وقال امير المؤمنين ع يغسل الميت اولى الناس به او من يامره الولي بذلك وقال الصادق عليه السلم
من غسل ميتا فستر وكتم خرج من الذنوب كيوم ولدته امه وكتب محمد بن الحسن الصفار الى ابي محمد الحسن بن
علي عليهما السلم كم حد الماء الذي يغسل به الميت كما رووا ان الجنب يغتسل بستة ارطال من ماء والحائض بتسعة
ارطال فهل للميت حد من الماء الذي يغسل به فوقع ع حد غسل الميت يغسل حتى يطهر ان شاء الله تعالى وهذا التوقيع
في جملة توقيعاته عندي بخطه ع في صحيفة وقال ابو جعفر ع لا يسخن الماء للميت وروي في حديث آخر الا ان
يكون شتاء باردا فتوقي الميت مما توقي منه نفسك وقال الصادق ع لا تدعن ميتك وحده فان الشيطان يعبث
به في جوفه وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الميت يغسل في الفضاء فقال لا بأس وان
ستر بستر فهو احب الي وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع الرجل ايصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت او
يغسلها ان لم يكن عندها من يغسلها والمرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين يموت فقال لا بأس بذلك انما

أم يفعل ذلك

١٦

أم يفعل ذلك اهل المرأة كراهية ان ينظر زوجها الى شيء يكرهونه منها وسئل الصادق ع عن فاطمة عليها السلام ل
من غسلها فقال غسلها امير المؤمنين ع لانها كانت صديقة لم يكن ليغسلها الا صديق باب ٢٤
المس ومن مس قطعة من جسد اكيل السبع فعليه الغسل ان كان فيما مس عظم وما لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه
في مسه ومن مس ميتة فعليه ان يغسل يده وليس عليه الغسل انما يجب ذلك في الانسان وحده ومن مس ميتا بل يده
قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليه وان مسه بعد ما يبرد فعليه الغسل ومن مسه بعد ما يغسل فليس عليه
غسل وقال ابو جعفر الباقر ع مس الميت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها بأس ومن اصاب ثوبه جسد الميت ل
فعليه ان يغسل ما اصاب الثوب منه وغاسل الميت يبدأ بكفنه فيقطعه يبدأ بالنمط ويبسط عليه ويذر عليه شيئا فيبسط ح م
من الذريرة ويبسط الازار على الحبرة ويذر عليه شيئا من الذريرة ويبسط القميص على الازار ويذر عليه من الذريرة
ويأخذ جريدتين من النخل خضراوين رطبتين طول كل واحدة قدر عظم الذراع وان كانت قدر ذراع او شبر فلا
بأس ويكتب على قميصه وازاره وحبرته والجريدتين فلان يشهد ان لا اله الا الله ويلفها جميعا وسئل الصادق ع ل
عن علة الجريدة فقال انه يتجافى عنه العذاب ما دامت رطبة ومر رسول الله ص على قبر يعذب صاحبه فدعا بجريدة
فشقها نصفين فجعل واحدة عند رأسه والاخرى عند رجليه وروي ان صاحب القبر كان قيس بن فهد الانصاري ل
وروي قيس بن قمير وانه قيل له لم وضعتهما فقال انه يخفف عنه العذاب ما كانتا خضراوين و ل
سئل الصادق ع عن الجريدة توضع في القبر فقال لا بأس يعني ان لم توجد الا بعد حمل الميت الى قبره او يحضره من ل
يتقيه فلا يمكنه وضعهما على ما روي فيجعلهما معه حيث امكنه وكتب علي بن بلال الى ابي الحسن الثالث عليه السلم ق
الرجل يموت في بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز مكان الجريدة شيء من الشجر غير النخل فانه قد روي عن آبائكم عليهم السلم
انه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانها تنفع المؤمن والكافر فاجاب عليه السلم يجوز من
شجر آخر رطب ومتى حضر غسل الميت قوم مخالفون وجبان يقع الاجتهاد في ان يغتسل غسل المؤمن
ويخفي الجريدة عنهم ه وروي عن يحيى بن عبادة المكي انه قال سمعت سفيان الثوري يسأل ابا جعفر ض
عليه السلام عن التخضير فقال ان رجلا من الانصار هلك فأوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بموته
فقال لمن يليه من قرابته خضروا صاحبكم فما اقل المخضرين يوم القيمة قالوا وما التخضير فقال جريدة خضراء
توضع من اصل اليدين الى اصل الترقوة ه وسئل حسن بن زياد ابا عبد الله عليه السلم عن الجريدة التي ضوم
تكون مع الميت فقال تنفع المؤمن والكافر ه وقال زرارة قلت لابي جعفر عليه السلام ارأيت الميت اذا ل
مات لم تجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطبا انما الحساب والعذاب
كله في يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه
عذاب ولا حساب بعد جفوفهما ان شاء الله تعالى ه وقال الصادق عليه السلام تنوقوا في الاكفان فانهم ل

يبعثون بها ه وقال عليه السلام اجيدوا اكفان موتاكم فانها زينتهم ه وقال ابو جعفر الباقر ع اذا كفنت
الميت فان استطعت ان يكون في كفنه ثوب كان يصلي فيه نظيفا فافعل فانه يستحب ان يكفن فيما
كان يصلي فيه ولا يجوز ان يكفن الميت في كتان ولا ابريسم ولكن في القطن ه وقال الصادق عليه السلم
الكتان كان لبني اسرائيل يكفنون به والقطن لامة محمد صلى الله عليه واله وسئل ابو الحسن الثالث
عليه السلام عن ثياب تعمل بالبصرة على عمل القصب اليماني من قز وقطن هل يصلح ان يكفن فيها الموتى
فقال اذا كان القطن اكثر من القز فلا بأس وسئل موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل اشترى من
كسوة الكعبة شيئا فقضى ببعضه حاجته وبقي بعضه في يده هل يصلح بيعه فقال يبيع ما اراد ويهب
ما لم يرده ويستنفع به ويطلب بركته قيل ايكفن به الميت قال لا وقال الصادق ع ينبغي ان يكون القميص للميت غير مكفوف
ولا مزرور ه

وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يكون له القميص أيكفن فيه فقال اقطع ازراره قلت وكمه قال لا انما ذلك اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له كما
فاما اذا كان ثوبا لبيسا فلم يقطع منه الا الازرار فاذا فرغ غاسل الميت من امر الكفن وضع الميت على المغتسل مستقبل القبلة وينزع القميص
من فوق الى سرته ويتركه الى ان يفرغ من غسله ليستر به عورته فان لم يكن عليه قميص القى على عورته ما يسترها به ويلين اصابعه برفق
فان تصعب عليه تركها ويمسح يده على بطنه مسحا رفيقا ثم يبدأ بيديه فيغسلهما بثلاث حميديات بماء السدر ثم يلف على يده اليسرى خرقة
يجعل عليها شيئا من الحرض وهو الاشنان ويدخل يده تحت الثوب ويصب عليه غيره الماء من فوق الى سرته ويغسل قبله ودبره ولا يقطع
الماء عنه ثم يغسل رأسه ولحيته برغوة السدر وبعده بثلاث حميديات ولا يقعده ثم يقلبه الى الجانب الايسر ليبدو له الايمن ويمد يده اليمنى على
جنبه الايمن الى حيث بلغت ثم يغسله بثلاث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء منه ثم يقلبه الى الجانب الايمن ليبدو له الايسر ويمد
يده اليسرى على جنبه الايسر الى حيث بلغت ثم يغسله بثلاث حميديات من قرنه الى قدمه ولا يقطع الماء عنه ثم يقلبه على ظهره ويمسح بطنه مسحا
رفيقا ويغسله مرة اخرى بماء وشيء من جلال الكافور مثل الغسلة الاولى ثم يخضخض الاواني التي فيها الماء ويغسله الثالثة بماء قراح ولا يمسح
بطنه ثالثة ويقول وهو يغسله اللهم عفوك عفوك فانه من فعل ذلك عفا الله عنه والكافور السائغ للميت وزن ثلاثة عشر درهما
وثلث والعلة في ذلك ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه واله باوقية كافور من الجنة والاوقية اربعون درهما فجعلها النبي صلى الله عليه واله
ثلاثة اثلاث ثلث له وثلث لعلي عليه السلام وثلث لفاطمة عليها السلام فمن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهما وثلث كافور لحنوط الميت
فوزن اربعة مثاقيل فان لم يقدر فمثقال لا اقل منه لمن وجده وحنوط الرجل والمرأة سواء غير انه يكره ان يجمر او يتبع بمجمرة ولكن يجمر الكفن
ويجعل الكافور على بصره وانفه وفي مسامعه وفيه ويديه وركبتيه ومفاصله كلها وعلى اثر السجود منه فان بقي منه شيء جعل على صدره فاذا فرغ
الغاسل من الغسلة الثالثة فليغسل يديه من المرفقين الى الاصابع والقى على الميت ثوبا ينشف به الماء عنه ولا يجوز ان يدخل الماء الذي ينصب
عن الميت من غسله في بئر كنيف ولكن ذلك في بلاليع او حفيرة ولا يجوز ان يقلم اظافيره ولا يجز شاربه ولا شيئا من شعره فان سقط
منه شيء جعل معه في اكفانه ثم يغتسل الغاسل يبدأ بالوضوء ثم يغتسل [illegible] ثم يضع الميت في اكفانه ويجعل الجريدتين
معه احداهما من عند الترقوة يلصقها بجلده ويمد عليه قميصه من الجانب الايمن والجريدة الاخرى عند وركه من الجانب الايسر ما بين القميص
والازار ثم يلفه في ازاره وحبرته ويبدأ بالشق الايسر فيمده على الايمن ثم يمد الايمن على الايسر وان شاء لم يجعل الحبرة معه حتى يدخله قبره
فيلقيه عليه ويعممه ويحنكه ولا يعممه عمة الاعرابي ويلقي طرفي العمامة على صدره وقبل ان يلبسه قميصه يأخذ شيئا من القطن وينثر عليه ذريرة
ويحشو به دبره ويجعل من القطن شيئا على قبله ويضم رجليه جميعا ويشد فخذيه الى وركه بالمئزر شدا جيدا لئلا يخرج منه شيء فاذا فرغ من
تكفينه حنطه بما ذكرته من الكافور ثم يجعل على سريره ويحمل الى حفرته ولا يجوز ان يقال ارفقوا به او ترحموا عليه او يضرب احد يده

على فخذيه عند الصبة فيخبط الحجرة فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا يعاد غسله ولكن يغسل ما اصاب الكفن الى ان يوضع في اللحد فان خرج منه
شيء في اللحد لم يغسل كفنه ولكن يقرض من كفنه ما اصابه الشيء الذي خرج منه ويمد احد الثوبين على الآخر وقال الصادق عليه السلام من
كفن مؤمنا فكانما ضمن كسوته الى يوم القيمة ومن حفر لمؤمن قبرا فكانما بوأه بيتا موافقا الى يوم القيمة والجنب اذا مات غسل غسلا واحدا
يجزي عنه لجنابته ولغسل الميت لانهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة وسأل ابو الجارود ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يتوفى ايقلم اظافيره
او ينتف ابطاه ويحلق عانته ان طالت به من المرض فقال لا واذا اسقطت المرأة وكان السقط تاما غسل وحنط وكفن ودفن وان لم يكن
تاما فلا غسل عليه ويدفن بدمه وحد تمامه اذا اتى عليه اربعة اشهر والكفن المفروض ثلثة قميص وازار ولفافة سوى العمامة والخرقة فلا تعد
من الكفن فمن احب ان يزيد زاد لفافتين حتى يبلغ العدد خمسة اثواب فلا باس به وكفن النبي صلى الله عليه وآله في ثلاثة اثواب في بردين ظفريين
من ثياب اليمن وثوب كرسف وهو ثوب قطن وروي انه حنط بمثقال مسك سوى الكافور وقال الصادق عليه السلام كتب ابي عليه السلم في وصيته ان اكفنه في ثلثة
اثواب احدها برد له حبرة كان يصلي فيه يوم الجمعة وثوب آخر وقميص وسأل موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يموت ايكفن في ثلاثة اثواب
بغير قميص قال لا باس بذلك والقميص احب الي وسأل عمار بن موسى الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن المرأة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسل قال
مثل ما تغسل الطاهرة وكذلك الحائض وكذلك الجنب انما يغسل غسلا واحدا وسأل ابو الحسن الثالث عليه السلم هل يقرب الى الميت المسك والبخور
قال نعم وقال الصادق عليه السلم في المرأة اذا ماتت نفساء وكثر دمها ادخلت الى السرة في الادم او مثل الادم ونظف ثم تحشى القبل والدبر ثم تكفن بعد
ذلك وسئل عليه السلم عن المرأة تموت مع رجال ليس فيهم ذو محرم هل يغسلونها وعليها ثيابها فقال عليه السلام اذا يدخل ذلك عليهم ولكن يغسلون
كفيها وسأل عبد الله بن ابي يعفور عن الرجل يموت في السفر مع النساء وليس معهن رجل كيف يصنع به قال يلففنه لفا في ثيابه ويدفنه
ولا يغسلنه وسأل الحلبي عن المرأة تموت في السفر وليس معها ذو محرم ولا نساء وقال تدفن كما هي بثيابها والرجل يموت وليس معه الا النساء
وليس معهن رجال قال يدفن كما هو بثيابه وسأله ابو النمير مولى الحرث بن المغيرة فقال حدثني عن الصبي الى كم تغسله النساء فقال الى ثلث سنين
وذكر شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه في جامعه في الجارية تموت مع الرجال في السفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين او ست دفنت
ولم تغسل واذا كانت ابنة اقل من خمس سنين غسلت وذكر عن الحلبي حديثا في معناه عن الصادق عليه السلم وسأل منصور بن حازم عن الرجل يسافر
مع امرأته فتموت ايغسلها قال نعم وامه واخته ونحوهما يلقي على عورتها خرقة ويغسلها وسأله سماعة بن مهران عن رجل مات وليس
عنده الا النساء فقال تغسله امرأة ذات محرم منه وتصب النساء عليها الماء ولا تخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع رجال وليس معهم
امرأة ولا محرم لها فلتدفن كما هي في ثيابها فان كان معها ذو محرم لها غسلها من فوق ثيابها وسأله عمار الساباطي عن الصبية لا تصاب
امرأة تغسلها قال يغسلها اولى الناس بها من الرجال وسأله عن الرجل المسلم يموت في السفر وليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارى وعمته

وخالته

وخالته مسلمتان كيف يصنع في غسله قال تغسله عمته وخالته في قميصه ولا تقربه النصارى وعن المرأة تموت في السفر وليس معها امرأة
مسلمة ومعها نساء نصارى ومعها عمها وخالها مسلمان فقال يغسلانها ولا تقربها النصرانية غير انه يكون عليها درع فيصب
الماء من فوق الدرع وسأله عن النصراني يكون في السفر وهو مع المسلمين فيموت فقال لا يغسله مسلم ولا يدفنه ولا كرامة ولا يقوم على قبره
وان كان اباه وسأل المفضل بن عمر فقال له جعلت فداك ما تقول في المرأة تكون في السفر مع الرجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة
فتموت المرأة ما يصنع بها قال يغسل منها ما اوجب الله عليه التيمم ولا تمس ولا يكشف لها شيء من محاسنها التي امر الله عز وجل بسترها فقال
له كيف يصنع بها قال يغسل باطن كفيها ثم يغسل وجهها ثم يغسل ظهر كفيها وسأله عمار الساباطي عن رجل مات وليس معه رجل مسلم
ولا امرأة مسلمة من ذوي القرابة ومعه رجال نصارى ونساء مسلمات ليس بينهن وبينه قرابة قال يغتسل النصراني ثم يغسله فقد
اضطر وسأله عن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي قرابتها ومعها نصرانية ورجال مسلمون قال تغتسل
النصرانية ثم تغسلها وخمسة ينتظر بهم ثلاثة ايام الا ان يتغيروا الغريق والمصعوق والمهدوم والمدخن والمجدور اذا مات يصب
الماء عليه صبا اذا خيف ان يسقط من جلده شيء عند المس وكذلك الكسير والمحترق والذي به القروح وقال امير المؤمنين عليه السلم اذا مات
الميت في البحر غسل وحنط وكفن ثم يوثق في رجليه حجر ويرمى به في الماء وقد روي انه يجعل في خابية ويوكأ راسها ويرمى بها
في الماء وهذا كله اذا لم يقدر على الشط وقال امير المؤمنين عليه السلم المرجوم والمرجومة يغسلان ويحنطان ويلبسان الكفن قبل ذلك
ثم يرجمان ويصلى عليهما والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحنط ويلبس الكفن ثم يقاد ويصلى عليه واذا كان الميت مصلوبا انزل عن الخشبة
بعد ثلثة ايام وغسل ودفن ولا يجوز صلبه اكثر من ثلثة ايام وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن الرجل ياكله
السبع او الطير فيبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن وفي خبر آخر ان عليا عليه السلام لم يغسل عمار بن ياسر
ولا هاشم بن عتبة وهو المرقال ودفنهما في ثيابهما بدمائهما ولم يصل عليهما هكذا روي لكن الاصل ان لا يترك احد من الامة اذا مات
بغير صلوة وروى ابو مريم الانصاري عن الصادق عليه السلم انه قال الشهيد اذا كان به رمق غسل وكفن وحنط وصلي عليه وان لم
يكن به رمق كفن في اثوابه وسأله ابان بن تغلب عن الرجل يقتل في سبيل الله ايغسل ويكفن ويحنط فقال يدفن كما هو في ثيابه الا ان
يكون به رمق فان كان به رمق ثم مات فانه يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه لان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى على حمزة وكفنه وحنطه لانه كان جرد
واستشهد حنظلة بن ابي عامر الراهب باحد فلم يامر النبي صلى الله عليه وآله بغسله وقال رايت الملائكة بين السماء والارض يغسلون حنظلة بماء
المزن في صحاف من فضة فكان يسمى غسيل الملائكة وقال امير المؤمنين عليه السلم ينزع عن الشهيد الفرو والخف والقلنسوة
والعمامة والمنطقة والسراويل الا ان يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولا يترك عليه شيء معقود الا حل والمحرم اذا مات

غسل وكفن ودفن وعمل به ما يعمل بالمحل الا انه لا يقربه الكافور وقتيل المعركة في غير طاعة الله عز وجل يغسل كما يغسل الميت
ويضم راسه الى عنقه ويغسل مع البدن واذا ماتت المراة وهي حامل وولدها يتحرك في بطنها شق بطنها من الجانب الايسر واخرج
الولد وان مات الولد في جوفها ولم يخرج وهي حية ادخل انسان يده في فرجها وقطع الولد بيده واخرجه وروي انه لما قبض
ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبد الله عليه السلام يامر بالسراج في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبد الله عليه السلام ثم امر ابو الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام بمثل ذلك في بيت ابي عبد الله عليه السلام حتى اخرج به الى العراق ثم لا ادري ما كان ومن كان جنبا واراد ان يغسل
الميت فليتوضا وضوء الصلوة ثم يغسله ومن اراد الجماع بعد غسل الميت فليتوضا ثم يجامع وان غسل ميتا فخرج منه دم كثير لا ينقطع
فانه يجعل عليه الطين الحر فانه ينقطع وسئل سليمان بن خالد ابا عبد الله عليه السلام ايغتسل من غسل الميت قال نعم قال فمن ادخله
القبر قال لا انما مس الثياب وقال الصادق عليه السلام لما مات اسمعيل امرت به وهو مسجى ان يكشف عن وجهه فقبلت جبهته
وذقنه ونحره ثم امرت به فغطي ثم قلت اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره ثم امرتهم فغطوه ثم امرت به فغسل ثم دخلت
عليه وقد كفن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبلت جبهته وذقنه ونحره وعوذته ثم قلت ادرجوه فقيل له باي شيء عوذته فقال
بالقران وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل عثمان بن مظعون رضي الله عنه بعد موته

باب الصلوة على الميت

قال امير المؤمنين عليه السلام من تبع جنازة كتب الله له اربعة قراريط قيراط لاتباعه اياها وقيراط للصلوة عليها وقيراط للانتظار
حتى يفرغ من دفنها وقيراط للتعزية وقال ابو جعفر عليه السلام من مشى مع جنازة حتى يصلى عليها ثم رجع كان له قيراط واذا مشى معها
حتى تدفن كان له قيراطان والقيراط مثل احد وقال عليه السلام من تبع جنازة امرء مسلم اعطي يوم القيمة اربع شفاعات ولم يقل شيئا الا
قال الملك ولك مثل ذلك وقال الصادق عليه السلام من اخذ بجوانب السرير الاربعة غفر الله له اربعين كبيرة وقال عليه السلام من شيع جنازة
مؤمن حتى يدفن في قبره وكل الله به سبعين ملكا من المشيعين يشيعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف وقال عليه السلام اول
ما يتحف به المؤمن في قبره ان يغفر لمن تبع جنازته وقال ابو جعفر عليه السلام اذا دخل المؤمن قبره نودي الا ان اول حبائك
الجنة الا واول حباء من تبعك المغفرة وقال ابو جعفر عليه السلام من حمل اخاه الميت بجوانب السرير الاربعة محى الله عنه اربعين كبيرة
من الكبائر والسنة ان يحمل السرير من جوانبه الاربعة وما كان بعد ذلك فهو تطوع وقال الصادق عليه السلام من اخذ بقوائم السرير
غفر الله له خمسا وعشرين كبيرة فاذا ربع خرج من الذنوب وقال عليه السلام لاسحق بن عمار اذا حملت جوانب السرير سرير الميت
خرجت من الذنوب كما ولدتك امك وقال ابو جعفر عليه السلام ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي بين يديها ولا باس ان
تمشي بين يديها وكتب الحسين بن سعيد الى ابي الحسن الرضا عليه السلام يسئله عن سرير الميت يحمل اله جانب يبدا به في الحمل من جوانبه

الاربعة او ما خف على الرجل يحمل من اي جانب شاء فكن من ايها شاء وسئل الصادق عليه السلام عن الجنازة يخرج معها بالنار فقال ان
ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله اخرج بها ليلا ومعها مصابيح وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن المشي مع
الجنازة فقال بين يديها وعن يمينها وعن شمالها وخلفها وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام انه قال لما مات آدم فبلغ
الى الصلوة عليه فقال هبة الله لجبرئيل تقدم يا رسول الله فصل على نبي الله فقال جبرئيل ان الله عز وجل امرنا بالسجود لابيك فلسنا نتقدم
على ابرار ولده وانت من ابرارهم فتقدم فكبر عليه خمسا عدة الصلوات التي فرضها الله عز وجل على امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهي سنة
جارية في ولده الى يوم القيمة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى على ميت كبر فصلى على النبي وآله ودعا للمؤمنين والمؤمنات ثم كبر الرابعة
ودعا للميت ثم كبر وانصرف فلما نهى الله عز وجل عن الصلوة على المنافقين فكبر وتشهد ثم كبر فصلى على النبي وآله ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات
ثم كبر الرابعة وانصرف فلم يدع للميت ومن صلى على ميت فليقف عند راسه بحيث ان هبت الريح فرفعت ثوبه اصاب الجنازة ويكبر ويقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ويكبر الثانية
ويقول اللهم صل على محمد وآل محمد وارحم محمدا وآل محمد وبارك على محمد وآل محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت على ابراهيم
وآل ابراهيم انك حميد مجيد ويكبر الثالثة ويقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات ثم
يكبر الرابعة ويقول اللهم هذا عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم انا لا نعلم منه الا خيرا وانت
اعلم به منا اللهم ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه واغفر له اللهم اجعله عندك في اعلى عليين واخلف على
اهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا ارحم الراحمين ثم يكبر الخامسة ولا يبرح من مكانه حتى يرى الجنازة على ايدي الرجال والعلة التي
من اجلها تكبر على الميت خمس تكبيرات ان الله تبارك وتعالى فرض على الناس خمس فرائض الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية فجعل
للميت عن كل فريضة تكبيرة وروى ان العلة في ذلك ان الله عز وجل فرض على الناس خمس صلوات فجعل للميت من كل صلوة فريضة تكبيرة
ومن صلى على المراة وقف عند صدرها وليس في الصلوة على الميت تسليم الا في حال التقية وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبر علي
عليه السلام على سهل بن حنيف خمسا وعشرين تكبيرة وقال ابو جعفر عليه السلام كان يكبر خمسا خمسا فيضعه كان اذا ادركه الناس قالوا
يا امير المؤمنين لم ندرك الصلوة على سهل بن حنيف فيضعه فيكبر عليه خمسا حتى انتهى الى قبره خمس مرات ومن كبر على جنازة تكبيرة
او تكبيرتين فوضعت جنازة اخرى معها فان شاء كبر الآن عليها خمس تكبيرات وان شاء فرغ من الاولى واستانف الصلوة على
الثانية ومن صلى على جنازة وكانت مقلوبة فليسوها وليعد الصلوة عليها وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادرك
الرجل التكبيرة والتكبيرتين من الصلوة على الميت فليقض ما بقي متتابعا وروى عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا مات

فتشهد ثم كبر
ودعا للميت ثم كبر

المؤمن فحضر جنازته اربعون رجلاً من المؤمنين فقالوا اللهم انا لا نعلم منه الا خيراً وانت اعلم به منا قال الله تبارك وتعالى
قد اجزت شهاداتكم وغفرت له ما علمت مما لا تعلمون • وسئل الفضل بن عبد الملك هل يصلى على الميت في المسجد قال نعم • وسئل
ابو بصير عن المرأة تموت من احق بالصلوة عليها قال زوجها فقال له الزوج احق من الاب والولد والاخ قال نعم ويغسلها وقال ابي
رحمه الله في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالصلوة عليه من انا اقدمه على الميت من يقدمه ولي الميت وان كان في القوم رجل من
بني هاشم فهو احق بالصلوة عليه اذا قدمه ولي الميت فان تقدم من غير ان يقدمه ولي الميت فهو غاصب • وقال الصادق عليه السلام
اذا فاتتك الصلوة على الميت حتى يدفن فلا باس ان تصلي عليه وقد دفن وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا فاتته الصلوة على الميت صلى على
قبره وسئل اليسع بن عبد الله القمي ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الجنازة وحده قال نعم قلت فاثنان يصليان عليها قال نعم ولكن
يقوم الآخر خلف الآخر ولا يقوم بجنبه وقال جابر قال ابو جعفر عليه السلام اذا لم يحضر الرجل الميت تقدمت المرأة وسطهن
وقام النساء عن يمينها وعن شمالها وهي وسطهن تكبر حتى تفرغ من الصلوة • وقال ابو الحسن بن زياد الصيقل سئل ابو عبد الله عليه السلام
كيف تصلي النساء على الجنائز اذا لم يكن معهن رجل فقال يقمن جميعاً في صف واحد ولا تتقدمهن امرأة قيل ففي الصلوة المكتوبة ايؤم
بعضهن بعضاً قال نعم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله صلوا على المرجوم من امتي وعلى القاتل نفسه من امتي ولا تدعوا احداً من امتي بلا صلوة
وسئل هشام بن سالم ابا عبد الله عليه السلام عن شارب الخمر والزاني والسارق يصلى عليهم اذا ماتوا فقال نعم وقال عمار بن موسى الساباطي
قلت لابي عبد الله ع ما تقول في قوم كانوا في سفر لهم يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميت عريان قد لفظه البحر وهم عراة ليس معهم الا
ازار فكيف يصلون عليه وهو عريان وليس معهم فضل ثوب يكفنونه قال يحفر له ويوضع في لحده ويوضع اللبن على عورته فيستر عورته باللبن
وبالحجر ويصلى عليه ثم يدفن وروى اسحق بن عمار عن الصادق عن ابيه عليهما السلام ان علياً عليه السلام وجد قطعاً من ميت فجمعت ثم صلى
عليها ثم دفنت • وروى الفضل بن عثمان الاعور عن الصادق عن ابيه عليهما السلام في الرجل يقتل فيوجد راسه في قبيلة ووسطه وصدره
ويداه في قبيلة والباقي منه في قبيلة فقال ديته على من وجد في قبيلته صدره ويداه والصلوة عليه • وقال الصادق عليه السلام اذا وجد الرجل
قتيلاً فان وجد له عضو من اعضائه تاماً تاماً صلي على ذلك ودفن وان لم يوجد له عضو تام لم يصل عليه ودفن واذا وسط الرجل بنصفين
صلي على النصف الذي فيه القلب وان لم يوجد منه الا الراس لم يصل عليه وروى زرارة وعبيد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله ع انه سئل عن
الصلوة على الصبي متى يصلى عليه فقال اذا عقل الصلوة قلت متى تجب الصلوة عليه قال اذا كان ابن ست سنين والصيام اذا اطاقه ومن
حضر مع قوم يصلون على طفل فليقل اللهم اجعله لابويه ولنا فرطاً وصلى ابو جعفر عليه السلام على ابن له صبي صغير له ثلث سنين ثم قال
لولا ان الناس يقولون ان بني هاشم لا يصلون على الصغار من اولادهم ما صليت عليه وسئل متى تجب الصلوة عليه فقال اذا عقل

الصلوة

الصلوة وكان ابن ست سنين وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الصلوة على المستضعف والذي لا يعرف
مذهبه يصلى على النبي صلى الله عليه وآله ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ويقال اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم
ويقال في الصلوة على من لا يعرف مذهبه اللهم ان هذه النفس انت احييتها وانت امتها تعلم سرها وعلانيتها اللهم
ولها ما تولت واحشرها مع من احبت وروى صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مات رجل من المنافقين فخرج
الحسين بن علي عليه السلام يمشي فلقي مولى له فقال له الى اين تذهب فقال افر من جنازة هذا المنافق ان اصلي عليه فقال له الحسين عليه السلام
قم الى جنبي فما سمعتني اقول فقل مثله قال فرفع يديه فقال اللهم اخز عبدك في عبادك وبلادك اللهم اصله اشد نارك اللهم
اذقه حر عذابك فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك وروى عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال اذا صليت على عدو الله عز وجل فقل اللهم انا لا نعلم منه الا انه عدو لك ولرسولك اللهم فاحش قبره ناراً واحش
جوفه ناراً وعجل له النار فانه كان يوالي اعداءك ويعادي اولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهم ضيق عليه قبره فاذا رفع فقل
اللهم لا ترفعه ولا تزكه وان كان مستضعفاً فقل اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فان كنت لا تدري
ما حاله فقل اللهم ان كان يحب الخير واهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه وان كان المستضعف منك بسبيل فاستغفر له على وجه
الشفاعة منك لا على وجه الولاية وكان علي عليه السلام اذا صلى على المرأة والرجل قدم المرأة واخر الرجل واذا صلى على العبد والحر قدم العبد
واخر الحر واذا صلى على الكبير والصغير وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس بان يقدم الرجل وتؤخر المرأة
او يقدم المرأة ويؤخر الرجل يعني في الصلوة على الميت وافضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير والعلة في ذلك ان النساء كن
يختلطن بالرجال في الصلوة على الجنائز فقال النبي صلى الله عليه وآله افضل المواضع في الصلوة على الميت الصف الاخير فتاخرن الى الصف الاخير
فبقي فضله على ما ذكره عليه السلام فاذا دعي رجل الى الوليمة والى جنازة اجاب الى الجنازة لانها تذكر امر الآخرة ويدع الوليمة فانها تذكر الدنيا
وقال النبي صلى الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا • وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل
على الجنازة بنعل حذو ولا تجعل ميتين على جنازة وقال اذا صلى رجلان على جنازة قام احدهما خلف الامام ولم يقم بجنبه • وقال اذا اجتمع
جنازة رجل وامرأة وغلام ومملوك فقدم المرأة الى القبلة واجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك واجعل الرجل بعد الغلام
مما يلي الامام ويقف الامام خلف الرجل ويصلي عليهم جميعاً صلوة واحدة • وسئل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام عن الجنازة يصلى
عليها على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل كما تكبر وتسبح في بيتك وفي خبر آخر انه يتيمم ان احب • وروى محمد بن مسلم
عن ابي جعفر عليه السلام ان الحائض تصلي على الجنازة ولا تصف معهم • وفي رواية سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام في الطامث

اذا احضرت الجنازة تيمم وتصلي عليها وتقوم وحدها بارزة من الصف يعني انها تقف ناحية ولا تختلط بالرجال والجنب اذا قدم للصلوة على الجنازة
تيمم وصلى عليها واذا حمل الميت الى قبره فلا يفاجئ به القبر لان للقبر اهوالا عظيمة ويتعوذ حامله بالله من هول المطلع ويضعه قريب
شفير القبر ويصبر عليه هنيئة ثم يقدمه قليلا ويصبر عليه هنيئة ليأخذ اهبته ثم يقدمه الى شفير القبر ويدخل القبر من يأمره ولي الميت
ان شاء شفعا وان شاء وترا ويقال عند النظر الى القبر اللهم اجعلها روضة من رياض الجنة ولا تجعلها حفرة من حفر النيران
وقال الصادق عليه السلام حد القبر الى الترقوة وقال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم قامة الرجل حتى يمد الثوب على راس من في القبر واما
اللحد فانه يوسع بقدر ما يمكن الجلوس فيه وقد روي عن ابي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق في ان يفرش القبر بالساج ويطبق على الميت
الساج ولكل شيء باب وباب القبر عند رجلي الميت والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد ويقف زوجها في موضع يتناول وركها ويؤخذ الرجل
من قبل رجليه يسل سلا وقال ابي رحمة الله عليه في رسالته الي اذا دخلت القبر فاقرأ ام الكتاب والمعوذتين واية الكرسي واذا تناولت
الميت فقل بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة وحل عقد كفنه وضع خده على التراب
وقل اللهم جاف الارض عن جنبيه وصعد اليك روحه ولقه منك رضوانا وقد روى سالم بن مكرم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
يجعل له وسادة من تراب ويجعل خلف ظهره مدرة لئلا يستلقي ويحل عقد كفنه كلها ويكشف عن وجهه ثم يدعى له ويقال اللهم
عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وانت خير منزول به اللهم افسح له في قبره ولقنه حجته وقه شر منكر ونكير ثم تدخل يدك
اليمنى تحت منكبه الايمن وتضع يدك اليسرى على منكبه الايسر وتحركه تحريكا شديدا وتقول يا فلان ابن فلان الله ربك ومحمد نبيك
والاسلام دينك وعلي وليك وامامك وتسمي الائمة عليهم السلام واحدا واحدا الى آخرهم ائمتك ائمة هدى ابرار ثم تعيد عليه التلقين
مرة اخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللهم ارحم غربته وصل وحدته وانس وحشته وآمن روعته واسكن اليه من رحمتك
رحمة يستغني بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولاه ومتى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء وانت مستقبل القبلة ويداك
على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انا لله وانا اليه راجعون ثم احث التراب عليه بظهر كفيك ثلاث مرات
وقل اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله فانه من فعل ذلك وقال هذه الكلمات كتب الله له
بكل ذرة حسنة فاذا استوى قبره فصب على قبره الماء وتجعل القبر امامك وانت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء عند راسه وتدور به على
قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى الراس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر ثم ضع يدك على القبر وادع
للميت واستغفر له وروى عن يحيى بن عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما على اهل الميت منكم ان يدرؤا عن ميتهم لقاء منكر ونكير
قلت وكيف نصنع فقال اذا افرد الميت فليتخلف عنده اولى الناس به فيضع فاه على راسه ثم ينادي باعلى صوته يا فلان بن فلان او فلانة

بنت

بنت فلانة هل انت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله سيد
النبيين وان عليا امير المؤمنين سيد الوصيين وان ما جاء به محمد صلى الله عليه وآله حق وان الموت حق والبعث حق وان الساعة آتية لا ريب
فيها وان الله يبعث من في القبور فاذا قال ذلك قال منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقن حجته
باب التعزية والجزع
عند المصيبة وزيارة القبور والنوح والمأتم قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عزى حزينا كسي في الموقف حلة يحبر بها وروي عن هشام بن الحكم انه قال رايت موسى بن جعفر عليه السلام
يعزي قبل الدفن وبعده وقال الصادق عليه السلام التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة واتى ابو عبد الله
قوما قد اصيبوا بمصيبة فقال جبر الله وهنكم واحسن عزاكم ورحم الله متوفيكم ثم انصرف وقال رسول الله صلى الله عليه وآله التعزية تورث الجنة وعزى الصادق
عليه السلام رجلا بابن له فقال له عليه السلام الله خير لابنك منك وثواب الله خير لك منه فبلغه جزعه بعد ذلك فعاد اليه فقال له قد
مات رسول الله صلى الله عليه وآله افما لك به اسوة فقال له انه كان مراهقا فقال له ان امامه ثلاث خصال شهادة ان لا اله الا الله ورحمة الله
وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله فلن تفوته واحدة منهن ان شاء الله عز وجل وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ينبغي لصاحب
الجنازة ان لا يلبس رداء وان يكون في قميص حتى يعرف وينبغي لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايام وقال عليه السلام ملعون ملعون
من وضع رداءه في مصيبة غيره ولما قبض علي بن محمد العسكري عليه السلام راى الحسن بن علي عليه السلام وقد خرج من الدار
وقد شق قميصه من خلف وقدام ووضع رسول الله صلى الله عليه وآله رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمة الله عليه فسئل عن ذلك فقال اني
رايت الملائكة قد وضعت ارديتها فوضعت ردائي وقال الصادق عليه السلام لولا ان الصبر خلق قبل البلاء لتفطر المؤمن كما تتفطر
البيضة على الصفا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اربع من كن فيه كان في نور الله عز وجل الاعظم من كان عصمة امره شهادة ان لا اله
الا الله واني رسول الله ومن اذا اصابته مصيبة قال انا لله وانا اليه راجعون ومن اذا اصاب خيرا قال الحمد لله رب العالمين ومن اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله واتوب اليه وقال ابو جعفر عليه السلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة
في الدنيا فيسترجع عند مصيبته ويصبر حين تفجأه المصيبة الا غفر الله له ما مضى من ذنوبه الا الكبائر التي اوجب الله عز وجل عليها النار
وكلما ذكر مصيبة فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها وحمد الله عز وجل عندها الا غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الاول
الى الاسترجاع الاخير الا الكبائر من الذنوب وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان لله ملكا موكلا بالمقابر فاذا انصرف اهل
الميت من جنازتهم عن ميتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها في آثارهم ثم قال انسوا ما رايتم فلولا ذلك ما انتفع احد بعيش وقال الصادق عليه السلام
من اصيب بمصيبة جزع عليها او لم يجزع صبر عليها او لم يصبر كان ثوابه من الله عز وجل الجنة وقال عليه السلام ثواب المؤمن من ولده اذا مات
الجنة صبر او لم يصبر وقال عليه السلام من قدم ولدا كان خيرا له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وقاتل في سبيل الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
لا يدخل الجنة رجل ليس له فرط فقال له رجل فمن لم يولد له ولم يقدم ولدا يا رسول الله او لكلنا فرط فقال نعم ان من فرط الرجل المؤمن اخاه في الله

عز وجل ۞ وقال عليه السلام لفاطمة عليها السلام حين قتل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لا تدعي بذل ولا ثكل ولا حزن وما قلت فيه فقد صدقت
وروى مهران بن محمد عن الصادق عليه السلام انه قال ان الميت اذا مات بعث الله عز وجل ملكا الى اوجع اهله فمسح على قلبه فانساه
لوعة الحزن لولا ذلك لم تعمر الدنيا ۞ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن والله اعلم بما قال العبد فيسئل الملائكة قبضتم ولد فلان
المؤمن فيقولون نعم ربنا فيقول فما ذا قال عبدي المؤمن فيقولون حمدك ربنا واسترجع فيقول الله عز وجل ابنوا له بيتا في الجنة وسموه
بيت الحمد ولما مات اسمعيل خرج الصادق عليه السلام فتقدم السرير بلا حذاء ولا رداء ۞ وكان علي ابن الحسين عليهما السلام اذا رأى جنازة
قال الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم ۞ وقال الصادق عليه السلام لما مات ابرهيم بن رسول الله صلى الله عليه وآله حزنا عليك يا ابراهيم وانا
لصابرون يحزن القلب وتدمع العين ولا نقول ما يسخط الرب ۞ وقال عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله حين جاءته وفاة جعفر بن
ابي طالب وزيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدا ويقول كانا يحدثاني ويؤنساني فذهبا جميعا ۞ وقال عليه السلام ان
الصبر والبلاء يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء وهو صبور وان الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء وهو جزوع ۞ وروى
عن الكاهلي انه قال قلت لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام ان امرأتي واختي وهي امرأة محمد بن مارد تخرجان في المأتم فانهاهما
فقال لي ان كان حراما فانتهيا عنه وان لم يكن حراما فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه السلام عن الحقوق
وكان ابي عليه السلام يبعث امي وام فروة تقضيان حقوق اهل المدينة ۞ وقال الصادق عليه السلام لا يسئل في القبر الا من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا والباقون ملهو عنهم الى يوم القيمة ۞ وسئل سماعة بن مهران عن زيارة القبور وبناء المساجد فيها
فقال اما زيارة القبور فلا بأس بها ولا يبنى عندها مساجد ۞ وقال النبي صلى الله عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل
لعن اليهود حيث اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ۞ وسئل جراح المدايني ابا عبد الله عليه السلام كيف التسليم على اهل القبور فقال تقول
وتقول السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين رحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وكان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا مر على القبور قال السلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون ۞ وقال امير المؤمنين عليه السلام
لما دخل المقابر قال يا اهل التربة ويا اهل الغربة اما الدور فقد سكنت كلام امير المؤمنين عليه السلام على القبور واما الازواج فقد
نكحت واما الاموال فقد قسمت فهذا خبر ما عندنا فليت شعري ما عندكم ثم التفت الى اصحابه فقال لو اذن لهم في الجواب لقالوا ان خير الزاد
التقوى ۞ ووقف رسول الله صلى الله عليه وآله على القليب يوم بدر وقد جمعهم في قليب فقال يا اهل القليب انا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد
ربكم حقا فقال المنافقون ان رسول الله صلى الله عليه وآله يكلم الموتى فنظر اليهم فقال لو اذن لهم في الكلام لقالوا نعم وان خير الزاد التقوى
وكانت فاطمة عليها السلام تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت فتأتي قبر حمزة فتترحم عليه وتستغفر له ۞ وقال الصادق

عليه السلام اذا دخلت الجبانة فقل السلام على اهل الجنة ۞ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن
كان مؤمنا استروح الى ذلك ومن كان منافقا وجد المه ۞ وروى عن محمد بن مسلم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الموتى نزورهم فقال
نعم قلت فيعلمون بنا اذا اتيناهم فقال اي والله انهم ليعلمون بكم ويفرحون بكم ويستأنسون اليكم قال قلت فاي شيء نقول اذا اتيناهم
فقال قل اللهم جاف الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقهم منك رضوانا واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم
وتؤنس به وحشتهم انك على كل شيء قدير ۞ وقال الرضا عليه السلام ما من عبد زار قبر مؤمن فقرأ عنده انا انزلناه في ليلة القدر سبع مرات
الا غفر الله له ولصاحب القبر ۞ وسئل اسحق بن عمار ابا الحسن الاول عليه السلام عن المؤمن يزور في كل ثلثة ايام فقال له رأيت في مجرى كلام
اهله فقال نعم قال في كم فقال على قدر فضائلهم منهم من يزور كل يوم ومنهم من يزور [illegible]
انه يقول ادناهم جمعة فقال الدفع اي ساعة قال عند زوال الشمس او قبل ذلك فيبعث الله معه ملكا يريه ما يسر به ويستر عنه ما يكره فلا
يرى سرورا ويرجع الى قرة عين ۞ وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكافر يزور اهله فيرى ما يكرهه ويستر عنه
ما يحب ۞ وقال صفوان بن يحيى لابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام بلغني ان المؤمن اذا اتاه الزائر انس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا
يستوحش ۞ وقال ابو جعفر عليه السلام يصنع للميت مأتم ثلاثة ايام من يوم مات ۞ واوصى ابو جعفر عليه السلام بثمانمائة درهم لمأتمه وكان يرى
ذلك السنة لان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اتخذوا لآل جعفر بن ابي طالب طعاما فقد شغلوا ۞ واوصى ابو جعفر عليه السلام ان يندب في المواسم
عشر سنين ۞ وقال الصادق عليه السلام الاكل عند اهل المصيبة من عمل اهل الجاهلية والسنة البعث اليهم بالطعام كما امر به النبي صلى الله
عليه وآله في آل جعفر بن ابي طالب عليه السلام لما جاء نعيه ۞ وقال عليه السلام لما قتل جعفر بن ابي طالب امر رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة عليها السلام
ان تأتي اسماء بنت عميس ونساءها وان تصنع لهم طعاما ثلثة ايام فجرت بذلك السنة ۞ وقال الصادق ليس لاحد ان يحد اكثر من ثلثة ايام الا المرأة
على زوجها حتى تنقضي عدتها ۞ وسئل عن اجر النائحة فقال لا بأس به قد نيح على رسول الله ۞ وروى انه قال لا بأس بكسب النائحة اذا قالت
صدقا وفي خبر آخر قال تستحله بضرب احدى يديها على الاخرى ولما انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله من وقعة احد الى المدينة سمع من كل دار قتل من اهلها
قتيل نوحا وبكاء ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال لكن حمزة لا بواكي عليه فآلى اهل المدينة ان لا ينوحوا عليه ~~ويبكوه فهم الى اليوم~~ على ذلك على ميت
ولا يبكوه حتى يبدؤا بحمزة فينوحوا عليه ويبكوه فهم الى اليوم على ذلك ۞ وقال عمر بن يزيد قلت لابي عبد الله عليه السلام يصلى عن الميت فقال نعم
حتى انه ليكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى فيقال له خفف عنك هذا الضيق بصلوة فلان اخيك عنك قال فقلت له
فاشرك بين رجلين في ركعتين قال نعم فقال عليه السلام ان الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى اليه
ويجوز ان يجعل الرجل حجة او عمرة او بعض صلوته او بعض طوافه لبعض اهله وهو ميت وينفعه به حتى انه ليكون مسخوطا عليه
فيغفر له ويكون مضيقا عليه فيوسع له ويعلم الميت بذلك ولو ان رجلا فعل ذلك عن ناصب خفف عنه والبر والصلة والحج يجعل للميت

والحي واما الصلوة فلا يجوز عن الحي ❊ وقال عليه السلم ست يلحق المؤمن بعد وفاته ولد يستغفر له ومصحف يخلفه وغرس يغرسه

وصدقة ماء يجريه وقليب يحفره وسنة يؤخذ بها من بعده ❊ وقال عليه السلم من عمل من المسلمين عن ميت عملا صالحا اضعف له اجره ونفع الله

به الميت ❊ وقال عليه السلم يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت ❊ ولما

مات ذر بن ابي ذر رحمه الله عليه وقف ابو ذر على قبره فمسح القبر بيده ثم قال رحمك الله يا ذر والله ان كنت لي لبرا ولقد قبضت واني عليك

لراض والله ما بي فقدك وما علي من غضاضة وما لي الى احد سوى الله من حاجة ولولا هول المطلع لسرني ان اكون مكانك ولقد شغلني الحزن لك

عن الحزن عليك والله ما بكيت لك ولكن بكيت عليك فليت شعري ما قلت وما قيل لك اللهم اني قد وهبت له ما افترضت عليه

من حقي فهب له ما افترضت عليه من حقك فانت احق بالجود مني والكرم

باب النوادر

قال الصادق عليه السلم ما من اهل بيت الا وملك الموت يتصفحهم في كل يوم خمس مرات (?) ... الى ابليس من صوت فقيه ❊ وسئل عن قول الله عز وجل او لم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها فقال فقد العلماء ❊ وسئل عن قول الله عز وجل

اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر قال توبيخ لابن ثمانية عشر سنة ❊ وسئل عن قول الله عز وجل وان من قرية الا نحن مهلكوها قبل يوم القيمة

او معذبوها قال هو الفناء بالموت ❊ وقال الصادق عليه السلم ليس عليكم ان تعزونا ولنا ان نعزيكم انما لكم ان تهنونا لانكم تشاركونا

في المصيبة ❊ وسئل ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يقول لابنه او لابنته بابي انت وامي او بابوي انت اترى بذلك باسا فقال

ان كان ابواه مؤمنين حيين فارى ذلك عقوقا وان كانا قد ماتا فلا باس ❊ وقال الصادق عليه السلم الصبر صبران فالصبر عند المصيبة حسن جميل

وافضل من ذلك الصبر عن ما حرم الله عز وجل عليك فيكون لك حاجزا ❊ وقال عليه السلم ان الله تبارك وتعالى تطول على عباده بثلث القى عليهم

الريح بعد الروح ولولا ذلك لانقطع النسل والقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة ❊ وقال عليه السلم

انا اهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امر الله عز وجل رضينا بقضائه وسلمنا لامره وليس لنا ان نكره ما احب الله لنا ❊ وقال عليه السلم

من خاف على نفسه من وجد بمصيبة فليفض من دموعه فانه يسكن عنه ❊ وقال ابن ابي ليلى للصادق عليه السلم اي شيء احلى مما خلق الله

عز وجل فقال الولد الشاب فقال اي شيء امر مما خلق الله فقال فقده فقال اشهد انكم حجج الله على خلقه ❊ وقال عليه السلم ما من عبد يمسح يده على

راس يتيم ترحما له الا اعطاه الله عز وجل بكل شعرة نورا يوم القيمة ❊ وروي انه يكتب الله عز وجل له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من انكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فيلاطفه وليمسح راسه يلين قلبه باذن الله عز وجل فان لليتيم حقا

وروي انه قال يقعده على خوانه ويمسح راسه يلين قلبه ❊ وقال الصادق عليه السلم اذا بكى اليتيم اهتز له العرش فيقول الله عز وجل من هذا الذي

ابكى عبدي الذي سلبته ابويه في صغره فوعزتي وجلالي وارتفاعي في مكاني لا يسكته عبد مؤمن الا اوجبت له الجنة ❊ وقال الصادق عليه السلم

من قدم اولادا يحتسبهم عند الله حجبوه من النار باذن الله عز وجل ❊ وقال رسول الله صلعم ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء

بسم الله الرحمن الرحيم

من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور

❊ وقال الصادق عليه السلم كلما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقل على الميت ❊ وروي ان السندي بن شاهك قال لابي الحسن موسى بن جعفر ع

احب ان تدعني ان اكفنك فقال انا اهل بيت حج صرورتنا ومهور نسائنا واكفاننا من طهور اموالنا ❊ وقال الصادق عليه السلم من جدد قبرا او مثل

مثالا فقد خرج من الاسلام واختلف مشايخنا في معنى هذا الخبر فقال محمد بن الحسن الصفار هو جدد بالجيم لا غير وكان شيخنا محمد بن

الحسن بن احمد بن الوليد يحكي عنه انه قال لا يجوز تجديد القبر ولا تطيين جميعه بعد مرور الايام عليه وبعد ما طين في الاول ولكن اذا مات

وطين قبره فجائز ان يرم سائر القبور من غير ان يجدد وذكر عن سعد بن عبد الله رحمه الله انه كان يقول انما هو من حدد قبرا بالحاء غير المعجمة

يعني به من سنم قبرا وذكر عن احمد بن ابي عبد الله البرقي انه قال انما هو من جدث قبرا وتفسير الجدث القبر فلا ندري ما عنى به والذي اذهب

اليه انه جدد بالجيم ومعناه نبش قبرا لان من نبش قبرا فقد جدده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثا محفورا واقول ان التجديد على المعنى الذي

ذهب اليه محمد بن الحسن الصفار والتحديد بالحاء غير معجمة الذي ذهب اليه سعد بن عبد الله والذي قاله البرقي من انه جدث كله داخل في معنى الحديث

وان من خالف الامام عليه السلم في التجديد والتسنيم والنبش واستحل شيئا من ذلك فقد خرج من الاسلام وقوله عليه السلم والذي اقوله في قوله عليه السلم من مثل

مثالا انه يعني به من ابدع بدعة ودعا اليها او وضع دينا فقد خرج من الاسلام وقولي في ذلك قول ائمتي عليهم السلم فان اصبت فمن الله على السنتهم

وان اخطات فمن عند نفسي ❊ وروي عن عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الميت هل يبلى جسده فقال نعم حتى لا يبقى لحم ولا

عظم الا الطينة التي خلق منها فانها لا تبلى تبقى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة ❊ وقال الصادق عليه السلم ان الله عز وجل حرم

عظامنا على الارض وحرم لحومنا على الدود ان تطعم منها شيئا ❊ وقال النبي صلى الله عليه وآله حياتي خير لكم ومماتي خير لكم قالوا يا رسول الله وكيف

ذلك فقال اما حياتي فان الله عز وجل يقول وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم واما مفارقتي اياكم فان اعمالكم تعرض علي كل يوم فما كان من حسن

استزدت الله لكم وما كان من قبيح استغفرت الله لكم قالوا وقد رممت يا رسول الله يعنون صرت رميما فقال كلا ان الله تبارك وتعالى

حرم لحومنا على الارض ان تطعم منها شيئا ❊ وروي ان اعمال العباد تعرض على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى الائمة عليهم السلم كل يوم ابرارها وفجارها

فاحذروا وذلك قول الله وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ❊ وسئل الصادق عليه السلم عن المصلوب يصيبه عذاب القبر فقال

ان رب الارض هو رب الهواء فيوحي الله عز وجل الى الهواء فيضغطه اشد من ضغطة القبر ❊ وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله ع قال ان يسلك

راس الميت ولحيته بالخطمي فلا باس وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميت فقال ابو جعفر الباقر ع غسل الميت مثل غسل الجنب فان كان كثير الشعر

فرد عليه الماء ثلث مرات ❊ وقال الصادق ع لا باس ان تجعل الميت بين رجليك وان تقوم فوقه فتغسله اذا قلبته يمينا وشمالا تضبطه برجليك كي لا يسقط

لوجهه ❊ وان رسول الله صلعم مشى خلف جنازة رجل من الانصار فقيل له الا تركب يا رسول الله فقال اني لاكره ان اركب والملائكة يمشون ❊ وقال الصادق ع

في آخر حديث يذكر في غسل الميت اياك ان تحشو مسامعه شيئا فان خفت ان يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصير عليه قطنا وان لم تخف فلا تجعل فيه شيئا وقال عليه السلام في آخر حديث طويل يصف فيه غسل الميت لا تخلل اظافيره وقال عليه السلام اذا مات لاحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة وقال الصادق عليه السلام اذا قبضت الروح فهي مظلة فوق الجسد روح المؤمن وغيره ينظر الى كل شيء يصنع به فاذا كفن ووضع على السرير وحمل على اعناق الرجال عادت الروح اليه فدخلت فيه فيمد له في بصره فينظر الى موضعه من الجنة او من النار فينادي باعلى صوته ان كان من اهل الجنة عجلوني عجلوني وان كان من اهل النار ردوني ردوني وهو يعلم كل شيء يصنع به ويسمع الكلام وقال الصادق عليه السلام ان الارواح في صفة الاجساد في شجرة من الجنة تتسائل وتتعارف فاذا قدمت الروح على الروح يقول دعوها فقد اقبلت من هول عظيم ثم يسئلونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا هوى هوى وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اوحى الى موسى بن عمران عليه السلام ان اخرج عظام يوسف عليه السلام من مصر ووعده طلوع القمر فابطأ طلوع القمر عليه فسأل عن من يعلم موضعه فقيل له ههنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فاتي بعجوز مقعدة عمياء فقال تعرفين قبر يوسف قالت نعم قال فاخبريني بموضعه فقالت لا افعل حتى تعطيني خصالا تطلق رجلي وتعيد الى بصري وترد الى شبابي وتجعلني معك في الجنة فكبر ذلك على موسى عليه السلام فاوحى الله عز وجل اليه انما تعطي علي فاعطها ما سألت ففعل فدلته على قبر يوسف عليه السلام فاستخرجه من شاطئ النيل في صندوق مرمر فلما اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام وهو يوسف بن يعقوب وما ذكر الله في القرآن غيره وقال الصادق عليه السلام اكبر ما يكون على الانسان يوم يولد واصعب ما يكون يوم يموت وقال عليه السلام ما خلق الله عز وجل يقينا لا شك فيه اشبه بشك لا يقين فيه من الموت وقال الصادق عليه السلام اول من جعل له النعش فاطمة بنت محمد صلوات الله عليها

ابواب الصلوة وحدودها

قال الرضا عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف باب وقال الصادق عليه السلام الصلوة لها اربعة آلاف حد

باب فرض الصلوة

قال زرارة بن اعين قلت لابي جعفر عليه السلام اخبرني عما فرض الله تعالى من الصلوة فقال خمس صلوات في الليل والنهار فقلت له هل سماهن الله وبينهن في كتابه فقال نعم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات سماهن الله وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلوة العشاء الآخرة وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط الصلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر وقال في بعض القراءة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين في صلوة الوسطى وقيل قد قال نزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا كصلوة الظهر في سائر الايام وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال مفروضا وقال عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما اسري به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى انتهى الى موسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بخمسين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى بن عمران عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بثلاثين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بعشرين صلوة فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسأل ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلام فقال باي شيء امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال اسأل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني اسرائيل بما افترض الله عز وجل عليهم فلم يأخذوا به ولم يقروا عليه فسأل النبي صلى الله عليه وآله ربه فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسألونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلام فقال له باي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال اسأل ربك التخفيف عن امتك فان امتك لا تطيق ذلك فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله جزى الله موسى بن عمران عن امتي خيرا وقال الصادق عليه السلام جزى الله موسى بن عمران عنا خيرا وروى عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام انه قال سألت ابي سيد العابدين عليه السلام فقلت له يا ابه اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلوة كيف لم يسأله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه عز وجل فلا يراجعه في شيء يأمره به فلما سأله موسى عليه السلام ذلك وصار شفيعا لامته اليه لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى عليه السلام فرجع الى ربه عز وجل فسأله التخفيف الى ان ردها الى خمس صلوات قال فقلت له يا ابه فلم لم يرجع الى ربه ولم يسأله التخفيف من خمس صلوات وقد سأله موسى عليه السلام ان يرجع الى ربه عز وجل ويسأله التخفيف فقال يا بني اراد عليه السلام ان يحصل لامته التخفيف مع اجر خمسين صلوة لقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الا ترى انه عليه السلام لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي وما انا بظلام للعبيد قال فقلت يا ابه اليس الله جل ذكره لا يوصف بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قلت فما معنى قول موسى عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى قول ابراهيم عليه السلام اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى عليه السلام وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله يعني حجوا الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى الى الله

وقصد اليه والمصلي مادام في صلوته فهو واقف بين يدي الله عز وجل فان الله تبارك وتعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها

الى بقعة منها فقد عرج به اليه الا تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة والروح اليه ويقول الله عز وجل في قصة عيسى بن مريم بل رفعه الله

اليه ويقول الله عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب المعارج والصلوة

في اليوم والليلة احدى وخمسون ركعة منها الفريضة سبع عشرة ركعة الظهر اربع ركعات وهي اول صلوة فرضها الله عز وجل تعالى والعصر اربع

ركعات والمغرب ثلث ركعات والعشاء الآخرة اربع ركعات والغداة ركعتان فهذه سبع عشرة ركعة فريضة وما سوى ذلك سنة ونافلة ولا

تتم الفرايض الا بها اما نافلة الظهر فست عشرة ركعة ونافلة المغرب اربع ركعات بعدها بتسليمتين واما الركعتان بعد العشاء الآخرة

من جلوس فانها تعدان بركعة فان اصاب الرجل حدث قبل ان يدرك آخر الليل ويصلي الوتر يكون قد بات على الوتر واذا ادرك آخر الليل

صلى الوتر بعد صلوة الليل وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيتن الا بوتر وصلوة الليل ثماني ركعات والشفع

ركعتان والوتر ركعة وركعتا الفجر فهذه احدى وخمسون ركعة ومن ادرك آخر الليل وصلى الوتر مع صلوة الليل لم يعتد بالركعتين من جلوس بعد العشاء

الآخرة شيئا وكانت الصلوة له في اليوم والليلة خمسين ركعة وانما صارت خمسين ركعة لان ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة وساعات النهار

اثنتا عشرة ساعة وفيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة فجعل الله عز وجل على العباد لكل ساعة ركعتين وقال زرارة بن اعين قال ابو جعفر

عليه السلام كان الذي فرض الله عز وجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وليس فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا

وفيهن السهو وليس فيهن قراءة ومن شك في الاوليين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن شك في الاخيرتين عمل بالوهم وقال زرارة

والفضيل قلنا لابي جعفر عليه السلام أرأيت قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني كتابا مفروضا وليس يعني وقت

فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم تكن صلوة مؤداة ولو كان كذلك لهلك سليمان بن داود عليه السلام حين صلاها بغير وقتها ولكنه

متى ذكرها صلاها قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الجهال من اهل الخلاف يزعمون ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض الخيل

حتى توارت الشمس بالحجاب ثم امر برد الخيل وامر بضرب سوقها واعناقها وقتلها وقال انها شغلتني عن ذكر ربي عز وجل وليس كما يقولون جل نبي الله سليمان

عليه السلام عن مثل هذا الفعل لانه لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها واعناقها لانها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله وانما عرضت عليه وهي

بهائم غير مكلفة والصحيح في ذلك ما روي عن الصادق عليه السلام انه قال ان سليمان بن داود عليه السلام عرض عليه ذات يوم بالعشي الخيل

فاشتغل بالنظر اليها حتى توارت الشمس بالحجاب فقال للملائكة ردوا الشمس علي حتى اصلي صلوتي في وقتها فردوها فقام فمسح ساقيه وعنقه وامر

اصحابه الذين فاتتهم الصلوة معه بمثل ذلك وكان ذلك وضوءهم للصلوة ثم قام فصلى فلما غابت الشمس وطلعت النجوم وذلك قول الله عز وجل

ووهبنا لداود سليمان نعم العبد انه اواب اذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد فقال اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب

ردوها علي فطفق مسحا بالسوق والاعناق وقد اخرجت هذا الحديث مسندا في كتاب الفوائد وقد روي ان الله تبارك وتعالى رد الشمس

على يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام حتى صلى الصلوة التي فاتته في وقتها وقال النبي صلى الله عليه وآله يكون في هذه الامة كلما كان في بني

اسرائيل حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة وقال الله عز وجل سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا وقال عز وجل ولا

تجد لسنتنا تحويلا فجرت هذه السنة في رد الشمس على امير المؤمنين علي بن ابي طالب في هذه الامة رد الله عليه الشمس مرتين مرة في ايام حيوة

رسول الله صلى الله عليه وآله ومرة بعد وفاته اما في ايامه عليه السلام فروي عن اسماء بنت عميس انها قالت بينا رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم ورأسه

في حجر علي عليه السلام ففاتته العصر حتى غابت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قالت اسماء

فرأيتها والله غربت ثم طلعت بعد ما غربت ولم يبق جبل ولا ارض الا طلعت عليه حتى قام علي عليه السلام فتوضا وصلى ثم غربت واما بعد وفاة

النبي صلى الله عليه وآله فانه روي عن جويرية بن مسهر انه قال اقبلنا مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام من قتل الخوارج حتى اذا قطعنا

في ارض بابل حضرت صلوة العصر فنزل امير المؤمنين عليه السلام ونزل الناس فقال علي عليه السلام ايها الناس ان هذه ارض ملعونة وقد عذبت

في الدهر ثلث مرات وفي خبر آخر مرتين وهي تتوقع الثالثة وهي احدى المؤتفكات وهي اول ارض عبد فيها وثن وانه لا يحل لنبي ولا لوصي نبي

ان يصلي فيها فمن اراد منكم ان يصلي فليصل فمال الناس عن جنبي الطريق يصلون وركب هو عليه السلام بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله ومضى قال

جويرية فقلت والله لاتبعن امير المؤمنين عليه السلام ولاقلدنه صلوتي اليوم فمضيت خلفه فوالله ما جزنا جسر سوراء حتى

غابت الشمس فشككت فالتفت الي وقال يا جويرية اشككت فقلت نعم يا امير المؤمنين فنزل عليه السلام ناحية فتوضأ ثم قام

فنطق بكلام لا احسنه الا كانه بالعبراني ثم نادى الصلوة فنظرت والله الى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير فصلى العصر وصليت

معه فلما فرغنا من صلوتنا عاد الليل كما كان فالتفت الي فقال يا جويرية بن مسهر ان الله عز وجل يقول فسبح باسم ربك العظيم

واني سالت الله عز وجل باسمه العظيم فرد علي الشمس وروي ان جويرية لما رأى ذلك قال انت وصي نبي ورب الكعبة وقال سليمان بن خالد

للصادق عليه السلام جعلت فداك اخبرني عن فرايض التي فرض الله عز وجل على العباد ما هي فقال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

واقام الصلوة الخمس وايتاء الزكوة وحج البيت وصيام شهر رمضان والولاية فمن اقامهن وسدد وقارب واجتنب كل مسكر دخل الجنة

وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول ان افضل ما يتوسل به المتوسلون الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله وكلمة الاخلاص

فانها الفطرة واقام الصلوة فانها الملة وايتاء الزكوة فانها من فرايض الله عز وجل والصوم فانه جنة من عذابه وحج البيت فانه

منفاة للفقر ومدحضة للذنب وصلة الرحم فانها مثراة في المال ومنساة في الاجل وصدقة السر فانها تطفي الخطيئة وتطفي غضب الله عز وجل

وصنايع المعروف فانها تدفع ميتة السوء وتقي مصارع الهوان الا فاصدقوا فان الله مع الصادقين وجانبوا الكذب فانه يجانب

الايمان الا ان الصادق على شفا منجاة وكرامة الا ان الكاذب على شفا مخزاة وهلكة الا وقولوا خيرا تعرفوا به واعملوا به تكونوا

من اهله وادوا الامانة الى من ائتمنكم وصلوا ارحام من قطعكم وعودوا بالفضل على من حرمكم وروي عن عمر بن يحيى قال سمعت

ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا جئت بالخمس الصلوات لم تسأل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسأل عن صوم وروي عن عائذ

الاحمسي انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن الصلوة فبدأني فقال اذا لقيت الله عز وجل بالصلوة الخمس لم يسألك

عمّا سواهنّ. وروى عن مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام ما بال الزاني لا تسميه كافراً وتارك الصلوة تسميه كافراً وما الحجة
في ذلك فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه وتارك الصلوة لا يتركها الا استخفافاً بها وذلك لانك لا تجد
الزاني يأتي المرأة الا وهو مستلذ لاتيانه اياها قاصداً اليها وكل من ترك الصلوة قاصداً لتركها فليس يكون قصده لتركها اللذة فاذا نفيت اللذة وقع
الاستخفاف واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس مني من استخف بصلوته لا يرد علي الحوض لا والله ليس مني من شرب
مسكراً لا يرد علي الحوض لا والله. وقال الصادق عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفاً بالصلوة. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى على ثوبه فصلى
فليس لله اكتسى. وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال فرض الله الصلوة وسن رسول الله صلى الله عليه وآله عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة الحضر و
صلوة الخوف على ثلثة اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت. وقال الصادق عليه السلام السجود على الارض
فريضة وعلى غير الارض سنة. باب فضل الصلوة قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة ميزان فمن وفى استوفى يعني بذلك ان يكون ركوعه
مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء ومن وفى بذلك ~~فلا يكون ركوعه مثل سجوده~~ استوفى الاجر. وقال الصادق عليه السلام ان طاعة الله
عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب. وقال النبي صلى الله عليه وآله
ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك بين يدي الناس ايها الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفؤوها بصلوتكم. ودخل رسول الله
صلى الله عليه وآله المسجد وفيه ناس من اصحابه فقال اتدرون ما قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوة الخمس المفروضات من
صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيمة وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ عليهن فذلك الي ان
شئت عذبته وان شئت غفرت له. وقال الصادق عليه السلام اول ما يحاسب به العبد على الصلوة فاذا قبلت منه قبل سائر عمله واذا ردت
عليه رد عليه سائر عمله. وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا صلى الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية تقول حفظتني حفظك الله
واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت سوداء مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله. وقال الصادق عليه السلام اقرب ما يكون العبد الى الله عز وجل
وهو ساجد قال الله واسجد واقترب. وقال ابو جعفر عليه السلام ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة
يصلون خلفه ويدعون الله له حتى يفرغ من صلوته. وروى عن الصادق عليه السلام صلوة فريضة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو
ذهباً يتصدق منه حتى يفنى. وقال عليه السلام اياكم والكسل فان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل ليصلي الركعتين يريد بهما وجه الله فيدخله الله
بهما الجنة وانه ليتصدق بالدرهم تطوعاً يريد به وجه الله عز وجل فيدخل الله به الجنة وانه ليصوم اليوم تطوعاً يريد به وجه الله
عز وجل فيدخله الله به الجنة. وقال الصادق عليه السلام لا يجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله
عز وجل فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عز وجل في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه وايده مع مودتهم اياه
بالجنة. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح
وسأل معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل ما هو فقال ما اعلم شيئاً بعد المعرفة
افضل من هذه الصلوة الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلام قال واوصاني بالصلوة. واتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ادع الله
ان يدخلني الجنة فقال له اعني بكثرة السجود. وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال المصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت

٢٩

به الملائكة من قدميه الى اعنان السماء ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق راسه وملك موكل به ينادي لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل
وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام الصلوة قربان كل تقي. وقال الصادق عليه السلام احب الاعمال الى الله عز وجل الصلوة وهي آخر وصايا الانبياء فما احسن
من الرجل ان يغتسل او يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث لا يراه انيس فيشرف الله عز وجل عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال
السجود نادى ابليس يا ويلاه اطاعوه وعصيت وسجدوا وابيت. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما مثل الصلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود ثبت الاطناب
والاوتاد والغشاء واذا انكسر العمود لم ينفع وتد ولا طنب ولا غشاء. وقال عليه السلام انما مثل الصلوة فيكم كمثل السري وهو النهر على باب احدكم
يخرج اليه في اليوم والليلة يغتسل منه خمس مرات فلم يبق الدرن على الغسل خمس مرات ولم يبق الذنوب على الصلوة خمس مرات. وقال الصادق عليه السلام
من قبل الله له صلوة واحدة لم يعذبه. وقال عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها فصلاها في اول
وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل وعظمه وحمده حتى يدخل ~~وقت صلوة اخرى لم يلغ بينهما كتب الله له ركوعها وسجودها~~
وقت الصلوة الاخرى لم يلغ بينهما كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين. وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة مع ما روى في معناها
في كتاب فضائل الصلوة. باب علة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت روى عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليه السلام انه قال جاء نفر من
اليهود الى النبي صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل وكان مما سأله انه قال اخبرني عن الله عز وجل لاي شيء فرض الله عز وجل هذه الخمس صلوات
في خمس مواقيت على امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبي صلى الله عليه وآله ان الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها فاذا دخلت فيها
زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربي جل جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي جل جلاله ففرض الله علي وعلى امتي فيها الصلوة
وقال اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتى فيها بجهنم يوم القيمة فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجداً
او راكعاً او قائماً الا حرم الله جسده على النار واما الصلوة العصر فهي الساعة التي اكل فيها آدم عليه السلام من الشجرة فاخرجه الله عز وجل
من الجنة فامر الله عز وجل ذريته بهذه الصلوة الى يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عز وجل واوصاني ان احفظها
من بين الصلوات واما الصلوة المغرب فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على آدم عليه السلام وكان ما بين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله
عز وجل عليه ثلثمائة سنة من ايام الدنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنة ما بين العصر الى العشاء وصلى آدم عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة
لخطيئة حواء وركعة لتوبته ففرض الله عز وجل هذه الثلث ركعات على امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء فوعدني ربي عز وجل ان يستجيب
لمن دعاه فيها وهي الصلوة التي امرني ربي بها في قوله تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلوة العشاء الآخرة فان
للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة امرني ربي عز وجل وامتي بهذه الصلوة لتنور القبر وليعطيني وامتي النور على الصراط وما من قدم مشت الى صلوة العتمة
الا حرم الله عز وجل جسدها على النار وهي الصلوة التي اختارها الله تعالى وتقدس ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت
تطلع على قرني الشيطان فامرني ربي عز وجل ان اصلي قبل طلوع الشمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر لتسجد امتي لله عز وجل
وسرعتها احب الى الله عز وجل وهي الصلوة التي تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار. وعلة اخرى لذلك وهي ما رواه الحسين بن
ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اهبط آدم من الجنة ظهرت به شامة سوداء من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكاؤه على
ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلام فقال له ما يبكيك يا آدم فقال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا آدم فصل فهذا وقت الصلوة

الأولى فقام وصلى فالخطت الشامة الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانية فقال قم فصل يا آدم فهذه وقت الصلوة الثانية فقام فصلى فالخطت الشامة
الى صدره فجاءه في الصلوة الثالثة فقال يا آدم قم وصل فهذا وقت الصلوة الثالثة فقام وصلى فالخطت الشامة الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعة
فقال قم يا آدم فصل فهذا وقت الصلوة الرابعة فقام وصلى فالخطت الشامة الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسة فقال يا آدم قم فصل فهذا
وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال جبرئيل يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوة كمثلك في هذه الشامة من صلى
من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه الشامة ٥ علة اخرى لوجوب الصلوة كتب الرضا علي بن موسى عليه السلام
الى محمد بن سنان فيما كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عز وجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار
جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب للاقالة من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاماً لله جل
جلاله وان يكون ذاكراً غير ناس ولا بطر ويكون خاشعاً متذللاً راغباً طالباً للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الانزجار والمداومة
على ذكر الله عز وجل بالليل والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره لربه جل وعز وقيامه بين يديه
زاجراً له عن المعاصي ومانعاً له من انواع الفساد وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرايع والاحكام والاسباب باب

مواقيت الصلوة سأل مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت
من سبحتك فصل الظهر متى ما بدا لك ٥ وسأله عبيد بن زرارة عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر والعصر جميعاً الا ان هذه
قبل هذه ثم انت في وقت منهما جميعاً حتى تغيب الشمس ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا زالت الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر
فاذا غابت الشمس دخل الوقتان المغرب والعشاء الآخرة ٥ وروى الفضيل بن يسار وزرارة بن اعين وبكير بن اعين ومحمد بن مسلم وبريد بن
معوية العجلي عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام انهما قالا وقت الظهر بعد الزوال قدمان ٥ وقال الصادق عليه السلام اول الوقت زوال الشمس وهو
وقت الله الاول وهو افضلهما ٥ وقال عليه السلام اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو لا يكون الا من ذنب ٥ وقال الصادق عليه السلام
لفضل الوقت الاول على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله ٥ وسأل زرارة ابا جعفر الباقر عليه السلام عن وقت الظهر فقال ذراع من زوال الشمس
ووقت العصر ذراعان من وقت الظهر فذاك اربعة اقدام من زوال الشمس ثم قال ان حايط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قامة وكان اذا
مضى منه ذراع صلى الظهر واذا مضى منه ذراعان صلى العصر ثم قال اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان النافلة لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضي ذراع فاذا
بلغ فيئك ذراعاً بدأت بالفريضة وتركت النافلة واذا بلغ فيئك ذراعين بدأت بالفريضة وتركت النافلة ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام لابي بصير ما
خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في العصر صلها والشمس بيضاء نقية فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قيل وما
الموتور اهله وماله قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قال وما تضييعها قال يدعها والله حتى تصفر او تغيب الشمس ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام
وقت المغرب اذا غاب القرص ٥ وقال سماعة بن مهران قلت لابي عبد الله عليه السلام في المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان تكون الشمس خلف الجبل او قد
سترنا منها الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل ووقت المغرب لمن كان في طلب المنزل في سفر الى ربع الليل والمفيض من عرفات الى جمع كذلك ٥ وروى
بكر بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله سائل عن وقت المغرب فقال له ان الله تبارك وتعالى يقول في كتابه لابراهيم عليه السلام
فلما جن عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي فهذا اول الوقت وآخر ذلك غيبوبة الشفق ٥ وقال فاول وقت العشاء الآخرة ذهاب الحمرة وآخر

وقتها

وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل ٥ وفي رواية معوية بن عمار وقت العشاء الآخرة الى ثلث الليل وكان الثلث هو الاوسط والنصف هو آخر
الوقت ٥ وروي فيمن نام عن العشاء الآخرة الى نصف الليل انه يقضي ويصبح صائماً عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه عنها الى نصف الليل ٥ وروى
محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة
منازلهم على نصف ميل فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم ٥ وقال الصادق عليه السلام ملعون ملعون من اخر المغرب
طلباً لفضلها وقيل له ان اهل العراق يؤخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله ابي الخطاب ٥ وقال ابو اسامة زيد الشحام
صعدت مرة جبل ابي قبيس والناس يصلون المغرب فرأيت الشمس لم تغب وانما توارت خلف الجبل عن الناس فلقيت ابا عبد الله عليه السلام فاخبرته
بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت انما تصليها اذا لم ترها خلف الجبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلام يظلها فانما
عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا ٥ وقال الصادق عليه السلام اذا غابت الشمس فقد حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت
المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الآخرة الى نصف الليل
فلا انام الله عينه ٥ وقال الصادق عليه السلام من صلى المغرب ثم عقب فلم يتكلم حتى يصلي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلى اربعاً كتبت له حجة
مبرورة ٥ ووقت الفجر حين يعترض الفجر ويضيء حسناً ويتجلل الصبح السماء ويكون كالقباطي او مثل نهر سوراء ٥ ومن صلى الغداة في اول وقتها اثبتت
له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ومن صلاها في آخر وقتها اثبتت له مرة واحدة قال الله عز وجل وقرآن الفجر كان مشهوداً
يعني انه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في
الحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم الجمعة في اول وقت الاولى في ساير الايام ٥ وروى اسمعيل بن ابي رباح عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك ٥ وسأل سماعة بن مهران
عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم تر الشمس والقمر ولا النجوم فقال اجتهد رأيك وتعمد القبلة بجهدك ٥ وروى ابو عبد الله الفراء عن الصادق عليه السلام
انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي تكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك
فقال نعم قال فاذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت فعند ذلك فصل ٥ وروى الحسين بن المختار عنه عليه السلام انه قال اني مؤذن فاذا كان
يوم غيم لم اعرف الوقت فقال اذا صاح الديك ثلثة اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت الصلوة ومن صلى لغير القبلة في يوم غيم ثم
علم فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا اعادة عليه وحسبه اجتهاده ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام لان اصلي بعد ما مضى الوقت
احب الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل الوقت ٥ وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان المؤذن يأتي النبي صلى الله
عليه وآله في الحر في صلوة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد قال مصنف هذا الكتاب يعني عجل عجل واخذ ذلك من البريد

باب معرفة زوال الشمس روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف
قدم وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من آب على قدمين ونصف وفي النصف من ايلول على ثلثة اقدام ونصف وفي النصف من تشرين
الاول على خمسة ونصف وفي النصف من تشرين الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الآخر على سبعة ونصف وفي النصف من شباط على خمسة ونصف وفي النصف من آذار على ثلثة
ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم ٥ وقال

الصادق عليه السلام تبيان زوال الشمس ان تأخذ عوداً طوله ذراع واربع اصابع فتجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته
ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام باب ركود الشمس سأل محمد بن
مسلم ابا جعفر عليه السلام عن ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل مسألتك وانك لاهل للجواب ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون
الف ملك بعد ان اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة فمن بين جاذب ودافع حتى اذا بلغت الجو وجازت الكو قلبها ملك
النور ظهراً لبطن فصار ما يلي الارض الى السماء وبلغ شعاعها تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً فقال له جعلت فداك احافظ
على هذا الكلام عند زوال الشمس فقال نعم حافظ عليها كما تحافظ على عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها يسبحون الله في فلك
الجو الى ان تغيب ٥ وسئل الصادق عليه السلام عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون لها يوم الجمعة ركود قال لان الله عز وجل جعل يوم
الجمعة اضيق الايام فقيل له ولم جعله اضيق الايام قال لانه لا يعذب المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده ٥ وروى عن حريز بن عبد الله
قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقض ثم تركد ساعة من قبل ان تزول فقال انها تؤامر أتزول تنقض خ
او لا تزول باب معرفة زوال الليل سأل عمر بن حنظلة ابا عبد الله عليه السلام فقال له زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال لليل
زوال كزوال الشمس قال فبأي شيء نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت باب صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله التي قبضه الله عليها قال ابو جعفر عليه السلام
كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فاذا زال صلى ثمان ركعات وهي صلوة الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب
السماء ويستجاب الدعاء وتهب الرياح وينظر الله الى خلقه فاذا كان الفيء ذراعاً صلى الظهر اربعاً وصلى بعد الظهر ركعتين ثم صلى ركعتين
اخراوين ثم صلى العصر اربعاً اذا فاء الفيء ذراعاً ثم لا يصلي بعد العصر شيئاً حتى تؤوب الشمس فاذا آبت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلاثاً وبعد
المغرب اربعاً ثم لا يصلي شيئاً حتى يسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشاء ثم آوى رسول الله صلى الله عليه وآله الى فراشه ولم يصل شيئاً حتى
يزول نصف الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثمان ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل بثلث ركعات فقرأ فيهن فاتحة الكتاب وقل هو الله
احد ويفصل بين الثلاث بتسليمة ويتكلم ويأمر بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع
ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الصبح وهي الفجر واضاء حسناً فهذه صلوات رسول الله صلى الله عليه وآله التي اذا اعترض الفجر
قبضه الله عز وجل عليها باب فضل المساجد وحرمتها وثواب من صلى فيها روى خالد بن ماد القلانسي عن الصادق عليه السلام
انه قال مكة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بمائة الف صلوة والدرهم فيها بمائة
الف درهم والمدينة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام الصلوة فيها بعشرة آلاف صلوة والدرهم فيها بعشرة
آلاف درهم والكوفة حرم الله وحرم رسوله وحرم علي بن ابي طالب عليه السلام والصلوة فيها بالف صلوة وسكت عن الدرهم ٥ وروى
ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في المسجد الحرام صلوة مكتوبة قبل الله منه كل صلوة صلاها منذ يوم وجبت
عليه الصلوة وكل صلوة يصليها الى ان يموت ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة في مسجدي كالف صلوة في غيره الا المسجد الحرام فان
الصلوة في المسجد الحرام تعدل الف صلوة في مسجدي ٥ وسأل عبد الاعلى مولى آل سام ابا عبد الله عليه السلام كم كان طول مسجد رسول الله

صلى الله عليه وآله قال كان ثلاثة آلاف وستمائة ذراع مكسرة ٥ وقال ابو جعفر لابي حمزة الثمالي المساجد الاربعة المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
ومسجد بيت المقدس ومسجد الكوفة يا ابا حمزة الفريضة فيها تعدل حجة والنافلة تعدل عمرة ٥ وسئل ابو الحسن الرضا عليه السلام عن
قبر فاطمة عليها السلام فقال دفنت في بيتها فلما زادت بنو امية في المسجد صارت في المسجد ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى مسجدي
مسجد قبا فصلى فيه ركعتين رجع بعمرة ٥ وكان عليه السلام يأتيه فيصلي فيه باذان واقامة ويستحب اتيان المساجد بالمدينة مسجد قباء
فانه المسجد الذي أسس على التقوى من اول يوم ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء ومسجد الاحزاب وهو مسجد الفتح
ويستحب الصلوة في مسجد الغدير في ميسرة المسجد فان ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واما الجانب الآخر فذلك موضع فسطاط المنافقين الذين لما رأوه رافعاً يده قال بعضهم
لبعض انظروا الى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك
بابصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون انه لمجنون وما هو الا ذكر للعالمين ٥ اخبر الصادق عليه السلام بذلك حسان الجمال
لما حمله من المدينة الى مكة فقال له يا حسان لولا انك جمالي ما حدثتك بهذا الحديث ٥ واما مسجد الخيف بمنى فانه روى عن جابر
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال صلى في مسجد الخيف سبعمائة نبي ٥ وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من صلى في مسجد الصادق خ
الخيف بمنى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاماً ومن سبح الله فيه مائة تسبيحة كتب له كأجر عتق رقبة ومن هلل الله
فيه مائة تهليلة عدلت اجر احياء نسمة ومن حمد الله عز وجل فيه مائة تحميدة عدلت اجر خراج العراقين يتصدق به في سبيل الله عز وجل
وقال الصادق عليه السلام كان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في عهده عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحواً من ثلاثين
ذراعاً وعن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو من ذلك فتحر ذلك وان استطعت ان يكون مصلاك فيه فافعل فانه صلى فيه الف نبي
وانما سمي الخيف لانه مرتفع عن الوادي وما ارتفع عنه يسمى خيفاً ٥ وقال الصادق عليه السلام حد مسجد الكوفة آخر السراجين خطه آدم
عليه السلام وانا اكره ان ادخله راكباً قيل له فمن غيره عن خطته قال اما اول ذلك فالطوفان في زمن نوح عليه السلام ثم غيره اصحاب
كسرى والنعمان ثم غيره زياد بن ابي سفيان ٥ وقال عليه السلام كأني انظر الى ديراني في مسجد الكوفة في دير له فيما بين الزاوية والمنبر فيه سبع
نخلات وهو مشرف من ديره على نوح يكلمه ٥ وقال ابو بصير سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نعم المسجد مسجد الكوفة صلى فيه الف نبي والف وصي ومنه
فار التنور وفيه نجرت السفينة ميمنته رضوان الله ووسطه روضة من رياض الجنة وميسرته مكر يعني منازل الشياطين ٥ وقال امير المؤمنين نجرت خ
عليه السلام لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ومسجد الكوفة ٥ وقال النبي صلى الله عليه وآله
لما اسري بي مررت بموضع مسجد الكوفة وانا على البراق ومعي جبرئيل عليه السلام فقال لي يا محمد انزل فصل في هذا المكان قال فنزلت
فصليت فقلت يا جبرئيل عليه السلام اي شيء هذا الموضع قال يا محمد هذه كوفان وهذا مسجدها اما اني قد رأيتها عشرين مرة خراباً
وعشرين مرة عماراً بين كل مرة بين خمسمائة سنة ٥ وروى عن الاصبغ بن نباتة قال بينما نحن ذات يوم حول امير المؤمنين عليه السلام
في مسجد الكوفة اذ قال يا اهل الكوفة لقد حباكم الله عز وجل بما لم يحب به احداً من فضل مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت ادريس
ومصلى ابراهيم الخليل ومصلى اخي الخضر عليهم السلام ومصلاي وان مسجدكم هذا لاحد الاربعة المساجد التي اختارها الله تعالى لاهلها

وكانى به قد اوتى به يوم القيمة فى ثوبين ابيضين يتشبه بالمحرم ويشفع لاهله ولمن يصلى فيه فلا ترد شفاعته ولا تذهب الايام والليالى حتى ينصب الحجر الاسود فيه وليأتين عليه زمان يكون مصلى المهدى من ولدى ومصلى كل مؤمن ولا يبقى على الارض مؤمن الا كان به او حن قلبه اليه فلا تهجروه وتقربوا الى الله عز وجل بالصلوة فيه وارغبوا اليه فى قضاء حوائجكم فلو يعلم الناس ما فيه من البركة لاتوه من اقطار الارض ولو حبوا على الثلج ❁ واما مسجد السهلة فقد قال الصادق عليه السلام لو استجار عمى زيد به لاجاره الله سنة ذلك موضع بيت ادريس الذى كان يخيط فيه وهو الموضع الذى خرج منه ابراهيم الى العمالقة وهو الموضع الذى خرج منه داود الى جالوت وتحته صخرة خضراء فيها وجه كل شىء خلقه الله عز وجل ومن تحته اخذت طينة كل شىء وهو موضع الراكب فقيل له وما الراكب قال الخضر عليه السلام ❁ واما مسجد براثا ببغداد فصلى فيه امير المؤمنين عليه السلام لما رجع من قتال اهل النهروان ❁ وروى عن جابر بن عبد الله الانصارى انه قال صلى بنا على عليه السلام ببراثا بعد رجوعه من قتال الشراة ونحن زهاء مائة الف رجل فنزل نصرانى من صومعته فقال من عميد هذا الجيش فقلنا هذا فاقبل اليه فسلم عليه فقال يا سيدى انت نبى فقال لا النبى سيدى قد مات قال فانت وصى نبى قال نعم ثم قال اجلس كيف سألت عن هذا فقال انما بنيت هذه الصومعة من اجل هذا الموضع وهو براثا وقرأت فى الكتب المنزلة انه لا يصلى فى هذا الموضع بذا الجمع الا نبى او وصى نبى وقد جئت اسلم فاسلم واخرجناه معنا الى الكوفة فقال له على عليه السلام فمن صلى هيهنا قال صلى عيسى بن مريم عليه السلام وامه فقال له على عليه السلام افاخبرك من صلى هيهنا قال نعم فقال الخليل عليه السلام ❁ وقال الصادق عليه السلام من تنخع فى المسجد ثم ردها فى جوفه لم تمر بداء الا ابرأته ❁ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كنس المسجد يوم الخميس وليلة الجمعة فاخرج منه من التراب ما يذر فى العين غفر الله له ❁ وقال الصادق عليه السلام من مشى الى المسجد لم يضع رجليه على رطب ولا يابس الا سبح له الى الارضين السابعة وقد اخرجت هذه الاخبار مسندة وما رويت فى معناها فى كتاب فضل المساجد وحرمتها وما جاء فيها ❁ وقال على عليه السلام صلوة فى بيت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة فى مسجد الاعظم تعدل مائة الف صلوة وصلوة فى مسجد القبيلة تعدل خمسا وعشرين صلوة وصلوة فى مسجد السوق تعدل اثنى عشر صلوة وصلوة الرجل فى بيته صلوة واحدة ❁ وقال ابو جعفر عليه السلام من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة ❁ وقال ابو عبيدة الحذاء مر بى ابو جعفر عليه السلام وانا بين مكة والمدينة اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم ❁ وسأل عبيد الله بن على الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن المساجد المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا تضركم الصلوة فيها ❁ وقال ابو جعفر عليه السلام اول ما يبدأ به قائمنا سقوف المساجد فيكسرها ويأمر بها فيجعل عريشا كعريش موسى عليه السلام ❁ وكان على عليه السلام اذا رأى المحاريب فى المساجد كسرها ويقول كانها مذابح اليهود ❁ ورأى على عليه السلام مسجدا بالكوفة وقد شرف فقال كانه بيعة ان المساجد لا تشرف تبنى جما ❁ وسأل ابو الحسن الاول عليه السلام عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او البيت الذى يصلى فيه فقال لا بأس ❁ وسئل عن بيت قد كان الجص يطبخ فيه بالعذرة ايصلح ان يجصص به المسجد فقال لا بأس ❁ وسئل عبد الله عن بيت قد كان حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا بأس ❁ وسأل عبيد الله بن على الحلبى ابا عبد الله عليه السلام فى مسجد يكون فى الدار فيبدو لاهله ان يتوسعوا بطائفة منه او يحولوه عن مكانه فقال لا بأس بذلك قال فقلت فيصلح المكان الذى كان حشا زمانا ان ينظف ويتخذ مسجدا قال نعم اذا القى عليه من التراب ما يواريه فان ذلك ينظفه ويطهره ❁ وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول

من اشتغل بالمساجد اصاب احدى الثمان اخا مستفادا فى الله عز وجل او علما مستطرفا او آية محكمة او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردى او يسمع كلمة تدله على هدى او يترك ذنبا خشية او حياء ❁ وسمع النبى صلى الله عليه وآله رجلا ينشد ضالة فى المسجد فقال قولوا له لا رد الله عليك فانها لغير هذا بنيت ❁ وقال عليه السلام جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ورفع اصواتكم وشراكم وبيعكم والضالة والحدود والاحكام وينبغى ان يجنب المساجد انشاد الشعر فيها وجلوس المعلم للتاديب فيها وجلوس الخياط فيها للخياطة ❁ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اسرج فى مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوء من السراج ❁ وقال ابو جعفر عليه السلام اذا اخرج احدكم الحصاة من المسجد فليردها مكانها او فى مسجد آخر فانها تسبح ولا يجوز للحائض ولا للجنب ان يدخلا المسجد الا مجتازين ❁ وقال الصادق عليه السلام خير مساجد نسائكم البيوت ❁ وسئل عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا على بيوت النار ❁ وروى ان فى التورية مكتوبا ان بيوتى فى الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى الا ان على المزور كرامة الزائر الا بشر المشائين فى الظلمات الى المساجد بالنور الساطع يوم القيمة ❁ وروى ان البيوت التى يصلى فيها بالليل يضىء نورها لاهل السماء كما يضىء نور الكواكب لاهل الارض ❁ وروى ان عليا عليه السلام مر على منارة طويلة فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد ان الله تبارك وتعالى ليريد عذاب اهل الارض جميعا حتى لا يحاشى منهم احدا فاذا نظر الى الشيب ناقلى اقدامهم الى الصلوات والولدان يتعلمون القرآن رحمهم الله فاخر ذلك عنهم ومن اراد دخول المسجد فليدخله على سكون ووقار فان المساجد بيوت الله واحب البقاع اليه واحبهم الى الله عز وجل اولهم دخولا وآخرهم خروجا ومن دخل المسجد فليدخل رجله اليمنى قبل اليسرى وليقل بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا باب فضلك واجعلنا من عمار مساجدك جل ثناء وجهك واذا خرج فليخرج رجله اليسرى قبل اليمنى وليقل اللهم صل على محمد وآل محمد وافتح لنا باب رحمتك وفضلك

باب المواضع التى لا يجوز فيها الصلوة والمواضع التى يجوز فيها الصلوة

قال النبى صلى الله عليه وآله اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلى جعلت لى الارض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب واحل لى المغنم واعطيت جوامع الكلم واعطيت الشفاعة وتجوز الصلوة فى الارض كلها الا فى المواضع التى خصت بالنهى عن الصلوة فيها ❁ وقال الصادق عليه السلام عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور ومسان الطريق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخة والثلج ❁ وروى انه لا يصلى فى البيداء ولا ذات الصلاصل ولا فى وادى الشقرة ولا فى وادى ضجنان فاذا حصل الرجل فى الطين او الماء وقد دخل وقت الصلوة ولم يمكنه الخروج منه صلى ايماء ويكون سجوده اخفض من ركوعه ولا بأس بالصلوة فى مسلخ الحمام وانما يكره فى الحمام لانه مأوى الشياطين ❁ وسأل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الصلوة فى بيت الحمام فقال اذا كان الموضع نظيفا فلا بأس يعنى المسلخ ❁ واما القبور فلا يجوز ان تتخذ قبلة ولا مسجدا ولا بأس بالصلوة بين خللها ما لم يتخذ شىء منها قبلة والمستحب ان يكون بين المصلى وبين القبور عشرة اذرع من كل جانب ❁ واما مسان الطرق فلا يجوز الصلوة فيها ولا على الجواد فاما على الظواهر التى بين الجواد فلا بأس ❁ وقال الرضا عليه السلام كل طريق يوطأ ويتطرق كانت فيه جادة او لم يكن لا ينبغى الصلوة فيه قيل فاين يصلى فقال يمنة ويسرة ❁ وسأل الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة فى مرابض الغنم فقال صل ولا تصل فى اعطان الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعة فاكنسه ورشه بالماء وصل فيه قال وكره الصلوة فى السبخة الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه الجبهة مستوية ❁ وسأل الصادق عليه السلام عن الصلوة فى

لو

الجص وهي ترش بالماء قال فلا باس به ثم قال ورايته في طريق مكة احيانا يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطبا كما هو وربما لم يرش المكان الذي يرى انه نظيف ٥ وقال صالح بن الحكم سئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل فيهما قال قلت اصلي فيهما وان كانوا يصلون فيها قال نعم اما تقرأ القرآن قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل على القبلة ودعهم وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن البول يكون على السطح او في المكان الذي يصلي فيه فقال اذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر وسئل عمار بن نعيم القرا ابا عبد الله عليه السلام عن المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها اليهودي والنصراني كيف نصنع بالصلوة فقال اصل على ثوبك ٥ وسئل علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الرجل يصير في البيدا فيدركه صلوة فريضة فلا يخرج من البيداء حتى يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهي ان يصلي بالبيداء فقال يصلي فيها ويجتنب قارعة الطريق ٥ وروي عنه عليه السلام ايوب بن نوح انه قال يتنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي ٥ وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن البيت والدار لا تصيبهما الشمس وتصيبهما البول ويغتسل فيهما من الجنابة ايصلي فيهما اذا جفا قال نعم قال وسئلته عن الصلوة بين القبور هل تصلح فقال لا باس به ٥ وسئل عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن البادية تبل قصبها بماء قذر هل تجوز الصلوة عليها فقال اذا جففت فلا باس بالصلوة عليها ٥ وسئل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الشاذكونة يكون عليها الجنابة ايصلي عليها في المحمل فقال لا باس ٥ ولا باس ان تصلي على التماثيل اذا جعلتها تحتك ٥ وسئل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن الوسايد تكون في البيت فيها التماثيل عن يمين او عن شمال فقال لا باس به ما لم يكن تجاه القبلة وان كان شيء منها بين يديك مما يلي القبلة فغطه وصل ٥ وسئل عن التماثيل تكون في البساط لها عينان وانت تصلي فقال ان كان لها عين واحدة فلا باس وان كان لها عينان وانت تصلي فلا ٥ وقال عليه السلام لا باس بالصلوة وانت تنظر الى التصاوير اذا كانت بعين واحدة ٥ وقال الصادق عليه السلام لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا باس فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في آنية ولا يجوز الصلوة في بيت فيه خمر محصور في آنية ٥ وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال من كان في موضع لا يقدر على الارض فليوم ايماء وان كان في ارض منقطعة ٥ وسئل سماعة بن مهران عن الاسير يأسره المشركون فتحضره الصلوة فيمنعه الذي اسره منها فقال يومي ايماء ٥ وسئل معوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمراة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذاه وحدها وهو وحده لا باس ٥ وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام اذا كان بينها وبينه بقدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس ان صلت بحذاه الرجل وهو يصلي وحدها وروى جميل عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان تصلي المراة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد ان يسجد غمز رجليها حتى يسجد ولا باس بان يكون بين الرجل والمراة وهما يصليان مرفقة او شيء

باب ما يصلى فيه وما لا يصلى فيه من الثياب وجميع الانواع

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن جلد الميتة ايلبس في الصلوة اذا دبغ فقال لا وان دبغ سبعين مرة ٥ وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل لموسى عليه السلام فاخلع نعليك انك بالوادي المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت ٥ وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام فقيل لهما انا نشتري ثيابا يصيبها الخمر وودك الخنزير عند حاكتها انصلي فيها قبل ان نغسلها فقالا نعم لا باس انما حرم الله اكله وشربه ولم يحرم لبسه ومسه والصلوة فيه ٥ وسئل محمد بن علي الحلبي ابا عبد الله

بالصلوة عليها وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا باس صح

عليه السلام

عليه السلام عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لا يقدر على غسله قال يصلي فيه ٥ وسئله عبد الرحمن بن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب في ثوب وليس معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه وفي خبر آخر قال يصلي فيه فاذا وجد الماء غسله واعاد الصلوة ٥ وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن رجل عريان وحضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله دم يصلي فيه او يصلي عريانا قال ان وجد ماء غسله وان لم يجد ماء صلى فيه ولم يصل عريانا ٥ وكتب صفوان بن يحيى الى ابي الحسن عليه السلام يسئله عن الرجل معه ثوبان فاصاب احدهما بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع قال يصلي فيهما جميعا قال مصنف هذا الكتاب يعني على الانفراد ٥ وقال محمد بن مسلم لابي جعفر عليه السلام الدم يكون في الثوب علي وانا في الصلوة فقال ان رأيته وعليك ثوب غيره فاطرحه وصل في غيره وان لم يكن عليك ثوب غيره فامض في صلاتك ولا اعادة عليك ما لم يزد على مقدار درهم فان كان اقل من درهم فليس بشيء رايته او لم تره واذا كنت قد رايته وهو اكثر من مقدار الدرهم فضيعت غسله وصليت فيه صلوة كثيرة فاعد ما صليت فيه وليس ذلك بمنزلة المني والبول ثم ذكر عليه السلام المني فشدد فيه وجعله اشد من البول ثم قال عليه السلام ان رايت المني قبل او بعد ما تدخل في الصلوة فعليك الاعادة اعادة الصلوة وان انت نظرت في ثوبك فلم تصبه وصليت فيه فلا اعادة عليك وكذلك البول ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام السيف بمنزلة الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء الا انه لا يجوز للرجل ان يصلي وبين يديه سيف لان القبلة امن روى ذلك عن امير المؤمنين عليه السلام ٥ وسئل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وامامه مشجب عليه ثياب فقال لا باس ٥ وسئله عن الرجل يصلي وامامه ثوم او بصل قال لا باس ٥ وسئله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي على الرطبة قال اذا الصق جبهته على الارض فلا باس ٥ وسئله عن الصلوة على الحشيش النابت او الثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا باس ٥ وعن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا يصلح له ان يستقبل النار هذا هو الاصل الذي يجب ان يعمل به فاما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه لان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه فهو حديث يروى عن ثلثة من المجهولين باسناد منقطع يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف عن الحسين بن عمرو عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم الهمداني وهم مجهولون يرفع الحديث قال قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك ولكنها رخصة اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق هو رخصة والرخصة رحمة ٥ وسئل الصادق عليه السلام عن الصلوة في القلنسوة السودا فقال لا تصل فيها فانها لباس اهل النار ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام فيما علم اصحابه لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون ٥ وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد الا في ثلثة العمامة والخف والكساء ٥ وروي انه هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله عليه وآله في قباء اسود ومنطقة فيها خنجر فقال له يا جبرئيل ما هذا الذي فقال زي ولد عمك العباس يا محمد ويل لولدك من ولد عمك العباس فخرج النبي صلى الله عليه وآله الى العباس فقال يا عم ويل لولدي من ولدك فقال يا رسول الله افاجب نفسي قال جرى القلم بما فيه ٥ وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام انه قال اوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس اعدائي ولا يطعموا مطاعم اعدائي ولا يسلكوا مسالك اعدائي فيكونوا اعدائي كما هم اعدائي فاما لبس السواد للتقية فلا اثم فيه فقد روي عن حذيفة بن منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام بالحيرة فاتاه رسول ابي العباس الخليفة يدعوه فدعا بممطر احد وجهيه اسود والآخر ابيض فلبسه ثم قال عليه السلام اما اني البسه وانا اعلم انه لباس اهل النار ٥ وقال

اليابسة خ ل

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي الرجل وفي يده خاتم حديد وقال عليه السلام ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد وروى عمار الساباطي
عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي وعليه خاتم حديد قال لا ولا تتختم به لانه من لباس اهل النار وروى ابو الجارود عن ابي جعفر عليه السلام ان
النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام اني احب لك ما احب لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي فلا تتختم بخاتم ذهب فانه زينتك في الآخرة ولا
تلبس القرمز فانه من اردية ابليس ولا تركب بميثرة حمراء فانها من مراكب ابليس ولا تلبس الحرير فيحرق الله جلدك يوم تلقاه ولم يطلق النبي صلى الله عليه وآله
لبس الحرير لاحد من الرجال الا لعبد الرحمن بن عوف وذلك انه كان رجلا قملا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي
وامامه شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه النخلة وفيها حملها قال لا باس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال
لا باس وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس وعن الرجل يصلي ومعه دبة
من جلد حمار او بغل قال لا يصلح ان يصلي وهي معه الا ان يتخوف عليها ذهابها فلا باس ان يصلي وهي معه وعن الرجل يتحرك بعض
اسنانه وهو في الصلوة هل ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف وعن الرجل يصلي وفي كمه طير فقال ان خاف
عليه ذهابا فلا باس وعن الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول وهو في صلوته او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه
قال ان لم يتخوف ان يسيل الدم فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلوته فرماه رجل فشجه فسال الدم
فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع الى المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة ولا يعتد بشيء مما صلى وعن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير
او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا باس وقال لا باس ان يرفع الرجل طرفه الى السماء وهو يصلي وسأله عن الخلاخيل هل يصلح لبسها
للنساء والصبيان قال ان كن صما فلا باس وان كن لها صوت فلا يصلح وسأله عن فارة المسك تكون مع الرجل يصلي وهي في جيبه او ثيابه
قال لا باس بذلك وسأله عن الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه من قرائته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس وسأل
عمار بن موسى ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يجوز ان يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت وان كان في غلافه قال نعم
وعن الرجل وبين يديه تور فيه نضوح قال نعم قلت يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم قلت فان كان فيها نار قال لا يصلي حتى ينحيها
عن قبلته وعن الصلوة في ثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك قال لا وعن الرجل يلبس الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال
لا يجوز الصلوة فيه وسأل حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلام فقال له اني رجل كثير السهو فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان
الى مكان فقال لا باس به وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام فقال له ايصلي الرجل وهو متلثم فقال اما على الدابة فنعم واما على الارض
فلا وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الدراهم السود تكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطة فقال ما اشتهي
ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال عليه السلام ما للناس بد من حفظ بضائعهم فان صلى وهي معه فلتكن من خلفه
ولا يجعل شيئا منها بينه وبين القبلة وسأل موسى بن عمر بن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلام فقال واشد الازار والمنديل فوق
قميصي في الصلوة قال لا باس وسأل العيص بن القسم ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي في ثوب المرأة وازارها ويعتم بخمارها
فقال نعم اذا كانت مأمونة وروى عن عبد الله بن سنان انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل ليس معه الا سراويل فقال
يحل التكة منه فيضعها على عاتقه ويصلي وان كان معه سيف وليس معه ثوب فليتقلد السيف ويصلي قائما وروى زرارة عن ابي جعفر

عليه السلام

٣٤

عليه السلام انه قال ادنى ما يجزيك ان تصلي فيه بقدر ما يكون على منكبيك مثل جناحي الخطاف وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلام
ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن علي صلوات الله عليهما في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب ركبتيه
ليس على منكبيه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن منكبيه وكلما سجد يناله عنقه فرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك
دابه ودأبه متشاغلا به حتى انصرف وروى الفضيل عن ابي جعفر عليه السلام قال صلت فاطمة عليها السلام في درع وخمارها على رأسها
ليس عليها اكثر مما وارت به شعرها واذنيها وروى زرارة عنه عليه السلام انه قال رجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها
قال نعم ان شاء فعل وسأل سليمان بن جعفر الجعفري العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يأتي السوق فيشتري
جبة فراء لا يدري اذكية هي ام هي غير ذكية ايصلي فيها فقال نعم ليس عليكم المسألة ان ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان الخوارج ضيقوا على
انفسهم بجهالتهم ان الدين اوسع من ذلك وسأل اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الجلود والفراء يشتريه الرجل في سوق
الجبل من اسواق الجبل ايسأل عن ذكاته اذا كان البايع مسلما غير عارف قال عليه السلام عليكم ان تسألوا عنه اذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك
هشام هاشم
وان رأيتموهم يصلون فيه فلا تسألوا عنه وروى عن جعفر بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلام يسأله عن الفرو والخف البسه
واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا باس به وروى عن قاسم الخياط انه قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول ما اكل الورق
والشجر فلا باس بان يصلي فيه وما اكل الميتة فلا تصل فيه وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام خرج امير المؤمنين عليه السلام على قوم
فرآهم يصلون في المسجد قد اسدلوا ارديتهم فقال لهم ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا من فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم
جناحيك
وقال زرارة قال ابو جعفر عليه السلام اياك والتحاف الصماء قال قلت وما الصماء قال ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب
واحد وروى في الرجل يخرج عريانا فتدركه الصلوة انه يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان رآه احد صلى جالسا وروى ابو جميلة
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن ثوب المجوسي البسه واصلي فيه قال نعم قال قلت يشربون الخمر قال نعم نحن نشتري الثياب السابرية
فنلبسها ولا نغسلها وروى زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلام انه سأله رجل وانا حاضر عن الرجل يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس
ازاره
قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك قال هذا من عمل قوم لوط فقلت له انه يتوشح فوق القميص قال هذا من التجبر قلت ان القميص رقيق
يلتحف به قال هو وحل الازار في الصلوة والحذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم لوط وقد رويت
رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح عليه السلام وعن ابي الحسن الثالث وعن ابي جعفر الثاني عليهم السلام وبها اخذ
وافتي وسأل عبد الله بن بكير ابا عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي ويرسل جانبي ثوبه قال لا باس وسأله ابو بصير عن رجل يصلي
من الارض قال يضع ثوبه تحت
في حر شديد فيخاف على جبهته وسأل داود الصرمي ابا الحسن علي بن محمد عليهما السلام فقال له اني اخرج في هذا الوجه وربما لم يكن
موضع اصلي فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه فقال ابراهيم بن
محمد للرضا عليه السلام الرجل يصلي على سرير من ساج ويسجد على الساج قال نعم وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
لا باس بالصلوة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام عن لحوم السباع من
الطيور والدواب قال اما لحومها فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه وقال ابي رضي الله عنه

في رسالته الي لا بأس بالصلوة في شعر ووبر ما اكلت لحمه وان كان عليك غيره من سنجاب او سمور او فنك واردت الصلوة فانزعه

وقد روي في ذلك رخصة واياك ان تصلي في ثعلب ولا في الثوب الذي يليه من فوقه ومن تحته وقد روي عن سليمان بن جعفر الجعفري انه

قال رايت الرضا عليه السلام يصلي في جبة خز وروي علي بن مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلام يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز

طاروني وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها وروي عن يحيى بن ابي عمران انه قال كتبت الى ابي جعفر

الثاني عليه السلام في السنجاب والفنك والخز وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه الي صل فيها وروي

عن داود الصرمي انه قال سأل رجل ابا الحسن الثالث عليه السلام عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك وهذه رخصة الاخذ

بها ماجور وراده ماثوم والاصل ما ذكره ابي رحمه الله في رسالته الي وصل في الخز ما لم يك مغشوشا بوبر الارانب وقال فيها فلا تصل

في ديباج ولا حرير ولا وشي ولا في شيء من ابريسم محض الا ان يكون ثوبا سداه ابريسم ولحمته قطن او كتان وكتب ابراهيم بن مهزيار

الى ابي محمد الحسن عليه السلام يسأله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون عن الصلوة فيه فكتب لا بأس مطلق والحمد لله قال مصنف

هذا الكتاب رحمه الله وذلك اذا لم يكن القرمز ابريسما محضا والذي نهي عنه هو ما كان من ابريسم محض وكتب اليه في الرجل يجعل

في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا بأس به يعني به قز المعز لا قز الابريسم المحض وقد وردت الاخبار بالنهي عن لبس الديباج

والحرير والابريسم المحض والصلوة فيه للرجال ووردت الرخصة في لبس ذلك للنساء ولم يرد بجواز صلوتهن فيه فالنهي عن الصلوة في الابريسم

المحض على العموم للرجال والنساء حتى يخصهن خبر بالاطلاق لهن في الصلوة فيه كما خصهن بلبسه ولم يطلق للرجال لبس الحرير والديباج

الا في الحرب فلا بأس به وان كان فيه تماثيل وروى ذلك سماعة بن مهران عن ابي عبد الله عليه السلام وروى يوسف بن محمد بن

ابراهيم عنه انه قال لا بأس بالثوب ان يكون سداه وزره وعلمه حريرا وانما يكره الحرير المبهم للرجال وروى عنه مسمع بن عبد الملك

البصري انه قال لا بأس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او يجعله مصلى يصلي عليه وسأل محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن

الرضا عليه السلام عن الصلوة في الثوب المعلم فكره ما فيه من التماثيل ولا يجوز الصلوة في تكة راسها من ابريسم ولا بأس بالصلوة في الفراء الخز

وما يدبغ بارض الحجاز ولا بأس بالصلوة في صوف الميتة لان الصوف ليس فيه روح وسأل سماعة بن مهران ابا عبد الله عليه السلام

عن تقليد السيف في الصلوة فيه الغراء والكيمخت فقال عليه السلام لا بأس ما لم يعلم انه ميتة وسأل علي بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث

عليه السلام عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه فقال لا بأس وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله

عليه السلام عن الرجل يصلي وعليه البرطلة فقال لا يضره وسمعت مشايخنا رضي الله عنهم يقولون لا تجوز الصلوة في الطابقية ولا يجوز للمعتم ان

يصلي الا وهو متحنك وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من خرج في سفر فلم يدر العمامة تحت حنكه فاصابه الم لا دواء له

فلا يلومن الا نفسه وقال الصادق عليه السلام ضمنت لمن خرج من بيته معتما ان يرجع اليهم سالما وقال عليه السلام اني لاعجب ممن ياخذ

في حاجته وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته واني لاعجب ممن ياخذ في حاجة وهو معتم تحت حنكه كيف لا تقضى حاجته وقال النبي صلى الله عليه

واله الفرق بين المسلمين والمشركين التلحي بالعمائم وذلك في اول الاسلام وابتدائه وقد نقل عنه صلى الله عليه واله اهل الخلاف ايضا انه امر بالتلحي

ونهى عن الاقتعاط وسأل الحلبي عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام هل يقرأ الرجل في صلوته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك

الحلبي اذا اسمع الهمهمة وسأل رفاعة بن موسى ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المختضب اذا تمكن من السجود والقراءة ايصلي في خضابه

فقال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان متوضيا ولا بأس بان تصلي المرأة وهي مختضبة ويداها مربوطتان وروى ذلك عمار الساباطي عن الصادق

عليه السلام وروى علي بن جعفر وعلي بن يقطين عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انهما سألاه عن الرجل والمرأة يختضبان

ايصليان وهما مختضبان بالحناء والوسمة فقال اذا ابرز الفم والمنخر فلا بأس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يصلي

ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج يديه فلا بأس وروى زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال

لا بأس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وازراره محللة ان دين محمد صلى الله عليه واله حنيف

باب ما يسجد عليه وما لا يسجد عليه

قال الصادق عليه السلام السجود على الارض فريضة وعلى غير ذلك سنة وقال عليه السلام السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينور الى

الارضين السابعة ومن كانت معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل من غيرها لانها

مسئولات يوم القيمة وروى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال السجود على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس وروى عن ياسر

الخادم انه قال مر بي ابو الحسن عليه السلام وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا فقال لي ما لك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الارض

وقال ابي رحمه الله في رسالته الي اسجد على الارض او على ما انبتت الارض ولا تسجد على الحصر المدنية لان سيورها من جلد ولا تسجد

على شعر ولا صوف ولا جلد ولا ابريسم ولا زجاج ولا حديد ولا صفر ولا شبه ولا رصاص ولا نحاس ولا ريش ولا رماد وان كانت الارض

حارة تخاف على جبهتك الاحتراق او كانت ليلة مظلمة خفت عقربا او شوكة تؤذيك فلا بأس ان تسجد على كمك اذا كان من قطن

او كتان وان كان بجبهتك دمل فاحفر حفيرة فاذا سجدت جعلت الدمل فيها وان كانت بجبهتك علة لا تقدر على السجود من اجلها

فاسجد على قرنك الايمن من جبهتك وان لم تقدر عليه فاسجد على قرنك الايسر من جبهتك فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم

تقدر عليه فاسجد على ذقنك لقول الله عز وجل ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون للاذقان سجدا الى قوله تعالى ويزيدهم

خشوعا ولا بأس بالقيام ووضع الكفين والركبتين والابهامين على غير الارض وترغم بانفك ويجزيك في وضع الجبهة من قصاص الشعر

الى الحاجبين مقدار درهم ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه وتكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسدك على شيء

منه وسأل المعلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القفر والقير فقال لا بأس به وسأل الحسن بن محبوب ابا الحسن

عليه السلام عن الجص يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب اليه بخطه عليه السلام ان الماء والنار

قد طهراه وسأل داود بن ابي يزيد ابا الحسن الثالث عليه السلام عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز عليها السجود فكتب

يجوز وسأل علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال لا بأس به اذا كان في حال التقية ولا

بأس بالسجود على الثياب في حال التقية وسأل معاوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة على القار فقال لا بأس به وروى

زرارة عن احدهما عليهما السلام انه قال قلت الرجل يسجد وعليه قلنسوة او عمامة فقال اذا مس شيء من جبهته الارض فيما بين حاجبيه وقصاص

شعره فقد اجزأ عنه وقال يونس بن يعقوب رايت ابا عبد الله عليه السلام يسوي الحصا في موضع سجوده بين السجدتين وروي عن علي بن

بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد فرفع راسه اخذ الحصى من جبهته فوضعه على الارض وروى عمار الساباطي

عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد فما اصاب الارض منه فقد اجزاك ۝ وروى زرارة عنه عليه السلام
مثل ذلك ۝ وسئل رجل الصادق عليه السلام عن المكان يكون فيه الغبار فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس ۝ وفي رسالة ابي رضي الله
عنه الي ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة ۝ وروى عن الصادق عليه السلام انه قال انما يكره ذلك
خشية ان يؤذي من الى جانبه ويكره ان يمسح الرجل التراب عن جبهته وهو في الصلوة ويكره ان يتركه بعد ما صلى فان مسح التراب من جبهته
وهو في الصلوة فلا شئ عليه لورود الرخصة فيه **باب علة النهي عن السجود على الماكول والملبوس** دون الارض وما انبت من سواهما
قال هشام بن الحكم لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض
الا ما اكل او لبس فقال له جعلت فداك وما العلة في ذلك قال لان السجود خضوع لله تعالى فلا ينبغي ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا
عبيد ما ياكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي له ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها
والسجود على الارض افضل لانه ابلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل **باب القبلة** قال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل
الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم قبلة لاهل الدنيا ۝ وسئل المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن التحريف
لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه فقال ان الحجر الاسود لما انزل من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب الحرم من حيث
لحقه النور نور الحجر فهو عن يمين الكعبة اربعة اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنى عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات اليمين خرج
عن حد القبلة لقلة انصاب الحرم واذا انحرف الانسان ذات اليسار لم يكن خارجا عن حد القبلة ومن كان في مسجد الحرام صلى الى الكعبة الى اي جوانبها
شاء وافضل ذلك ان يقف بين العمودين على البلاطة الحمراء ويستقبل الركن الذي فيه الحجر الاسود ومن كان فوق الكعبة وحضرت الصلوة
اضطجع واومى براسه الى البيت المعمور ومن كان فوق ابي قبيس استقبل الكعبة وصلى فان الكعبة قبلة ما فوقها الى السماء وصلى رسول الله
صلى الله عليه وآله الى البيت المقدس بعد النبوة ثلث عشرة سنة بمكة وتسعة عشر شهرا بالمدينة ثم عيرته اليهود فقالوا له انك تابع لقبلتنا فاغتم
لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج عليه السلام يقلب وجهه في آفاق السماء فلما اصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه
جبرئيل عليه السلام فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام الآية ثم قد اخذ بيد النبي
فحول وجهه الى الكعبة وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال وكان اول صلوته الى بيت المقدس
وآخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجدا بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو القبلة فكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس
وآخرها الى الكعبة فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلاتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله وما
كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم الى البيت المقدس وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة ۝ وروى عبد الرحمن بن ابي عبد
الله سئل الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعد ۝ قال وسالته
عن رجل صلى وهي متغيمة ثم تجلت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان الوقت قد مضى فلا يعد ۝ وروى زرارة
ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال يجزي المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة ۝ وسئل معوية بن عمار عن الرجل يقوم
في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يمينا او شمالا فقال له قد مضت صلوته وما بين المشرق والمغرب قبلة

ونزلت هذه الآية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ۝ وروى محمد بن ابي حمزة عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال اذا ظهر
النز من خلف الكنيف وهو في القبلة يستره بشئ ولا يقطع صلوة المسلم شئ يمر بين يديه من كلب او امراة او حمار او غير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله
عن البزاق في القبلة وراى عليه السلام نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين ارطاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته
وقال الصادق عليه السلام وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة ۝ ونهي عن الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها ونهي عن استقبال القبلة ببول
او غائط ۝ وقال ابو جعفر عليه السلام لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى
وقال الصادق عليه السلام من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله صحة حتى الممات ۝ وقد روي فيمن لا يهتدي
الى القبلة في مفازة انه يصلي الى اربعة جوانب ۝ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبلة قال قلت
اين حد القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال يعيد ۝ وقال في حديث آخر ذكره له ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك
عن القبلة فتفسد صلوتك فان الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وآله في الفريضة فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا
وجوهكم شطره فقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك لله عز وجل ولا ترفعه
الى السماء وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك ۝ وقال عليه السلام لزرارة لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة
والركوع والسجود ۝ وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت ان تصلي نافلة وانت راكب فصلها واستقبل براس دابتك حيث توجهت
بك مستقبل القبلة ومستدبرها ويمينا ويسارا فان صليت فريضة على ظهر دابتك فاستقبل القبلة وكبر تكبيرة الافتتاح ثم امض حيث
توجهت بك دابتك واقرا فاذا اردت الركوع والسجود فاركع واسجد على شئ معك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها الا على حال الاضطرار
شديد وتفعل فيها اذا صليت ماشيا مثل ذلك الا انك اذا اردت السجود سجدت على الارض ۝ وقال فيها اذا تعرض لك سبع وخفت
فوت الصلوة فاستقبل القبلة وصل صلوتك بالايماء وان خشيت السبع وتعرض لك فدر معه كيف دار وصل بالايماء ۝ وروي انه اذا عصفت
الريح لمن في السفينة ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة ۝ وقال النبي صلى الله عليه وآله لكل واعظ قبلة ولكل موعوظ قبلة للواعظ
يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته ۝ وقال رجل للصادق عليه السلام
اني اكون في السفر ولا اهتدي الى القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له جدي قلت نعم قال اجعله على يمينك واذا كنت في طريق
الحج فاجعله بين كتفيك **باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلوة** قال الصادق عليه السلام انا نامر صبياننا بالصلوة وهم ابناء
خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا ابناء سبع سنين ونحن نامر صبياننا بالصيام اذا كانوا ابناء سبع سنين بما اطاقوا
من صيام اليوم ان كان الى نصف النهار او اكثر من ذلك او اقل فاذا غلبهم العطش والجوع افطروا حتى يتعودوا الصوم ويطيقوه فمروا صبيانكم
بالصيام اذا كانوا ابناء تسع سنين ما اطاقوا من صيام اليوم فاذا غلبهم الجوع او العطش افطروا ۝ وروي عن الحسن بن قارن انه قال
سالت ابا الحسن الرضا عليه السلام او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقال
ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر ۝ وروى عبد الله بن فضالة عن ابي عبد الله وابي جعفر
عليهما السلام قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة

اشهر وعشرون يوما فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله عليه وآله
ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له ايهما يمينك وايهما شمالك فاذا عرف ذلك حول وجهه الى القبلة ويقال له اسجد ثم يترك حتى يتم
له سبع سنين فاذا تم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك وكفيك فاذا غسلهما قيل له صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فاذا تمت له
علم الوضوء وضرب عليه وامر بالصلوة وضرب عليها فاذا تعلم الوضوء والصلوة غفر الله عز وجل لوالديه ان شاء الله تعالى
باب المؤذن الاذان والاقامة وثواب المؤذنين وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لما اسري برسول الله
صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلام فلما قال الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال
اشهد ان لا اله الا الله قالت الملائكة خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكة نبي بعث فلما قال حي على الصلوة
قالت الملائكة حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح قالت الملائكة افلح من اتبعه وروى منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لما هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله وكان راسه في حجر علي عليه السلام فاذن جبرئيل عليه السلام واقام فلما
انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال ادع بلالا فعلمه فدعا بلالا فعلمه وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قائما او قاعدا واينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا
للصلوة وروى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام انه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب وروى ابو بصير
عن الصادق عليه السلام انه قال لا باس ان يؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقم وانت راكب ولا جالس الا من عذر او تكون
في ارض ملصة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل
فقال علي عليه السلام انهم يتجالدون على الاذان فقال كلا انه ياتي على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم فتلك لحوم حرمها الله
على النار وقال علي عليه السلام آخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه وآله انه قال يا علي اذا صليت فصل صلوة اضعف من خلفك ولا
تتخذن مؤذنا ياخذ على اذانه اجرا وروى خالد بن نجيح عن الصادق عليه السلام انه قال التكبير جزم في الاذان مع الافصاح بالهاء
والالف وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام انه قال ان بلالا كان عبدا صالحا فقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فترك
يومئذ حي على خير العمل وروى الحسن بن السري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه
وروى خالد بن نجيح عنه عليه السلام انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفي خبر آخر موقوفان وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
انه قال لا يجزيك من الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره
ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم وسال معاوية بن
وهب ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان فقال اجهر به وارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر باذانك واقامتك الا دخول
وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا وروى عنه عليه السلام عمار الساباطي انه قال اذا قمت الى الصلوة الفريضة فاذن واقم وافصل بين
الاذان والاقامة بقعود او كلام او تسبيح وقال سالته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله وسال محمد بن
مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يؤذن وهو يمشي وهو على غير طهر او هو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا باس

وروى عن

٣٧

وروى عنه عليه السلام زرارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام وقال علي عليه السلام
قال رسول الله صلى الله عليه وآله يؤمكم اقرؤكم ويؤذن لكم خياركم وفي حديث آخر افصحكم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اذن في مصر من امصار
المسلمين سنة وجبت له الجنة وقال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته في جو السماء ويصدقه كل
رطب ويابس يسمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة وقال علي عليه السلام من اذن سبع سنين
محتسبا جاء يوم القيمة لا ذنب له وروى ان الملائكة اذا سمعت الاذان من اهل الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله
بتوحيد الله فيستغفرون الله لامة محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال
ان ادنى ما يجزي من الاذان ان تفتتح الليل باذان واقامة وتفتتح النهار باذان واقامة ويجزيك في سائر الصلوات اقامة بغير
اذان وجمع رسول الله صلى الله عليه وآله بين الظهر والعصر بعرفة باذان واحد واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء بجمع باذان واحد
واقامتين وروى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين
وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين وروى ان من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة
ومن صلى باقامة بغير اذان صلى خلفه صف واحد وحد الصف ما بين المشرق والمغرب وفي رواية عباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا
عليه السلام انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان من الملائكة فان اقام بغير اذان صلى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم
الصفين وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلام انه قال من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرفاهما ومن
صلى باقامة صلى خلفه ملك وقال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسالك باقبال نهارك وادبار ليلك
وحضور صلواتك واصوات دعاتك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه
او ليلته مات تائبا وكان ابن النباح يقول في اذانه حي على خير العمل فاذا رآه علي عليه السلام قال مرحبا بالقائلين عدلا وبالصلوة
مرحبا واهلا وروى الحارث بن المغيرة النصري عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من سمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا وانا اشهد ان محمدا رسول الله اكتفي بهما عن كل من ابى وجحد واعين بهما من اقر وشهد كان له
من الاجر عدد من انكر وجحد وعدد من اقر وشهد وقال ابو جعفر عليه السلام لمحمد بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي
ينادي بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن وسال زيد الشحام ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي الاذان
والاقامة حتى دخل في الصلوة فقال ان كان ذكر قبل ان يقرأ فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته وروى عمار
الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي
نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة وسال معاوية بن وهب ابا عبد الله عليه السلام عن التثويب
الذي يكون بين الاذان والاقامة فقال ما نعرفه وكان علي عليه السلام يقول لا باس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا باس ان يؤذن
وهو جنب ولا يقيم حتى يغتسل وروى ابو بكر الحضرمي وكليب الاسدي عن ابي عبد الله عليه السلام انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله
اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على
اشهد ان لا اله الا الله

حي على الفلاح حي على الفلاح حي على خير العمل حي على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله والاقامة كذلك ولا بأس
ان يقال في صلاة الغداة على اثر حي على خير العمل الصلاة خير من النوم مرتين للتقية ٥ وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا هو الاذان
الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا اخبارا وزادوا في الاذان محمد وآل محمد خير البرية مرتين وفي بعض
رواياتهم بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا
امير المؤمنين حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المؤمنين حقا وان محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية ولكن
ليس ذلك في اصل الاذان وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا ٥ وقال الصادق عليه السلام
في المؤذنين انهم الامناء ٥ وقال عليه السلام صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد شيء مواظبة على الوقت وينبغي ان يكون بين الاذان
والاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي بين الاذان والاقامة نفس ٥ وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه
قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان ٥ وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقمت في المسجد اجزأك
وكان علي عليه السلام يؤذن ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره وشكا هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام سقمه وانه لا يولد
له فامره ان يرفع صوته في الاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر ولدي ٥ قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك
منها في نفسي وجماعة من خدمي وعيالي حتى اني كنت ابقى وما لي احد يخدمني فلما سمعت ذلك من هشام عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي
العلل والحمد لله ٥ وروي ان من سمع الاذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه ٥ وروي عن عبد الله بن علي قال حملت متاعي من البصرة
الى مصر فقدمتها فبينا انا في بعض الطريق فاذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض الراس واللحية عليه طمران احدهما اسود والآخر ابيض فقلت
من هذا فقالوا هذا بلال مولى رسول الله صلى الله عليه وآله فاخذت الواحي فاتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك ايها الشيخ فقال وعليك
السلام فقلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآله
قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي بلاد انت قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت ساعة ثم قال اكتب
يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلاتهم وصومهم
ولحومهم ودمائهم لا يسألون الله عز وجل شيئا الا اعطاهم ولا يشفعون في شيء الا شفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيامة وله عمل اربعين صديقا عملا مبرورا
متقبلا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاما بعثه الله
عز وجل يوم القيامة وله من النور مثل زنة السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول من اذن عشر سنين اسكنه الله عز وجل مع ابراهيم الخليل عليه السلام في قبته او في درجته قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عز وجل يوم القيامة وقد غفرت ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت
مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله صلاة واحدة
ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله عز وجل غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمة فيما بقي من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني

يرحمك الله حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته ثم
قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا كان يوم القيامة وجمع الله عز وجل الناس في صعيد واحد
بعث الله عز وجل الى المؤذنين بملائكة من نور ومعهم الوية واعلام من نور يقودون جنائب ازمتها زبرجد اخضر وحقائبها المسك
الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم الملائكة ينادون باعلى اصواتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحبت وبكيت
فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني اشياء سمعت حبيبي وصفيي عليه السلام يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق
قياما على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجا فسأله اسامة بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو فقال الضجيج
التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي نعم اياه كنا نعبد في الدنيا فقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله
قالت امتي هذا الذي اتانا برسالة ربنا جل جلاله وآمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذي ادى اليكم الرسالة من ربكم وكنتم به مؤمنين
فحقيق على الله عز وجل ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي
فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت يرحمك الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج واد الي
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد رأيته ولم اره وصف لي كيف وصف رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة فقال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها المسك الاذفر وشرفها الياقوت
الاحمر والاخضر والاصفر قلت فما ابوابها قال ان ابوابها مختلفة باب الرحمة من ياقوتة حمراء قلت فما حلقته فقال ويحك كف عني فقد كلفتني
شططا قلت ما انا بكاف عنك حتى تؤدي الي ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير
مصراع واحد من ياقوتة حمراء لا حلق له واما باب الشكر فانه من ياقوتة بيضاء لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسمائة عام له ضجيج
وحنين يقول اللهم جئني باهلي قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله ذو الجلال والاكرام واما باب البلاء قلت اليس باب البلاء
هو باب الصبر قال لا قلت فما البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل
فيه قلت يرحمك الله زدني وتفضل علي فاني فقير فقال يا غلام لقد كلفتني شططا اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عز وجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا دخلوا الجنة فما يصنعون قال يسيرون على نهرين في ماء صاف في سفن
الياقوت مجاذيفها اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال ان الثياب هي خضر
ولكن فيها نور من نور رب العالمين جل جلاله يسيرون على حافتي ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها
غيرها قال نعم جنة عدن وهي في وسط الجنان واما جنة عدن فسورها ياقوت احمر وحصاها اللؤلؤ قلت فهل فيها غيرها قال نعم
جنة الفردوس قلت وكيف سورها قال ويحك كف عني حيرت علي قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك قلت ما انا بكاف عنك حتى تتم لي الصفة
وتخبرني عن سورها قال سورها نور قلت الغرف التي فيها قال من نور رب العالمين عز وجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا
انتهى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لك ان انت وصلت الى بعض هذه الصفة وطوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين
بهذا قال ويحك انه من يؤمن او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم يرغب في الدنيا ولا في زينتها وحاسب نفسه قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت

ولكن قارب وسدد ولا تياس واعمل ولا تفرط وارج وخف واحذر ثم بكى وشهق ثلاث شهقات فظننا انه قد مات ثم قال فداكم
ابي وامي لو رأيتم محمدا صلى الله عليه وآله لقرت عينه حين تسألون عن هذه الصفة ثم قال النجا النجا الوحا الوحا الرحيل الرحيل العمل العمل واياكم
والتفريط واياكم والتفريط ثم قال وليكم اجعلوني في حل مما فرطت فقلنا له انت في حل مما فرطت جزاك الله الجنة كما اديت وفعلت الذي يجب
عليك ثم ودعني وقال اتق الله واد الى امة محمد صلى الله عليه وآله ما اديت اليك فقلت افعل ان شاء الله ثم قال استودع الله دينك وامانتك وزودك
التقوى واعانك على طاعته بمشيته ۵ وقد اذن رسول الله صلى الله عليه وآله وقد كان يقول اشهد اني رسول الله وقد كان يقول في اشهد ان محمدا
رسول الله لان الاخبار قد وردت بها جميعا وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم وكان ابن ام مكتوم اعمى وكان
يؤذن قبل الصبح وكان بلال يؤذن بعد الصبح فقال النبي صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا
اذان بلال فغيرت العامة هذا الحديث عن جهته وقالوا انه عليه السلام قال ان بلالا يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا
اذان ابن ام مكتوم ۵ وروي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله امتنع بلال من الاذان وقال لا اؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله
وان فاطمة عليها السلام قالت ذات يوم اني اشتهي ان اسمع صوت مؤذن ابي صلى الله عليه وآله بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما
قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى قوله واشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمة عليها السلام
وسقطت لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع
اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام وسألته ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت
صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك ۵ وقال الصادق عليه السلام ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة ولا استلام الحجر ولا
دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن ۵ وروي انه يكفيها من التقصير مثل طرف الانملة
وفي خبر آخر قال الصادق عليه السلام ليس على المرأة اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس ۵ وقال الصادق عليه السلام اذا تغولت بكم الغول فاذنوا
وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمنى ويقام في اليسرى ۵ وقال عليه السلام من لم ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه
فاذنوا في اذنه ۵ وقال عليه السلام كان اسم النبي صلى الله عليه وآله يكرر في الاذان واول من حذفه ابن اروى ۵ وروي انه كان بالمدينة اذا
اذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد حرم البيع لقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله
وذروا البيع ۵ وفيما ذكره الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون
تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا
فيها ومقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن
بالاذان بالصلوة وانما بدأ فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتداء بذكره واسمه و
في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في آخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا في آذان المستمعين مؤكدا عليهم
ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل
التكبير في اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدو غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين

اذا سمعت اذان القبيلة ويكفيها الشهادتان ولكن اذا اذنت واقامت فهو افضل وليس في صلوة العيدين اذان ولا اقامة صح

لما بعده

لما بعده في الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تبارك وتعالى بالوحدانية والثاني
الاقرار للرسول صلى الله عليه وآله بالرسالة وان اطاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو الشهادتان فجعل شهادتين
شهادتين كما جعل في ساير الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول عليه السلام بالرسالة فقد
اقر بجملة الايمان لان اصل الايمان انما هو بالله وبرسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة لان الاذان انما وضع
لموضع الصلوة وانما هو نداء الى الصلوة في وسط الاذان ودعاء الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه

باب وصف الصلوة من فاتحتها الى خاتمتها

روي عن حماد بن عيسى انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام يوما اتحسن ان
تصلي يا حماد قلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال فقال عليه السلام لا عليك قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها
الى القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل ان ياتي عليه ستون سنة او سبعون
سنة فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله
عليه السلام مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما ثلاث اصابع
مفرجات واستقبل باصابع رجليه جميعا لم يحرفهما عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قرأ الحمد بترتيل وقل هو الله
احد ثم صبر هنية بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم قال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه مفرجات ورد ركبتيه
ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ترده ورد ركبتيه الى خلفه
ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلاثا بترتيل وقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام
قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه وسجد ووضع يديه على الارض قبل ركبتيه فقال سبحان ربي
الاعلى وبحمده ثلاث مرات ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكفين وعيني الركبتين وانامل
ابهامي الرجلين والانف فهذه السبعة فرض ووضع الانف على الارض سنة وهو الارغام ثم رفع راسه من السجود فلما استوى
جالسا قال الله اكبر ثم قعد على جانبه الايسر ووضع ظاهر قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى وقال استغفر الله ربي واتوب
اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يستعن بشيء من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود
وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ثم قال يا حماد هكذا صل ولا تلتفت ولا تعبث بيديك واصابعك
ولا تبزق عن يمينك ولا يسارك ولا بين يديك ۵ وقال الصادق عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل اللهم اني اقدم اليك
محمدا صلى الله عليه وآله بين يدي حاجتي واتوجه اليك به فاجعلني به وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتي
به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلا تاتي شبعا ولا متكاسلا
ولا متناعسا ولا مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل
يقول الذين هم في صلوتهم خاشعون ويقول وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك
عن القبلة فتفسد صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء

وليكن نظرك الى موضع سجودك واشغل قلبك بصلاتك فانه لا يقبل الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة ربعها
او ثلثها او نصفها ولكن الله عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل
فاعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه وصل صلوة مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك ولا براسك ولا بيديك ولا
تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على رجل وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تتمط في الصلوة ولا تتثاوب
ولا تضحك فان القهقهة تقطع ولا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه من ملالة
الصلوة ولا تكفر فانما يضع ذلك المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى ان تهتم بصلوتك ولا تشغل
عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك يلهيك ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضا ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك
فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجب عليك اعادة الصلوة وان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عز وجل فقال عبدي الى من
تلتفت الى من هو خير لك مني فان التفت ثلاث مرات صرف الله عنه نظره فلن ينظر اليه بعد ذلك ابدا ولا تنفخ في موضع سجودك فاذا
اردت النفخ فليكن قبل دخولك في الصلوة فانه يكره ثلث نفخات في موضع السجود وعلى الرقى وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط
فان من حبس ريقه اجلالا لله عز وجل في صلوته اورثه الله عز وجل صحة الى الممات وارفع يديك بالتكبير الى النحر ولا تجاوز بكفيك
اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطا وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت
سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في يديك
والشر ليس اليك والمهدي من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك واليك لا ملجأ ولا منجا ولا مفر منك الا
اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك
له وبذلك امرت وانا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم وان شئت كبرت سبع تكبيرات
ولاء الا ان الذي وصفناه تعبد وانما جرت السنة في افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات لما رواه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى الصلوة وقد كان الحسين عليه السلام ابطأ عن الكلام حتى تخوفوا انه لا يتكلم وان يكون به
خرس فخرج به عليه السلام حامله على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه على يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه وآله الصلوة فكبر الحسين
عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله تكبيره عاد فكبر وكبر الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآله سبع تكبيرات وكبر الحسين عليه السلام
فجرت السنة بذلك وقد روى هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام لذلك علة اخرى وهي ان النبي صلى الله عليه وآله
لما اسري به الى السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة فاوصله الله عز وجل بذلك الى منتهى الكرامة وذكر الفضل بن
شاذان عن الرضا عليه السلام لذلك علة اخرى وهي انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع في الثانية وتكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان في اول
الصلوة سبع تكبيرات ثم نسي شيئا من تكبيرات الاستفتاح من بعد او سها عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته وهذه العلل كلها صحيحة وكثرة

العلل

العلل للشئ يزيده تأكيدا ولا يدخل هذا في التناقض وقد يجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اتم الناس واوجزهم
كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم وسأل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير الخلق
ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شئ لا يلمس بالاخماس ولا يدرك
بالحواس واذا كبرت تكبيرة الافتتاح فاقرأ الحمد وسورة معها موسع عليك اي السور قرأت في فرايضك الا اربع سور وهي والضحى
والم نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف والم تر كيف لانهما جميعا سورة واحدة فان قرأتهما قراءة الضحى والم نشرح في
ركعة ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولا تنفرد بواحدة من هذه الاربع السور في ركعة فريضة ولا تقرن بين السورتين في فريضة فاما
في النافلة فاقرن ما شئت ولا تقرأ في الفريضة شيئا من العزائم الاربع وهي سورة سجدة لقمن وحم السجدة والنجم وسورة اقرأ
باسم ربك ومن قرأ شيئا من العزائم الاربع فليسجد وليقل الهي آمنا بما كفروا وعرفنا منك ما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو
والعفو ثم يرفع راسه ويكبر وقد روي انه يقول في سجدة العزائم لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله
عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل انا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع راسه ثم يكبر ومن سمع
رجلا يقرأ العزائم فليسجد وان كان على غير وضوء ويستحب ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه العزائم
الاربع وافضل ما يقرأ في الصلوة في اليوم والليلة في الركعة الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة
العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان الافضل ان يقرأ في الاولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة
والظهر والعصر يوم الجمعة في الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وجائز ان يقرأ في العشاء الآخرة
ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز ان يقرأ في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة
والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ
نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلوتك بسورة الجمعة والمنافقين
وقد رويت رخصة في القراءة في صلوة الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لا استعملها ولا افتي بها الا في حال السفر والمرض
وخيفة فوت حاجة وفي صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في ركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفي الثانية الحمد
وهل اتيك حديث الغاشية فان من قرأهما في صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاه الله شر اليومين وحكى من صحب الرضا
عليه السلام الى خراسان لما اشخص اليها انه كان يقرأ في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذكر في هذا
الكتاب واجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات واجهر بجميع القراءة في المغرب والعشاء الآخرة من غير
ان تجهد نفسك او ترفع صوتك شديدا وليكن ذلك وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ
بين ذلك سبيلا ولا تجهر بالقراءة في صلوة الظهر والعصر فان من جهر بالقراءة فيهما او اخفى بالقراءة في المغرب والعشاء والغداة
متعمدا فعليه اعادة صلوته فان فعل ذلك ناسيا فلا شئ عليه الا يوم الجمعة في صلوة الظهر فانه يجهر فيها وفي الركعتين
الاوليين بالتسبيح وقال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الاولين والتسبيح في الاخيرتين للفرق بينهما

فرضه الله عزّ وجلّ من عنده وبينما فرضه الله من عند رسوله صلى الله عليه وآله ٥ وسئل محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلام فقال لاى علة يجهر فى صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الاخرة وصلوة الغداة وساير الصلوة الظهر والعصر لا يجهر فيهما ولاى علة صار التسبيح فى الركعتين الاخيرتين افضل من القراءة قال لان النبى صلى الله عليه وآله لما اسرى به الى السماء كان اول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عزّ وجلّ اليه الملائكة تصلى خلفه وامر نبيه ع ان يجهر بالقراءة ليبين لهم فضله ثم فرض الله عليه العصر فلم يضف اليه احدًا من الملائكة وامره ان يخفى القراءة لانه لم يكن وراه احد ثم فرض الله عليه المغرب واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الآخرة فلما كان قرب الفجر نزل ففرض الله عزّ وجلّ عليه الفجر فامره بالاجهار ليبين للناس فضله كما بين للملائكة فلهذه العلة يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة فى الاخيرتين لان النبى صلى الله عليه وآله لما كان فى الاخيرتين ذكر ما راى من عظمة الله عزّ وجلّ فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك صار التسبيح افضل من القراءة ٥ وسئل يحيى بن اكثم القاضى ابا الحسن الاول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهى من صلوة النهار وانما يجهر فى صلوة الليل فقال لان النبى صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها من الليل وفيما ذكره الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة فى الصلوة لئلا يكون القرآن مهجورًا مضيعًا وليكن محفوظًا مدروسًا فلا يضمحل ولا يجهل وانما بدا بالحمد دون ساير السور لانه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جميع الخير والحكمة ما جمع فى سورة الحمد وذلك ان قول الله عزّ وجلّ الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عزّ وجلّ على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له وتحميد واقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والمجازات وايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص له بالعمل دون غيره واياك نستعين استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما انعم الله عليه ونصره اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزادة فى المعرفة لربه عزّ وجلّ ولعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيدًا فى السؤال والرغبة وذكرا لما قد تقدم من نعمه على اوليائه ورغبة فى مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون انهم يحسنون صنعًا وقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الاشياء وذكر العلة التى من اجلها جعل الجهر فى بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات التى يجهر فيها انما هى فى اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم المار ان هناك جماعة فان اراد ان يصلى صلى لانه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلوتان اللتان لا يجهر فيهما الى السماع فاذا قرات الحمد وسورة فكبر واحدة وانت منتصب ثم اركع وضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى والقم اصابعك عين الركبة وفرجها ومد عنقك ويكون نظرك فى الركوع ما بين قدميك الى موضع سجودك ٥ وسئل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا ابن عم خير خلق الله عزّ وجلّ ما معنى مد عنقك فى الركوع فقال تاويله آمنت بالله ولو ضربت عنقى فاذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربى خشع لك وجهى وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ولحمى ودمى ومخى وعصبى وعظامى وما اقلت الارض منى لله رب العالمين ثم قل سبحان ربى العظيم وبحمده ثلث مرات وان قلتها خمسًا او قلتها سبعًا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك من الركوع وارفع يديك واستو قائما ثم قل سمع

الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكبرياء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعًا قبل ركبتيك ٥ وسئل الحلبى ابا عبد الله عليه السلام لاى علة توضع اليدان على الارض فى السجود قبل الركبتين فقال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة وان كان بين يديك وبين الارض ثوب فى السجود فلا باس وان افضيت بهما الى الارض فهو افضل وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق ع عن ابيه عليه السلام انه قال اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يدفع عنه الغل يوم القيمة ويكون سجودك كما يتخوى البعير الضامر عند بروكه ويكون نظرك فى السجود الى طرف انفك ولا تفترش ذراعيك كافتراش السبع ولكن اجنح بهما وترغم بانفك ويجزيك فى وضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ومن لا يرغم بانفه فلا صلوة له وتقول اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهى وسمعى وبصرى وشعرى وبشرى ومخى وعصبى وعظامى سجد وجهى للذى خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين ثم تقول سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلث مرات وان قلتها خمسًا فهو احسن وان قلتها سبعًا فهو افضل ويجزيك ثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة تامة تجزى للمريض والمستعجل ثم ارفع راسك من السجود واقبض يديك اليك قبضًا فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدتين اللهم اغفر لى وارحمنى واجبرنى واهدنى وعافنى واعف عنى ويجزيك اللهم اغفر لى وارحمنى وارفع يديك مكبرًا واسجد الثانية وقل فيها ما قلت فى الاولى ولا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين ولا باس بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ولا يجوز الاقعاء فى موضع التشهدين لان المقعى ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن اجلسه الامام فى موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف والسجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد الى الله تعالى عزّ وجلّ اذا كان فى سجوده وذلك قوله تعالى واسجد واقترب ٥ وسئل رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى قال تاويلها اللهم انك منها خلقتنا يعنى من الارض وتاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا وتاويل السجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخرى ٥ وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين واربع سجدات قال لان ركعة من قيام بركعتين من جلوس وانما يقال فى الركوع سبحان ربى العظيم وبحمده وفى السجود سبحان ربى الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تعالى فسبح باسم ربك العظيم قال النبى صلى الله عليه وآله اجعلوها فى ركوعكم فلما انزل الله سبحانه عزّ وجلّ سبح اسم ربك الاعلى قال النبى صلى الله عليه وآله اجعلوها فى سجودكم ثم ارفع راسك من السجدة الثانية وتمكن من الارض وارفع يديك وكبر ثم قم الى الثانية فاذا اتكيت على يديك للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فاذا قمت الى الثانية قرات الحمد والسورة واقنت بعد القراءة قبل الركوع وانما يستحب ان يقرا فى الاولى الحمد وانا انزلناه وفى الثانية الحمد وقل هو الله احد لان انا انزلناه سورة النبى صلى الله عليه وآله واهل بيته عليهم السلام فيجعلهم المصلى وسيلة الى الله تعالى لانه بهم وصل الى معرفة الله تعالى وبيّن فى الثانية التوحيد لان الدعاء على اثره مستجاب فيستجاب بعده القنوت والقنوت سنة واجبة من تركها متعمدًا فى كل صلوة فلا صلوة له قال الله عزّ وجلّ وقوموا لله قانتين يعنى مطيعين داعين وادنى ما يجزى من القنوت انواع منها ان تقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها ان تقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبودية ومنها ان تسبح ثلث تسبيحات ولا باس ان تدعو فى قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك وقعودك للدنيا والآخرة وتسمى حاجتك ان شئت ٥ وسئل الحلبى ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت فيه قول

معلوم فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال القنوت في كل
ركعتين في التطوع والفريضة ٥ وروى عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلوة وذكر شيخنا محمد بن الحسن بن احمد الوليد رضى الله عنه
عن سعد بن عبد الله انه كان يقول لا يجوز الدعاء في القنوت بالفارسية وكان محمد بن الحسن الصفار يقول انه يجوز والذي اقول
به انه يجوز لقول ابي جعفر الثاني عليه السلام لا بأس ان يتكلم الرجل في صلوة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر
لكنت اجيزه بالخبر الذي روى عن الصادق عليه السلام انه قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي والنهي عن الدعاء بالفارسية غير موجود والحمد لله
وقال الحلبي له اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة قال اجملهم ٥ وقال الصادق عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام
وسأله منصور بن يونس بن بزرج عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضة حتى يبكي فقال قرة عين والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده
وروى ان البكاء على الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة ٥ وروى انه ما من شيء الا وله كيل او وزن
الا البكاء من خشية الله فان القطرة منه تطفي بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا وكل عين باكية يوم القيمة الا ثلث اعين عين بكت
من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله ٥ وروى صفوان الجمال انه قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام
اياما فكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها او لا يجهر ٥ وروى عن زرارة انه قال قال ابو عبد الله عليه السلام القنوت كله جهار والقول في
الفريضة في الايام كلها الا في الجمعة اللهم اني اسألك لي ولوالدي ولولدي واهل بيتي واخواني المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافات
والرحمة والمغفرة والعافية في الدنيا والآخرة فاذا فرغت من القنوت فاركع واسجد فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية فتشهد وقل
بسم الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله بالحق بشيرا
ونذيرا بين يدي الساعة ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكيت على يديك للقيام بحول الله وقوته اقوم واقعد وقل في الركعتين الاخيرتين
اماما كنت او غير امام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلث مرات وان شئت قرأت في كل ركعة منها الحمد الا ان التسبيح
افضل فاذا صليت الركعة الرابعة فتشهد وقل في تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله وخير الاسماء كلها لله اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات
الطاهرات الزاكيات الناعمات الغاديات الرائحات المباركات الحسنات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فلله وما خبث فلغيره
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة واشهد ان الجنة حق
والنار حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واشهد ان ربي نعم الرب وان محمدا نعم الرسول ارسل واشهد
ان ما على الرسول الا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد ابن عبد الله خاتم النبيين السلام على الائمة
الراشدين المهديين السلام على جميع انبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويجزيك في التشهد الشهادتان
وهذا افضل لانه العبادة ثم تسلم وانت مستقبل القبلة وتميل بعينك الى يمينك ان كنت اماما وان صليت وحدك قلت السلم عليكم مرة واحدة
وانت مستقبل القبلة وتميل بانفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فسلم تجاه القبلة واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك واحدة وعلى
يسارك واحدة الا ان لا يكون على يسارك انسان فلا تسلم على يسارك الا ان تكون بجنب الحايط فسلم ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك
على يسارك

احد ولم يكن ٥ وقال رجل لامير المؤمنين عليه السلام يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في التشهد قال
تأويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته
لاهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة فاذا سلمت رفعت يديك فكبرت ثلثا وقلت لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز
وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ثم سبح تسبيح الزهراء عليها السلام
وهي اربعة وثلثون تكبيرة وثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة فانه روى عن الصادق عليه السلام انه قال من سبح تسبيح الزهراء في دبر
الفريضة قبل ان يثني رجليه غفر الله له ٥ وروى ان امير المؤمنين عليه السلام قال لرجل من بني سعد الا احدثك عني وعن فاطمة عليها السلام
انها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت
تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك حر ما انت فيه من هذا العمل
فاتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده حداثا فاستحيت وانصرفت فعلم عليه السلام انها جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن في لحافنا فقال
السلام عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلام عليكم فسكتنا ثم قال السلام عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ينصرف وقد كان يفعل ذلك فيسلم
ثلثا فاذا اذن له والا انصرف فقلنا وعليك السلام يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند رؤوسنا فقال يا فاطمة ما كانت حاجتك امس عند
محمد فخشيت ان لم نجبه ان يقوم فاخرجت راسي فقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة حتى اثر في صدرها وطحنت
بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فقلت لها لو اتيت اباك فسألتيه خادما يكفيك
حر ما انت فيه من هذا العمل قال عليه السلام افلا اعلمكما ما هو خير لكما من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة وسبحا
ثلثة وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثة وثلثين تحميدة فاخرجت فاطمة عليها السلام راسها فقالت رضيت عن الله ورسوله مرتين فاذا فرغت
من تسبيح الزهراء فقل اللهم انت السلام ومنك السلام ولك السلام واليك يعود السلام سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على
المرسلين والحمد لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الهادين المهديين السلام على جميع انبياء
ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ثم تسلم على الائمة واحدا واحدا عليهم السلام وتدعو بما احببت

باب التعقيب

قال الصادق عليه السلام ادنى ما يجزيك من الدعاء بعد المكتوبة ان تقول اللهم انا نسألك من كل خير احاط به علمك ونعوذ بك من كل
شر احاط به علمك اللهم انا نسألك عافيتك في جميع امورنا كلها ونعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة ٥ وقال امير المؤمنين
عليه السلام من احب ان يخرج من الدنيا وقد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد بمظلمة فليقل في دبر الصلوة
الخمس نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه ويقول اللهم اني اسألك باسمك المكنون المخزون الطهر الطاهر المبارك
واسألك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وآل محمد يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى يا فكاك الرقاب من النار اسألك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تعتق رقبتي من النار وان تخرجني من الدنيا امنا وان تدخلني الجنة سالما وان تجعل دعائي اوله فلاحا
واوسطه نجاحا وآخره صلاحا انك انت علام الغيوب ثم قال امير المؤمنين عليه السلام هذا من المخبيات مما علمني رسول الله صلى الله عليه وآله
وامرني ان اعلمه الحسن والحسين عليهما السلام ٥ وقال الصادق عليه السلام جاء جبرئيل الى يوسف عليه السلام وهو في السجن فقال يا يوسف قل في دبر كل صلوة اللهم

فرجاً ومخرجاً وارزقني من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب وقال ابو جعفر عليه السلام تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل علي من بركاتك وقال صفوان بن مهران الجمال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذا صلى وفرغ من صلوته رفع يديه فوق راسه وقال ابو جعفر عليه السلام ما بسط عبد يديه الى الله عز وجل الا استحيى الله ان يردها صفراً حتى يجعل فيهما من فضل ورحمته ما يشاء فاذا دعا احدكم فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على راسه ووجهه وفي خبر آخر على وجهه وصدره وقال امير المؤمنين عليه السلام من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن آخر قوله سبحان ربك رب العزة الخ فان له من كل مسلم حسنة وقال امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ احدكم من الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعاء فقال ابن سبا يا امير المؤمنين اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء فقال او ما تقرا وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عز وجل السماء وكان امير المؤمنين عليه السلام اذا فرغ من الزوال قال اللهم اني اتقرب اليك بجودك وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم لك الغنى عني وبي الفاقة اليك انت الغني وانا الفقير اليك اقلني عثرتي واستر على ذنوبي واقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني بل عفوك يسعني وجودك ثم يخر ساجداً ويقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلائق اقلبني بقضاء حاجتي مجاباً دعائي مرحوماً صوتي قد كشفت انواع البلاء عني وقال الصادق عليه السلام من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطي خيراً كثيراً وكان عليه السلام يقول بين العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة ومقادير الموت والحيوة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان ومقادير الغنى والفقر اللهم ادرأ عني شر فسقة الجن والانس واجعل منقلبي الى خير دائم ونعيم لا يزول وروي عن محمد بن الفرج انه قال كتب الي ابو جعفر عليه السلام محمد بن علي الرضا عليه السلام بهذا الدعاء وعلمنيه وقال من دعا به في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا يسرت له وكفاه الله ما اهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآله وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقيه الله سيئات ما مكروا لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله لا ما شاء الناس ما شاء الله وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل حسبي منذ كنت لم يزل حسبي حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم وقال عليه السلام اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبالقرآن كتاباً وبمحمد نبياً وبعلي ولياً والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة ابن الحسن عليهم السلام ائمة اللهم وليك الحجة فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك المنتصر لدينك وارِه ما يحب وتقر به عينه في نفسه وفي ذريته واهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وارهم منه ما يحذرون وارِه فيهم ما يحب وتقر به عينه واشف به صدورنا وصدور قوم مؤمنين وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلوته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت بعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيراً لي فاحيني وتوفني اذا علمت الوفاة خيراً لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب والرضا والقصد في الفقر والغنى واسئلك نعيماً لا ينفد وقرة عين لا تنقطع واسئلك الرضا بالقضاء وبرد العيش بعد الموت ولذة النظر الى وجهك وشوقاً الى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهديين اللهم اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسئلك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب قلباً سليماً ولساناً صادقاً واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ بك من شر ما تعلم فانك تعلم ولا نعلم وانت علام الغيوب وقال الصادق عليه السلام من قال هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده اجير نفسي ومالي وولدي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً احد واجير نفسي ومالي وولدي وكل ما هو مني برب الفلق الخ وبرب الناس الخ وآية الكرسي الخ وروى هلقام الى هلقام انه قال اتيت ابا ابراهيم ع فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعاً للدنيا والآخرة واوجز فقال قل في دبر الفجر الى ان تطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر الله واسئله من فضله فقال هلقام لقد كنت اسوء اهل بيتي حالاً فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما علمت ان بيني وبينه قرابة واني اليوم ايسر اهل بيتي وما ذاك الا بما علمني مولاي العبد الصالح عليه السلام وقال هشام بن سالم لابي عبد الله عليه السلام اني اخرج واحب ان اكون معقباً فقال ان كنت على وضوء فانت معقب وقال النبي صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة وبعد العصر ساعة اكفك ما اهمك وقال الصادق عليه السلام الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى تطلع الشمس ابلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض

باب سجدة الشكر والقول فيها

روى عبد الله بن جندب عن موسى بن جعفر عليه السلام انه قال تقول في سجدة الشكر اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وعلياً امامي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ اللهم اني انشدك دم المظلوم ثلثاً اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكهم بايدينا وايدي المؤمنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك لتظفرهم بعدوك وعدوهم ان تصلي على محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلاثاً اللهم اني اسئلك اليسر بعد العسر ثلثاً ثم تضع خدك الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق علي الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنياً صل على محمد وآل محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثلثاً ثم تضع خدك الايسر على الارض وتقول يا مذل كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثاً ثم تعود للسجود وتقول مائة مرة شكراً شكراً ثم تسئل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في تركها وروي عن جهم ابن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى ابن جعفر عليه السلام وقد سجد بعد الثلاث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك رايتك سجدت بعد الثلث فقال ورايتني فقلت نعم قال فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب وفي رواية ابراهيم ابن عبد الحميد ان الصادق عليه السلام قال للرجل اذا اصابك هم فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك من جانب خدك الايسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الايمن قال قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابراهيم ابن عبد الحميد ثم قال بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن ثلثاً وروي عن سليمان ابن حفص المروزي انه قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلام قل في سجدة الشكر مائة مرة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً

قال في الزيارة سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الدعاء بعد الفريضة افضل من الصلاة تنفلا وبذلك جرت السنة

وكان ابو الحسن موسى ابن جعفر عليه السلام يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار ٥ وروى عبد الرحمن ابن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال من سجد سجدة الشكر لنعمة وهو متوضي كتب الله له بها عشر صلوات ومحا عنه عشر خطايا عظام ٥ وسال سعد ابن سعد الرضا عليه السلام عن
سجدة الشكر اري اصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال انما الشكر اذا انعم الله على عبده ان يقول سبحان الذي
سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين ٥ وروى اسحق ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان
موسى ابن عمران عليه السلام اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده الايمن بالارض وخده الايسر بالارض ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى
الى موسى ابن عمران عليه السلام اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون خلقي قال موسى لا يا رب قال يا موسى اني قلبت عبادي بطنا وظهرا فلم اجد فيهم احدا
اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت وضعت خديك على التراب ٥ وقال الصادق عليه السلام ان العبد اذا سجد وقال يا رب يا رب حتى ينقطع النفس
قال له الرب تبارك وتعالى لبيك ما حاجتك ٥ وكان علي ابن الحسين عليهما السلام يقول في سجوده اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك
في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك به علي لا منا مني عليك وتركت معصيتك في ابغض الاشياء اليك وهو ان ادعو لك شريكا
منا منك علي لا منا مني عليك وعصيتك في اشياء على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحودا لربوبيتك ولكن اتبعت
هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبرهان فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك وكرمك يا ارحم الراحمين
وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر ان يضع ذراعيه على الارض ويلصق جؤجؤه بالارض وفي رواية ابي الحسين الاسدي عن الصادق عليه السلام
قال انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما من به عليه من اداء فرضه وادنى ما يجزي فيه شكرا لله ثلث مرات
وروى احمد ابن ابي عبد الله عن ابيه عن محمد ابن ابي عمير عن حفص بن عمر عن مرازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم
تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملائكة منك وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد و
الملائكة فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له عندي قال فتقول الملائكة
يا ربنا جنتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا له فتقول الملائكة يا ربنا كفاية مهمه فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال فلا يبقى شيء
من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله تبارك وتعالى يا ملائكتي ثم ماذا فتقول الملائكة ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكر
لي واقبل اليه بفضلي واريه وجهي ٥ قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك ووجهه انبياؤه
وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم يوم القيمة ثواب
عظيم يفوق كل ثواب وقد قال الله عز وجل كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال الله تبارك وتعالى فاينما تولوا
فثم وجه الله يعني فثم تتوجهون الى الله ولا تجب ان ينكر من الاخبار الالفاظ القرانية **باب ما يستحب من الدعاء في كل صباح ومساء** روى عبد الكريم
ابن عتبة عن الصادق عليه السلام انه قال من قال عشر مرات قبل ان تطلع الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كانت كفارة لذنوبه في ذلك اليوم ٥ وروى حفص ابن البختري انه قال
كان نوح عليه السلام اذا اصبح وامسى اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى بي من نعمة وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك
ولك الحمد ولك الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضى يقولها اذا اصبح عشرا واذا امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا ٥ وان رسول الله صلى الله عليه وآله

كان

٢٢

كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال وبوار
الايم والغفلة والذلة والقسوة والعيلة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تشبع ومن قلب لا يخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة
لا تنفع واعوذ بك من امراة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من ولد يكون علي ربا واعوذ بك من مال يكون علي عذابا واعوذ بك من صاحب
خديعة ان راى حسنة دفنها وان راى سيئة افشاها اللهم لا تجعل لفاجر عندي يدا ولا منة ٥ وروى عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال كان ابي عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا من يحول بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله
شيء وهو السميع يا اجود من سئل ويا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل مرتجى ويا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير الناصرين ويا اسرع
الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد وآل محمد واوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري وانشر علي من رحمتك و
اجعلني ممن تنتصر به لدينك ولا تستبدل بي غيري اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة واوسع علي وعلى عيالي من رزقك
الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم تقول مرحبا بالحافظين وحياكما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين كما شرع وان الاسلام كما
وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وآل محمد افضل
التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمود اصبحت لا اشرك بالله شيئا ولا ادع مع الله احدا ولا اتخذ من دونه
وليا اصبحت عبدا مملوكا لا املك الا ما ملكني ربي اصبحت لا استطيع ان اسوق الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف
عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا بعملي واصبحت فقيرا لا اجد افقر مني وبالله اصبح وبالله امسي وبالله احيى و
بالله اموت والى الله النشور ٥ وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا اصبحت وامسيت
اصبحنا والملك والحمد والعظمة والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال والجمال والكمال والبهاء
والقدرة والتقديس والتعظيم والجبروت والتسبيح والتكبير والتهليل والتحميد والسماح والجود
والكرم والمجد والمن والخير والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة والقدرة والفتق
والرتق والليل والنهار والظلمات والنور والدنيا والآخرة والخلق جميعا والامر كله وما سميت وما لم اسم
وما علمت وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد لله الذي اذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في
نعمة منه وعافية وفضل عظيم الحمد لله الذي له ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم الحمد لله
الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهو عليم بذات الصدور
اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك نموت واليك نصير واعوذ بك ان اذل او اذل او اضل او اضل
او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ
قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم تقول اللهم ان الليل والنهار خلقان
من خلقك فلا تبتليني فيهما بجرأة على معاصيك ولا ركوب لمحارمك وارزقني فيهما عملا متقبلا وسعيا مشكورا

وتجارة لن تبور ❁ وروى عن سعد بن كردين انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلام اربعين صباحا فكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا واصبح
الملك لله اللهم انا عبيدك وابناء عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحتفظ ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن
حيث لا نحترس اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنى والعافية اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية وارزقنا
الشكر على العافية

باب احكام السهو في الصلوة

روى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله
اتاه رجل فقال يا رسول الله اليك اشكو ما القى من الوسوسة في صلوتي حتى لا اعقل ما صليت من زيادة او نقصان فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك اليسرى باصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم
فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك ❁ وروى عن عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام السهو في المغرب فقال صلها بقل هو الله احد و
قل يا ايها الكافرون ففعلت فذهب عني ❁ وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اتى النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال يا رسول الله لقيت
من وسوسة صدري شدة وانا رجل معيل مدين محوج فقال كرر هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا
ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا قال فلم يلبث ان عاد اليه فقال يا رسول الله اذهب الله عني وسوسة صدري وقضى
ديني ووسع رزقي ❁ وفي رواية عبد الله بن المغيرة انه قال لا بأس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه او بحصى يأخذ بيده فيعد به ❁ وقال الرضا عليه السلام
اذا كثر عليك السهو في الصلوة فامض على صلوتك ولا تعده ❁ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا كثر عليك السهو فدعه فانه
يوشك ان يدعك انما هو من الشيطان ❁ وفي رواية ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزة ان الصادق عليه السلام قال اذا كان الرجل ممن يسهو في كل
ثلث فهو ممن كثر عليه السهو ❁ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود
ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة والاصل في السهو ان من سهى في الركعتين الاولتين من كل صلوة فعليه الاعادة
ومن شك في المغرب فعليه الاعادة ومن شك في الغداة فعليه الاعادة ومن شك في الجمعة فعليه الاعادة ومن شك في الثانية والثالثة
او في الثالثة والرابعة اخذ بالاكثر فاذا اسلم اتم ما ظن انه قد نقص ❁ وقال ابو عبد الله عليه السلام لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين
متى شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك قد نقصت ومعنى الخبر الذي قد روي ان الفقيه لا يعيد الصلوة انما هو في الثلث والاربع
لا في الاولتين ولا تجب سجدتا السهو الا من قعد في حال قيامه او قام في حال قعوده او ترك التشهد او لم يدر زاد ام نقص وهما بعد التسليم
في الزيادة والنقصان ❁ وقال امير المؤمنين عليه السلام سجدتا السهو بعد التسليم وقبل الكلام واما حديث صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سألته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم واذا زدت فبعده فانه افتى به في حال التقية ❁ وسأل عمار الساباطي عن سجدتي السهو هل فيهما
تكبير او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط فان كان الذي سهى هو الامام كبر اذا سجد واذا رفع رأسه ليعلم من خلفه انه قد سهى وليس عليه ان يسبح فيهما
ولا تشهد فيهما بعد السجدتين ❁ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال تقول في سجدتي السهو بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد قال
وسمعته مرة اخرى يقول بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ومن شك في اذانه وقد اقام الصلوة فليمض ومن شك في الاقامة
بعدما كبر فليمض ومن شك في التكبير بعدما قرأ فليمض ومن شك في القراءة بعدما ركع فليمض ومن شك في الركوع بعدما سجد فليمض
وكل شيء يشك فيه وقد دخل في حالة اخرى فليمض ولا يلتفت الى الشك الا ان يستيقن ومن استيقن انه ترك الاذان والاقامة

ثم ذكر

ثم ذكر ولم يكن قد قرأ عامة السورة فلا بأس بترك الاذان فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وليقل قد قامت الصلوة ومن استيقن انه
لم يكبر تكبيرة الافتتاح فليعد صلوته وكيف له بان يستيقن ❁ وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال الانسان لا ينسى تكبيرة
الافتتاح ❁ وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال اليس كان في نيته ان يكبر قال نعم قال فليمض
في صلوته ❁ وسأل احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن الرضا عليه السلام عن رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح حتى كبر للركوع فقال اجزأه
وقد روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له رجل نسي اول تكبيرة الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرأ ثم ركع وان
ذكرها في الصلوة كبرها في مقامه في موضع التكبير قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء
عليه ❁ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان انت كبرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيرة ثم
نسيت التكبير كله او لم تكبر اجزأك التكبير الاول عن تكبيرة الصلوة كلها ❁ وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام عن
رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال اي فعل ذلك متعمدا فقد نقض صلوته وعليه الاعادة وان فعل ذلك
ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلوته فقال قلت له رجل نسي القراءة في الاولتين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي
القراءة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاولتين ولا شيء عليه ❁ وروى الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال له اسهو عن القراءة
في الركعة الاولى قال اقرأ في الثانية قال اسهو في الثانية قال اقرأ في الثالثة قال قلت له اسهو في صلوتي كلها فقال اذا حفظت الركوع والسجود فقد تمت صلوتك
❁ وروى عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ان الله تبارك وتعالى فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة
متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي فلا شيء عليه ❁ وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في رجل شك بعدما سجد انه لم يركع
قال يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع فان استيقن انه لم يركع فليلق السجدتين لا ركوع لهما ويبني على صلوته التي على التمام وان
كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم وليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه ❁ وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاصنع الذي فاتك سهوا ❁ وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عمن نسي ان يسجد واحدة فذكرها وهو قائم قال يسجدها اذا ذكرها ولم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف
قضاها وحدها وليس عليه سهو ❁ وسأله منصور بن حازم عن رجل قد صلى فذكر انه قد زاد سجدة فقال لا يعيد صلوة من سجدة ويعيدها
من ركعة ❁ وروى عامر بن جذاعة انه قال اذا سلمت الركعتان الاولتان سلمت الصلوة ❁ وروى عن علي بن نعمان الرازي انه
قال كنت مع اصحاب لي في سفر وانا امامهم فصليت بهم المغرب فسلمت في ركعتين الاولتين فقال اصحابي انما صليت بنا ركعتين
فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكني لا اعيد واتم بركعة فاتممت ركعة ثم سرنا فاتيت ابا عبد الله عليه السلام فذكرت له
الذي كان من امرنا فقال انت اصوب منهم فعلا انما يعيد من لا يدري ما صلى ❁ وروى عنه عمار ان من سلم في الركعتين من الظهر او العصر
او المغرب او العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن على صلوته ولو بلغ الصين ولا اعادة عليه ❁ وسأل عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يصلي الغداة ركعة ويتشهد وينصرف ويذهب ويجيء ثم يذكر انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة ❁ وسأل ابو كهمش ابا عبد الله عليه السلام
عن الركعتين الاولتين فاذا جلست فيهما للتشهد فقلت وانا جالس السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف هو قال لا ولكن اذا قلت

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو انصراف ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا لم تدر اثنتين صليت ام اربعا
ولم يذهب وهمك الى شيء فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرا فيهما بام الكتاب ثم تتشهد وتسلم فان كنت انما صليت
ركعتين كانتا هاتان تمام الاربع وان كنت صليت اربعا كانتا هاتان نافلة ٥ وروى جميل بن دراج عنه عليه السلام انه قال في رجل
صلى خمسا انه ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جايزة ٥ وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لم يجلس فليجعل اربع ركعات منها الظهر ويجلس ويتشهد ثم
يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات فيضمها الى الخامسة فتكون نافلة ٥ وسال الفضيل بن يسار ابا عبد الله عليه السلام عن السهو
فقال من يحفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلاته ام نقص منها ٥ وروى الحلبي عنه عليه السلام
انه قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام زدت ام نقصت فتشهد وسلم واسجد سجدتين للسهو بغير ركوع ولا قراءة تتشهد
فيهما تشهدا خفيفا ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن رجل دخل مع الامام في صلاته وقد سبقه بركعة
فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر بعد ذلك انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة ٥ وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابراهيم
عليه السلام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعتين من قيام ثم يسلم ثم يصلي
ركعتين وهو جالس ٥ وروى علي بن ابي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال سالته عن الرجل يشك فلا يدري اواحدة صلى ام اثنتين
او ثلثا او اربعا تلتبس عليه صلوته فقال كل ذا فقلت نعم قال فليمض في صلوته وليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم فانه يوشك ان يذهب عنه
وروى سهل بن اليسع في ذلك عن الرضا عليه السلام انه قال يبني على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا
وقد روى انه يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس وليست هذه الاخبار مختلفة وصاحب السهو بالخيار باي خبر منها اخذ فهو
مصيب ٥ وروى عن اسحق بن عمار انه قال قال لي ابو الحسن الاول عليه السلام اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم
وسال عبد الله بن ابي يعفور ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبة فلا يجلس فيهما فقال ان ذكر وهو قايم في الثالثة فليجلس
وان لم يذكر حتى يركع فليتم صلوته ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
ان شك الرجل بعد ما صلى فلم يدر اثلاثا صلى ام اربعا وكان يقينه حين انصرف انه كان قد اتم لم يعد الصلوة وكان حين انصرف اقرب
الى الحق منه بعد ذلك وفي نوادر ابراهيم بن هاشم انه سال ابو عبد الله عليه السلام عن امام يصلي باربع نفر او بخمس فيسبح اثنان على انهم
صلوا ثلثا ويسبح ثلثة على انهم صلوا اربعا يقول هؤلاء قوموا ويقول هؤلاء اقعدوا والامام مايل مع احدهما او معتدل
الوهم فما يجب عليهم قال ليس على الامام اذا حفظ عليه من خلفه سهو باتفاق منهم وليس على من خلف الامام سهو اذا لم يسه الامام ولا
في سهو وليس في المغرب سهو ولا في الفجر سهو ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة سهو فاذا اختلف على الامام من خلفه فعليه وعليهم
في الاحتياط والاعادة الاخذ بالجزم وان نسيت صلوة ولا تدري اي صلوة هي فصل ركعتين وثلث ركعات واربع ركعات فان
كانت الظهر او العصر او العشاء الاخرة تكون قد صليت ركعتين وان تكلمت في صلوتك ناسيا فقل اقيموا صفوفكم فاتم صلوتك
واسجد سجدتي السهو وروى ان من تكلم في صلوته ناسيا كبر تكبيرات ومن تكلم في صلوته متعمدا فعليه اعادة الصلوة ومن آنّ

في صلوته فقد تكلم وان نسيت الظهر حتى غربت الشمس وقد صليت العصر فان امكنك ان تصليها قبل ان يفوتك المغرب فابدا بها
والا فصل المغرب ثم صل بعدها الظهر وان نسيت الظهر فذكرتها وانت تصلي العصر فاجعل التي تصليها الظهر ان لم تخش ان يفوتك
وقت العصر فابدا بالعصر وان نسيت الظهر والعصر ثم ذكرتهما عند غروب الشمس فصل الظهر ثم صل العصر ان كنت لا تخاف فوت
احدهما فان خفت ان يفوتك احدهما فابدا بالعصر ولا تؤخرها فتكون قد فاتتك جميعا ثم صل الاولى بعد ذلك على اثرها ومتى
فاتتك صلوة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل الصلوة الفائتة ومن فاتته
الظهر والعصر جميعا ثم ذكرهما وقد بقي من النهار بمقدار ما يصليهما جميعا بدا بالظهر ثم بالعصر وان بقي من النهار بمقدار ما يصلي
احديهما بدا بالعصر وان بقي من النهار مقدار ما يصلي ست ركعات بدا بالظهر ٥ وقال الصادق عليه السلام لا تفوت الصلوة من اراد الصلوة
لا تفوت صلوة النهار حتى تغرب الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر وذلك للمضطر والعليل والناسي وان نسيت ان تصلي
المغرب والعشاء الاخرة فذكرتهما قبل الفجر فصلهما جميعا ان كان الوقت باقيا وان خفت ان تفوتك احديهما فابدا بالعشاء
الاخرة فان ذكرتهما بعد الصبح فصل الصبح ثم المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس فان نمت عن الغداة حتى تطلع الشمس فصل ركعتين
ثم صل الغداة وان نسيت التشهد في الركعة الثانية وذكرته في الثالثة فارسل نفسك وتشهد ما لم تركع فان ذكرت بعد ما ركعت
فامض في صلوتك فاذا سلمت سجدت سجدتي السهو وتشهدت فيهما التشهد الذي فاتك وان رفعت راسك من السجدة الثانية في الركعة
الرابعة واحدثت فان كنت قلت الشهادتين فقد مضت صلوتك وان لم تكن قلت ذلك فقد مضت صلوتك فتوضا ثم عد الى مجلسك
وتشهد وان نسيت التشهد والتسليم فذكرته وقد فارقت مصلاك فاستقبل القبلة قايما كنت او قاعدا وتشهد وسلم ومن استيقن
انه صلى ستا فليعد الصلوة ومن لم يدر كم صلى ولم يقع وهمه على شيء فليعد الصلوة واذا صلى رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم ثم علم
وهو في صلوته حوله الى يمينه ومن وجب عليه سجدتا السهو ونسي ان يسجدهما فليسجدهما متى ذكر ومن دخل مع قوم في الصلوة وهو
يرى انها الاولى وكانت العصر فليجعلها الاولى ويصلي العصر من بعد ومن قام في الصلوة المكتوبة فسها فظن انها نافلة او قام
في نافلة فظن انها مكتوبة فهو على ما افتتح الصلوة عليه ولا باس ان يصلي الرجل الظهر خلف من يصلي العصر خلف من يصلي الظهر الا ان يتوهم
العصر فيصلي معه العصر ثم يعلم انها كانت الظهر فتجزي عنه ٥ وروى الحسن بن محبوب عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا عبد الله
يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله عليه وآله عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدا فصلى الركعتين اللتين قبل
الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في ركعتين ثم وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامة لئلا يعير الرجل
المسلم اذا هو نام عن صلوته او سها فيها يقال قد اصاب ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله
ان الغلاة والمفوضة لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله ويقولون لو جاز ان يسهو عليه السلام في الصلوة جاز ان يسهو
في التبليغ لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله
عليه وآله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي وليس كل من سواه كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ
من شرايطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبها يثبت له

وقف

العبودية وباثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي لا تأخذه سنة ولا نوم
هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلى الله عليه وآله كسهونا لان سهوه من الله عز وجل وانما اسهاه ليعلم انه بشر مخلوق فلا
يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي صلى الله عليه وآله
والائمة صلوات الله عليهم سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين
ويقول الدافعون لسهو النبي صلى الله عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وانه لا اصل للرجل ولا للخبر وكذبوا
لان الرجل معروف وهو ابن محمد عمير بن عبد عمرو المعروف بذي اليدين فقد نقل عنه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد رحمه الله يقول اول درجة في الغلو نفي السهو
عن النبي صلى الله عليه وآله ولو جاز ان ترد الاخبار وفي ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف كتاب منفرد في اثبات
سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء الله تعالى وسأل حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلام عن رجل فاته شيء
من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس او عند غروبها قال فليصل حين يذكر

باب صلوة المريض والمغمى عليه والضعيف والمبطون والشيخ الكبير وغير ذلك

قال الصادق عليه السلام يصلي المريض قائما فان لم يقدر على ذلك صلى جالسا فان لم يقدر ان يصلي جالسا
صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا اراد
ان يسجد غمض عينيه ثم سبح فاذا سبح فتح عينيه رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف وسئل عن المريض لا يستطيع الجلوس
فيكون فتح عينيه ح
ايصلي وهو مضطجع ويضع على جبهته شيئا فقال نعم لم يكلفه الله الا طاقته وسأله سماعة بن مهران عن رجل يكون في عينيه
الماء فينتزع الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوما واقل او اكثر فيمتنع من الصلوة الا ايماء وهو على حاله فقال لا بأس
بذلك وسأله بزيع المؤذن فقال له اني اريد ان اقدح عيني فقال لي افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي
قاعدا قال افعله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلي قائما فان لم يستطع صلى جالسا فان لم يستطع صلى على جنبه الايمن فان لم يستطع
صلى على جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده اخفض من ركوعه ويجوز للمريض ان يصلي
الفريضة على الدابة يستقبل به كذا القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع جبهته في الفريضة على ما امكنه من شيء ويومي في النافلة ايماء
الريح ح
وقال امير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله صلى الله عليه وآله على رجل من الانصار وقد شبكته فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم
ان تجلسوه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومروه فليوم برأسه ايماء ويجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرأ فاقرؤا
عنه واسمعوه وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة او على مروحة بدل
او على سواك يرفعه اليه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من اجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط
فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل يقضي الصلوات اذا اغمي عليه فقال لا
الا الصلوة التي افاق فيها وكتب ايوب بن نوح الى ابي الحسن الثالث عليه السلام يسأله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوات
او لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة وسأل علي بن مهزيار عن هذه المسألة فقال لا يقضي الصوم ولا الصلوة وكلما غلب الله

على فالله

عليه فالله اولى بالعذر فاما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع ما فاته وروي انه يقضي صلوة شهر وما روي
انه يقضي صلوة ثلثة ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه لا قضاء عليه وروى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام انه قال صاحب البطن الغالب يتوضى ويبني على صلوته وقال مرازم بن حكيم الازدي مرضت اربعة اشهر لم اتنفل فيها
فقلت ذلك لابي عبد الله عليه السلام فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله تعالى عليه فالله اولى بالعذر وسأل علي بن
جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حايط المسجد وهو يصلي او يضع يده على الحايط وهو قائم
من غير مرض ولا علة فقال لا بأس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد
فينهض يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة فقال لا بأس به وقال حماد بن عثمان قلت لابي عبد الله عليه السلام قد اشتد علي
القيام في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرأ وانت جالس فاذا بقي من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذاك
صلوة القائم وسأل سهل بن اليسع ابا الحسن الاول عليه السلام عن الرجل يصلي النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا بأس
وقال ابو بصير قلت لابي جعفر عليه السلام انا نتحدث ونقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين بركعة وسجدتين بسجدة فقال
ليس هو هكذا هي تامة لكم وروى عن حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلام قال كان ابي عليه السلام اذا صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى
رجليه وروى معاوية بن ميسرة انه سأل ابا عبد الله عليه السلام ايصلي الرجل وهو جالس متربع ومبسوط الرجلين فقال لا بأس بذلك وقال
الصادق عليه السلام في الصلوة في المحمل صل متربعا وممدود الرجلين وكيف ما امكنك وروى عن ابرهيم بن ابي زياد الكرخي
انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلاء لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليؤم برأسه ايماء وان كان
له من يرفع الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليؤم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت
له مقدرة فصدقة مد من الطعام بدل عن كل يوم احب الي فان لم يكن له يسار ذلك فلا شيء عليه وسأل عبد الله بن سليمان ابا عبد الله
عليه السلام عن الرجل يأخذه الرعاف في الصلوة ولا يريد ان يستنشف ايجوز ذلك قال نعم وروى بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلام راى
رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار اليه بيده افركه بيدك وسأل ليث المرادي ابا عبد الله عليه السلام عن
وصل ح
الرجل يرعف من زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء برأسه عن كل صلوة وروى عمر بن اذينة عنه عليه السلام انه سأله عن الرجل يرعف
وهو في الصلوة وقد صلى بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه او عن شماله او عن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم
يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقيء مثل ذلك وفي رواية ابي بصير عنه ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فاعد الصلوة وقال
له ابو بصير اسمع العطسة فاحمد الله عز وجل واصلي على النبي صلى الله عليه وآله وانا في الصلوة قال نعم وان كان بينك وبين صاحبك اليم
وقال الاعمى اذا صلى لغير القبلة فان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد وروى عن الفضيل بن يسار انه قال
قلت لابي جعفر عليه السلام اكون في الصلوة فاجد غمزا في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف وتوضأ وابن على ما مضى من صلوتك
ما لم تنقض الصلوة بالكلام متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك وهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت وان قلب وجهه
وان قلب وجهه عن القبلة قال نعم ح
عن القبلة وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن عليه السلام عن الغمز يصيب الرجل في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على تلك الحال

ام لا يصلي فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن الصلوة فليصل وليصبر وقال الصادق عليه السلم لا يقطع التبسم الصلوة وتقطعها

القهقهة ولا ينقض الوضوء **باب التسليم على المصلي** وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة

فقال على يقول السلام عليك واشر باصبعك وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلم عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك

رجل من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع صوتك وروى عن منصور بن حازم انه قال اذا سلم

على الرجل وهو يصلي يرد عليه خفيا كما قال وقال ابو جعفر عليه السلم سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة فرد

عليه ثم قال ابو جعفر عليه السلم ان السلام اسم من اسماء الله تعالى **باب المصلي تعرض له الحية والعقرب وغيرهما** سأل الحسين بن ابي العلا

ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي قال يقتلهما وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلم عن الرجل تؤذيه الدابة

وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء او يدفنها في الحصا وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا بأس

وسأله عن الرجل يقتل البقة والبرغوث والقملة والذباب في الصلوة اينقض ذلك صلوته ووضوءه قال لا وسأله سماعة بن مهران

عن الرجل يكون في الصلوة الفريضة قائما فينسى كيسا او متاعا يتخوف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه قال قلت فيكون في

فيخاف ان تذهب او يصيب منها عنت فقال لا بأس بان يقطع صلوته ويتحرز ويعود الى الصلوة وسأل عمار الساباطي عن الرجل يكون في الصلوة

فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها ويقتلها فقال ان كان بينها وبينه خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا وروى حريز

عن ابي عبد الله عليه السلم اذا كنت في صلوة الفريضة فرأيت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلوة

واتبع غلامك او غريمك واقتل الحية **باب المصلي يريد الحاجة** روى عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يريد

الحاجة وهو يصلي فقال يومي برأسه ويشير بيده ويسبح والمرأة اذا ارادت الحاجة وهي تصلي تصفق بيديها وسأله حنان بن سدير

ايومي الرجل في الصلوة فقال نعم وقد اومى النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان معه قال حنان ولا اعلم الا في مسجد بني عبد

الاشهل وسأله عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهله لتأتيه فيشير في الصلوة فيريد ان

شيئا ايجوز لهما ان يقول لا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان والمرأة اذا ارادت شيئا ضربت على فخذيها وهي في الصلوة وروى

محمد بن بجيل اخو علي بن بجيل قال رأيت ابا عبد الله عليه السلام يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو عبد الله عليه السلم بحصاة

فاقبل الرجل اليه وروى عن ابن ابي زكرياء الاعور قال رأيت ابا الحسن عليه السلم يصلي قائما والى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصى

له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلام وهو قائم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلوته وقال ابو حبيب

ناجيت لابي عبد الله عليه السلم ان لي رحا اطحن فيها السمسم فاقوم فاصلي فاعلم ان الغلام نائم فاضرب الحائط لاوقظه قال نعم انت في طاعة

ربك تطلب رزقك فلا بأس به **باب ادب المرأة في الصلوة** ليس على المرأة اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة واذا قامت المرأة

في صلوتها جمعت بين قدميها ولم تفرج بينهما وضمت يديها على صدرها لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على

فخذيها لئلا تطاطأ كثيرا فترتفع عجيزتها واذا ارادت السجود جلست ثم سجدت لاطئة بالارض وتضم ذراعيها في الارض

فاذا ارادت النهوض الى القيام رفعت رأسها من السجود وجلست على اليتيها ليس كما يقعي الرجل ثم نهضت الى القيام من غير ان ترفع

فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة م ق

في الصلوة

اليها بيده ليعلمها من بالباب لتنظر من هو فقال لا بأس به وعن الرجل والمرأة يكونان ... صح

عجيزتها تنسل انسلالا واذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها والحرة لا تصلي الا بقناع والامة تصلي بغير قناع وروى

محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال المرأة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم

عن الرجل يصلي في ثوب واحد فقال نعم قال قلت فالمرأة قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده وسأل علي بن

جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن المرأة ليس لها الا ملحفة واحدة كيف تصلي قال تلتف فيها وتغطي رأسها وتصلي فان

خرجت رجلها وليس تقدر على غير ذلك وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة

ليس عليها ازار ولا مقنعة فقال لا بأس اذا التفت بها وان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم

قال ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة قناع في الصلوة ولا على المكاتبة اذا اشترط عليها مولاها قناع في الصلوة وهي

مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها قال وسألته عن الامة اذا ولدت عليها

الخمار فقال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها التقنع في الصلوة وروى عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم

في الرجل يصلي في ازار المرأة وفي ثوبها ويعتم بخمارها قال اذا كانت مأمونة وروى ان خير مساجد النساء البيوت وصلوة المرأة في بيتها

افضل من صلوتها في صفتها وصلوتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوة في صحن دارها افضل من صلوتها

في سطح بيتها وتكره الصلوة في سطح غير محجر وقال ابو عبد الله عليه السلم لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة ولا تعلموهن

سورة يوسف وعلموهن المغزل وسورة النور فاذا سجدت المرأة عقدت على الانامل لانهن مسؤولات يوم القيمة **باب الادب في الانصراف**

عن الصلوة روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا انصرفت من الصلوة فانصرف على يمينك **باب الجماعة وفضلها**

قال الله تبارك وتعالى واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين فامر الله تعالى بالجماعة كما امر بالصلوة وفرض الله تبارك وتعالى

على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلثين صلوة فيها صلوة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة واما سائر الصلوات فليس الاجتماع

اليها بمفروض ولكنه سنة من تركها رغبة عنها وعن جماعة المسلمين من غير علة فلا صلوة له ومن ترك ثلث جمعات متواليات من غير علة

فهو منافق وصلوة الرجل في جماعة تفضل على صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة في الجنة والصلوة في الجماعة تفضل صلوة الفرد

باربع وعشرين صلوة فيكون خمسا وعشرين وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة من جيران

المسجد الا مريض او مشغول وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لقوم لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم وقال عليه السلم

من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير وقال عليه السلم الاثنان جماعة وسأل الحسن الصيقل ابا عبد الله عليه السلام عن اقل ما يكون

الجماعة قال رجل وامرأة واذا لم يحضر المسجد احد فالمؤمن وحده جماعة لانه متى اذن واقام صلى خلفه صفان من الملائكة ومتى اقام ولم

يؤذن صلى خلفه صف واحد وقد قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة وصلى رسول الله صلى الله عليه وآله الفجر

ذات يوم فلما انصرف اقبل بوجهه على اصحابه فسأل عن اناس يسميهم باسمائهم هل حضروا الصلوة قالوا لا يا رسول الله فقال غيب هم

فقالوا لا يا رسول الله قال اما انه ليس من صلوة اثقل على المنافقين من هذه الصلوة وصلوة العشاء الآخرة [illegible] ولو علموا الفضل

الذي فيهما لاتوهما ولو حبوا وقال الصادق عليه السلام من صلى الغداة والعشاء الآخرة في جماعة فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلم

عليه السلم

فلا بأس

التقنع

صلوة

بجماعة باشد

فانما يظلم الله ومن حقره فانما يحقر الله عز وجل واذا كان مطر او برد شديد فجائز للرجل ان يصلي في رحله ولا يحضر المسجد لقول النبي صلى الله عليه وآله
اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال ٥ وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان اولى الناس بالتقدم في جماعة اقرأهم للقرآن
فان كانوا في القراءة سواء فافقههم فان كانوا في الفقه سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاسنهم فان كانوا في السن
سواء فاصبحهم وجها وصاحب المسجد اولى بمسجده وليكن من يلي الامام منكم اولوا الاحلام والتقى فان نسي الامام او تعايا
فقوموه وافضل الصفوف اولها وافضل اولها ما دنا الى الامام ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله امام القوم وافدهم فقدموا افضلكم
وقال عليه السلام ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا خياركم ٥ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم وفيهم من هو اعلم منهم لم يزل
امرهم الى سفال الى يوم القيمة ٥ وقال ابو ذر رحمه الله ان امامك شفيعك الى الله فلا تجعل شفيعك سفيها ولا فاسقا
وروى الحسين بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأله رجل عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس
يضمن الامام صلوة الذين هم من خلفه انما يضمن القراءة ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال خمسة لا يؤمون
الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة في جماعة الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود ٥ وقال امير المؤمنين عليه السلام
لا يصلين احدكم خلف الاجذم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم المهاجر ٥ وقال عليه السلام الاغلف لا يؤم
القوم وان كان اقرأهم للقرآن لانه ضيع من السنة اعظمها ولا تقبل له شهادة ولا يصلى عليه الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه
وقال عليه السلام لا يؤم صاحب القيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء ٥ وقال الباقر والصادق عليهما السلام لا بأس ان
يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم قراءة وافقههم ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام انما الاعمى اعمى القلب فانها لا تعمى الابصار ولكن
تعمى القلوب التي في الصدور ٥ وقال الصادق عليه السلام ثلثة لا تصل خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق
وان كان مقتصدا ٥ وقال علي بن محمد ومحمد بن علي عليهما السلام من قال بالجسم فلا تعطوه شيئا من الزكوة ولا تصلوا
خلفه ٥ وكتب ابو عبد الله البرقي الى ابي جعفر الثاني عليه السلام جعلت فداك الصلوة خلف من وقف على ابيك وجدك
عليهما السلام فاجاب لا تصل وراءه ٥ وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن امام لا بأس به في جميع اموره عارف غير انه
يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغيظهما اقرأ خلفه قال لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا ٥ وروى محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر ٥ وروى سعد بن اسمعيل عن ابيه عن الرضا عليه السلام
انه قال سألته عن الرجل يقارف الذنوب يصلى خلفه ام لا قال لا ٥ وروى عن اسمعيل بن مسلم انه سأل الصادق عليه السلام عن الصلوة خلف
رجل يكذب بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلاة صلاها خلفه ٥ وقال اسمعيل الجعفي لابي جعفر عليه السلام رجل يحب امير المؤمنين
عليه السلام ولا يتبرأ من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه قال هذا مخلط وهو عدو فلا تصل وراءه ولا كرامة الا ان تتقيه
وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي لا تصل خلف احد الا خلف الرجلين احدهما من تثق بدينه وورعه والآخر من تتقي سيفه وسوطه
وشناعته على الدين فصل خلفه على سبيل التقية والمداراة واذن لنفسك واقم واقرأ لها غير مؤتم به فان فرغت من قراءة السورة
قبل فراغه فبق منها آية ومجد الله عز وجل فاذا ركع الامام فاقرأ الآية واركع بها فان لم تلحق القراءة وخشيت ان يركع فقل ما حذفه

الامام المخالف من الاذان والاقامة واركع ~~[illegible]~~ وان كنت في صلوة نافلة واقيمت الصلوة
فاقطعها وصل الفريضة وان كنت في الفريضة فلا تقطعها واجعلها نافلة وسلم في الركعتين ثم صل مع الامام الا ان يكون
الامام ممن يتقى فلا تقطع صلوتك ولا تجعلها نافلة ولكن اخط الى الصف وصل معه فاذا قام الامام الى رابعته فقم معه وتشهد من
قيام ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى باصحابه جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا ٥ وقال
الصادق عليه السلام كان النبي صلى الله عليه وآله وقع عن فرس فجحش شقه الايمن فصلى بهم جالسا في غرفة ام ابراهيم ٥ وسأله جميل بن صالح
ايما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يؤخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم قال يؤخر ويصلي باهل مسجده اذا كان الامام
وسأله رجل فقال له ان لي مسجدا على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم واخفف فكتب عليه السلام
صل بهم واحسن الصلوة ولا تثقل ٥ فان عليا عليه السلام قال في رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الآخر كنت امامك قال
صلوتهما تامة فان قال احدهما كنت ائتم بك وقال الآخر كنت ائتم بك فصلاتهما فاسدة فليستأنفا ٥ وسأل جميل بن دراج ابا عبد الله
عليه السلام عن امام قوم اجنب وليس معه من الماء ما يكفيه للغسل ومعهم ما يتوضؤن به يتوضأ بعضهم ويؤمهم قال لا ولكن تيمم الامام ويؤمهم
ان الله عز وجل جعل الارض طهورا كما جعل الماء طهورا ٥ وروى عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة في وقتها ثم يصلي
معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين درجة فارغبوا في ذلك ٥ وروى عن حماد بن عثمان انه قال من صلى معهم في الصف
الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول ٥ وروى عن حفص بن البختري انه قال يحسب لك اذا دخلت
معهم وان كنت لا تقتدي بهم حسبك مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من يقتدي به ٥ وروى مسعدة بن صدقة انه قال قال لجعفر بن
محمد عليهما السلام جعلت فداك اني امر بقوم ناصبية وقد اقيمت لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا
ان يقولوا افاصلي معهم ثم اتوضأ اذا انصرفت واصلي فقال جعفر بن علي عليه السلام سبحان الله افلا يخاف من يصلي على غير وضوء ان تأخذه الارض
خسفا ٥ وروى عن زيد الشحام انه قال يا زيد خالقوا الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وان استطعتم
ان تكونوا الائمة والمؤذنين فافعلوا فانكم اذا فعلتم ذلك قالوا هؤلاء الجعفرية رحم الله جعفرا ما كان احسن ما يؤدب اصحابه واذا تركتم ذلك
قالوا هؤلاء الجعفرية فعل الله بجعفر ما كان اسوء ما يؤدب اصحابه ٥ وقال الصادق عليه السلام اذن خلف من قرأت خلفه وقال له رجل اصلي
في اهلي ثم اخرج الى المسجد فيقدموني فقال تقدم لا عليك وصل بهم ٥ وروى هشام بن سالم عنه انه قال في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد
جماعة قال يصلي معهم ويجعلها الفريضة ان شاء ٥ وقد روي انه يحسب له افضلهما واتمهما ٥ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر
عليه السلام عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال لا بأس به ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان آخر صلاة صلاها
رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اريك الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت
سبعة اذرع في ثمانية اشبار ٥ وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلام عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان يتطوع في وقت فريضة ما حد
هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة فقال له ان الناس يختلفون في الاقامة قال المقيم الذي تصلي معه ٥ وسأل حفص بن سالم اذا قال المؤذن
قد قامت الصلوة ايقوم الناس على ارجلهم او يجلسون حتى يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليؤخذ بيد رجل

من القوم فيقدم ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم امام ٥ وروى عن محمد بن مسلم انه سأل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه ٥ قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اقيموا صفوفكم فاني اريكم من خلفي كما اريكم من قدامي ومن بين يدي ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم ٥ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام ان الصلوة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا ارى بالصفوف بين الاساطين بأسا وقال تموا صفوفكم اذا رأيتم خللا ولا يضرك ان تتاخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف الاول الى الصف الذي خلفك وتمشي منحرفا ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ينبغي للصفوف ان تكون تامة متواصلة بعضها الى بعض ولا يكون بين صفين ما لا يتخطى يكون قدر ذلك مسقط جسد انسان اذا سجد ٥ وقال ابو جعفر عليه السلام ان صلى قوم بينهم وبين الامام ما لا يتخطى فليس ذلك الامام لهم بامام واي صف كان اهله يصلون بصلوة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة وان كان سترا او جدارا فليس تلك لهم بصلوة الا من كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير انما احدثها الجبارون وليس لمن صلى خلفها مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال وقال ايما امرأة صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال قلت فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل بينها وبين الرجل وتنحدر هي شيئا ٥ وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض عنز واكثر ما يكون مربط فرس ٥ وقال عمار بن موسى سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الامام يصلي وخلفه قوم اسفل منه من الموضع الذي يصلي فيه قال ان كان الامام على شبه الدكان او على ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم وان كان ارفع منهم باصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع بقطع سيل وان كانت ارض مبسوطة وكان في موضع منها ارتفاع فقام الامام في الموضع المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انهم في موضع منحدر فلا بأس به ٥ وسئل فان قام الامام اسفل من موضع من يصلي خلفه قال لا بأس به ٥ وقال عليه السلام ان كان الرجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره وكان الامام يصلي على الارض وامام اسفل منه كان للرجل ان يصلي خلفه ويقتدي بصلوته وان كان ارفع منه بشيء كثير ٥ وسأل موسى بن بكر ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عن الرجل يقوم في الصف وحده قال لا بأس انما يبدو الصف واحد بعد واحد ٥ وروى عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا دخلت المسجد والامام راكع وظننت انك ان مشيت اليه رفع رأسه فكبر واركع فاذا رفع برأسه فاسجد مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام فالحق بالصف ٥ وروى انه يمشي في الصلوة يجر برجليه لا يتخطى ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادركت الركعة وان رفع رأسه قبل ان تركع فقد فاتتك الركعة ٥ وروى ابو اسامة انه سأله عن رجل انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك ٥ وقال رجل لابي جعفر عليه السلام اني امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع فقال اصبر ركوعك ومثل ركوعك فان انقطعوا والا فانتصب قائما ٥ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على صلوة اضعف من خلفه وكان معاذ يؤم في مسجد

على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة طويلة فقرأ الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس وضحيها وذواتها وان النبي صلى الله عليه وآله كان يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة وعلى الامام ان يسمع من خلفه القراءة وسطا لان الله عز وجل يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها فاذا فرغ الامام من قراءة الفاتحة فليقل الذي خلفه الحمد لله رب العالمين ولا يجوز ان يقول بعد فاتحة الكتاب آمين لان ذلك كانت النصارى تقوله ٥ وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول من قرأ خلف امام يأتم به فمات بعث على غير فطرة ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا صليت خلف امام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته او لم تسمع الا ان يكون صلوة تجهر فيها بالقراءة فلم تسمع فاقرأ ٥ وفي رواية عبيد بن زرارة انه ان سمع الهمهمة فلا يقرأ ٥ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال لا تقرأن في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت او غير امام قال قلت فما اقول فيهما قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع ٥ وروى وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات ان تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله ٥ وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال وان كنت خلف امام فلا تقرأن شيئا في الاولتين وانصت لقراءته ولا تقرأن شيئا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمؤمنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبعا للاولتين ٥ وروى بكير بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اني اكره للمرء ان يصلي خلف الامام صلوة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح ٥ وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلوته ان ادرك من الظهر والعصر والعشاء الاخرة ركعتين وفاتته ركعتان قرأ في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب فاذا سلم الامام قام فصلى الاخيرتين لا يقرأ فيهما انما هو تسبيح وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرأ فيها خلف الامام فاذا سلم الامام قام فقرأ ام الكتاب ثم قعد فتشهد ثم قام فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة ٥ وروى عبد الله بن علي الحلبي عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال يسلم ويمضي لحاجته ان احب ٥ وسأله اسحق بن عمار قال له ادخل المسجد وقد ركع الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت رأسي فاي شيء اصنع قال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم ٥ وسأله سماعة عن الرجل يأتي المسجد وقد صلى اهله ايبدأ بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان في وقت حسن فلا بأس بالتطوع قبل الفريضة وان خاف خروج الوقت اخره فليبدأ بالفريضة وهو حق الله عز وجل ثم ليتطوع ما شاء ٥ وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام في الرجل يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة قال يركع قبل ان يبلغ الى القوم ويمشي وهو راكع حتى يبلغهم ٥ وروى ابرهيم بن ميمون عن الصادق عليه السلام في الرجل يؤم النساء ليس معهن رجل في الفريضة قال نعم وان كان معه صبي فليقم الى جانبه ٥ وروى عن عمار الساباطي انه سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي وحده فيجيء رجل آخر فيقول له انصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم ٥ وكان امير المؤمنين علي عليه السلام يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يؤم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته وفسدت صلوة من يصلي خلفه ٥ وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن رجل ادرك الامام حين يسلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة ٥ وسئل

اقبل الصلوة

عن الرجل ياتي المسجد وهم في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة فيكبر فيقبل الامام فاخذ بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم صلوة
القوم ثم يجلس حتى اذا فرغوا من التشهد اومأ بيده عن اليمين والشمال وكان ذلك الذي يومي بيده التسليم وانقضى صلوتهم واتم هو ما كان فاته وروى
محمد بن سهل عن ابيه قال سألت الرضا عليه السلام عمن ركع مع امام يقتدى به ثم رفع راسه قبل الامام قال يعيده كوعه معه وسأل الفضيل بن
يسار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلى مع امام ياتم به ثم رفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد وروى على بن
يقطين انه سمع من يسأل الرضا عليه السلام عن رجل صلى الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلوة قال يحوله الى يمينه وقال
امير المؤمنين عليه السلام كن النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه وآله فكن يؤمرن ان لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر وسأل هشام بن سالم
ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة هل تؤم النساء قال تؤمهن في النافلة فاما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن وروى زرارة عن ابي
جعفر عليه السلام قال قلت له المرأة تؤم النساء قال لا الا على الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطهن معهن في الصف فتكبر ويكبرن وروى
هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة المرأة في مخدعها افضل من صلوتها في بيتها وصلوتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار والرجل اذا ام المرأة
كانت خلفه عن يمينه سجودها مع ركبتيه وسأل الحلبي عن الرجل يؤم النساء قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا
وروى داود بن الحصين عنه انه قال لا يؤم الحضري المسافر والحضري فان ابتلى الرجل بشيء من ذلك فلم قوما حاضرين فاذا اتم ركعتين سلم
ثم اخذ بيد احدهم فقدمه فامهم فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وقد روى انه ان خاف على نفسه من اجل من يصلي معه
صلى الركعتين الاخيرتين وجعلها تطوعا وقد روى انه ان كان في صلوة الظهر جعل الاولتين فريضة والاخيرتين نافلة وان كان في صلوة
العصر جعل الاولتين نافلة والاخيرتين فريضة وقد روى انه ان كان في الظهر جعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر وهذه الاخبار ليست
بمختلفة والمصلي فيها بالخيار بايها اخذ جاز وروى عبد الله بن المغيرة قال كان منصور بن حازم يقول اذا اتيت الامام وهو جالس قد صلى ركعتين
فكبر ثم اجلس فاذا قمت فكبر ثم اجلس وقال الصادق عليه السلام يجزيك من القراءة اذا كنت معهم مثل حديث النفس ومن صلى خلف مخالف فسها في السجدة ولم
يسجد فليؤم براسه واذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم وروى ابو بصير عن احدهما عليه السلام قال لا تسمعن الامام دعاءك خلفه وقد روى
عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قراءته في الثانية جهر بصوته نحوا مما كان يقرأ وقال اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا
واعف عنا في الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه
صلوتهم وينبغي للامام ان يسمع من خلفه التشهد ولا يسمعونه هم شيئا يعني الشهادتين ويسمعهم ايضا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقال
الصادق عليه السلام افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكى الله تعالى
عنها وبقوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني في التشهد الاول واما في التشهد الثاني بعد الشهادتين فلا بأس به لان المصلي اذا تشهد
الشهادتين في التشهد الاخير فقد فرغ من الصلوة وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون خلف امام فيطول في التشهد
فيأخذه البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام وعلى الامام ان لا يقوم من مصلاه حتى
يتم من خلفه الصلوة فان قام فلا شيء عليه وقال ابي رحمه الله في رسالته الي ان خرجت منك ريح او غيرها مما ينقض الوضوء او ذكرت انك

على غير

على غير وضوء فسلم في اي حال كنت في الصلوة وقدم رجلا يصلي بالقوم بقية صلوتهم وتوضأ واعد صلوتك وقال امير المؤمنين عليه السلام ما كان
من امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعف رعافا او اذى في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل فليصل
مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة فان كان جنبا فليغتسل وليصل الصلوة كلها وروى معوية بن ميسرة عن الصادق عليه السلام انه
قال لا ينبغي للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلام انه قال اذا اتم صلوة القوم فليومئ
اليهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم ليكمل هو ما فاته من صلوته وروى جميل بن دراج عنه عليه السلام في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف وقدم رجلا ولم يدر المقدم
ما صلى الامام قبله قال يذكره من خلفه وقال زرارة لابي جعفر عليه السلام رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة واحدث امامهم فاخذ
بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم ايجزيهم صلوتهم بصلاته وهو لا ينويها صلوة قال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة بل
ينبغي له ان ينويها وان كان قد صلى فان له صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم وقد تجزي عن القوم صلوتهم وان لم ينوها وسأل علي بن جعفر
اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن امام احدث فانصرف ولم يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليقدم بعضهم فليتم بهم ما بقي منها
وقد تمت صلوتهم وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سأل عن رجل ام قوما فصلى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا اخر فيعتد بالركعة و
يطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسه ومن صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم ان يعيدوا وليس عليه ان يعلمهم ولو كان ذلك
عليه لهلك قال قلت كيف كان يصنع بمن قد خرج الى خراسان وكيف كان يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال
اذا فاتك شيء مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول صلوتك اخرها ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى واقعى
اقعاء ولم يجلس متمكنا وروى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل دخل مع الامام في الصلوة وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس
ثم ذكر انه فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة وفي كتاب زياد بن مروان القندي وفي نوادر محمد بن ابي عمير ان الصادق عليه السلام قال في رجل صلى
بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا يقولون انه ليس
عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلى بهم مما لم يجهر فيه والحديث المفسر يحكم على المجمل وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلام
عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالتكبير والقراءة فقال قدر ما تسمع وروى عمار الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل ينسى
وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول بين السجدتين شيئا قال ليس عليه شيء وقال ابو جعفر عليه السلام لرجل اي شيء يقول
هؤلاء في الرجل اذا فاتته مع الامام ركعتان قلت يقولون يقرأ في الركعتين بالحمد والسورة فقال هذا يقلب صلوته فيجعل اولها اخرها قلت وكيف
يصنع قال يقرأ فاتحة الكتاب في كل ركعة وسأل عمار الساباطي ابا عبد الله عن رجل سهى خلف امام بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيئا ولم يكبر ولم يسبح
ولم يتشهد حتى يسلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شيء اذا سهى خلف الامام ولا سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه وروى محمد بن
سهل عن الرضا عليه السلام انه قال الامام يحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح والذي رواه ابو بصير عن الصادق عليه السلام حين قال ايضمن الامام
الصلوة فقال لا ليس بضامن ليس بخلاف خبر عمار وخبر الرضا عليه السلام لان الامام ضامن لصلوة من صلى خلفه متى سهى عن شيء منها غير تكبيرة
الافتتاح وليس بضامن لما يتركه المأموم متعمدا او وجه اخر وهو انه ليس على الامام ضمان لاتمام الصلوة بالقوم فربما حدث به حدث قبل ان
يتمها او يذكر انه على غير طهر وتصديق ذلك ما رواه جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن رجل صلى بقوم ركعتين

ثم اخبرهم انه ليس على وضوء فاقام بتم القوم صلاتهم فانه ليس على الامام ضمان جل حجج الله عليهم السلام ان تكون اخبارهم مختلفة الا لاختلاف الاحوال وقال ابو المغراء حميد بن المثنى العجلي كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم وروى الحسين بن ابي عبد الله الارجاني عن ابي عبد الله قال من صلى في مسجده ثم اتى مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم وروى عبد الله بن سنان عنه انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ ثم يأتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسا وعشرين درجة وقال ايضا ان على بابي مسجدا يكون فيه قوم مخالفون معاندون فهم يمسون في الصلاة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى ان تحتسب لك باربع وعشرين صلاة وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك وروى الحلبي عنه عن ابيه عليهما السلام قال اذا صليت صلاة وانت في المسجد فاقيمت الصلاة فان شئت فاخرج وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا وروى اسحق بن عمار عنه انه قال صل واجعلها لما فات وروى معاوية بن شريح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزأته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلاة والركوع ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل الجماعة ومن ادركه وقد رفع رأسه من السجدة الثانية وهو في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة ومن ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة ولا تجوز جماعتان في مسجد في صلاة واحدة فقد روى محمد بن ابي عمير عن ابي علي الحراني قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال صلينا في المسجد الفجر فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنت ادفعه عن ذلك وامنعه اشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدو لهم امام ومن نسي التسليم خلف الامام اجزأه تسليم الامام ومن سها فسلم قبل الامام فليس عليه بأس وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل سبق الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يقضي تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

باب وجوب الجمعة وفضلها ومن وضعت عنه الصلاة والخطبة فيها

قال ابو جعفر الباقر عليه السلام لزرارة بن اعين انما فرض الله عز وجل على الناس من الجمعة الى الجمعة خمسا وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله عز وجل في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين والقراءة فيها بالجهر والغسل فيها واجب وعلى الامام فيها قنوتان قنوت في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الركعة الثانية بعد الركوع ومن صلاها وحده فعليه قنوت واحد في الركعة الاولى قبل الركوع وتفرد بهذه الرواية حريز عن زرارة والذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي رحمة الله عليهم هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعة وغيرها في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع وقال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم وقال ابو جعفر عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعة في غير جماعة فليصلها اربعا كصلاة الظهر في سائر الايام وقال وقت صلاة الجمعة يوم الجمعة ساعة تزول الشمس ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلاة العصر يوم الجمعة في وقت الاولى في سائر الايام وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا بأس ان تدع الجمعة في المطر وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال تجب الجمعة على سبعة نفر من المؤمنين ولا تجب على اقل منهم الامام وقاضيه ومدعي حق ومدعى عليه وشاهدان والذي يضرب الحدود

بين يدي الامام وقال ابو جعفر عليه السلام اول وقت الجمعة ساعة تزول الشمس الى ان تمضي ساعة فحافظ عليها فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يسأل الله عز وجل عبد فيها خيرا الا اعطاه وقال الرضا رضي الله عنه في رسالته الي ان استطعت ان تصلي يوم الجمعة اذا طلعت الشمس ست ركعات واذا انبسطت ست ركعات وقبل المكتوبة ركعتين وبعد المكتوبة ست ركعات فافعل وفي نوادر احمد بن محمد بن عيسى وركعتين بعد العصر وان قدمت نوافلك كلها في يوم الجمعة قبل الزوال او اخرتها الى بعد المكتوبة فهي ست عشرة ركعة وتأخيرها افضل من تقديمها فاذا زالت الشمس في يوم الجمعة فلا تصل الا المكتوبة واقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة سورة الجمعة وسبح اسم وفي صلاة الغداة والظهر والعصر سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلاة الظهر وقرأت غيرهما ثم ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرأ نصف السورة فان قرأت نصف السورة فتمم السورة واجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد صلاتك بسورة الجمعة والمنافقين ولا بأس بان تصلي العشاء والغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين الا ان الفضل في ان تصليها بالجمعة والمنافقين ومن اراد ان يقرأ في صلاته بسورة فقرأ غيرها فليرجع اليها الا ان تكون السورة قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها الا يوم الجمعة في صلاة الظهر فانه يرجع منها الى سورة الجمعة والمنافقين وما روي من الرخصة في قراءة غير الجمعة والمنافقين في صلاة الظهر يوم الجمعة فهي للمريض والمستعجل والمسافر وروى صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الجمعة في السفر ما اقرأ فيهما قال اقرأ فيهما بقل هو الله احد وروى جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول في صلاة الجمعة لا بأس ان تقرأ فيها بغير الجمعة والمنافقين اذا كنت مستعجلا وغسل يوم الجمعة من وقت طلوع الفجر الى ان تزول الشمس وهو سنة واجبة وسئل فيها بالوضوء وكان موسى بن جعفر عليه السلام يتهيأ يوم الخميس للجمعة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال وقت الجمعة زوال الشمس ووقت صلاة الظهر في السفر زوال الشمس ووقت العصر يوم الجمعة في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعة وقال امير المؤمنين صلوات الله عليه لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين من اجل الخطبتين وجعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهي صلاة حتى ينزل الامام وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا بأس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبة يوم الجمعة ما بينه وبين ان تقام الصلاة وان سمع القراءة او لم يسمع اجزأه وروى سماعة عنه انه قال صلاة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات وروى حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي الجمعة اربع ركعات أيجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانية وهذه رخصة الاخذ بها جائز والاصل انه انما يجهر فيها اذا كانت خطبة فاذا صلاها الانسان وحده فهي كصلاة الظهر في سائر الايام يخفي فيها القراءة وكذلك في السفر من صلى الجمعة جماعة بغير خطبة جهر بالقراءة وان انكر ذلك عليه وكذلك اذا صلى ركعتين بخطبة في السفر جهر فيها وروى الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعة فان فاتته فليصل اربعا وروى الحلبي عنه عليه السلام انه قال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيرة فقد ادركت الجمعة وان ادركته بعد ما ركع فهي بمنزلة الظهر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليه السلام في رجل صلى في جماعة يوم الجمعة فلما ركع الامام الجأه الناس الى جدار او اسطوانة فلم يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع القوم رؤوسهم ايركع ثم يسجد ويلحق بالصف وقد قام القوم ام كيف يصنع فقال يركع ويسجد ثم يقوم في الصف لا بأس بذلك وروى سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت

اباعبدالله عليه السلام يقول في رجل ادرك الجمعة وقد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانية وقام هذا معهم فركع الامام فلم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الركعة الثانية لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانية ان كان نوى هاتين السجدتين للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة فيسجد فيها ثم تشهد وسلم وان كان لم يكن نوى السجدتين للركعة الاولى لم تجز عنه الاولى ولا الثانية وعليه ان يسجد سجدتين وينوي انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة تامة يسجد فيها ۝ وروى يحيى بن عبدالله والفضيل بن سالم عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى ۝ وروى ابو بصير عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة من فوق عرشه من اول الليل الى آخره الا عبد مؤمن يدعوني لآخرته ودنياه قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مؤمن يتوب الي من ذنوبه قبل طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مؤمن قد قترت عليه رزقه يسالني الزيادة في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مؤمن سقيم يسالني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مؤمن محبوس مغموم يسالني ان اطلقه من حبسه فاخلي سربه الا عبد مؤمن مظلوم يسالني ان آخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له وآخذ له بظلامته قال فما يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر ۝ وروى عبدالعظيم بن عبدالله الحسني رضي الله عنه عن ابرهيم بن ابي محمود قال قلت للرضا عليه السلام يابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا الى السماء الدنيا كل ليلة في الثلث الاخير وليلة الجمعة في اول الليل فيأمره فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر فاغفر له يا طالب الخير اقبل يا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي عن جدي عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ۝ وروي انه ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعة وكان يوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام بغدير خم يوم الجمعة وقيام القائم عليه السلام يكون في يوم الجمعة وتقوم القيمة في يوم الجمعة يجمع الله فيها الاولين والآخرين قال الله عز وجل وذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود ۝ وروى محمد بن مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعة ۝ وروى ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المؤمن ليسال الله عز وجل الحاجة فيؤخر الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى الجمعة ليخصه بفضل يوم الجمعة ۝ وروى داود بن سرحان عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعة ۝ وروى المعلى بن خنيس عنه ايضا قال من وافى منكم يوم الجمعة فلا يشتغل بشيء غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وينزل عليهم الرحمة ۝ وروى الاصبغ بن نباتة عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم ازهر من مات ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار ۝ وروى هشام بن الحكم عن ابي عبدالله عليه السلام في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقة والصوم ونحو هذا قال يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعة فان العمل يوم الجمعة يضاعف ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطرفوا اهاليكم كل يوم جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة ۝ وفي رواية ابرهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبدالله عليه السلام قال من انشد بيت شعر يوم الجمعة فهو حظه من ذلك اليوم ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رايتم الشيخ يحدث يوم الجمعة باحاديث الجاهلية فارموا

راسه ولو بالحصى ۝ وروى عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة وان قاله كل ليلة فهو افضل اللهم اني اسالك بوجهك الكريم واسمك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبع مرات انصرف وقد غفر له ۝ وقال عليه السلام اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت ملائكة من السماء ومعها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية الخميس وليلة الجمعة الى ان تغيب الشمس الا الصلوة على النبي صلى الله عليه وآله ويكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به ورد ذلك في جواب السري عن ابي الحسن علي بن محمد عليهما السلام ۝ وسال ابو ايوب الخزاز اباعبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت ۝ وقال عليه السلام السبت لبني هاشم والاحد لبني امية فاتقوا الاحد ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اللهم بارك لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها ۝ وقال الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان لا يدع ان يمس شيئا من الطيب في كل يوم فان لم يقدر فيوم ويوم وان لم يقدر ففي كل جمعة ولا يدع ذلك وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم الجمعة ولم يصب طيبا دعا بثوب مصبوغ بزعفران فرش عليه الماء ثم مسح بيده ثم مسح به وجهه ويستحب ان يعتم الرجل يوم الجمعة وان يلبس احسن ثيابه وانظفها ويتطيب فيدهن باطيب دهنه ۝ وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اذا كان بين القريتين ثلاثة اميال فلا باس بان يجمع هؤلاء وهؤلاء ولا يكون بين الجماعتين اقل من ثلاثة اميال ۝ وقال عليه السلام ان الملائكة المقربين يهبطون في كل يوم جمعة معهم قراطيس الفضة واقلام الذهب فيجلسون على ابواب المساجد على كراسي من نور فيكتبون من حضر الجمعة الاول والثاني والثالث حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم ۝ وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى الجمعة ايمانا واحتسابا استانف العمل ۝ وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تشربوا الدواء يوم الجمعة فقيل يا امير المؤمنين ولم قال لئلا يضعف عن اتيان الجمعة ۝ وقال النبي صلى الله عليه وآله كل واعظ قبلة وكل موعظ قبلة للواعظ يعني في الجمعة والعيدين وصلوة الاستسقاء ۝ وخطب امير المؤمنين عليه السلام في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والآخرة ووارث السموات والارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته وخضع كل شيء لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه وان تقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض شيء الا بعلمه نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات وجبار الارض والسموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام ديان يوم الدين رب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله اعداءه لا وانيا ولا ناكلا ونصح له في عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر ذنبه صلى الله عليه وآله اوصيكم عباد الله بتقوى الله واغتنام ما استطعتم عملا به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تجديدها فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكانهم قد قطعوه وافضوا الى علم فكانهم قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تنافسوا في عز الدنيا وفخرها

ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبؤسها فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى زوال وان ضرها
وبؤسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم
تعقلون الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال الله تبارك وتعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم
لا يرجعون وقال الله تعالى كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا
الا متاع الغرور اولستم ترون الى اهل الدنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتى فميت يبكى وآخر يعزى وصريع يتلوى وعائد ومعود وآخر
بنفسه يجود وطالب الدنيا والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضي الباقون والحمد لله رب العالمين رب السموات السبع ورب
الارضين السبع ورب العرش العظيم الذي يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤول الخلق ويرجع الامور الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم
وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم وقد امركم الله عز وجل في كتابه بالسعي فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع
والدعاء ومسألة الرحمة والغفران فان الله عز وجل يستجيب لكل من دعاه ويورد النار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته قال الله عز وجل ادعوني
استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه و الجمعة
واجبة على كل مؤمن الا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على راس فرسخين غفر الله لنا
ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الآثام بقية ايام دهرنا ان احسن الحديث وابلغ الموعظة كتاب الله عز وجل
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون
او باذا زلزلت الارض زلزالها او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد ثم يجلس جلسة خفيفة ثم يقوم فيقول
الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وآله
ومغفرته ورضوانه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ونبيك صلوة نامية زاكية ترفع بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمد وآل محمد
وبارك على محمد وآل محمد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم انك حميد مجيد اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك
ويجحدون آياتك ويكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب في قلوبهم وانزل عليهم رجزك ونقمتك وباسك الذي لا ترده
عن القوم المجرمين اللهم انصر جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم في مشارق الارض ومغاربها انك على كل شيء قدير اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة في قلوبهم واوزعهم ان يشكروا نعمتك التي انعمت عليهم وان يوفوا
بعهدك الذي عاهدتهم عليه اله الحق وخالق الخلق اللهم اغفر لمن توفي من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم
منهم انك انت العزيز الحكيم ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون اذكروا الله
يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره واسألوا الله من رحمته وفضله فانه لا يخيب عليه داع دعاه ربنا آتنا في الدنيا حسنة وقنا عذاب النار وقال ابو عبد الله
عليه السلام اول من قدم الخطبة على الصلوة يوم الجمعة عثمان لانه كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع بمواعظه وهو
لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين على الصلوة وسئل شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه عما يستعمله العامة
من التهليل والتكبير على اثر الجمعة ما هو فقال رويت ان بني امية كانوا يلعنون امير المؤمنين عليه السلام بعد صلوة الجمعة ثلث مرات فلما ولي

عمر بن عبد العزيز

عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة افضل

باب صلوة التي تصلى في كل وقت

روى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك فمتى ما ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي طواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة على الميت هذه يصليهن الرجل في الساعات كلها

باب الصلوة في السفر

روى عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام
ما تقول في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز وجل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة فصار التقصير
في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال الله عز وجل ليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب التمام في الحضر
فقال عليه السلام اوليس قد قال الله تعالى في الصفا والمروة فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فمن تطوع خيرا الا ترون ان الطواف
بهما واجب مفروض لان الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلام وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلى الله عليه وآله وذكره الله تعالى ذكره
في كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت
عليه ولم يعلمها فلا اعادة عليه والصلوات كلها في السفر الفريضة ركعتان كل صلوة الا المغرب فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله
صلى الله عليه وآله في السفر والحضر ثلث ركعات وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب وهي مسيرة يوم من المدينة يكون اليها بريدان اربعة
وعشرون ميلا فقصر وافطر فصارت سنة وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر العصاة قال فهم العصاة الى يوم القيمة وانا
لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلام فقال له الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من
البيوت قال قلت الرجل يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس فقال اذا خرجت فصل ركعتين وقد روي عن الصادق عليه السلام انه قال
اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه وسمعه عبد الله بن يحيى الكاهلي يقول في التقصير في الصلوة بريد في بريد اربعة وعشرون ميلا
ثم قال كان ابي عليه السلام يقول ان التقصير لم يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجية وانما وضع على سير القطار ومتى كان سفر الرجل
ثمانية فراسخ فالتقصير واجب عليه واذا كان سفره اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه فالتقصير واجب عليه وان كان سفره اربعة
فراسخ ولم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وروى معوية بن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا دخلت
بلدا وانت تريد المقام عشرة ايام فاتم الصلوة حين تقدم وان اردت المقام دون العشرة فقصر وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم
تجمع على عشرة فقصر ما بينك وبين شهر فاذا اتم الشهر فاتم الصلوة قال قلت ان دخلت بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم
قال قصر وافطر قلت فان مكثت كذلك اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله واقصر قال نعم هذا واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت
قصرت وقال ابو ولاد الحناط قلت لابي عبد الله عليه السلام اني كنت نويت متى دخلت المدينة ان اقيم بها عشرا فاتممت الصلوة ثم بدا
لي ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال لي ان كنت قد دخلت المدينة وصليت بها صلوة واحدة فريضة بتمام فليس لك ان
تقصر حتى تخرج منها وان كنت حين دخلتها على نيتك في التمام ولم تصل فيها صلوة فريضة واحدة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم
فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم
الصلوة وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام عن الرجل يخرج مع قوم في السفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من القرية على فرسخين فصلوا
فانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع بالصلوة التي كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد وقال رسول الله صلى

له عليه وآله من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بريء يعني متعمدا ○ وقال الصادق عليه السلام المتم في السفر كالمقصر في الحضر ○ وسأله ابو بصير عن الرجل
يصلي في السفر اربع ركعات ناسيا قال ان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه ○ وروى زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام انه قال اربعة يجب عليهم التمام في السفر كانوا او في الحضر المكاري والكري والراعي والاشتقان لانه عملهم ○ وروى
محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلام انه قال ليس على الملاحين في سفنهم تقصير ولا على المكاري والجمال ○ وروى عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال المكاري اذا لم يستقر في منزله الا خمسة ايام او اقل قصر في سفره بالنهار واتم صلوة الليل وعليه صوم شهر رمضان
وان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر
○ وقال الصادق عليه السلام الجمال والمكاري اذا جد بهما السير قصرا فيما بين المنزلين واتما في المنزل ○ وروى عبد الله بن جعفر عن محمد بن
شرف قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلام ان لي جمالا ولي قواما عليها ولست اخرج فيها الا في طريق مكة لرغبتي في الحج او في الندرة الى
بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معها ان اعمل ايجب التقصير في الصلوة والصوم في السفر او التمام فوقع عليه السلام اذا كنت
لا تلزمها ولا تخرج معها في كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور ○ وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
له الضياع بعضها قريب من بعض فيخرج فيطوف فيها ايتم او يقصر قال يتم ○ وروى اسمعيل بن ابي زياد عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام
قال سبعة لا يقصرون في الصلوة الجابي الذي يدور في جبايته والامير الذي يدور في امارته والتاجر الذي يدور في تجارته من سوق الى سوق
والراعي والبدوي الذي يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل الذي يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذي يقطع السبيل ○ وروى
موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر فذكرها فليقض الذي وجب
عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص ومن نسي اربعا فليقض اربعا حين يذكرها مسافرا كان او مقيما وان نسي ركعتين صلى ركعتين حين يذكرها مسافرا
كان او مقيما ○ وقال الصادق عليه السلام من الامر المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة والمدينة ومسجد الكوفة وحاير الحسين عليه السلام
وقال مصنف هذا الكتاب رحمه الله يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة ايام في هذه المواطن حتى يتم وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل
بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الصلوة بمكة والمدينة تقصر او تتم فقال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة ايام ○ وما رواه
محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت المقام بمكة فاتممت الصلوة ثم جاءني خبر من المنزل فلم اجد
بدا من المصير الى المنزل فلم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلام يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال ارجع الى التقصير ○ وروى
الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس في السفر جمعة ولا اضحى ولا فطر ○ وروى اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يدخل
علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلوة قلت فيدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي
حتى اخرج قال صل وقصر فان لم تفعل فقد خالفت رسول الله صلى الله عليه وآله ○ واما خبر حريز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته
عن رجل يدخل في سفره وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق قال يصلي ركعتين وان خرج الى سفره وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا فانه
يعني بذلك اذا كان لا يخاف فوت الوقت اتم وان خاف خروج الوقت قصر وتصديق ذلك في كتاب الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلام
في الرجل يقدم من سفره في وقت صلوة فقال ان كان لا يخاف خروج الوقت فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر وهذا موافق لحديث

اسمعيل بن

اسمعيل بن جابر ○ وسأل اسحق بن عمار ابا ابراهيم موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة
ام يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل الى اهله ○ وروى سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
له بعض اصحابنا كنا نقضي صلوة النهار اذا نزلنا بين المغرب والعشاء الاخرة فقال لا الله اعلم بعباده حين رخص انما فرض الله عز وجل
على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلوة الليل على بعيرك حيث توجه بك ○ وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن صلوة النافلة
بالنهار في سفر فقال يا بني لو صلحت النافلة في السفر تمت الفريضة ولا باس بقضاء صلوة الليل بالنهار في السفر وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي على
راحلته الفريضة في يوم مطير فقال ابراهيم الكرخي قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في المحمل فقال هذا الضيق اما لكم في رسول الله صلى الله عليه وآله
اسوة ○ وسأل سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون مع المرأة الحائض في المحمل ايصلي وهي معه قال نعم ○ وسأل سعيد بن يسار ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يصلي صلوة الليل وهو على دابته اله ان يغطي وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه حيث اومت
به الدابة ○ وسأل عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي النوافل في الامصار وهو على دابته حيث ما توجهت به قال لا باس
وسأل علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلام عن الرجل يخرج في السفر ثم يبدو له في الاقامة وهو في الصلوة قال يتم اذا بدت له الاقامة ○ وعن الرجل
يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار فقال لا باس بذلك ○ لا باس بالجمع بين الصلوتين في السفر والحضر من علة وغير
علة ولا باس بتاخير المغرب في السفر حتى يغيب الشفق ولا باس بتاخير المغرب للمسافر اذا كان في طلب المنزل الى ربع الليل ○ وفي رواية ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال انت في وقت المغرب في السفر الى خمسة اميال من بعد غروب الشمس ولا باس بتعجيل العتمة في السفر قبل مغيب الشفق ○ وسأل
عمار الساباطي ابا عبد الله عليه السلام عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرقت الجبهة ولم تثبت على الارض ○ قال معوية بن عمار قلت لابي عبد الله عليه السلام
ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات فقال ويلهم او ويحهم واي سفر اشد منه لا لا يتم ○ وقال الصادق عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل
عليه جبرئيل عليه السلام بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد فقال ما بين ظل عير الى فيء وعير فذرعته بنو امية
ثم جزوه على اثني عشر ميلا وكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع وهو اربعة فراسخ يعني انه اذا كان السفر اربعة فراسخ واراد الرجوع من يومه
فالتقصير عليه واجب ومتى لم يرد الرجوع من يومه فهو بالخيار ان شاء اتم وان شاء قصر وتصديق ما فسرته من ذلك خبر جميل بن دراج عن
زرارة بن اعين قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن التقصير فقال بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اتى ذبابا قصر وذباب على
بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ ○ وسأل زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام عن التقصير في كم اقصر
الرجل اذا كان في ضياع اهل بيته وامره جائز فيها يسير في الضياع يومين وليلتين او ثلثة ايام ولياليهن فكتب التقصير في مسير يوم وليلة
وروى محمد بن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن امرأة كانت في طريق مكة فصلت ذاهبة وجائية
المغرب ركعتين فقال ليس عليها اعادة ○ وفي رواية الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار عن ابي الحسن عليه السلام قال
ليس عليها قضاء ○ وفي رواية العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان
صلى معهم الظهر فليجعل الاولتين الظهر والاخيرتين العصر ○ وسأل اسمعيل بن الفضل ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر من ارض الى ارض
وانما ينزل قراه وضيعته فقال اذا نزلت قراك وارضك فاتم الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر ○ قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله

يعني بذلك اذا اراد المقام في قراه وارضه عشرة ايام ومتى لم يرد المقام بها عشرة ايام قصر الا ان يكون له بها منزل يكون فيه في السنة ستة اشهر فان كان
كذلك اتم متى دخلها وتصديق ذلك ما رواه محمد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عن الرجل يقصر صلوته في ضيعته
فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام الا ان يكون له بها منزل يستوطنه قال قلت له ما الاستيطان فقال ان يكون له بها منزل يقيم
فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى دخلها وما رواه علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلام انه قال كل منزل من منازلك
لا تستوطنه فعليك فيه التقصير وقال الصادق عليه السلام في الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوما او يومين او ثلاثة ايقصر او يتم فقال ان
خرج لقوته وقوت عياله فليقصر وليفطر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة وروى ابو بصير عنه عليه السلام قال ليس على صاحب الصيد للفضول
وروى عيص بن القسم عنه انه سأل عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر وان كان تجاوز الوقت فليقصر ولو ان مسافرا ممن يجب
عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير ومن كان سفره معصية لله
عز وجل فعليه التمام في الصلوة والصوم وعلى المسافر ان يقول في دبر كل صلوة يقصر بها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين
مرة لتمام الصلوة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان خشيت ان لا تقوم في آخر الليل او كانت بك علة او اصابك برد فصل واوتر
في اول الليل في السفر وسأل علي بن سعيد ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الليل والوتر في السفر في اول الليل قال نعم وسأل سماعة بن مهران ابا الحسن
الاول عليه السلام عن وقت صلوة الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح وروى حريز عمن حدثه عن ابي جعفر عليه السلام
انه كان لا يرى باسا بان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل **باب العلة التي من اجلها
لا يقصر المصلي في صلوة المغرب ونوافلها في السفر والحضر** سئل الصادق عليه السلام لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعا
بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله تبارك وتعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وآله كل صلوة ركعتين فاضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله
لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلام المغرب بلغه مولد فاطمة الزهراء عليها السلام فاضاف اليها
ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلام اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسين عليه السلام اضاف اليها ركعتين
شكرا لله عز وجل فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر **باب علة التقصير في السفر**
ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري في العلل التي سمعها من الرضا عليه السلام ان الصلوة انما قصرت في السفر لان الصلوة المفروضة اولا انما
هي عشر ركعات والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزيادة لموضع سفره وتعبه ونصبه واشتغاله بامر نفسه
وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد له منه من معيشته رحمة من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لم تقصر لانها صلوة مقصرة
في الاصل وانما وجب التقصير في ثمانية فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان ثمانية فراسخ مسيرة يوم للعامة والقوافل والاثقال فوجب التقصير
في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب في مسيرة الف سنة وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب في هذا
اليوم لما وجب في نظيره اذا كان نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار ولم يترك تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها فلا تقصير فيما
بعدها وذلك ان المغرب لا تقصير فيها فلا تقصير فيما بعدها من التطوع في تطوعها وكذلك الغداة لا تقصير فيها فلا تقصير فيما قبلها من التطوع وانما
صارت العتمة مقصورة وليس تترك ركعتيها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في الخمسين تطوعا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة
ركعتين من التطوع

ركعتين من التطوع وانما جاز للمسافر والمريض ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض
في وقت راحته وليشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره وسأل سعيد بن المسيب علي بن الحسين عليهما السلام فقال له متى فرضت الصلوة
على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله صلى الله عليه وآله
في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة
لتعجيل عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض وكانت ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع
رسول الله صلى الله عليه وآله صلوة الفجر فلذلك قال الله عز وجل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده المسلمون وتشهده
ملائكة الليل وملائكة النهار **باب الصلوة في السفينة** سأل عبيد الله علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في السفينة
فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فاذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والا فليصل حيث توجهت به وان امكنه القيام فليصل
قائما والا فليقعد ثم يصلي وقال له جميل بن دراج تكون السفينة قريبة من الجد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام
وقال له ابراهيم بن ميمون نخرج في الاهواز في السفن فنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به باس فقال له فنسجد على ما فيها وعلى القير قال
لا باس وروى عن منصور بن حازم انه قال القير من نبات الارض وسأل زرارة ابا جعفر عليه السلام الرجل يصلي النوافل في السفينة
قال يصلي نحو راسه وسأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في الفرات وما هو اصغر منه من الانهار في السفينة فقال ان صليت
فحسن وان خرجت فحسن وسأله عن الصلوة في السفينة وهي تاخذ شرقا وغربا فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم در مع السفينة حيث دارت
بك وسأله هرون بن حمزة الغنوي عن الصلوة في السفينة فقال ان كانت محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم تتحرك فصل قائما وان كانت خفيفة
تكفا فصل قاعدا وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلم عن الرجل يكون في السفينة هل يجوز له ان يضع الحصير على المتاع
او القت او التبن او الحنطة او الشعير واشباه ذلك ثم يصلي عليه قال لا باس وقال علي عليه السلام اذا ركبت السفينة وكانت تسير فصل وانت
جالس واذا كانت واقفة فصل وانت قائم وقال ابو جعفر عليه السلام لبعض اصحابه اذا عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل
بسم الله مجريها ومرسيها ان ربي لغفور رحيم فاذا اضطرب بك البحر فاتك على جانبك الايمن وقل بسم الله اسكن بسكينة الله
وقر بقرار الله واهدأ باذن الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال كان ابي عليه السلام
يكره الركوب في البحر للتجارة وسأل محمد بن مسلم ابا عبد الله عليه السلم عن ركوب البحر في هيجانه فقال ولم يغرر الرجل بدينه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن
ركوب البحر في هيجانه وقال عليه السلام ما اجمل في الطلب من ركب البحر **باب صلوة الخوف والمطاردة والمواقفة والمسايفة** روى عبد الرحمن
بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله باصحابه في غزوة ذات الرقاع ففرق اصحابه فرقتين فاقام فرقة بازاء العدو
وفرقة خلفه فكبر وكبروا وقرأ وانصتوا وركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استمر رسول الله صلى الله عليه وآله قائما فصلوا لانفسهم ركعة ثم
سلم بعضهم على بعض ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فكبر وكبروا وقرأ
وانصتوا وركع وركعوا وسجد وسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فتشهد ثم سلم عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على
بعض وقد قال الله تبارك وتعالى لنبيه عليه السلم واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم

فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ودّ الذين كفروا لو تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم وخذوا حذركم ان الله اعدّ للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا فهذه صلوة الخوف التي امر الله عز وجل بها نبيّه صلى الله عليه وآله وقال من صلى المغرب في خوف بالقوم صلى بالطائفة الاولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ومن تعرض له سبع وخاف فوت الصلوة استقبل القبلة وصلى صلوته بالايماء فان خشي السبع وتعرض فليدر معه كيف دار وليصل بالايماء ٭ وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلم يستطع المشي مخافة السبع قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي برأسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد ٭ وسأل سماعة بن مهران اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يلقاه السبع وقد حضرت الصلوة فلا يستطيع المشي مخافة الاسد قال يستقبل الاسد ويصلي ويومي برأسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد على غير القبلة ٭ وسأل سماعة بن مهران اباعبد الله عليه السلام عن الرجل يأخذه المشركون فتحضر الصلوة فيخاف منهم ان يمنعوه قال يومي ايماء ٭ وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له صلوة الخوف وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من صلوة السفر لان فيها خوفا ٭ وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصير ثان وهو ان يرد الرجل الركعتين الى ركعة ٭ وقد رواه حريز عن ابي عبد الله عليه السلام ٭ وروى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام في صلوة الزحف قال تكبير وتهليل يقول الله عز وجل فان خفتم فرجالا او ركبانا ٭ وروى عن ابي بصير انه قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول ان كنت في ارض مخوفة فخشيت لصا او سبعا فصل الفريضة وانت على دابتك ٭ وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال الذي يخاف اللصوص يصلي ايماء على دابته ٭ وقد رخص في صلوة الخوف من السبع اذا خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي رواه محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام ٭ وروى عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال الذي يخاف اللصوص والسبع يصلي صلوة المواقفة ايماء على دابته قال قلت له ارأيت ان لم يكن المواقف على الوضوء كيف يصنع ولا يقدر على النزول قال يتيمم من لبد الدابة او سرجها او معرفة دابته فان فيها غبارا ويصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت به دابته غير انه يستقبل القبلة باول تكبيرة حين يتوجه ٭ وروى عبد الله بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة الزحف على الظهر ايماء وتكبير والمسايفة تكبير بغير ايماء والمطاردة ايماء يصلي كل رجل على حياله ٭ وقال عليه السلام فات الناس مع علي عليه السلام يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا او ركبانا ٭ وفي كتاب عبد الله بن المغيرة ان الصادق عليه السلام قال اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب فان لها ثلاثا ٭ وسأل سماعة بن مهران عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ تكبير واذا كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء والعريان يصلي قاعدا ويضع يده على فرجه وان كانت امرأة وضعت يدها على فرجها ثم يوميان ايماء ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما ولا يركعان ولا يسجدان فيبدو ما خلفهما ولكن ايماء برؤوسهما واذا كانوا جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين تكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض من السجود

باب ما يقول الرجل اذا اوى الى فراشه

قال الصادق عليه السلام من تطهر ثم اوى الى فراشه بات وفراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فليتيمم من دثاره كائنا ما كان لم يزل في صلوة ما ذكر الله عز وجل

وروى

وقف

٥٧

وروى العلاء عن محمد بن مسلم قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت ظهري اليك وتوكلت عليك رهبة منك ورغبة اليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرأ اذا اوى الى فراشه المعوذتين وآية الكرسي ٭ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي واهلي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام ٭ وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال له اقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل ٭ وروى بكر بن محمد عنه عليه السلام انه قال من قال حين يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شيء قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ٭ وقال النبي صلى الله عليه وآله من قرأ هذه الآية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا سطع له نور الى المسجد الحرام حشو ذلك النور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح ٭ وروى عامر بن عبيد بن جزاعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من عبد يقرأ آخر سورة الكهف حين ينام الا استيقظ من منامه في الساعة التي يريد ٭ وروى سعد الاسكاف عن ابي جعفر عليه السلام انه قال من قال هذه الكلمات فانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ذرأ ومن شر ما برأ ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم ٭ وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خفت الجنابة فقل في فراشك اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام ومن ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام ٭ وروى العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عليه السلام عن ابيه عليهما السلام قال لم يقل احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا فسقط عليه البيت

باب ثواب صلوة الليل

نزل جبرئيل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس ٭ وروى بحر السقا عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان من روح الله عز وجل ثلاثة التهجد بالليل وافطار الصائم ولقاء الاخوان ٭ وقال ابو الحسن الاول عليه السلام في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل ٭ وقال الصادق عليه السلام عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم ٭ وروى هشام بن سالم عنه انه قال في قول الله عز وجل ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه الله لا يريد به غيره ٭ وقال الصادق عليه السلام يقوم الناس من فرشهم على ثلاثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضأ ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في معصية الله عز وجل فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم يزل نائما حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له ٭ وسأله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة ٭ وروى عنه فضل بن يسار انه قال ان البيوت التي يصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضيء لاهل السماء كما تضيء نجوم السماء لاهل الارض

وقال عليه السلام في قول الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المؤمن بالليل تذهب بما عمل من ذنب في النهار ومدح الله تبارك وتعالى امير المؤمنين عليه السلام في كتابه بقيام صلوة الليل فقال عز وجل امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجوا رحمة ربه واناء الليل ساعاته وقال امير المؤمنين عليه السلام ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار وجاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع فقال ابو عبد الله عليه السلام يا هذا اتصلي بالليل فقال الرجل نعم فالتفت ابو عبد الله عليه السلام الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان الله تبارك وتعالى ضمن صلوة الليل قوت النهار وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر بالصلوة وقال النبي صلى الله عليه وآله عند موته لابي ذر رحمه الله يا ابا ذر احفظ وصية تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث طويل اخذت منه موضع الحاجة وروى جابر بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام ان رجلا سأل علي بن ابي طالب عليه السلام عن قيام الليل بالقران فقال له ابشر من صلى من الليل عشر ليلة لله تعالى مخلصا ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك وتعالى لملائكته اكتبوا لعبدي هذا من الحسنات عدد ما انبتت في الليل من حبة وورقة وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليلة اعطاه الله عشر دعوات مستجابات واعطاه كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الآمنين ومن صلى سدس ليلة كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابراهيم خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملء الارض ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاءه وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل عليه السلام ومن صلى ثلثي ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة اثقل من احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل راكعا وساجدا وذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كما ولدته امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور في قبره وينزع الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث من الآمنين ويقول الرب تبارك وتعالى لملائكته يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيا ليلة ابتغاء مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة

باب وقت صلوة الليل

روى عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى العشاء آوى الى فراشه فلم يصل شيئا حتى ينتصف الليل وقال ابو جعفر عليه السلام وقت صلوة ما بين نصف الليل الى آخره وقال عمر بن حنظلة لابي عبد الله عليه السلام اني مكثت ثمانية عشر ليلة انوي القيام فلا اقوم افاصلي اول الليل قال لا اقض بالنهار فاني اكره ان تتخذ ذلك خلقا وروى عن معوية بن وهب انه قال قلت له ان رجلا من مواليك من صلحائهم شكى الي ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام بالليل للصلوة بالليل فيغلبني النوم حتى اصبح فربما قضيت صلوتي الشهر المتتابع او الشهرين اصبر على ثقله فقال قرة عين والله قرة عين والله ولم يرخص في الوتر اول الليل فقال نعم نعم ما رأيت ونعم ما صنعت يعني في السفر قال وسألته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر او في البرد فيعجل صلوة الليل والوتر في اول الليل فقال نعم وروى ابو جرير بن ادريس عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام قال

وقال القضاء بالنهار افضل وروى عبد الله مسكان عن ليث المرادي قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الصيف في الليالي القصار صلوة الليل في اول الليل

قال

قال صل صلوة الليل في السفر من اول الليل في المحمل والوتر وركعتي الفجر وكل ما روي من الاطلاق في صلوة الليل من اول الليل فانما هو في السفر لان المفسر للاخبار يحكم على المجمل وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ليس من عبد الا وهو يوقظ في ليلته مرة او مرتين فان قام كان ذلك والا فحج الشيطان فبال في اذنه اولا يرى احدكم انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متحير ثقيل كسلان وروى الحسن بن الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لامقت الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيد كأنه يرى ان رسول الله صلى الله عليه وآله قصر في شيء واني لامقت الرجل قد قرأ القران ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان عند الصبح قام يبادر الصلوة وروى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان الله تعالى ما نوى عبد ان يقوم اية ساعة نوى فعلم الله تبارك وتعالى ذلك منه الا وكل به ملكين يحركانه تلك الساعة وروى عمر بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع رأسه فلينم فاني اتخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنة ان يقول اللهم ادخلني النار روى ذكريا النقاص عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون قال منه سكر النوم

باب ما يقول الرجل اذا استيقظ من النوم

كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا آوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيا وباسمك اموت فاذا استيقظ قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور وروى جراح المدائني عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا قام احدكم فليقل سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق عبدي وشكر وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا قام آخر الليل رفع صوته حتى يسمع اهل الدار ويقول اللهم اعني على هول المطلع ووسع علي المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني خير ما بعد الموت وفي خبر آخر عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت من فراشك فانظر في افق السماء وقل الحمد لله الذي رد علي روحي لاعبده واحمده اللهم انه لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا تأخذك سنة ولا نوم سبحان الله رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين والحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم ثم اقرأ خمس آيات من آخر آل عمران ان في خلق السموات والارض الى قوله لا تخلف الميعاد وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة ثم توضأ وروى ابو عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع فقال لعلك ترى ان القوم لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى تخرج نفسه فاذا خرج النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه قوة على العمل فانما ذكرهم فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا انزلت في امير المؤمنين عليه السلام واتباعه من شيعتنا ينامون في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا الى ربهم راغبين راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه لنبيه عليه السلام واخبرهم بما اعطاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته وآمن خوفهم واذهب روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت من آخر الليل اي شيء اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين والحمد لله الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب عنك رجز الشيطان ووسواسه ان شاء الله تعالى

باب القول عند سماع صراخ الديك

قال الصادق عليه السلام اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح قدوس رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت وقال تعلموا من الديك خمس خصال محافظته على اوقات الصلوات والغيرة والسخاء والشجاعة وكثرة الطروقة وقال عليه السلام تعلموا من الغراب ثلث خصال الاستتار بالسفاد والبكور

في طلب الرزق وحذره وقال ابو جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ملكا على صورة ديك ابيض راسه تحت العرش ورجلاه في تخوم الارض
السابعة له جناح في المشرق وجناح في المغرب لا تصيح الديوك حتى يصيح فاذا صاح خفق بجناحيه ثم قال سبحان الله سبحان الله العظيم
الذى ليس كمثله شيء قال فيجيبه الله تبارك وتعالى ويقول لا يحلف بي كاذبا ما يعرف ما يقول وروى ان فيه نزلت والطير صافات كل قد علم صلوته وتسبيحه
وروى ان حملة العرش اليوم اربعة واحد منهم على صورة الديك يسترزق الله عز وجل للطير وواحد على صورة الاسد ويسترزق الله تعالى للسباع وواحد
على صورة الثور يسترزق الله تعالى للبهائم وواحد منهم على صورة ابن آدم يسترزق الله تعالى لولد آدم فاذا كان يوم القيمة صاروا ثمانية قال الله عز وجل عز وجل
ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية باب القول عند القيام الى صلوة الليل قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم الى صلوة الليل فقل اللهم
انى اتوجه اليك بنبيك نبى الرحمة وآله واقدمهم بين يدى حوائجى فاجعلنى بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين اللهم ارحمنى بهم ولا تعذبنى
بهم واهدنى بهم ولا تضلنى بهم وارزقنى بهم ولا تحرمنى بهم واقض لى حوائجى للدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير وبكل شيء عليم باب صلوة
التى جرت السنة بالتوجه فيهن من السنة التوجه في ست صلوات وهى اول ركعة من صلوة الليل والمفردة من الوتر واول ركعة من ركعتى الزوال واول ركعة من
ركعتى الاحرام واول ركعة من نوافل المغرب واول ركعة من الفريضة كذلك ذكره ابى رضى الله عنه في رسالته الىّ باب صلوة الليل
قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة على رسول الله صلى الله عليه وآله
بقول الله عز وجل فتهجد وهى لغيره سنة ونافلة وقال النبى صلى الله عليه وآله في وصيته لعلى عليه السلام يا على عليك بصلوة الليل وعليك بصلوة الليل لقول الله
وعليك بصلوة الليل فاذا اردت ان تصليها فكبر الله عز وجل سبعا واحمده سبعا ثم توجه ثم صل ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وقل هو الله احد
وفي الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقرأ في الست الركعات بما احببت ان شئت طولت وان شئت قصرت وروى ان من قرأ في الركعتين
الاولتين من صلوة الليل في كل ركعة منهما الحمد مرة وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له وتقرأ في ركعتى الشفع
وركعة الوتر قل هو الله احد افصل بين الشفع والوتر بتسليمة وروى ان من قرأ في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد
قبل الله وترك والقنوت في كل ركعتين في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة والقراءة بها جهار والقنوت في الوتر قبل الركوع وان قمت ولم يكن عليك
من الوقت بقدر ما تصلى في صلوة الليل على ما تريد فصلها وادرجها ادراجا والادراج ان تقرأ في كل ركعة الحمد وحدها فان خشيت طلوع
الفجر فصل ركعتين واوتر بالثالثة وان طلع الفجر فصل ركعتى الفجر وقد مضى الوقت بما فيه واذا صليت من صلوة الليل اربع ركعات من قبل طلوع الفجر فان ان
فاتم الصلوة طلع اولم يطلع وقد رويت رخصة في ان يصلى الرجل صلوة الليل بعد طلوع الفجر المرة بعد المرة ولا يتخذ ذلك عادة واذا كان عليك
قضاء صلوة الليل فقمت وعليك من الوقت بقدر ما تصلى الفائتة وصلوة ليلتك فابدأ بالفائتة فصل ثم صل صلوة ليلتك فان كان الوقت بقدر
ما تصلى واحدة فصل صلوة ليلتك لئلا تصير اجميعا قضاء ثم اقض الصلوة الفائتة من الغد او بعد ذلك باب دعاء قنوت الوتر
كان النبى صلى الله عليه وآله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما اعطيت
وقنى من شر ما قضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك واتوب اليك واومن بك واتوكل عليك ولا حول ولا قوة
الا بك يا رحيم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطولكم قنوتا في دار الدنيا اطولكم راحة يوم القيمة في الموقف وقال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم
الجمعة تمجيد الله والصلوة على نبى الله وكلمات الفرج ثم هذا الدعاء والقنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم النبى

نورك فهديت فلك الحمد ربنا وبسطت يدك فاعطيت فلك الحمد ربنا وعظم حلمك فعفوت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير
الجهات وعطيتك افضل العطيات واهناها تطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفى السقيم وتنجى
من الكرب العظيم لا يجزى بآلائك احد ولا يحصى نعمائك قول قائل اللهم اليك رفعت الابصار ونقلت الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدى ودعيت
بالالسن واليك سرهم ونجويهم في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك
غيبة نبينا عنا وشدة الزمان علينا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء علينا وكثرة عدونا وقلة عددنا فافرج ذلك يا رب بفتح منك تعجله فافتح
ونصر منك تعزه وامام عدل تظهره اله الحق رب العالمين ثم تقول استغفر الله ربى واتوب اليه سبعين مرة وتعوذ بالله من النار كثيرا دفى
وروى عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام انه قال من قال في وتره اذا اوتر استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وواظب على ذلك حتى تمضى
سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار ووجبت له المغفرة والجنة من الله عز وجل وروى عبد الله بن ابى
يعفور عن ابى عبد الله عليه السلام قال استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى الاستغفار وكان رسول الله
صلى الله عليه وآله يستغفر الله عز وجل في الوتر سبعين مرة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات وروى عبد الله
عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال تدعو في الوتر على العدو وان شئت سميتهم وتستغفر وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت فتحت ثوبك وكان على بن الحسين سيد العابدين عليهما السلام
يقول العفو العفو ثلثمائة مرة في الوتر في السحر وروى معروف بن خربوذ عن احدهما يعنى ابا جعفر وابا عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر
لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم سبحان الله رب السموات السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم سبحان الله رب الارضين
السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم اللهم انت الله نور السموات والارض وانت الله زين السموات والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام
زين السموات والارض وانت الله جمال السموات والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث المستغيثين وانت الله المفرج السموات والارض وانت الله جم
عن المكروبين وانت الله المروح عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين وانت الله الرحمن الرحيم
وانت الله كاشف السوء وانت الله بك تنزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجى من عذابك الا رحمتك ولا ينجى منك منزل
الا التضرع اليك فهب لى من لدنك يا الهى رحمة تغنينى بها عن رحمة من سواك بالقدرة التى بها احييت جميع ما في البلاد وبها تنشر ميت عقابك
العباد ولا تهلكنى غما حتى تغفر لى وترحمنى وتعرفنى الاستجابة في دعائى وارزقنى العافية الى منتهى اجلى واقلنى عثرتى ولا تشمت
بى عدوى ولا تمكنه من رقبتى اللهم ان رفعتنى فمن ذا الذى يضعنى وان وضعتنى فمن ذا الذى يرفعنى وان اهلكتنى فمن ذا الذى
يحول بينك وبينى او يتعرض لك في شيء من امرى وقد علمت انه ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة انما يعجل من يخاف الفوت وانما اليك
يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت عن ذلك يا الهى فلا تجعلنى للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلنى ونفسنى واقلنى عثرتى ولا تتبعنى
ببلاء على اثر بلاء فقد ترى ضعفى وقلة حيلتى استعيذ بك الليلة فاعذنى واستجير بك من النار فاجرنى واسئلك الجنة فلا تحرمنى
ثم ادع الله بما احببت واستغفر الله سبعين مرة وروى عن ابى حمزة الثمالى قال كان على بن الحسين عليه السلام يقول في آخر وتره لصدق
وهو قائم رب اسأت وظلمت نفسى وبئس ما صنعت وهذه يداى جزاء بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه
رقبتى خاضعة لك لما اتت قال ثم يطاطئ راسه ويخضع برقبته ثم يقول وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسى حتى ترضى

لك العتبى لا اعود لا اعود قال وكان والله اذا قال لا اعود لم يعد ورَوى عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال القنوت
في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في قنوت الوتر بهذا الدعا اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتسيير
بغير تقصير واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك اُحاول الدنيا ثم ازاولها ثم ازالها وآتيتني فيها الكلاء والمرعى وبصّرتني فيها
الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني ونعّمني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم واعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق
النار يا رب النار اللهم اني اسئلك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني
اسئلك خير الخير رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في
كلّه واجعل قلبي اشد مخافة لك مما هو واجعل لي في كل يوم وليلة حظا ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي
ورجائي ومسئلتي وطلبتي اسئلك الهي كمال الايمان وتمام اليقين وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احسانا مضاعفا وصلوة
تقبلها ودعاء مستجابا وعملي مقبولا وسعيي مشكورا وذنبي مغفورا ولقني منك نضرة وسرورا وصلى الله على محمد وآله ورَوى محمد بن مسلم عن ابي
جعفر عليه السلام قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة وروى عنه زرارة انه قال القنوت في كل الصلوات وروى ابان بن
عثمان عن الحلبي انه قال لابي عبد الله عليه السلام اسمي الائمة عليهم السلام في الصلوة فقال اجملهم وقال عليه السلام كلما ناجيت به ربك في الصلوة
فليس بكلام ورُوي عن ابي ولاد حفص بن سالم الحناط انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لا باس بان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم
ينصرف فيقضي حاجته ثم يرجع فيصلي ركعة ولا باس ان يصلي الرجل ركعتين من الوتر ثم يشرب الماء ويتكلم وينكح ويقضي ما شاء من حاجة
ووضوء ثم يصلي الركعة قبل ان يصلي الغداة وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت
اذا رفعت راسي فقال لا قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت اذا رفع راسه من الركوع وانما منع الصادق عليه السلام
من ذلك في الوتر والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما اطلق ذلك في ساير الصلوات لان جمهور العامة لا يرون
القنوت فيها فاذا فرغ الانسان من الوتر صلى ركعتي الفجر وقال الصادق عليه السلام صلّ ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعده تقرا في الاولى الحمد وقل يا ايها
الكافرون وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد ويجوز للرجل ان يحشوهما في صلوة الليل حشوا وكلما قرب من الفجر فهو افضل فاذا طلع الفجر
فصل الغداة وافصل بين ركعتي الفجر وبين الغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقال الصادق عليه السلام اي قطع اقطع من السلام وروى
عن سعيد الاعرج انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك اني اكون في الوتر واكون قد نويت الصوم فاكون في الدعاء واخاف الفجر فاكره
ان اقطع على نفسي الدعاء واشرب الماء وتكون القلة امامي قال فقال لي فاخط اليها الخطوة والخطوتين والثلث واشرب وارجع الى مكانك
ولا تقطع على نفسك الدعاء وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك القدوس العزيز
الحكيم ثلث مرات ثم تقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها لي
عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له باب القول في الضجعة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة اضطجع بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة على
يمينك مستقبل القبلة وقل في ضجعتك استمسكت بعروة الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب
والعجم واعوذ بالله من شر فسقة الجن والانس سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الاصباح سبحان رب الصباح فالق الا

ثم تقول

ثم تقول بسم الله وضعت جنبي لله فوضت امري الى الله الجات ظهري الى الله توكلت على الله حسبي الله ونعم الوكيل ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله
بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا اللهم من اصبح وحاجته الى مخلوق فان حاجتي ورغبتي اليك وتقرا خمس ايات من آخر آل عمران
ان في خلق السموات والارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وصلّ على محمد وآل محمد مائة مرة فانه روى ان من صلى على محمد وآل محمد
مائة مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب
اليه بنى الله له بيتا في الجنة ومن قرا احدا وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له بيتا في الجنة فان قراها اربعين مرة غفر الله له
باب المواضع التي يجب ان يقرا فيها قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون لا تدع ان تقرا قل هو الله احد وقل يا ايها
الكافرون في سبعة مواطن في الركعتين الاولتين من صلوة الليل وفي الركعتين اللتين قبل الفجر وركعتي الزوال وفي الركعتين اللتين بعد المغرب
وركعتي الطواف وركعتي الاحرام والفجر اذا اصبحت بها باب افضل النوافل قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اعلم يا بني ان
افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدها ركعة الوتر وبعدها ركعتا الزوال وبعدها نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل النهار
باب قضاء صلوة الليل قال الصادق عليه السلام كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى وهو الذي جعل الليل والنهار
خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا يعني ان يقضي الرجل ما فاته بالليل بالنهار وما فاته بالنهار بالليل واقض ما فاتك من صلوة الليل
وقت شئت من ليل او نهار ما لم يكن وقت فريضة فصلها اذا ذكرت فان ذكرتها وانت في وقت فريضة اخرى فصل التي انت في وقتها ثم صل
الصلوة الفائتة وقال الصادق عليه السلام قضاء صلوة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون وقد روي نهي عن
الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وتغرب بين قرني شيطان الا انه روى لي جماعة من
مشايخنا عن ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله عن محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه
واما ما سالت عنه من الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب
بين قرني الشيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك
وتعالى ليباهي ملائكته بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه عليه اشهدكم اني قد غفرت
له وروى بريد بن معوية العجلي عن ابي جعفر عليه السلام انه قال افضل قضاء صلوة الليل في الساعة التي فاتتك آخر الليل وليس
باس ان تقضيها بالنهار وقبل ان تزول الشمس وروى عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة اشهر لم اصل نافلة فيها
فقال ليس عليك قضاء ان المريض ليس كالصحيح كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فيه وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام
قال قلت له رجل مرض فترك النافلة فقال يا محمد ليست بفريضة ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل فلا شيء عليه وسال سليمان
بن خالد عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك وساله حماد بن عثمان فقال له اصبح عن الوتر الى الليل فكيف اقضي
مثلا بمثل وروى عن حريز انه قال كان ابي عليه السلام ربما قضى عشرين وترا في ليلة وسال عبد الله بن المغيرة ابا ابراهيم موسى بن
جعفر عليهما السلام عن الرجل يفوته الوتر فقال يقضيه وترا ابدا باب معرفة الصبح والقول عند النظر اليه
وروى علي بن عطية عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال الفجر هو الذي اذا رايته كان معترضا كانه بياض نهر سوراء وروى ان وقت

الغداة اذا كان اعترض الفجر فاضاء حسنا واما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان فذلك الفجر الكاذب هو المعترض كالقباطي وروى عمار بن موسى
الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح سبحان الله رب المساء والصباح اللهم صبح آل محمد ببركة وعافية وسرور و
عين اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي من بركة السموات والارض رزقا حلالا طيبا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك

باب كراهية النوم بعد الغداة روى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة فقال ان الرزق
يبسط تلك الساعة وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب الشمس الى مغيب الشفق ويبث جنود النهار من
حين يطلع الفجر الى مطلع الشمس وذكر ان نبي الله صلى الله عليه وآله كان يقول اكثروا ذكر الله عز وجل في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله تعالى من شر
ابليس وجنوده وعوذوا صغاركم في هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة وقال الصادق عليه السلام نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون
وتقبحه وتغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فاياكم وتلك النومة وقال الباقر عليه السلام
النوم اول النهار خرق والقائلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه نوم الانبياء
عليهم السلام على اقفيتهم لمناجاة الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم ونوم الكفار على يسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال الصادق
عليه السلام من رأيتموه نائما على وجهه فانبهوه وقال عليه السلام ثلث فيهن المقت من الله عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب
والاكل على الشبع واتى اعرابي النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت تقيل قال نعم وتركت ذاك قال نعم
قال عد فعاد فرجع اليه ذهنه وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال خمسة لا ينامون الهام بدم يسفكه وذو المال الكثير لا امين له و
في الناس الزور والبهتان عن عرض من الدنيا يناله والمأخوذ بالمال الكثير ولا مال له والمحب حبيبا يتوقع فراقه وروى قيلوا فان الله يطعم
في منامه ويسقيه وروى قيلوا فان الشيطان لا يقيل وقال عليه السلام نوم الغداة شوم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل
على بني اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب
وقال الرضا عليه السلام في قول الله عز وجل فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن ينام فيما بينهما
نام عن رزقه وروى معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال كان وهو بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان تطلع الشمس ثم يؤتى بخريطة
فيها مساويك فيستاك بها واحدا ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بالمصحف فيقرأ فيه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من جلس في مصلاه
صلوة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار

باب صلوة العيدين وروى جميل بن دراج عن الصادق عليه السلام انه قال صلوة
العيدين فريضة وصلوة الكسوف فريضة يعني انهما من صغار الفرائض وصغار الفرائض سنن لرواية حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ذلك اليوم الى الزوال ووجوب العيد انما هو مع امام عدل وروى سماعة بن مهران عن الصادق
عليه السلام انه قال لا صلوة في العيدين الا مع امام وان صليت وحدك فلا باس وروى زرارة بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال لا صلوة يوم
والاضحى الا مع امام وسئل الصادق عليه السلام عن صلوة الاضحى والفطر فقال صلهما ركعتين في جماعة او في غير جماعة وكبر سبعا وخمسا وروى
منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال مرض ابي عليه السلام يوم الاضحى فصلى في بيته ركعتين ثم ضحى وروى جعفر بن بشير عن عبد الله بن سنان
ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يشهد جماعة الناس في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد ويصلي في بيته وحده كما يصلي في جماعة وروى هرون بن

حمزة الغنوي

حمزة الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبانة حسن لمن استطاع الخروج اليها قال فقلت أرأيت ان كان مريضا
لا يستطيع ان يخرج ايصلي في بيته فقال لا وروى ابن المغيرة عن القسم بن الوليد قال سألته عن غسل الاضحى قال واجب الا بمنى وروي ان غسل
العيدين سنة وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن المرأة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والاضحى ويوم عرفة قال نعم عليها
الغسل كله وجرت السنة ان يأكل الانسان يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى ولا يأكل في الاضحى الا بعد الخروج الى المصلى وكان علي عليه السلام يأكل يوم
الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا يأكل يوم الاضحى حتى يذبح وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم
شيئا ولا تأكل يوم الاضحى شيئا الا من هديك واضحيتك ان قويت وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلام كان امير المؤمنين
عليه السلام لا يأكل يوم الاضحى شيئا حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي الفطرة ثم قال فكذلك نفعل نحن وروى حفص بن
غياث عن جعفر بن محمد عليه السلام عن ابيه عليه السلام قال السنة على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل مكة فانهم يصلون
في المسجد الحرام وروى علي بن رئاب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا ينبغي ان تصلى صلوة العيدين في مسجد مسقف ولا في بيت وانما تصلى
في الصحراء او في مكان بارز وروى الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى ابى ان يؤتى بطنفسة يصلي
عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج فيه حتى يبرز لآفاق السماء ثم يضع جبهته على الارض وروى اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ارأيت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكن ينادى الصلوة ثلث مرات وليس فيهما منبر المنبر
لا يحرك من موضعه ولكن يصنع للامام شبه المنبر من طين فيقوم عليه فيخطب الناس ثم ينزل وروى حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام لا تقض
وتر ليلتك يعني في العيدين ان كان فاتك حتى تصلي الزوال في ذلك اليوم وروى محمد بن الفضل الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ركعتان
من السنة ليس تصليان في موضع الا بالمدينة وتصلى في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فعله وروى اسمعيل بن مسلم عن الصادق عليه السلام عن ابيه عليه السلام
قال كان لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة في اسفلها عكاز يتوكأ عليها ويخرجها في العيدين يصلي اليها وسأل الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الفطر والاضحى
اذا اجتمعا يوم الجمعة قال اجتمعا في زمان علي عليه السلام فقال من شاء ان يأتي الجمعة فليأت ومن قعد فلا يضره فليصل الظهر وخطب عليه السلام
خطبتين جمع فيهما خطبة العيد وخطبة الجمعة وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل قد افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له
وذكر اسم ربه فصلى قال خرج الى الجبانة فصلى وفي رواية السكوني ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا خرج الى العيد لم يرجع في الطريق الذي بدأ
فيه يأخذ في طريق غيره وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اردت الشخوص في يوم العيد فانفجر الفجر وانت في البلد فلا تخرج حتى تشهد
ذلك العيد وروى سعد بن سعد عن الرضا عليه السلام في المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلوة العيدين الفطر والاضحى قال نعم الا بمنى يوم
النحر وروى جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد يا ايها المؤمنون اغدوا الى
جوائزكم ثم قال يا جابر جوائز الله ليس كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز ونظر الحسن بن علي عليه السلام الى اناس في يوم فطر يلعبون
ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل جعل شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا
وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء
لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته قال ابو جعفر عليه السلام ما من عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد فيه لآل محمد حزن قيل ولم ذلك قال

لانهم يرون حقهم في يد غيرهم وصلوة العيدين ركعتان في الفطر والاضحى ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ولا يصليان الا مع امام في جماعة ومن
لم يدرك الامام في جماعة فلا صلاة له ولا قضاء عليه وليس لهما اذان ولا اقامة اذانهما طلوع الشمس يبدأ الامام فيكبر واحدة ثم يقرأ الحمد
وسبح اسم ربك الاعلى ثم يكبر خمسا يقنت بين كل تكبيرتين ثم يركع بالسابعة ويسجد سجدتين فاذا نهض الى الثانية كبر وقرأ الحمد والشمس
وضحيها ثم كبر تمام اربع تكبيرات مع تكبيرة القيام ثم ركع بالخامسة وقد روى محمد بن مسلم الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى واذا قمت في الصلوة فكبر واحدة فتقول
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت
والقدرة والسلطان والعزة اسألك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان
تصلي على ملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم
اني اسألك من خير ما سألك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع
كل شيء ومنتهاه وعالم كل شيء ومعاده ومصير كل شيء اليه ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال ومبدي الخفيات معلن السرائر
الله اكبر عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر
خشعت لك الاصوات وعنت لك الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور
كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم فيها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء
امرك وقام كل شيء لعزتك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع كل شيء لملكتك الله اكبر
وتقرأ الحمد وسبح اسم ربك الاعلى وتكبر السابعة وتركع وتسجد وتقوم وتقرأ الحمد والشمس وضحيها وتقول الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة
حتى يتم خمس تكبيرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر فقال الحمد لله الذي خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور
ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما في السموات وما في الارض وله الحمد
في الدنيا والآخرة وهو الحكيم الخبير يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله
الا هو اليه المصير والحمد لله الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم اللهم ارحمنا برحمتك واعممنا
بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه ولا مستنكف من عبادته الذي بكلمته
قامت السموات السبع واستقرت الارض المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء السحاب وقامت على حدودها
البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه وكما هو اهله
ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى منه ظلمة ولا
تغيب عنه غائبة وما تسقط من ورقة من شجرة ولا حبة في ظلمة الا يعلمها لا اله الا هو ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين ويعلم
ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب ينقلبون ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه ورسوله الى خلقه

وامينه

٦٢

وامينه على وحيه وانه قد بلغ رسالات ربه وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين صلى الله عليه وآله وسلم اوصيكم
بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة ولا تنفد منه رحمة ولا يستغني العباد عنه ولا تجزي انعمه الاعمال الذي رغب في التقوى وزهد في الدنيا
وحذر المعاصي وتعزز بالبقاء وذلل خلقه بالموت والفناء والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود بنواصي الباقين لا يعجزه
اباق الهاربين وعند حلوله يأسر اهل الهوى يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها الفناء ولاهلها منها الجلاء
فاكثرهم ينوي بقاءها ويعظم بناءها وهي حلوة خضرة قد عجلت للطالب والتبست بقلب الناظر ويضني ذو الثروة الضعيف ويجتويها
الخائف الوجل فارتحلوا منها يرحمكم الله باحسن ما بحضرتكم ولا تطلبوا اكثر من القليل ولا تسألوا منها فوق الكفاف وارضوا منها باليسير ولا
تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به واستهينوا بها ولا توطنوها واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهي والفاكهات فان في ذلك غفلة واغترارا الا ان الدنيا قد تنكرت وادبرت واحلولت واذنت بوداع الا وان الآخرة قد رحلت فاقبلت واشرفت
واذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا الا وان السبقة الجنة والغاية النار الا افلا تائب من خطيئته قبل يوم منيته الا عامل لنفسه
قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن يخافه ويرجو ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا الله يذكركم
وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة واجبة من ربكم فليؤدها كل امرئ منكم عنه وعن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم وصغيرهم
وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم صاعا من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض الله عليكم وامركم به
من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم
واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة واتيان الفاحشة وشرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من الزحف
عصمنا الله واياكم بالتقوى وجعل الآخرة خيرا لنا ولكم من الاولى ان احسن الحديث وابلغ موعظة المتقين كتاب الله العزيز الحكيم اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يجلس جلسة كجلسة العجلان
ثم يقوم بالخطبة التي كتبناها وذكرناها في آخر خطبة يوم الجمعة بعد جلوسه وقيامه وخطب عليه السلام في عيد الاضحى فقال الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا وله الشكر فيما ابلانا والحمد لله على ما رزقنا من بهيمة الانعام وكان علي عليه السلام
يبدأ بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم النحر وكان يقطع التكبير آخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر في دبر كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى بالناس بغير اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدأ فقال
الله اكبر الله اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضى نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره له الاسماء الحسنى والحمد لله حتى يرضى وهو العزيز الغفور
الله اكبر كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة ولا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله
كثيرا وسبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من يطع الله
ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله بتقوى الله وكثرة
ذكر الموت والزهد في الدنيا التي لم يتمتع بها من كان فيها قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون انها قد
تصرمت وآذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء فهي تخبر بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما كان
صفوا فلم يبق منها الا سملة كسملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء لو يتمززها الصديان لم تنقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار

المقدر على اهله الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة انفسها بالموت فلا حي يطمع في البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا يغلبنكم
الأمل ولا يطولن عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالآمال وتعبّدوا الله ايام الحيوة فوالله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم
بمثل دعاء الأنام وجأرتم جؤار متبتلي الرهبان وخرجتم الى الله عز وجل من الاموال والاولاد التماس القربة اليه في ارتفاع درجة عنده او غفران
سيئة احصتها كتبته وحفظتها رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا
وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة منه دما ثم عمرتم في الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت اعمالكم ولو لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه
العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قائم باعمالكم جنته ولا رحمته ولكن برحمته ترحمون وبهداه
تهتدون وبهما الى جنته تصيرون جعلنا الله واياكم برحمته من التائبين العابدين وان هذا يوم حرمته عظيمة وبركته مأمولة
والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله تعالى واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع
من الضأن يجزي ومن تمام الاضحية استشراف عينها واذنها واذا سلمت العين والاذن تمت الاضحية وان كانت عضباء القرن او
تجر برجلها الى المنسك فلا يجزي واذا ضحيتم فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم من بهيمة الانعام واقيموا الصلوة وآتوا
الزكوة واحسنوا العبادة واقيموا الشهادة وارغبوا فيما كتب عليكم وفرض من الجهاد والحج والصيام فان ثواب ذلك عظيم لا ينفد وتركه وبال
لا يبيد وامروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا المظلوم وخذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم
واصدقوا الحديث وادوا الامانة وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله
وابلغ موعظة المتقين كتاب الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد او يقرء قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر وكان ممن يدوم عليه قل هو الله احد وكان اذا
قرء احدى هذه السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم ينهض وهو عليه السلم كان اول من حفظ عليه الجلسة بين الخطبتين ثم يخطب
بالخطبة التي كتبناها بعد الجمعة وفي العلل التي يروى عن الفضل بن شاذان النيسابوري رضي الله عنه ويذكر انه سمعها من الرضا
عليه السلام انه انما جعل يوم الفطر العيد ليكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون فيه ويبرزون لله عز وجل فيمجدونه على ما من عليهم فيكون
يوم عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع ولانه اول يوم من السنة يحل فيها الأكل والشرب لان اول
الشهور السنة عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه فيه ويقدسونه وانما جعل التكبير فيها
اكثر منه في غيرها من الصلوات لان التكبير انما هو التعظيم لله وتمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم
تشكرون وانما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيرة لانه يكون في كل ركعتين اثنتا عشرة تكبيرة وجعل سبع في الاولى وخمس في الثانية ولم
يسو بينهما لان السنة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدئ ههنا بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات
لان التحريم من التكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال في صلوة العيدين اذا كان القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعة وقال يقنت في الركعة
الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم والعمامة احب الي وروى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن

التكبير في العيدين فقال اثنتا عشرة سبع في الاولى وخمس في الاخرى فاذا قمت الى الصلوة فكبر واحدة ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة واهل الجود والجبروت والقدرة والسلطان والعزة
اسئلك في هذا اليوم الذي جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلواتك ذخرا ومزيدا ان تصلي على محمد وآل محمد وان تصلي على ملائكتك المقربين
وانبيائك المرسلين وان تغفر لنا ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم اني اسئلك من خير
ما سئلك به عبادك المرسلون واعوذ بك من شر ما عاذ منه عبادك المخلصون الله اكبر اول كل شيء وآخره وبديع كل شيء ومنتهاه
وعالم بكل شيء ومعاده ومصير كل شيء ومرده ومدبر الامور وباعث من في القبور قابل الاعمال مبدئ الخفيات معلن السرائر الله اكبر
عظيم الملكوت شديد الجبروت حي لا يموت دائم لا يزول اذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون الله اكبر خشعت لك الاصوات وعنت لك
الوجوه وحارت دونك الابصار وكلت الالسن عن عظمتك والنواصي كلها بيدك ومقادير الامور كلها اليك لا يقضي فيها غيرك ولا يتم
منها شيء دونك الله اكبر احاط بكل شيء حفظك وقهر كل شيء عزك ونفذ كل شيء امرك وقام كل شيء بك وتواضع كل شيء لعظمتك وذل كل شيء لعزتك واستسلم كل شيء لقدرتك وخضع
كل شيء لملكك الله اكبر وتقرء الحمد والشمس وضحيها وتركع بالسابعة وتقول في الثانية الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اللهم انت اهل الكبرياء والعظمة تتمه كله كما قلت اول التكبير يكون هذا القول في كل تكبيرة حتى
يتم خمس تكبيرات والخطبة في العيدين بعد الصلوة

باب صلوة الاستسقاء

روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلم قال اذا فشت
اربعة ظهرت اربعة اذا فشا الزنا ظهرت الزلازل واذا امسكت الزكوة هلكت الماشية واذا جار الحكام في القضاء امسك القطر من السماء واذا خفرت
الذمة نصر المشركون على المسلمين وروى عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال اذا غضب الله تعالى على امة ثم لم ينزل بها العذاب غلت اسعارها وقصرت اعمارها
ولم تربح تجارها ولم تزك ثمارها ولم تغزر انهارها وحبس عنها امطارها وسلط عليها اشرارها وروى حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال ان سليمان بن داود عليهما السلم خرج ذات يوم مع اصحابه ليستسقي فوجد نملة قد رفعت قائمة من قوائمها الى السماء وهي تقول اللهم
انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بني آدم فقال سليمان عليه السلام لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم بغيركم وروى حفص بن
البختري عنه عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان ينفع بالمطر امر السحاب فاخذ الماء من تحت العرش واذا لم يرد النبات امر السحاب
فاخذ الماء من البحر قيل ان ماء البحر ملح قال ان السحاب يعذبه وروى سعدان عنه انه قال ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك يضعها في
الموضع الذي قدرت له وقال النبي صلى الله عليه وآله ما اتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقها الله عز وجل الا والسماء فيها تمطر فيجعل الله
ذلك حيث يشاء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة
فاهلكت قوم عاد وما نزل مطر قط الا بوزن الا زمن نوح عليه السلام فانه عتا على خزانه فخرج في مثل خرق الابرة فاغرق الله
به قوم نوح وقال امير المؤمنين عليه السلام السحاب غربال المطر لولا ذلك لافسد كل شيء وقع عليه وسئل ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام
عن الرعد اي شيء يقول قال انه بمنزلة الرجل يكون في الابل فيزجرها هاي هاي كهيئة ذاك قال فما حال البرق فقال تلك مخاريق الملائكة
تضرب السحاب فتسوقه الى الموضع الذي قضى الله عز وجل فيه المطر وقال عليه السلام الرعد صوت والبرق سوط وروي ان الرعد صوت ملك
اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وقال الصادق عليه السلم

الرعد صوت الملك والبرق سوطه وروى ان الرعد صوت ملك اكبر من الذباب واصغر من الزنبور فينبغي لمن سمع صوت الرعد ان يقول سبحان
من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وقال الصادق عليه السلام جاء اصحاب فرعون الى فرعون فقالوا له غار ماء النيل وفيه هلاكنا فقال
انصرفوا اليوم فلما ان كان من الليل توسط النيل ورفع يديه الى السماء وقال اللهم انك تعلم اني اعلم انه لا يقدر على ان يجئ
بالماء الا انت فجئنا به فاصبح النيل يتدفق ولا يستسقي الا بالبراري حيث ينظر الى السماء ولا يستسقي في شيء في المساجد الا بمكة واذا
احببت ان تصلي صلوة الاستسقاء فليكن اليوم الذي تصلي فيه يوم الاثنين ثم تخرج كما تخرج يوم العيد يمشي المؤذنون بين يديك حتى تنتهي
الى المصلى فتصلي بالناس ركعتين بغير اذان ولا اقامة ثم تصعد المنبر وتخطب وتقلب رداك الذي على يمينك على يسارك والذي على يسارك
على يمينك ثم تستقبل القبلة فتكبر الله مائة تكبيرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت الى يمينك وتسبح الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تلتفت
الى يسارك فتهلل الله مائة مرة رافعا بها صوتك ثم تستقبل الناس بوجهك فتحمد الله عز وجل مائة مرة رافعا بها صوتك ثم ترفع يديك
فتدعو ويدعو الناس ويرفعون اصواتهم فان الله عز وجل لا يخيبكم ان شاء الله تعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى قال اللهم
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميتة يرددها ثلث مرات وخطب امير المؤمنين عليه السلام فقال الحمد لله سابغ النعم
ومفرج الهم وبارئ النسم الذي جعل السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا والارض للعباد مهادا وملائكته على ارجائها
وحملة عرشه على امطائها واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واطفا بشعاعه ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا
والنجوم بهورا ثم علا فتمكن وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر وطلبت خلة الفقر وحاجة المتمسكن اللهم فبدرجتك الرفيعة
ومحلتك المنيعة وفضلك السابغ وسبيلك الواسع اسألك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى بعهدك وانفذ احكامك
واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك على عهدك الى عبادك القائم باحكامك ومؤيد من اطاعك وقاطع عذر من عصاك اللهم
فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبياء زلفة يوم القيمة عندك واوفرهم
حظا من رضوانك واكثرهم صفوف امة في جنانك كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السباء ولم يشرب الدماء اللهم خرجنا اليك
حين فاجأتنا المضائق الوعرة والجأتنا المحابس العسرة وعضتنا علائق الشين وتأثلت علينا لواحق المين واعتكرت علينا
حدابير السنين واخلفتنا مخايل الجود واستظمأنا لصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس ندعوك حين قنط الانام ومنع
الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر والنجوم والملائكة الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين ولا تواخذنا باعمالنا
ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق والنبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة
واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد مات وترد به
ما قد فات وتخرج به ما هو آت اللهم اسقنا غيثا مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة بروقه مرتجسة هموعه وسيبه
مستدر وصوبه مستطر لا تجعل ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه اجاجا ونباته رمادا رمددا اللهم
انا نعوذ بك من الشرك وهواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي الخيرات من اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك
الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا

ونتوب اليك

ونتوب اليك من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة
تدافع الودق بالودق ويتلو القطر منه القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفة جنائبه بل ريا يغص بالري ربابه وفاض فانصاع به
سحابه وجرى آثار هيدبه جنابه سقيا منك محيية مروية محفلة زاكيا نبتها ناميا زرعها ناضرا عودها ممرعة آثارها جارية بالخير
والخصب على اهلها تنعش بها الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك
وتعم بها من نأى من خلقك حتى يخصب لا مراعها المجدبون ويحيى ببركتها المسنتون وتترع بالقيعان غدرانها وتورق ذرى الاكام
زهراتها ويدهام بذرى الاكام شجرها وتستحق علينا بعد اليأس شكرا منة من مننك مجللة ونعمة من نعمك مفضلة على بريتك المرملة
وبلادك المغربة وبهائمك المعملة ووحشك المهملة اللهم منك ارتجاؤنا واليك مآبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك سرائرنا ولا تواخذنا بما فعل
السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى وقال سيدي صاخت جبالنا واغبرت ارضنا
وهامت دوابنا وقنط الناس منا او من قنط منهم وتاهت البهائم وتحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكلى على اولادها وملت الدوران
في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم ارحم انين الآنة
وحنين الحانة ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها وقال ابو جعفر عليه السلام كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي الاستسقاء ركعتين
ويستسقي وهو قاعد وقال بدأ بالصلوة قبل الخطبة وجهر بالقراءة وسئل الصادق عليه السلام عن تحويل النبي صلى الله عليه وآله رداءه اذا استسقى
قال علامة بينه وبين اصحابه تحول الجدب خصبا وجاء قوم من اهل الكوفة الى علي بن ابي طالب عليه السلام فقالوا له يا امير المؤمنين ادع لنا بدعوات
في الاستسقاء فدعا علي عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام فقال يا حسن ادع فقال الحسن عليه السلام اللهم هيج لنا السحاب بفتح الابواب بماء
عباب ورباب بانصباب وانسكاب يا وهاب واسقنا مطبقة مغدقة مونقة فتح اغلاقها وسهل اطلاقها وعجل سياقها بالاندية في الاودية
يا وهاب بصوب الماء يا فعال اسقنا مطرا قطرا طلا مطلا طبقا مطبقا عاما معما رهما بهما رحيما رشا مرشا واسعا كافيا عاجلا طيبا
مباركا سلاطح بلاطح يناطح الاباطح مغدودقا مطبوبقا مغرورقا واسق سهلنا وجبلنا وبدونا وحضرنا حتى ترخص به اسعارنا
وتبارك به في ضياعنا ومدننا ارنا الرزق موجودا والغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال للحسين عليه السلام ادع فقال
الحسين صلى الله عليه وآله اللهم معطي الخيرات من مظانها ومنزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها منك الغيث
المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم ارسل السماء علينا ديمة
مدرارا واسقنا الغيث واكفا مغزارا غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريا مريعا غدقا مغدقا عبابا مجلجلا صحصحا بساسا
بساسا مسبلا عاما ودقا مطفاحا تدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق ولا مكذب الرعد تنعش به الضعيف من عبادك
وتحيي به الميت من بلادك وتمن علينا به منك آمين رب العالمين فما تم كلامه حتى صب الله الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رضي الله عنه
فقيل له يا ابا عبد الله هذا شيء علماه فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي وروى
عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج يستسقي فقال للعباس قم فادع ربك واستسق وقال اللهم انا نتوسل اليك بعم نبيك فقام
العباس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اللهم ان عندك سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله علينا واشدد

به الامل واطلع به الفرع واجذب به الزرع اللهم انا شفعنا اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعوا الا اياك ولا نرغب الا اليك اللهم اسقنا سقيا وارعا نافعا طبقا مجللا اللهم انا نشكو اليك جوع كل جائع وعرى كل عار وخوف كل خائف وسغب كل ساغب يدعو الله

باب صلوة الكسوف والزلازل والرياح والظلم وعلتها

قال سيد العابدين علي بن الحسين عليه السلام ان من الايات التي قدرها الله عز وجل للناس مما يحتاجون اليه البحر الذي خلقه الله عز وجل بين السماء والارض قال وان الله تبارك وتعالى قد قدر منها مجاري الشمس والقمر والنجوم وقدر ذلك كله على الفلك ثم وكل بالفلك ملكا معه سبعون الف ملك فهم يديرون الفلك فاذا اداروه دارت الشمس والقمر والنجوم معه فنزلت في منازلها التي قدرها الله ليومها وليلتها فاذا كثرت ذنوب العباد واحب الله عز وجل ان يستعتبهم باية من اياته امر الملك الموكل بالفلك ان يزيل الفلك عن مجاريه قال فيامر الملك السبعين الالف الملك ان ازيلوا الفلك عن مجاريه قال فيزيلونه فتصير الشمس في ذلك البحر الذي كان فيه الفلك فينطمس ضوؤها ويتغير لونها فاذا اراد الله عز وجل ان يعظم الاية غمست في البحر على ما يحب ان يخوف عباده بالاية قال وذلك عند انكساف الشمس وكذلك يفعل بالقمر فاذا اراد الله عز وجل ان يجليها ويردها الى مجريها امر الملك الموكل بالفلك ان يرد الفلك الى مجراه فيرد الفلك ويرجع الشمس الى مجريها قال فتخرج من الماء وهي كدرة والقمر مثل ذلك قال ثم قال علي بن الحسين عليه السلام اما انه لا يفزع للايتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله ان الذي يخبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلاة عند رؤيته لانه مثله في المنظر وشبيه له في المشاهدة كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلاة لانه اية تشبه ايات الساعة فكذلك الزلازل والرياح والظلم وهي ايات تشبه ايات الساعة فامرنا بتذكر القيامة عند مشاهدتها والرجوع الى الله تعالى بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض والمستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره وقد قال النبي صلى الله عليه واله ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله عز وجل يجريان بتقديره وينتهيان الى امره ولا ينكسفان لموت احد ولا لحياة احد فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم وانكسفت الشمس على عهد امير المؤمنين علي عليه السلام فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه وسال عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن الصادق عليه السلام عن الريح والظلمة تكون في السماء والكسوف وقال الصادق عليه السلام صلوتهما سواء وفي العلل التي ذكرها الفضل بن شاذان رحمه الله عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من ايات الله تبارك وتعالى لا يدرى الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلى الله ان تفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لجمعت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها السجود لانه لا تكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود ولان يختموا صلاتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت اربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا تكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وانما لم يجعل بدل الركوع سجودا لان الصلوة قائما افضل الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله عز وجل لانها تصلى لعلة تغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول وقال الصادق عليه السلام ان ذا القرنين لما انتهى الى السد جاوزه فدخل في الظلمات فاذا هو بملك قائم على جبل طوله خمسمائة ذراع فقال له الملك يا ذا القرنين اما كان خلفك مسلك فقال له ذو القرنين من انت قال انا ملك من ملائكة الرحمن موكل بهذا الجبل وليس من جبل خلقه الله عز وجل الا وله عرق الى هذا الجبل فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل مدينة اوحى الي فزلزلتها وقد تكون الزلزلة من غير ذلك وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى خلق الارض فامر الحوت فحملتها فقالت حملتها بقوتي فبعث الله عز وجل اليها حوتا قدر فتر فدخلت في منخرها فاضطربت اربعين صباحا فاذا اراد الله تعالى ان يزلزل ارضا ترآءت لها تلك الحوتة الصغيرة فزلزلت الارض فرقا وقد تكون الزلزلة من غير هذا الوجه وقال الصادق عليه السلام ان الله تبارك وتعالى امر الحوت ان يحمل الارض وكل بلد من البلدان على فلس من فلوسه فاذا اراد الله عز وجل ان يزلزل ارضا امر الحوت ان يحرك ذلك الفلس فيحركه ولو رفع الفلس لانقلبت الارض باذن الله عز وجل فالزلزلة تكون من هذه الوجوه الثلاثة وليست هذه الاخبار بمختلفة وسال سليمان الديلمي ابا عبد الله عليه السلام عن الزلزلة ما هي فقال اية ثم قال وما سببها قال ان الله تبارك وتعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا اراد الله تعالى ان يزلزل ارضا اوحى الى ذلك الملك ان حرك عرق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك عرق تلك الارض التي امر الله تبارك وتعالى فتحرك باهلها قال قلت فاذا كان ذلك فما اصنع قال صل صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء انك على كل شيء قدير وروي عن علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز وقلت ترى لي التحويل عنها فكتب عليه السلام لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعة وادعوا الله تعالى فانه يرفع عنكم قال ففعلنا فسكنت الزلازل وقال الصادق عليه السلام ان الصاعقة تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب ذاكرا وقال علي عليه السلام للريح راس وجناحان وروي عن كامل قال كنت مع ابي جعفر عليه السلام بالعريض فهبت ريح شديدة فجعل ابو جعفر عليه السلام يكبر ثم قال ان التكبير يرد الريح وقال عليه السلام ما بعث الله تعالى ريحا الا رحمة او عذابا فاذا رايتموه فقولوا اللهم انا نسئلك خيرها وخير ما ارسلت له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها وقال رسول الله صلى الله عليه واله لا تسبوا الرياح فانها مامورة ولا الجبال ولا الساعات ولا الايام ولا الليالي فتاثموا ويرجع اليكم وقال ما خرجت ريح قط الا بمكيال الا زمن عاد فانها عتت على خزانها فخرجت في مثل خرق الابرة فاهلكت قوم عاد وروى علي بن رئاب عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن الرياح الاربع الشمال والجنوب والصبا والدبور وقلت له ان الناس يقولون ان الشمال من الجنة والجنوب من النار فقال ان لله عز وجل جنودا من الريح يعذب بها من عصاه موكل بكل ريح منهن ملك مطاع فاذا اراد الله ان يعذب قوما بعذاب اوحى الله الى الملك الموكل بذلك النوع من الريح الذي يريد ان يعذبهم به فيامر بها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب ولكل ريح منهن اسم اما تسمع لقول الله تعالى انا ارسلنا عليهم ريحا صرصرا في يوم نحس مستمر وقال عز وجل الريح العقيم وقال فاصابها اعصار فيه نار فاحترقت وما ذكر في الكتاب من الرياح التي يعذب بها من عصاه ولله عز وجل رياح رحمة لواقح ورياح تهيج السحاب

ورياح تحبس السحاب بين السماء والأرض ورياح تعصره فتمطره بإذن الله عز وجل ورياح تفرق السحاب ورياح مما عدّ الله عز وجل في الكتاب
فأما الرياح الأربع فإنها أسماء الملائكة الشمال والجنوب والصبا والدبور وعلى كل ريح منهن ملك موكل بها فإذا أراد الله تبارك وتعالى
أن يهب شمالاً أمر الملك الذي اسمه شمال فيهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الشمال حيث يريد الله
عز وجل في البر والبحر وإذا أراد الله تعالى أن يبعث الصبا أمر الملك الذي اسمه الصبا فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه
فتفرقت ريح الصبا حيث يريد الله تعالى في البر والبحر وإذا أراد الله تعالى أن يبعث جنوباً أمر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على البيت الحرام فقام
على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الجنوب حيث يريد الله تعالى في البر والبحر وإذا أراد الله أن يبعث دبوراً أمر الملك الذي اسمه الدبور
فهبط على البيت الحرام فقام على الركن اليماني فضرب بجناحيه فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله عز وجل في البر والبحر وقال الصادق عليه السلام
نعم الريح الجنوب تكسر البرد عن المساكين وتلقح الشجر وتسيل الأودية وقال علي عليه السلام الرياح خمسة منها العقيم فنعوذ بالله من شرها وكان النبي صلى الله
عليه وآله إذا هبت ريح صفراء أو حمراء أو سوداء تغير لونه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى تنزل من السماء قطرة من مطر فيرجع إليه لونه ويقول
جاءتكم بالرحمة وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قالا قلنا له أرأيت هذه الرياح والظلم التي تكون هل يصلى لها فقال
كل أخاويف السماء من ظلمة أو ريح أو فزع فصل لها صلاة الكسوف حتى تسكن وروى محمد بن مسلم وبريد بن معاوية عن أبي جعفر عليه السلام
وأبي عبد الله عليهما السلام قالا إذا وقع الكسوف أو بعض هذه الآيات صليتها ما لم تتخوف أن يذهب وقت الفريضة فإن تخوفت فابدأ
بالفريضة واقطع ما كنت فيه من صلاة الكسوف فإذا فرغت من الفريضة فارجع إلى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى وروي عن
محمد بن مسلم والفضيل بن يسار أنهما قالا قلنا لأبي جعفر عليه السلام أتقضى صلاة الكسوف ومن إذا أصبح فعلم وإذا أمسى فعلم قال إن كان القرصان
احترقا كلاهما قضيت وإن كان إنما احترق بعضهما فليس عليك قضاؤه وسأل الحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن صلاة الكسوف كسوف الشمس
والقمر قال عشر ركعات وأربع سجدات تركع خمساً ثم تسجد في الخامسة ثم تركع خمساً ثم تسجد في العاشرة وإن شئت قرأت نصف سورة في كل ركعة
فإذا قرأت سورة في كل ركعة فاقرأ فاتحة الكتاب وإن قرأت نصف سورة أجزأك أن لا تقرأ فاتحة الكتاب إلا في أول ركعة حتى تستأنف
أخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع رأسك من الركوع إلا في الركعة التي تريد أن تسجد فيها وروى عمر بن أذينة أن القنوت
في الركعة الثانية قبل الركوع ثم في الرابعة ثم في السادسة ثم في الثامنة ثم في العاشرة وإن لم تقنت إلا في الخامسة والعاشرة فهو جائز لورود الخبر به
فإذا فرغ الرجل من صلاة الكسوف ولم تكن انجلت فليعد الصلاة وإن شاء قعد ومجّد الله تعالى حتى ينجلي ولا يجوز أن يصليها في وقت فريضة حتى يصلي
الفريضة وإذا كان في صلاة الكسوف ودخل عليه وقت الفريضة فليقطعها وليصل الفريضة ثم يبني على ما صلى من صلاة الكسوف وروى حماد بن
عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال ذكروا عنده انكساف القمر وما يلقى الناس من شدته فقال عليه السلام إذا انجلى منه شيء فقد انجلى

باب صلاة الحبوة والتسبيح وهي صلاة جعفر بن أبي طالب عليه السلام روى أبو حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر بن أبي طالب عليه السلام يا جعفر ألا أمنحك ألا أعطيك ألا أحبوك ألا أعلمك صلاة إذا أنت صليتها
لو كنت فررت من الزحف وكان عليك مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوباً غفرت لك قال بلى يا رسول الله قال تصلي أربع ركعات إذا شئت إن شئت
كل ليلة وإن شئت كل يوم وإن شئت فمن جمعة إلى جمعة وإن شئت فمن شهر إلى شهر وإن شئت فمن سنة إلى سنة تفتتح الصلاة

ثم تكبر

ثم تكبر خمس عشرة مرة تقول الله أكبر وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثم تقرأ الفاتحة وسورة وتركع فتقولهن في ركوعك عشر مرات ثم ترفع رأسك
من الركوع فتقولهن عشر مرات فتخر ساجداً وتقولهن عشر مرات في سجودك ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود
فتقولهن عشر مرات ثم ترفع تنهض فتقولهن خمس عشرة مرة ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات
ثم تسجد فتقولهن عشر مرات ثم ترفع رأسك من السجود فتقولهن عشر مرات ثم تتشهد وتسلم ثم تقوم فتصلي ركعتين أخراوين تصنع فيهما مثل ذلك
ثم تسلم قال أبو جعفر عليه السلام فذلك خمس وسبعون مرة في كل ركعة ثلاثمائة تسبيحة تكون ثلاثمائة مرة في الأربع الركعات ألف ومائتا تسبيحة يضاعفها الله
عز وجل ويكتب لك بها اثني عشر ألف حسنة الحسنة منها مثل جبل أحد وأعظم وقد روي أن التسبيح في صلاة جعفر بعد القراءة وأن ترتيب التسبيح
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فبأي الحديثين أخذ المصلي فهو مصيب وجائز له والقنوت في كل ركعتين منها قبل الركوع و
في الركعة الأولى الحمد وإذا زلزلت وفي الثانية الحمد والعاديات وفي الثالثة الحمد وإذا جاء نصر الله وفي الرابعة الحمد وقل هو الله أحد وإن شئت
صليتها كلها بالحمد وقل هو الله أحد وفي رواية عبد الله بن المغيرة أن الصادق عليه السلام قال اقرأ في صلاة جعفر بقل هو الله أحد وقل يا أيها
الكافرون وروي عن إبراهيم بن أبي البلاد قال قلت لأبي الحسن يعني موسى بن جعفر عليهما السلام أي شيء لمن صلى صلاة جعفر قال لو كان عليه
مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوباً لغفرها الله له قال قلت هذه لنا قال فلمن هي إلا لكم خاصة قال قلت فأي شيء أقرأ فيها وقال قلت أعترض القرآن
قال لا اقرأ فيها إذا زلزلت وإذا جاء نصر الله وإنا أنزلناه في ليلة القدر وقل هو الله أحد وسئل أبو عبد الله عليه السلام عمن صلى صلاة جعفر
هل يكتب له من الأجر مثل ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجعفر قال إي والله وروي عن علي بن الريان أنه قال كتبت إلى الماضي الأخير عليه السلام أسأله
عن رجل صلى من صلاة جعفر ركعتين ثم تعجله عن الركعتين الأخيرتين حاجة أو يقطع ذلك لحادث يحدث أيجوز له أن يتمها إذا فرغ
من حاجته وإن قام من مجلسه أم لا يحتسب بذلك إلا أن يستأنف الصلاة ويصلي الأربع الركعات كلها في مقام واحد فكتب بلى إن قطعه عن ذلك أمر لا بد له
منه فليقطع ثم ليرجع فليبن على ما بقي منها إن شاء الله وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال صل صلاة جعفر في أي وقت شئت من ليل
أو نهار وإن شئت حسبتها من نوافل الليل وإن شئت حسبتها من نوافل النهار تحسب لك من نوافلك وتحسب لك صلاة جعفر عليه السلام
وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال إذا كنت مستعجلاً فصل صلاة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح وفي رواية الحسن بن محبوب قال يقول في آخر
سجدة من صلاة جعفر بن أبي طالب عليه السلام يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم به يا من لا ينبغي التسبيح إلا له يا من أحصى كل شيء
علمه يا ذا النعمة والطول يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم أسألك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الأعلى
وكلماتك التامات أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا يا أرحم الراحمين

باب صلاة الحاجة روى مرازم
عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلام قال إذا فدحك أمر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكيناً على كل مسكين نصف صاع بصاع
النبي صلى الله عليه وآله من تمر أو بر أو شعير فإذا كان بالليل اغتسلت في الثلث الأخير ثم لبست أدنى ما يلبس من تعول من الثياب إلا أن عليك في تلك
الثياب إزاراً ثم تصلي ركعتين تقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا أيها الكافرون فإذا وضعت جبينك في الركعة الأخيرة في السجود
هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فأقررت بما تعرف منها تسمي وما لم تعرف أقررت به جملة ثم رفعت رأسك فإذا
وضعت جبينك في السجدة الثانية استخرت الله مائة مرة تقول اللهم إني أستخيرك بعلمك ثم تدعو الله بما شئت من أسمائه وتقول

يا كائناً قبل كل شيء ويا كائناً بعد كل شيء افعل بي كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتيك الى الارض وترفع الازار حتى يكشف عنهما
واجعل الازار من خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك فاني ارجو ان تقضى حاجتك ان شاء الله وابدا بالصلوة على النبي صلى الله واهل بيته
صلوات الله عليهم اجمعين ورحمة الله وبركاته باب ــــــــ صلوة اخرى للحاجة روى موسى بن القسم البجلي عن صفوان بن يحيى
ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمة الى الله عز وجل فصم ثلاثة ايام متوالية الاربعا والخميس والجمعة
فاذا كان يوم الجمعة ان شاء الله تعالى فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى اعلى بيت في دارك وصل فيه ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل
اللهم اني حللت بساحتك لمعرفتي بوحدانيتك وصمدانيتك وانه لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب انه كلما تظاهرت نعمتك علي اشتدت
فاقتي اليك وقد طرقني هم كذا وكذا وانت بكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي وضعته على الجبال فنسفت ووضعته
على السماء فانشقت وعلى النجوم فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسئلك بالحق الذي جعلته عند محمد صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلم وتسميهم الى آخرهم
ان تصلي على محمد واهل بيته ان تقضي لي حاجتي وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك الحمد غير جائر في حكمك ولا
متهم في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت فهو عبدك فاستجبت
له وانا عبدك ادعوك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله عليه السلم لربما كانت لي الحاجة فادعو بهذا الدعاء فارجع وقد قضيت صلوة اخرى للحاجة
روى سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان احدكم اذا مرض دعا الطبيب واعطاه فاذا كانت له حاجة الى سلطان رشا البواب
فاعطاه ولو ان احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله عز وجل فتطهر وتصدق بصدقة قلت او كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله
واثنى عليه وصلى على النبي واهل بيته عليهم السلم ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا
الا آتاه الله ذلك وهي اليمين الواجبة وما جعل الله تبارك وتعالى عليه في الشكر صلوة اخرى للحاجة كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا
احزنه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه واخشنها ثم ركع في آخر الليل ركعتين حتى اذا كان في آخر سجدة من سجوده سبح الله مائة تسبيحة وحمد الله
مائة مرة وكبر الله مائة مرة ثم يعترف بذنوبه كلها ما عرف منها اقر لله تبارك وتعالى به في سجوده وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعو الله
عز وجل ويفضي بركبتيه الى الارض باب ــــــــ صلوة اخرى للحاجة ايضا روى عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله
عليه السلم رجلا كان يؤذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن اقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان آخر
الليل فاسبغ الوضوء ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد آذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل
له ذلك في عامه هذا قال ففعلت فما لبث ان هلك باب ــــــــ صلوة اخرى للحاجة روى عمر بن اذينة عن شيخ من آل سعد قال
كانت بيني وبين رجل من اهل المدينة خصومة ذات خطر عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا لعل الله عز وجل
يرد علي مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر ركعتين او اربع ركعات وان شئت ففي بيتك واسئل الله ان يعينك وخذ
شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما امرني فقضي لي ورد الله علي ارضي صلوة اخرى للحاجة روى
زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد الله فقلت جعلت فداك اني اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا نزل
بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله وصل ركعتين تهديهما الى رسول الله قلت كيف اصنع قال تغتسل وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح

الفريضة وتتشهد تشهد الفريضة فاذا فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام اللهم
صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد وآل محمد عني السلام والسلام عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين الركعتين هدية مني الى
رسولك فاثبني عليهما ما املت ورجوت منك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي يا قيوم يا حيا لا يموت يا حي لا اله الا انت
يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة ثم تضع خدك الايمن على الارض فتقولها اربعين مرة ثم تضع خدك الايسر فتقولها كذلك اربعين مرة
ثم ترفع راسك وتمد يديك فتقولها اربعين مرة ثم ترد يديك الى رقبتك وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى
وابك او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي والى اهل بيتك الراشدين حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم تسجد
وتقول يا الله يا الله حتى ينقطع نفسك صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلم انا الضامن على الله عز وجل ان لا يبرح
حتى تقضى حاجته ان شاء الله تعالى باب ــــــــ صلوة اخرى للحاجة قال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا كانت لك يا بني الى الله عز وجل
حاجة فصم ثلاثة ايام الاربعاء والخميس والجمعة فاذا كان يوم الجمعة فابرز الى الله عز وجل قبل الزوال وانت على غسل وصل ركعتين تقرا في كل ركعة
منها الحمد وخمس عشرة قل هو الله احد فاذا ركعت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من الركوع قراتها عشرا فاذا سجدت قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجود قراتها
عشرا فاذا سجدت ثانية قراتها عشرا فاذا رفعت راسك من السجدة الثانية قراتها عشرا ثم نهضت الى الثانية بغير تكبير وصليتها مثل ما وصفت
لك واقنت في الثانية قبل الركوع وبعد القراءة فاذا تفضل الله عليك بقضاء حاجتك فصل ركعتي الشكر تقرا في الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي
الثانية الحمد وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك الحمد لله شكرا وفي سجودك شكرا لله وحمدا وتقول في الركعة الثانية في الركوع
والسجود الحمد لله الذي قضى حاجتي واعطاني مسئلتي باب ــــــــ صلوة اخرى للحاجة في كتاب محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن ابن هاشم
عن محمد بن سنان يرفعه الى ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يحزنه الامر يريد الحاجة قال يصلي ركعتين يقرا في احدهما قل هو الله احد
الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسئل حاجته وقد اخرجت ما رويته من صلوات الحوائج في كتاب ذكر الصلوات التي هي سوى الخمسين باب ــــــــ صلوة الاستخارة
روى هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدأ فيشاور الله تبارك وتعالى
قال قلت وما مشاورة الله تبارك وتعالى جعلت فداك قال تبدأ فتستخير الله تبارك وتعالى فيه اولا ثم تشاور فيه فانه اذا بدأ بالله عز وجل
اجرى الله له الخيرة على لسان من يشاء من الخلق وروى مرازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله عز وجل
وليثن عليه وليصل على النبي صلى الله عليه وآله ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني ودنياي فيسره لي وقدره لي وان كان غير ذلك فاصرفه عني قال مرازم
فسالته اي شيء يقرا فيهما فقال اقرا فيهما ما شئت وان شئت فاقرا فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن
وسال محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عليه السلم عن الاستخارة فقال استخر الله عز وجل في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول
قال تقول استخير الله برحمته استخير الله برحمته وروى حماد بن عثمان الناب عنه انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر
مائة مرة ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وآله ثم يستخير الله تعالى خمسين مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي وآله ويتم المائة والواحدة وروى حماد بن عيسى
عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان اذا اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما
استخار الله مائة مرة وروى معوية بن ميسرة عنه انه قال ما استخار الله عبد سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه الله عز وجل بالخيرة
يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين صل على محمد واهل بيته الطاهرين وخر لي

في كذا وكذا وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اذا اردت امرا فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك
لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم رب بحق محمد وآله صل على محمد وآل محمد وخر لي في كذا وكذا للدنيا والآخرة خيرة في عافية باب ثواب الصلاة التي
تسميها الناس صلاة فاطمة عليها السلام ويسمونها ايضا صلاة الاوابين روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من توضأ فاسبغ الوضوء وافتتح الصلاة فصلى اربع ركعات
يفصل بينهن بتسليمة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله احد خمسين مرة انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب الا غفر له
واما محمد بن مسعود العياشي رحمه الله فقد روى في كتابه عن عبد الله بن محمد بن اسماعيل بن سماك عن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من صلى اربع ركعات فقرأ في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله احد كانت صلاة فاطمة عليها السلام وهي صلاة الاوابين وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد
رضي الله عنه يروي هذه الصلاة وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلاة فاطمة عليها السلام واما اهل الكوفة فانهم يعرفونها بصلاة فاطمة وفي رواية ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلام انه قال من صلى ركعتين خفيفتين بقل هو الله احد في كل
ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل ذنب باب ثواب التنفل في ساعة الغفلة قال رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة
الغفلة ولو بركعتين خفيفتين فانهما تورثان دار الكرامة وفي خبر آخر دار السلام وهي الجنة وساعة الغفلة بين المغرب والعشاء الآخرة
باب نوادر الصلاة روى بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الضحى قط وروى عبد الواحد بن المختار الانصاري
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن صلاة الضحى فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ان عليا عليه السلام مر على رجل
وهو يصليها فقال علي عليه السلام ما هذه الصلاة فقال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي عليه السلام ~~وما هذه الصلاة~~ اكون انهى عبدا اذا صلى وروى زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الضحى قط فقلت له الم تخبرني انه كان يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلى انه كان يجعلها من الثمان التي بعد الظهر
وسأل عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق وسأله عقبة بن خالد عن رجل دعاه رجل وهو يصلي فسها فاجابه بحاجته كيف يصنع قال يمضي على
صلاته وروى عمران الحلبي عنه انه قال ينبغي تخفيف الصلاة من اجل السهو وروى سماعة بن مهران عنه انه قال يجوز صدقة الغلام وعتقه
ويؤم الناس اذا كان له عشر سنين وقال الصادق عليه السلام اذا صليت معهم غفر الله لك بعدد من خالفك وروى عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله انه قال
صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة فان ذلك من السنة وروى الحلبي عنه انه قال اذا صليت في السفر شيئا من الصلوات في غير وقتها فلا يضرك
وروي عن عائذ الاحمسي رضي الله عنه انه قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان اسأله عن صلاة الليل فابتدأني من غير ان اسأله فقال اذا لقيت الله عز وجل
بالصلوات الخمس المفروضات لم يسألك عما سوى ذلك وقال الصادق عليه السلام المؤمن معقب ما دام على وضوء وروى عبد الله بن سنان رحمة الله عليه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له اخبرني عن رجل عليه من صلاة النوافل ما لا يدري ما هو من كثرتها فيكون قد قضى بعدها علم من ذلك ثم قال قلت فانه لا يقدر على القضاء فقال
ان كان شغله في طلب معيشة لا بد منها او حاجة لاخ مؤمن فلا شيء عليه وان كان شغله لجمع الدنيا والتشاغل بها عن الصلاة فعليه القضاء والا لقي الله وهو مستخف
متهاون مضيع لحرمة رسول الله صلى الله عليه وآله قلت فانه لا يقدر على القضاء فهل يجزي ان يتصدق فسكت مليا ثم قال فليتصدق بصدقة قلت فما يتصدق قال بقدر طوله وادنى ذلك
مد لكل مسكين مكان كل صلاة قلت وكم الصلاة التي يجب فيها مد لكل مسكين قال لكل ركعتين من صلاة الليل ولكل ركعتين من صلاة النهار مد فقلت لا يقدر فقال
مد اذا لكل اربع ركعات من صلاة النهار قلت لا يقدر قال فمد اذا لصلاة الليل ومد لصلاة النهار والصلاة افضل والصلاة افضل والصلاة افضل

تم الجزء الاول من كتاب من لا يحضره الفقيه تصنيف الشيخ السعيد ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين موسى بن
بابويه القمي قدس الله روحه ونور ضريحه ويتلوه الجزء الثاني ابواب الزكوة والحمد لله
رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين
وسلم تسليما كثيرا برحمتك يا ارحم
الراحمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد واهل بيته الطاهرين ابواب الزكوة باب علة وجوب الزكوة قال الشيخ السعيد الفقيه
ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي رضي الله عنه واسكنه جنته روى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل
فرض الزكوة كما فرض الصلوة فلو ان رجلا حمل الزكوة فاعطاها علانية لم يكن عليه في ذلك عيب وذلك ان الله عز وجل فرض للفقراء في اموال الاغنياء
ما يكتفون به ولو علم ان الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وانما يؤتى الفقراء فيما اتوا من منع من منعهم حقوقهم لا من الفريضة وروى مبارك
العقرقوفي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال انما وضعت الزكوة قوتا للفقراء وتوفيرا لاموالهم وروى محمد بن بكر عن ابي الحسن
موسى بن جعفر عليه السلام قال حصنوا اموالكم بالزكوة وروى حريز عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما قالا لابي عبد الله عليه السلام ارايت قول الله تبارك وتعالى
انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله اكل هؤلاء يعطى وان
كان لا يعرف فقال ان الامام يعطي هؤلاء جميعا لانهم يقرون له بالطاعة قال زرارة قلت فان كانوا لا يعرفون فقال يا زرارة لو كان يعطي من يعرف دون
من لا يعرف لم يوجد لها موضع وانما يعطي من لا يعرف ليرغب في الدين فيثبت عليه فاما اليوم فلا تعطها انت واصحابك الا من يعرف فمن وجدت من هؤلاء
المسلمين عارفا فاعطه دون الناس ثم قال سهم المؤلفة قلوبهم وسهم الرقاب عام والباقي خاص قال قلت فان لم يوجدوا قال لا تكون فريضة فرضها الله
عز وجل ولا يوجد لها اهل قال قلت فان لم تسعهم الصدقات قال فقال ان الله عز وجل فرض للفقراء في مال الاغنياء ما يسعهم ولو علم ان ذلك لا يسعهم لزادهم انهم لم يؤتوا
من قبل فريضة الله عز وجل ولكن اتوا من منع من منعهم حقهم لا مما فرض الله لهم ولو ان الناس ادوا حقوقهم لكانوا عايشين بخير فاما الفقراء فهم اهل الزمانة
والحاجة والمساكين اهل الحاجة من غير اهل الزمانة والعاملون عليها هم السعاة وسهم المؤلفة قلوبهم ساقط بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسهم الرقاب
يعان به المكاتبون الذين يعجزون عن اداء المكاتبة والغارمون المستدينون في حق وسبيل الله الجهاد وابن السبيل الذي لا مأوى له ولا مسكن مثل المسافر
الضعيف ومار الطريق ولصاحب الزكوة ان يضعها في صنف دون صنف متى لم يجد الاصناف كلها وقال الصادق عليه السلام لعمار بن موسى الساباطي يا عمار
انت رب مال كثير قال نعم جعلت فداك قال فتؤدي ما افترض الله عليك من الزكوة فقال نعم قال فتخرج الحق المعلوم من مالك قال نعم قال فتصل قرابتك
قال نعم قال فتصل اخوانك قال نعم فقال يا عمار ان المال يفنى والبدن يبلى والعمل يبقى والديان حي لا يموت يا عمار اما انه ما قدمت فلن يسبقك
وما اخرت فلن يلحقك وفي رواية ابي الحسين محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن ابي عبد الله بن احمد عن الفضل بن اسماعيل بن
شعيب عن معتب مولى الصادق عليه السلام قال قال الصادق عليه السلام انما وضعت الزكوة اختبارا للاغنياء ومعونة للفقراء ولو ان الناس ادوا زكوة اموالهم
ما بقي مسلم فقيرا محتاجا ولاستغنى بما فرض الله عز وجل له وان الناس ما افتقروا ولا احتاجوا ولا جاعوا ولا عروا الا بذنوب الاغنياء وحقيق
على الله تبارك وتعالى ان يمنع رحمته من منع حق الله في ماله واقسم بالذي خلق الخلق وبسط الرزق انه ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بترك الزكوة وما
صيد صيد في بر ولا بحر الا بتركه التسبيح في ذلك اليوم وان احب الناس الى الله تعالى اسخاهم كفا واسخى الناس من ادى زكوة ماله ولم يبخل على المؤمنين
بما افترض الله لهم في ماله وكتب الرضا علي بن موسى عليهما السلام الى محمد بن سنان فيما كتب اليه من جواب مسائله ان علة الزكوة من اجل قوت الفقراء وتحصين
اموال الاغنياء لان الله عز وجل كلف اهل الصحة القيام بشأن اهل الزمانة والبلوى كما قال الله تبارك وتعالى لتبلون في اموالكم وانفسكم في اموالكم

اخراج الزكاة وفي اقتسامها توطين الانفس على الصبر مع ما في ذلك من اداء شكر نعم الله عز وجل والطمع في الزيادة مع ما فيه من الزيادة والرافة والرحمة
لاهل الضعف والعطف على اهل المسكنة والحث لهم على المواساة وتقوية الفقراء والمعونة لهم على امر الدين وهو عظة لاهل الغنى وعبرة لهم ليستدلوا على
فقراء الآخرة بهم وما لهم من الحث في ذلك على الشكر لله تعالى لما خولهم واعطاهم والدعاء والتضرع والخوف من ان يصيروا امثالهم في امور كثيرة في اداء الزكاة
والصدقات وصلة الارحام واصطناع المعروف وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام من اخرج زكاة ماله تامة فوضعها في موضعها لم يسأل من اين اكتسب
ماله وقال الصادق عليه السلام انما جعل الله عز وجل الزكاة في كل الف خمسة وعشرين درهما لانه عز وجل خلق الخلق فعلم غنيهم
وفقيرهم وقويهم وضعيفهم فجعل من كل الف خمسة وعشرين مسكينا لولا ذلك لزادهم الله لانه خالقهم وهو اعلم بهم

باب ما جاء في مانع الزكاة

روى حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من ذي مال ذهب او فضة يمنع زكاة ماله الا حبسه الله تعالى يوم القيامة بقاع قرقر وسلط
عليه شجاعا اقرع يريده وهو يحيد عنه فاذا رأى انه لا يتخلص منه امكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل ثم يصير طوقا في عنقه وذلك
قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وما من ذي مال ابل او بقر او غنم يمنع زكاة ماله الا حبسه الله عز وجل يوم القيامة
بقاع قرقر يطأه كل ذات ظلف بظلفها وينهشه كل ذات ناب بنابها وما من ذي مال نخل او كرم او زرع يمنع زكاته الا طوقه الله عز وجل ريعة ارضه
الى سبع ارضين الى يوم القيامة وروى معروف بن خربوذ عن ابي جعفر عليه السلام قال ان الله تبارك وتعالى قرن الصلاة بالزكاة فقال اقيموا الصلاة وآتوا
الزكاة فمن اقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فكانه لم يقم الصلاة وروى ايوب بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال مانع الزكاة يطوق بحية قرعاء
تأكل من دماغه وذلك قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة وروى مسعدة عن الصادق عليه السلام انه قال ملعون ملعون مال لا يزكى
وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ما من عبد منع من الزكاة من ماله شيئا الا جعل الله ذلك يوم القيامة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه ينهش
من لحمه حتى يفرغ من الحساب وهو قول الله عز وجل سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة يعني ما بخلوا به من الزكاة وروى عبيد بن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من رجل يمنع درهما في حقه الا انفق اثنين في غير حقه وما من رجل يمنع حقا في ماله الا طوقه الله به حية
من نار يوم القيامة وروى ابان بن تغلب عنه انه قال دمان في الاسلام حلال من الله تبارك وتعالى لا يقضي فيهما احد حتى يبعث الله عز وجل
قائمنا اهل البيت فاذا بعث الله عز وجل قائمنا اهل البيت حكم فيهما بحكم الله تعالى ذكره الزاني المحصن يرجمه ومانع الزكاة يضرب عنقه وروى عنه
عمرو بن جميع انه قال ما ادى احد الزكاة فنقصت من ماله ولا منعها احد فزادت في ماله وفي رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع
قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم وهو قوله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وفي رواية اخرى
ولا تقبل له صلاة وروى ابن مسكان عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالس في المسجد اذ قال قم يا فلان حتى اخرج
خمسة نفر فقال اخرجوا من مسجدنا لا تصلوا فيه وانتم لا تزكون وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال من منع قيراطا من الزكاة فليس بمؤمن
ولا مسلم وسأل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل حتى اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلي اعمل صالحا فيما تركت وقال الصادق عليه السلام
صلاة مكتوبة خير من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملوء ذهبا يتصدق منه في بر حتى ينفد ثم قال ولا افلح من ضيع عشرين بيتا من ذهب بخمسة
وعشرين درهما فقيل له وما معنى خمسة وعشرين درهما قال من منع الزكاة وقفت صلاته حتى يزكي وقال عليه السلام ما ضاع مال في بر ولا بحر الا بتضييع
الزكاة ولا يصاد من الطير الا ما ضيع تسبيحه

باب ما جاء في تارك الزكاة وقد وجبت له

روى مروان بن مسلم عن عبيد الله بن هلال

قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول تارك الزكاة وقد وجبت له مثل مانع الزكاة وقد وجبت عليه

باب الرجل يستحيي من اخذ الزكاة فيعطى على وجه آخر

روى عاصم بن حميد عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام الرجل من اصحابنا يستحيي ان يأخذ من الزكاة فاعطيه من الزكاة
ولا اسمي له انها من الزكاة فقال اعطه ولا تسم له ولا تذل المؤمن

باب الاصناف التي تجب عليها الزكاة

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله
بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلام انزلت آية الزكاة خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها في شهر رمضان فامر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه فنادى
في الناس ان الله تبارك وتعالى قد فرض عليكم الزكاة كما فرض عليكم الصلاة ففرض الله عليكم من الذهب والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة
والشعير والتمر والزبيب ونادى فيهم بذلك في شهر رمضان وعفا لهم عما سوى ذلك قال ثم لم يتعرض لشيء من اموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا
وافطروا فامر عليه السلام مناديه فنادى في المسلمين ايها المسلمون زكوا اموالكم تقبل صلواتكم قال ثم وجه عمال الصدقة وعمال الطسوق وليس
في الذهب حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين دينارا ففيه نصف دينار الى ان يبلغ اربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار ثم على هذا
الحساب متى زاد على عشرين اربعة اربعة ففي كل اربعة عشر الى ان تبلغ اربعين مثقالا فاذا بلغ اربعين مثقالا ففيه مثقال وليس على الفضة شيء
حتى تبلغ مائتي درهم وليس في النيف شيء حتى يبلغ اربعين وليس في القطن والزعفران والخضر والثمار والحبوب زكاة حتى تباع ويحول على ثمنه الحول
فاذا اجتمع للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فاخرج زكاتها خمسة دراهم فدفعها الى الرجل فرد درهما منها وذكر انه شبه او زيف فليسترجع منه الا
دراهم ايضا لان هذا لم يجب عليه الزكاة لانه كان عنده مائتا درهم الا درهما وليس فيما دون مائتي درهم زكاة وليس على السبائك زكاة الا ان يفر بها من
الزكاة فان فررت بها فعليك الزكاة وليس على الحلي زكاة وان بلغ مائة الف ولكن تعيره مؤمنا اذا استعاره منك فهذه زكاته وليس في التبر
زكاة انما هي على الدنانير والدراهم وروى زرارة وبكير عن ابي جعفر عليه السلام قال ليس في الجوهر واشباهه زكاة وان كثر وليس في نقر الفضة زكاة
وليس على مال اليتيم زكاة الا ان يتجر به فان اتجر به ففيه الزكاة والربح لليتيم وعلى التاجر ضمان المال وقد رويت رخصة في ان يجعل الربح بينهما وقال ابي رحمه الله
في رسالته الي لا يجزي في الزكاة ان يعطى اقل من نصف دينار وقد روى محمد بن عبد الجبار ان بعض اصحابنا كتب على يدي احمد بن اسحاق الى علي بن
محمد العسكري عليهما السلام اعطي الرجل من اخواني من الزكاة الدرهمين والثلاثة فكتب افعل ان شاء الله تعالى وقد روي في تقديم الزكاة وتأخيرها اربعة
اشهر وستة اشهر الا ان المقصود منها ان تدفعها الى المستحق اذا وجبت عليك ولا يجوز لك تقديمها ولا تأخيرها لانها مقرونة بالصلاة ولا يجوز
تقديم الصلاة قبل وقتها ولا تأخيرها الا ان تكون قضاء وكذلك الزكاة فان احببت ان تقدم من زكاة مالك شيئا تفرج به عن مؤمن فاجعله دينا
عليه فاذا حل عليك فاحسبها له زكاة ليحسب لك من زكاة مالك ويكتب لك اجر القرض وقد روي عن الصادق عليه السلام قال نعم الشيء القرض
ان ايسر قضاك وان اعسر حسبته من الزكاة وقد روي ان القرض حمى الزكاة وان كان لك على رجل مال ولم يتهيأ لك قضاؤه فاحسبه من الزكاة
ان شئت ولا بأس ان يشتري الرجل مملوكا مؤمنا من زكاة ماله فيعتقه فان استفاد المعتق مالا ومات فماله لاهل الزكاة لانه اشتري بمالهم وان اشترى رجل ابا
من زكاة ماله فاعتقه فهو جائز واذا مات رجل مؤمن واحببت ان تكفنه من زكاة مالك فاعطها ورثته يكفنونه بها فان لم يكن له ورثة
فكفنه واحسبه من الزكاة فان اعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفن فكفنه انت واحسبه من الزكاة ان شئت ويكون ما اعطاهم القوم لهم يصلحون
به شؤونهم وان كان على الميت دين لم يلزم ورثته قضاؤه مما اعطيتهم ولا مما اعطاهم القوم لانه ليس بميراث وانما هو شيء صار لورثته
بعد موته واذا كان مالك في تجارة وطلب منك المتاع برأس مالك ولم تبعه تبتغي بذلك الفضل فعليك زكاته اذا حال عليه الحول وان لم يطلب

منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكاته وان غاب عنك مالك فليس عليك زكاته الا ان يرجع اليك مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك الا ان يكون
على رجل متى اردت اخذته منه تهيأ لك فان عليك فيه الزكاة فان رجع اليك منفعته لزمتك زكاته وان بعت شيئا وقبضت ثمنه فاشترط على
المشترى زكوة سنة او سنتين او اكثر فان ذلك جايز يلزمه من دونك وان استقرضت من رجل مالا وبقى عندك حتى حال عليه الحول فان عليك
فيه الزكوة ولا تعط زكوة مالك غير اهل الولاية ولا تعط من اهل الولاية الابوين والولد ولا الزوج ولا الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا الجدة وكل من يجبر
الرجل على نفقته ولا باس ان يعطى الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة من الزكوة وقال زرارة قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل عنده
مائة وتسعة وتسعون درهما وتسعة عشر دينارا ايزكيها فقال لا ليس عليه زكاة في الدراهم ولا في الدنانير حتى يتم قال زرارة وكذلك هو في
جميع الاشياء قال وقلت لابي عبد الله عليه السلم رجل كن عنده اربع اينق وتسع وثلثون شاة وتسع وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكي شيئا منهن
ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكوة وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ليس فيما دون الخمس من الابل شيء فاذا كانت خمسا
ففيها شاة الى عشر فان كانت عشرا ففيها شاتان فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلث شياه من الغنم فاذا بلغت عشرين ففيها اربع من الغنم فاذا بلغت خمسا وعشرين
ففيها خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلثين فان لم يكن عنده ابنة مخاض فابن لبون ذكر فان زادت على خمس وثلثين بواحدة
ابنة لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة وانما سميت حقة لانها استحقت ان يركب ظهرها الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها
جذعة الى خمس وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة فحقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين والمائة
واحدة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وكل من وجبت عليه جذعة ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها ودفع معها شاتين او عشرين
درهما ومن وجبت عليه حقة ولم يكن عنده وكانت عنده جذعة دفعها واخذ من المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه حقة ولم تكن
عنده وكان عنده ابنة لبون واعطاها معها شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن عنده وكانت عنده حقة دفعها واعطى المصدق
شاتين او عشرين درهما ومن وجبت عليه ابنة لبون ولم تكن وكانت عنده ابنة لبون دفعها واعطاه المصدق شاتين او عشرين درهما ومن وجبت
عليه ابنة مخاض ولم تكن عنده وكان عنده ذكر فانه يقبل منه ابن لبون وليس يدفع معه شيئا وروى عن رجل من ثقيف انه قال استعملني علي بن ابي طالب
على بانقيا وسواد من سواد الكوفة فقال لي والناس حضور انظر خراجك فجد فيه ولا تترك منه درهما فاذا اردت ان تتوجه الى عملك
قال فاتيته فقال لي ان الذي سمعت مني خدعة اياك ان تضرب مسلما او يهوديا او نصرانيا في درهم خراج او تبيع دابة عمل في درهم فانا امرنا ان ناخذ منهم العفو
وقال علي عليه السلم لا تباع الصدقة حتى تعقل قال المصنف هذا الكتاب رحمه الله اسنان الابل من اول ما تطرحه امه الى تمام السنة حوار فاذا دخل
في الثانية سمي ابن مخاض لان امه قد حملت فاذا دخل في الثالثة سمي ابن لبون وذلك ان امه قد وضعت وصار لها لبن فاذا دخل في الرابعة سمي
الذكر حقا والانثى حقة لانه قد استحق ان يحمل عليه فاذا دخل في الخامسة سمي جذعا فاذا دخل في السادسة سمي ثنيا لانه قد القى ثنيته فاذا دخل
في السابعة القى رباعيته وسمي رباعيا فاذا دخل في الثامنة القى السن الذي بعد الرباعية وسمي سديسا فاذا دخل في التاسعة فطر نابه وسمي بازلا
فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف وليس له بعد هذا اسم والاسنان التي تؤخذ في الصدقة من ابن مخاض الى الجذع وليس على الابل العوامل شيء
انما ذلك على السائمة الراعية وفي البخت السائمة مثل ما في الابل العربية وليس على البقر شيء حتى تبلغ ثلثين بقرة فاذا بلغت ثلثين ففيها تبيع
حولي وليس فيما دون ثلثين بقرة شيء فاذا بلغت اربعين بقرة ففيها مسنة الى ستين فاذا بلغت ستين ففيها تبيعتان الى سبعين ثم فيها تبيع

ومسنة الى ثمانين فاذا بلغت ثمانين ففيها مسنتان الى تسعين فاذا بلغت تسعين ففيها ثلاث تبايع فاذا كثر البقر سقط هذا كله ويخرج صاحب البقر
من كل ثلثين بقرة تبيعا ومن كل اربعين مسنة وليس في البقر العوامل زكاة انما الصدقات على السائمة الراعية وكلما لم يحل عليه الحول عند صاحبه فلا شيء
عليه فاذا حال عليه الحول فقد وجبت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له في الجواميس شيء قال مثل ما في البقر وليس على الغنم
شيء حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة وزادت واحدة ففيها شاة الى عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت
واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلثمائة فاذا كثر الغنم اسقط هذا كله واخرج من كل مائة شاة ويقصد المصدق الموضع الذي فيه الغنم فينادي يا معشر
المسلمين هل لله تعالى في اموالكم حق فان قالوا نعم امر ان يخرج اليه الغنم ويفرقها فرقتين ويخير صاحب الغنم احد الفرقتين ويأخذ المصدق صدقتها
من الفرقة الثانية فاذا احب صاحب الغنم ان يترك المصدق له هذه فله ذلك ويأخذ غيرها فان احب صاحب الغنم ان يترك ويأخذ هذه ايضا
فليس له ذلك ولا يفرق المصدق بين غنم مجتمع ولا يجمع بين متفرق وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ليس في الاكيلة
في الربا التي تربي اثنين ولا شاة لبن ولا فحل الغنم صدقة وفي رواية سماعة عنه قال لا تؤخذ الاكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم
ولا والد ولا الكبش الفحل وسأله اسحق بن عمار عن السخل متى يجب فيه الصدقة قال اذا اجذع وقال الرضا عليه السلم ان بني تغلب انفوا
من الجزية وسالوا عمر ان يعفيهم فخشي ان يلحقوا بالروم فصالحهم على ان صرف ذلك عن رؤسهم فضاعف عليهم الصدقة فرضوا بذلك فعليهم
ما صالحوا عليه ورضوا به الى ان يظهر الحق وسأله يعقوب بن شعيب عن العشور التي تؤخذ من الرجل يحتسب بها من زكاته قال نعم ان شاء وروى
السكوني عن جعفر بن محمد عن ابائه عن علي عليهم السلم قال ما اخذ منك العاشر فطرحه في كوزه فهو من زكوتك وما لم يطرح في الكوز فلا تحتسبه من
زكاتك وروى عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له الرجل يخلف لاهله نفقة ثلاثة الاف درهم نفقة سنتين عليه زكاة
قال ان كان شاهدا فعليه زكاة وان كان غائبا فليس فيها شيء وسأله محمد بن النعمان الاحول عن رجل عجل زكاة ماله ثم ايسر المعطى قبل
راس السنة قال يعيد المعطي الزكاة وسئل عليه السلم عن الرجل اعطى زكوة ماله رجلا وهو يرى انه معسر فوجده موسرا قال لا يجزي عنه
وروى محمد بن مسلم عنه انه قال رجل بعث بزكوة ماله لتقسم فضاعت هل عليه ضمانها حتى تقسم فقال اذا وجد لها موضعا فلم يدفعها فهو لها ضامن
حتى يدفعها فان لم يجد لها من يدفعها اليه فبعث بها الى اهلها فليس عليه ضمان لانها قد خرجت من يده وكذلك الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامنا
لما دفع اليه اذا وجد ربه الذي امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان وروى ابو بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا اخرج الرجل الزكوة
من ماله ثم سماها لقوم فضاعت فلا شيء عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسم صدقة اهل البوادي في اهل البوادي وصدقة اهل الحضر
في الحضر ولا يقسمها بينهم بالسوية انما يقسمها على قدر ما يحضره منهم وما يرى ليس في ذلك شيء موقت وفي رواية درست بن ابي منصور قال
ابو عبد الله عليه السلم في الزكاة يبعث بها الرجل الى بلد غير بلده فقال لا باس ان يبعث بالثلث او الربع وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل
يعطى الزكاة يقسمها اله ان يخرج الشيء منها من البلدة التي هو فيها الى غيرها قال لا باس وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام
عن الرجل يعطي زكاته عن الدراهم دنانير وعن الدنانير دراهم بالقيمة ايحل ذلك قال لا باس به وكتب محمد بن خالد البرقي الى ابي جعفر الثاني
هل يجوز ان يخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوى ام لا يجوز الا ان يخرج من كل شيء ما فيه فاجاب
ايما تيسر يخرج وسأل عمر بن يزيد ابا عبد الله عليه السلم عن رجل فر بماله من الزكاة فاشترى به ارضا او دارا اعليه فيه شيء فقال لا ولو جعله حليا

فلا شيء عليه وما منع نفسه من فضله اكثر مما منع من حق الله الذي يكون فيه وروى زرارة ومحمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ايما رجل كان له مال
عليه الحول فانه يزكيه قيل له فان وهبه قبل حله بشهر او بيوم فقال ليس له عليه شيء اذا وروى زرارة عنه انه قال انما هذا بمنزلة رجل افطر في شهر رمضان
يوما في اقامته ثم يخرج في اخر النهار في سفر واراد بسفره ذلك ابطال الكفارة التي وجبت عليه فقال ابو جعفر عليه السلام في التسع الاصناف اذا حبستها او التسع فليس
عليك فيها شيء وسئل ابو جعفر وابو عبد الله عليهما السلام عن الرجل له دار وخادم وعبد ايقبل الزكاة قال نعم ان الدار والخادم ليسا بمال وتحل
الزكاة لصاحب السبعمائة وتحرم على صاحب الخمسين اذا كان صاحب السبعمائة عيال كثير فلو قسمها بينهم لم تكفه فليعف عنها نفسه وليأخذها لعياله واما صاحب الخمسين
فانها تحرم عليه اذا كان وحده وهو محترف يعمل بها وهو يصيب فيها ما يكفيه ان شاء الله تعالى ولا يجوز ان يعطي شارب الخمر من الزكوة شيئا وروى سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الزكات هل تصلح لصاحب الدار والخادم فقال نعم الا ان يكون داره دار غلة فيخرج له من غلتها ما يكفيه وعياله فان لم
تكن الغلة تكفيه لنفسه وعياله في طعامهم وكسوتهم وحاجتهم في غير اسراف فقد حلت له الزكات وان كانت غلتها تكفيهم فلا وسأل ابو بصير
عن رجل له ثمانمائة درهم وهو رجل خفاف وله عيال كثير اله ان يأخذ من الزكات فقال يا با محمد ايربح في دراهمه ما يقوت عياله ويفضل قال نعم قال
كم يفضل قال لا ادري قال ان كان يفضل عن القوت مقدار نصف القوت فلا يأخذ الزكاة وان كان اقل من نصف القوت اخذ الزكات قال قلت
فعليه في ماله زكوة تلزمه قال بلى قال قلت كيف يصنع قال يوسع بها على عياله في طعامهم وكسوتهم ويبقى منها شيئا يناوله غيرهم وما اخذ من الزكات فضه
على عياله حتى يلحقهم بالناس ويجوز للرجل ان يعطي الرجل الواحد من زكوته حتى يغنيه ويجوز له ان يعطيه حتى يبلغ مائة الف ويفضل الذي لا يسأل على الذي
يسأل وقال عبد الله بن عجلان السكوني لابي جعفر عليه السلام اني ربما قسمت الشيء بين اصحابي اصلهم به فكيف اعطيهم قال اعطهم على الهجرة في الدين والفقه والعقل
وليس على الحنطة والشعير شيء حتى تبلغ خمسة اوساق والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والمد وزن مائتين واثنين وتسعين درهما ونصف فاذا بلغ
ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤنة القرية اخرج منه العشر ان كان سقي بماء المطر او كان سيحا وان كان سقي بالدلاء والغرب ففيه نصف
العشر وفي التمر والزبيب مثل ما في الحنطة والشعير فان بقي الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يباع ويحول على ثمنه الحول وسأل محمد بن
مسلم ابا عبد الله عليه السلام عن الصرورة ايحج من الزكوة قال نعم وقال علي بن يقطين لابي الحسن الاول عليه السلام يكون عندي المال من الزكاة افاحج به موالي
واقاربي قال نعم لا بأس وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا حاضر عن مال المملوك اعليه زكوة فقال لا ولو كان له الف
الف درهم ولو احتاج لم يكن له من الزكوة شيء وفي خبر اخر عن عبد الله بن سنان قال قلت له مملوك في يده مال اعليه زكاة قال لا قال قلت له فعلى سيده
فقال لا انه لم يصل الى السيد وليس هو للمملوك وفي رواية وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن ابائه عن علي عليهم السلام قال ليس في مال المكاتب
زكاة وروى ابو خديجة سالم بن مكرم الجمال انما حرم على النبي صلى الله عليه وعلى الامام الذي يكون بعده وعلى الائمة عليهم السلام وروى القسم بن سليمان
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صدقات رسول الله صلى الله عليه وصدقات علي عليه السلام تحل لبني هاشم وروى الحلبي عنه ان فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها
لبني هاشم وبني عبد المطلب وروى عن محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى الرضا عليه السلام بدنانير من قبل بعض اهلي وكتبت اليه اخبره
ان فيها زكوة خمسة وسبعون والباقي صلة وكتب بخطه قبضت وبعثت اليه بدنانير لي ولغيري وكتبت اليه انها من فطرة العيال فكتب بخطه قبضت
وصدقة غير بني هاشم لا تحل لبني هاشم الا في وجهين اذا كانوا عطاشا فاصابوا ماء فشربوا وصدقة بعضهم على بعض واما قبض
لما قبضه فليس لنفسه وانما قبضه لغيره من اهل الحاجة والمسكنة وهو مستغن عن اموال الناس بكفاية الله اياه متى ناداه لباه ومتى سأله اعطاه

ومن ناجاه اجابه باب نوادر الزكوة روى علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلام رجل مات وعليه زكاة واوصى ان تقضى
عنه الزكاة وولده محاويج ان دفعوها اضر بهم ذلك ضررا شديدا فقال يخرجونها فيعودوا بها على انفسهم ويخرجون منها شيئا فيدفع الى غيرهم
وروى عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام يحل للرجل ان يأخذ الزكات وهو لا يحتاج اليها فيتصدق بها قال نعم وقال في الفطرة مثل
ذلك وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما للامام من الزكوة فقال يا با محمد اما علمت ان الدنيا للامام يضعها حيث يشاء ويدفعها
الى من يشاء جايز من الله له ذلك ان الامام لا يبيت ليلة ابدا ولله عز وجل في عنقه حق يسأله عنه باب الخمس سئل ابو الحسن موسى بن
جعفر عليهما السلام عما يخرج من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزبرجد وعن معادن الذهب والفضة هل فيها خمس فقال اذا بلغ قيمته دينارا ففيه الخمس
وسأل عبد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن الكنز كم فيه فقال الخمس وعن المعادن الذهب والفضة كم فيها فقال الخمس وعن الرصاص والصفر والحديد
وما كان من المعادن كم فيها فقال يؤخذ منها كما يؤخذ من معادن الذهب والفضة وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ليس الخمس الا في الغنائم خاصا وروى احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال سألته عما يجب فيه الخمس من الكنز فقال ما يجب الزكاة
في مثله ففيه الخمس وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن الملاحة فقال وما الملاحة فقال ارض سبخة مالحة يجتمع فيها الماء فيصير ملحا فقال مثل
المعدن فيه الخمس قلت فالكبريت والنفط يخرج من الارض فقال هذا واشباهه فيه الخمس وقال الصادق عليه السلام ان الله لا اله الا هو لما حرم علينا الصدقة
انزل لنا الخمس فالصدقة علينا حرام والخمس لنا فريضة والكرامة لنا حلال وروى عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله
ما ايسر ما يدخل به العبد النار قال من اكل من مال اليتيم درهما ونحن اليتيم وسأل زكريا بن مالك الجعفي ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل واعلموا
انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فقال اما خمس الله فللرسول يضعه في سبيل الله واما خمس الرسول
فلاقاربه وخمس ذوي القربى فهم اقرباؤه واليتامى يتامى اهل بيته فجعل هذه الاربعة الاسهم فيهم واما المساكين وابناء السبيل فقد عرفت انا لا ناكل
الصدقة ولا تحل لنا فهي للمساكين وابناء السبيل وفي توقيعات الرضا عليه السلام الى ابراهيم بن محمد الهمداني ان الخمس بعد المؤنة وروى ابو عبيدة الحذاء
عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ايما ذمي اشترى من مسلم ارضا فعليه الخمس وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال ان اشد ما فيه الناس يوم القيمة
ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكو ولادتهم وجاء رجل الى امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين
اصبت مالا اغمضت فيه افلي توبة قال ائتني بخمسه فاتاه بخمسه فقال هو لك ان الرجل اذا تاب تاب ماله معه وسئل ابو عبد الله عليه السلام عن الرجل
يأخذ منه هؤلاء زكاة ماله او خمس غنيمته او خمس ما يخرج له من المعادن ايحسب ذلك له في زكاته وخمسه فقال نعم وروى عن علي بن راشد قال قلت لابي الحسن
الثالث عليه السلام انا نؤتى بالشيء فيقال هذا كان لابي جعفر عليه السلام عندنا فكيف نصنع فقال ما كان لابي عليه السلام بسبب الامامة فهو لي وما كان غير
ذلك فهو ميراث على كتاب الله وسنة نبيه عليه السلام وروى عبد الله بن بكير عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اني لآخذ من احدكم الدرهم واني لمن اكثر اهل المدينة
مالا ما اريد بذلك الا ان تطهروا وروى عن يونس بن يعقوب قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القماطين فقال جعلت فداك
يقع في ايدينا الارباح والاموال والتجارات نعرف ان حقك فيها ثابت وانا عن ذلك مقصرون فقال ما انصفناكم ان كلفناكم ذلك اليوم وروى
عن علي بن مهزيار انه قال قرأت في كتاب لابي جعفر عليه السلام الى رجل يسأله ان يجعله في حل من مأكله ومشربه من الخمس فكتب عليه السلام بخطه من
اعوزه شيء من حقي فهو في حل وروى ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى قال هو من اهل هذه الاية

فرض فيه يسألونك عن الانفال وروى عن داود بن كثير الرقي انه قال الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا الا انا احللنا شيعتنا من ذلك
حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان جبرئيل كرى برجله خمسة انهار ولسان الماء يتبعه الفرات ودجلة ونيل مصر ومهران ونهر بلخ فما سقت
او سقي منها فللامام والبحر المطيف بالدنيا وهو افسيكون باب حق الحصاد والجداد قال الله تبارك وتعالى وآتوا حقه
يوم حصاده تأخذ بيدك الضغث بعد الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ منه وعند الصرام الحفنة حتى تفرغ منه بعد الحفنة
الحفنة بعد الحفنة حتى تفرغ منه ويترك للخارص يكون في الحائط اجرا معلوما ويترك من النخل معافارة وام جعرور ويترك للحارس
العذق والعذقين او الثلاثة لحفظه له واما قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين فالاسراف ان تعطي بيديك جميعا وقال الصادق عليه السلام لا
بالليل ولا تصرم بالليل ولا تجذ بالليل ولا تضح بالليل ولا تبذر بالليل لانك تعطي في البذر كما تعطي في الحصاد ومتى فعلت ذلك بالليل لم يحضرك
ولا السائل ولا القانع ولا المعتر وروى عن مصادف قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلام في ارض له وهم يصرمون فجاء سائل يسأل فقلت الله يرزقك
قال ليس ذاك لكم حتى تعطوا الثلاثة فان اعطيتم بعد ذلك فلكم وان امسكتم فلكم باب الحق المعلوم والماعون روى سماعة عن ابي
قال الحق المعلوم ليس من الزكوة هو الشيء تخرجه من مالك ان شئت كل جمعة وان شئت كل شهر ولكل ذي فضل فضله وقول الله عز وجل وان تخفوها
الفقراء فهو خير لكم فليس من الزكوة والماعون فليس من الزكاة والماعون ليس من الزكاة هو المعروف تصنعه والقرض تقرضه ومتاع البيت تعيره
قرابتك ليس من الزكوة وقال الله عز وجل والذين في اموالهم حق معلوم فالحق المعلوم غير الزكوة وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه انه في ماله ونفسه يجب له
على قدر طاقته ووسعه باب الخراج والجزية وروى عن مصعب بن يزيد الانصاري قال استعملني امير المؤمنين عليه السلام على اربعة رساتيق
البهقباذات وفهرسير ونهر جوير ونهر الملك وامرني ان اضع على كل جريب زرع غليظ درهما ونصفا وعلى كل جريب وسط درهما وعلى كل جريب زرع رقيق
درهم وعلى كل جريب كرم عشرة دراهم وعلى كل جريب نخل عشرة دراهم وعلى كل جريب من البساتين التي تجمع النخل والشجر عشرة دراهم وامرني ان القي كل
عن القرى لمارة الطريق وابناء السبيل ولا آخذ منه شيئا وامرني ان اضع على الدهاقين الذين يركبون البراذين ويتختمون بالذهب على كل رجل
منهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم والتجار منهم على كل رجل اربعة وعشرين درهما وعلى سفلتهم وفقرائهم على كل انسان منهم اثنا عشر درهما
ثمانية عشر الف الف درهم في سنة وروى فضيل بن عثمان الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ما من مولود يولد الا على الفطرة فابواه
يهودانه وينصرانه ويمجسانه وانما اعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبل الجزية عن رؤس اولئك باعيانهم على ان لا يهودوا ولا
ينصروا واما اولاد اهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم وفي رواية علي بن رئاب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قبل
الجزية من اهل الذمة على ان لا ياكلوا الربا ولا ياكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الاخوات ولا بنات الاخ ولا بنات الاخت فمن فعل ذلك
برئت منه ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ليست لهم اليوم ذمة وروى حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما
حد الجزية على اهل الكتاب وهل عليهم في ذلك شيء موظف لا ينبغي ان يجوز الى غيره فقال ذلك الى الامام يأخذ من كل انسان
منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق انما هم قوم فدوا انفسهم من ان يستعبدوا او يقتلوا فالجزية تؤخذ منهم على قدر ما
لان يأخذهم به حتى يسلموا فان الله عز وجل قال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهو لا يكترث لما يؤخذ منه حتى
ذلا لما اخذ منه فيألم لذلك فيسلم وقال محمد بن مسلم قلت لابي عبد الله عليه السلام ارأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخمس من ارض

الجزية ويأخذون من الدهاقين جزية رؤوسهم اما عليهم في ذلك شيء موظف فقال كان عليهم ما اجازوا على انفسهم وليس للامام اكثر من
الجزية ان شاء الامام وضع ذلك على رؤوسهم وليس على اموالهم شيء وان شاء فعلى اموالهم وليس على رؤوسهم شيء فقلت فهذا الخمس فقال انما هذا شيء كان صالحهم
عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام في اهل الجزية يؤخذ من اموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية قال لا قال وسألت
ابا عبد الله عليه السلام عن صدقات اهل الذمة وما يؤخذ من جزيتهم من ثمن خمورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم فقال عليهم الجزية في اموالهم تؤخذ منهم من ثمن لحم
الخنزير او خمر وكلما اخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمنه للمسلمين حلال يأخذونه في جزيتهم وروى طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال جرت السنة
ان لا تؤخذ الجزية من المعتوه ولا من المغلوب على عقله وروى عن حفص بن غياث قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سقطت الجزية ورفعت عنهن
فقال لان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب الا ان يقاتلن وان قاتلت ايضا فامسك عنها ما امكنك ولم تخف
خللا فلما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الاسلام اولى ولو امتنعت ان تؤدي الجزية لم يمكن قتلها فلما لم يمكن قتلها
رفعت الجزية عنها ولو منع الرجال فأبوا ان يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحلت دماؤهم وقتلهم لان قتل الرجال منهم مباح في دار الشرك
وكذلك المقعد من اهل الشرك والذمة والاعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في ارض الحرب فمن اجل ذلك رفعت عنهم الجزية وروى ابن
الحلبي قال سأل رجل ابا عبد الله عليه السلام عن الاعراب عليهم جهاد فقال ليس عليهم جهاد الا ان يخاف على الاسلام فيستعان بهم فقلت فلهم من الجزية
شيء قال لا وسأل محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام عن سيرة الامام في الارض التي فتحت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ان امير المؤمنين عليه السلام قد سار في اهل
العراق بسيرة فهي امام لسائر الارضين وقال ان ارض الجزية لا ترفع عنها الجزية وانما الجزية عطاء المجاهدين والصدقات لاهلها الذين سماهم الله
عز وجل في كتابه ليس لهم من الجزية شيء ثم قال عليه السلام ما اوسع العدل ان الناس يستغنون اذا عدل فيهم وتنزل السماء رزقها وتخرج الارض بركتها
باذن الله عز وجل والمجوس تؤخذ منهم الجزية لان النبي صلى الله عليه وآله قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وكان لهم نبي فقتلوه وكتاب يقال له جاماسب
كان يقع في اثني عشر الف جلد ثور فحرقوه وسأل ابو الورد ابا جعفر عليه السلام عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية قال نعم قال فيؤدي عنه مولاه
المسلم الجزية قال نعم انما هو ماله يفتديه اذا أخذ يؤدي عنه وقد اخرجت ما رويت من الاخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية باب فضل المعروف
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اول من يدخل الجنة المعروف واهله واول من يرد علي الحوض وقال عليه السلام اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الآخرة
وتفسيره انه اذا كان يوم القيامة قيل لهم هبوا حسناتكم لمن شئتم وادخلوا الجنة وقال عليه السلام كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله
يحب اغاثة اللهفان وقال الصادق عليه السلام اصنع المعروف الى كل احد فان كان من اهله والا فانت من اهله وقال الامام من اوصل الى
اخيه المؤمن معروفا فقد اوصل ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وآله وقال عليه السلام المعروف شيء سوى الزكاة فتقربوا الى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم
وقال عليه السلام رأيت المعروف كاسمه وليس شيء افضل من المعروف الا ثوابه وذلك يراد منه وليس كل من يحب ان يصنع المعروف الى الناس يصنعه
وليس كل من يرغب فيه يقدر عليه ولا كل من يقدر عليه يؤذن له فيه فاذا اجتمعت الرغبة والقدرة والاذن فهنالك تمت السعادة للطالب والمطلوب اليه وقال
ابو جعفر عليه السلام صنائع المعروف تقي مصارع السوء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله افضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول واليد العليا خير
من اليد السفلى ولا يلوم الله عز وجل على الكفاف وقال عليه السلام ان البركة اسرع الى البيت الذي يمتهن فيه المعروف من الشفرة في سنام البعير
او السيل الى منتهاه وقال ابو جعفر عليه السلام لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف تعجيله وقال الصادق عليه السلام رأيت المعروف لا يصلح الا بثلاث

تصغيره وستره وتعجيله لانك اذا صغرته عظمته عند من تصنعه اليه واذا سترته تممته واذا عجلته هنأته وان كان غير ذلك محقته ونكدته
وقال عليه السلم للمفضل بن عمر يا مفضل اذا اردت ان تعلم اشقي الرجل ام سعيد فانظر معروفه الى من يصنعه فان كان يصنعه الى من هو اهله فاعلم انه الى خير
وان كان يصنعه الى غير اهله فاعلم انه ليس له عند الله عز وجل خير وقال عليه السلم انما اعطاكم الله هذه الفضول من الاموال لتوجهوها حيث وجهها الله
عز وجل ولم يعطكموها لتكنزوها وقال عليه السلم لو ان الناس اخذوا ما امرهم الله به عز وجل فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو اخذوا ما نهاهم
فانفقوه فيما امرهم الله به ما قبله منهم حتى ياخذوه من حق وينفقوه في حق وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من اتى اليه المعروف فليكاف به وان عجز فليثن
فان لم يفعل فقد كفر النعمة وقال الصادق عليه السلم لعن الله قاطعي سبيل المعروف قيل وما قاطعي سبيل المعروف قال الرجل يصنع صاحبه من ان يصنع
اليه المعروف فيكفره فيمنع صاحبه من ان يصنع ذلك الى غيره باب ثواب القرض قال الصادق عليه السلم مكتوب على باب الجنة الصدقة
بعشرة والقرض بثمانية عشر وقال في قول الله عز وجل لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس قال المعروف القرض وقال عليه السلم
ما من مؤمن اقرض مؤمنا يلتمس به وجه الله عز وجل الا حسب له اجرها بحساب الصدقة حتى يرجع ماله اليه وقال عليه السلم قرض المؤمن غنيمة وتعجيل
خير ان ايسر اداه وان مات احتسب من زكاته باب ثواب انظار المعسر صعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر ذات يوم فحمد الله
واثنى عليه وصلى على انبيائه عليهم السلم ثم قال ايها الناس ليبلغ الشاهد منكم الغايب من انظر معسرا كان له على الله عز وجل في كل يوم ثواب صدقة بمثل ماله حتى
يستوفيه وقال ابو عبد الله عليه السلم قال الله عز وجل وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون انه معسر فتصدقوا عليه بمالكم
فهو خير لكم وقال عليه السلم خلوا سبيل المعسر كما خلاه الله تبارك وتعالى وقال عليه السلم من اراد ان يظله الله عز وجل يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا
او ليدع له من حقه باب ثواب تحليل الميت قيل للصادق عليه السلم ان لعبد الرحمن بن سيابة دينا على رجل قد مات وكلمناه ان يحلله فابى فقال
ويحه اما يعلم ان له بكل درهم عشرة اذا حلله واذا لم يحلله فانما له درهم بدل درهم باب استدامة النعمة باحتمال المؤنة قال الصادق عليه السلم
من عظمت نعمة الله عليه كثرت حوائج الناس اليه فاستديموا النعمة باحتمال المؤنة ولا تعرضوها للزوال فقل من زالت عنه النعمة وكادت تعود اليه
وقال عليه السلم احسنوا جوار نعم الله واحذروا ان تنتقل عنكم الى غيركم اما انها لم تنتقل عن احد قط فكادت ترجع اليه وكان علي عليه السلم يقول
قل ما ادبر شيء فاقبل باب فضل السخاء والجود قال الصادق عليه السلم خياركم سمحاؤكم وشراركم بخلاؤكم ومن خالص الايمان البر بالاخوان
والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبه الرحمن وفي ذلك مرغمة الشيطان وتزحزح عن النيران ودخول الجنان ثم قال لجميل يا جميل اخبر بهذا غرر اصحابك
قلت جعلت فداك من غرر اصحابي قال هم البارون بالاخوان في العسر واليسر ثم قال يا جميل اما ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عز وجل في ذلك
صاحب القليل فقال في كتابه ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون وقال عليه السلم شاب سخي مرهق
في الذنوب احب الى الله عز وجل من شيخ عابد بخيل وروي ان الله عز وجل اوحى الى موسى عليه السلم لا تقتل السامري فانه سخي وقال النبي صلى الله عليه وآله
من ادى ما افترض الله عليه فهو اسخى الناس وقال الصادق عليه السلم من يضمن لي اربعة باربعة ابيات في الجنة انفق ولا تخف فقرا وانصف الناس من
نفسك وافش السلم في العالم واترك المراء وان كنت محقا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ايقن بالخلف سخت نفسه بالنفقة وقال الله عز وجل
وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وقال الصادق عليه السلم في قول الله عز وجل كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم قال هو الرجل
يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله عز وجل بخلا ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله او بمعصية الله فان عمل فيه بطاعة الله رآه في ميزان غيره
غيره

حسرة وقد كان المال له وان كان عمل فيه بمعصية الله قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ليس البخيل من ادى الزكاة المفروضة من ماله واعطى النائبة في قومه انما البخيل حق البخيل من لم يؤد الزكاة المفروضة في ماله ولم يعط النائبة في قومه وهو
يبذر فيما سوى ذلك وروي عن المفضل بن ابي قرة السمندي انه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اتدري من الشحيح قلت هو البخيل فقال الشح اشد من البخل
ان البخيل يبخل بما في يده والشحيح يشح بما في ايدي الناس وعلى ما في يده حتى لا يرى في ايدي الناس شيئا الا تمنى ان يكون له بالحل والحرام ولا يقنع بما رزقه الله
عز وجل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما محق الاسلام محق الشح شيء ثم قال ان لهذا الشح دبيبا كدبيب النمل وشعبا كشعب الشرك وقال امير المؤمنين عليه السلم
اذا لم يكن لله عز وجل في العبد حاجة ابتلاه الله بالبخل وسمع امير المؤمنين علي عليه السلم رجلا يقول الشحيح اعذر من الظالم فقال له كذبت ان الظالم
قد يتوب ويستغفر ويرد الظلامة على اهلها والشحيح اذا شح منع الزكاة والصدقة وصلة الرحم واقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وابواب البر
وحرام على الجنة ان يدخلها شحيح وقال الصادق عليه السلم المنجيات اطعام الطعام وافشاء السلم والصلوة بالليل والناس نيام وقال ابو الحسن
موسى بن جعفر ما عال امرؤ في اقتصاده وقال الصادق عليه السلم ضمنت لمن اقتصد ان لا يفتقر وقال الله عز وجل يسالونك ماذا ينفقون قل العفو
والعفو الوسط وقال الله عز وجل والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما والقوام الوسط باب فضل السقي الماء
قال امير المؤمنين عليه السلم اول ما يبدا به في الاخرة صدقة الماء يعني في الاجر وقال ابو جعفر عليه السلم ان الله تبارك وتعالى يحب ابراد الكبد الحرى ومن سقى
كبدا حرى من بهيمة وغيرها اظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سقى الماء في موضع يوجد فيه الماء كان
كمن اعتق رقبة ومن سقى الماء في موضع لا يوجد فيه الماء كان كمن احيا نفسا فكانما احيا الناس جميعا باب ثواب اصطناع المعروف الى العلوية
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صنع الى احد من اهل بيتي يدا كافيته يوم القيمة لاربعة انا شافع لهم ولو جاؤوا بذنوب اهل الدنيا رجل نصر ذريتي ورجل
بذل ماله لذريتي عند الضيق ورجل احب ذريتي باللسان والقلب ورجل سعى في حوائج ذريتي اذا طردوا او شردوا وقال الصادق عليه السلم اذا كان يوم القيمة
نادى مناد ايها الخلائق انصتوا فان محمدا يكلمكم فينصت الخلائق فيقوم النبي صلى الله عليه وآله فيقول يا معشر الخلائق من كانت له عندي يد او منة او معروف
فليقم حتى اكافيه فيقولون بآبائنا وامهاتنا واي يد واي منة واي معروف لنا بل اليد والمنة والمعروف لله ولرسوله على جميع الخلائق فيقول لهم بلى من اوى
احدا من اهل بيتي او برهم او كساهم من عرى او اشبع جائعهم فليقم حتى اكافيه فيقوم اناس قد فعلوا ذلك فيأتي النداء من عند الله عز وجل يا محمد يا حبيبي قد جعلت
مكافاتهم اليك فاسكنهم من الجنة حيث شئت قال فيسكنهم في الوسيلة حيث لا يحجبون عن محمد واهل بيته صلوات الله عليهم باب فضل الصدقة
قال رسول الله صلى الله عليه وآله ارض القيمة نار ما خلا ظل المؤمن فان صدقته تظله وقال ابو جعفر عليه السلم البر والصدقة ينفيان الفقر ويزيدان
في العمر ويدفعان عن صاحبهما سبعين ميتة سوء وقال الصادق عليه السلم داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا البلاء بالدعاء واستنزلوا
الرزق بالصدقة فانها تفك من بين لحيي سبعمائة شيطان وليس شيء اثقل على الشيطان من الصدقة على المؤمن وهي تقع في يد الرب تبارك
وتعالى قبل ان تقع في يد العبد وقال عليه السلم الصدقة باليد تقي ميتة السوء وتدفع سبعين نوعا من انواع البلاء وتفك عن لحيي سبعين شيطانا
كلهم يامره ان لا يفعل وقال عليه السلم يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده ويامر السائل ان يدعو له وقال عليه السلم باكروا بالصدقة فان البلاء
لا يتخطاها ومن تصدق بصدقة اول النهار دفع الله عنه شر ما ينزل من السماء في ذلك اليوم فان تصدق اول الليل دفع الله عنه شر ما ينزل
من السماء في تلك الليلة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله لا اله الا هو ليدفع بالصدقة الداء والدبيلة والحرق والغرق والهدم والجنون وعد عليه السلم

سبعين بابا من الشر وقال صلى الله عليه وآله الصدقة السر تطفئ غضب الرب جل جلاله وروى عمار عن الصادق عليه السلام قال قال لي يا عمار الصدقة والله
في السر افضل من العبادة في العلانية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا طرقكم سائل ذكر بليل فلا تردوه وقال عليه السلام الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر
وصلة الاخوان بعشرين وصلة الرحم باربعة وعشرين وسئل عليه السلام اي الصدقة افضل قال على ذي الرحم الكاشح وقال عليه السلام لا صدقة وذو رحم
محتاج وقال عليه السلام ملعون ملعون من القى كله على الناس ملعون ملعون من ضيع من يعول وقال ابو الحسن الرضا عليه السلام ينبغي للرجل ان يوسع على عياله
لئلا يتمنوا موته وسئل الصادق عليه السلام عن السائل يسأل ولا يدرى ما هو فقال اعط من وقعت في قلبك الرحمة له وقال عليه السلام اعط دون الدرهم
قلت اكثر ما يعطى قال اربعة دوانيق وروى الوصافي عن ابي جعفر عليه السلام قال كان فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام ان قال يا موسى اكرم السائل
ببذل يسير او برد جميل انه يأتيك من ليس بانس ولا جان ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خولتك ويسألونك عما نولتك فانظر كيف انت
صانع يا ابن عمران وقال عليه السلام اعط السائل ولو على ظهر فرس وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لا تقطعوا على السائل مسألته فلولا ان المساكين يكذبون
ما افلح من ردهم وروى عن الوليد بن صبيح قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فجاءه سائل فاعطاه ثم جاءه آخر فاعطاه ثم جاءه آخر فقال وسع الله عليك
ثم قال ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلثين او اربعين الف درهم ثم شاء ان لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من
الثلاثة الذين يرد دعاؤهم قال قلت من هم قال احدهم رجل كان له مال فانفقه في وجهه ثم قال يا رب ارزقني فيقول الم ارزقك ورجل جلس
في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول عز وجل الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب
خلصني منها فيقول عز وجل الم اجعل امرها بيدك وقال الصادق عليه السلام في السؤال اطعموا ثلاثة وان شئتم ان تزدادوا فازدادوا
والا فقد اديتم حق يومكم وقال عليه السلام اذا اعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب لهم فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم وقال الصادق عليه السلام
في الرجل يعطى غيره الدراهم يقسمها قال يجري له من الاجر مثل ما يجري للمعطي ولا ينقص من اجره شيء ولو ان المعروف جرى على
سبعين يدا لاوجروا كلهم من غير ان ينقص من اجر صاحبه شيء وسئل عليه السلام اي الصدقة افضل قال جهد المقل اما سمعت
قول الله عز وجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هل ترى ههنا فضلا وقال علي بن الحسين عليهما السلام ضمنت على ربي عز وجل ان لا
احد من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة وقال امير المؤمنين عليه السلام اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله فانه قال من
فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه باب فقر وقال الصادق عليه السلام ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله عز وجل اليها
ويكتب له بها النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تعالى احب شيئا لنفسه وابغضه لخلقه ابغض عز وجل لخلقه المسألة واحب لنفسه
ان يسأل وليس شيء احب اليه من ان يسأل فلا يستحيي احدكم ان يسأل الله عز وجل من فضله ولو بشسع نعل وقال الصادق عليه السلام اياكم وسؤال
الناس فانه ذل في الدنيا وفقر تستعجلونه وحساب طويل يوم القيمة وقال ابو جعفر عليه السلام لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل احد احدا ولو يعلم
المعطي ما في العطية ما رد احد احدا وجاءت فخذ من الانصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا يا رسول الله
لنا اليك حاجة فقال هاتوا حاجتكم قالوا انها حاجة عظيمة قال هاتوها ما هي قالوا تضمن لنا على ربك الجنة قال فنكس عليه السلام رأسه ونكت
في الارض ثم رفع رأسه فقال افعل ذلك بكم على ان لا تسألوا احدا شيئا قال فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه من يده فيكره
ان يقول للانسان ناولنيه فرارا من المسألة فينزل فيأخذه ويكون على المائدة ويكون بعض الجلساء اقرب منه الى الماء فلا يقول ناولني حتى يقوم

فيشرب

فيشرب وقال عليه السلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقال الصادق عليه السلام المن يهدم الصنيعة وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك
وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد
جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور وروى عن مسعدة بن صدقة عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام ان امير المؤمنين عليه السلام
بعث الى رجل بخمسة اوساق من تمر البغيبغة وكان الرجل ممن يرجى نوافله ويرجى نائله ورفده وكان لا يسأل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال
رجل لامير المؤمنين عليه السلام والله ما سألك فلان شيئا ولقد كان يجزيه من الخمسة الاوساق وسق واحد فقال امير المؤمنين عليه السلام لا كثر الله في المؤمنين
ضربك اعطي انا وتبخل انت به اذا انا لم اعط الذي يرجوني الا من بعد المسألة ثم اعطيته بعد المسألة فلم اعطه الا ثمن ما اخذت منه وذلك لاني
عرضته لان يبذل لي وجهه الذي يعفره في التراب لربي وربه عز وجل عند تعبده له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا باخيه المسلم وقد عرف انه موضع
معروف فلم يصدق الله عز وجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات فاذا دعا له بالمغفرة فقد طلب له الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل

باب ثواب صلة الامام عليه السلام

سئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا قال نزلت في صلة الامام وقال عليه السلام درهم يوصل به الامام افضل من الف الف
درهم في غيره في سبيل الله وقال الصادق عليه السلام من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحي موالينا يكتب له ثواب صلتنا ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر
صالحي موالينا يكتب له ثواب زيارتنا

باب علة فرض الصيام

سأل هشام بن الحكم ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام فقال انما فرض الله تعالى
الصيام ليستوي به الغني والفقير وذلك لان الغني لم يكن ليجد مس الجوع فيرحم الفقير لان الغني كلما اراد شيئا قدر عليه فاراد الله عز وجل ان يسوي
بين خلقه وان يذيق الغني مس الجوع والالم ليرق على الضعيف ويرحم الجائع وكتب ابو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام الى محمد بن سنان فيما كتب
من جواب مسائله علة الصوم لعرفان مس الجوع والعطش ليكون ذليلا مستكينا مأجورا محتسبا صابرا ويكون ذلك دليلا له على شدائد الآخرة مع ما فيه
من الانكسار له عن الشهوات واعظا له في العاجل دليلا على الآجل ليعلم شدة مبلغ ذلك من اهل الفقر والمسكنة في الدنيا والآخرة وكتب حمزة بن محمد
الى ابي محمد عليه السلام لم فرض الله الصوم فورد في الجواب ليجد الغني مس الجوع فيمن على الفقير وروى عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهما السلام انه قال
جاء نفر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله اعلمهم عن مسائل فكان فيما سأله انه قال لاي شيء فرض الله عز وجل الصوم على امتك بالنهار ثلثين يوما وفرض
على الامم اكثر من ذلك فقال النبي صلى الله عليه وآله ان آدم عليه السلام لما اكل من الشجرة بقي في بطنه ثلثين يوما ففرض الله على ذريته ثلثين يوما الجوع والعطش والذي
يأكلونه بالليل تفضل من الله عز وجل عليهم وكذلك كان على آدم ففرض الله ذلك على امتي ثم تلا هذه الآية كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلكم تتقون اياما معدودات قال اليهودي صدقت يا محمد فما جزاء من صامها فقال النبي صلى الله عليه وآله ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتسابا
الا اوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال اولها يذوب الحرام في جسده والثانية يقرب من رحمة الله عز وجل والثالثة يكون قد كفر خطيئة ابيه آدم
والرابعة يهون الله عليه سكرات الموت والخامسة امان من الجوع والعطش يوم القيمة والسادسة يعطيه الله تبارك وتعالى براءة من النار
والسابعة يطعمه الله من طيبات الجنة قال صدقت يا محمد

باب فضل الصيام

قال ابو جعفر عليه السلام بني الاسلام على خمسة اشياء
على الصلاة والزكوة والحج والصوم والولاية قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصوم جنة من النار وقال رسول الله صلى الله عليه وآله الصائم في عبادة
وان كان نائما على فراشه ما لم يغتب مسلما وقال عليه السلام قال الله تبارك وتعالى الصوم لي وانا اجزي به وللصائم فرحتان حين يفطر وحين يلقى ربه

عز وجل والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لاصحابه الا اخبركم ان انتم فعلتموه
تباعد الشيطان منكم كما تباعد المشرق من المغرب قالوا بلى يا رسول الله قال الصوم يسود وجهه والصدقة تكسر ظهره والحب في الله تعالى والموازرة على العمل الصالح
يقطع دابره والاستغفار يقطع وتينه ولكل شيء زكاة وزكاة الابدان الصيام وقال الصادق عليه السلام قال علي بن عبد العزيز الا اخبرك باصل الاسلام
وفرعه وذروته وسنامه قال بلى قال اصله الصلاة وفرعه الزكاة وذروته وسنامه الجهاد ان شئت الا اخبرك بابواب الخير الصوم جنة
من النار وقال عليه السلام في قول الله عز وجل واستعينوا بالصبر والصلوة قال يعني بالصبر الصوم وقال اذا نزلت بالرجل النازلة او الشدة
فليصم فان الله عز وجل يقول واستعينوا بالصبر والصلاة وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال اخبرني
جبرئيل عن ربه تعالى ذكره انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم فيه وقال الصادق عليه السلام اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى
ما يمنعك من مناجاتي فقال يا رب اجلك عن المناجاة لخلوف فم الصائم فاوحى الله تعالى اليه يا موسى لخلوف فم الصائم اطيب عندي من ريح المسك وقال الصادق عليه السلام للصائم
فرحتان فرحة عند افطاره وفرحة عند لقاء ربه عز وجل وقال عليه السلام من صام لله عز وجل يوما في شدة الحر فاصابه ظماء وكل الله به الف ملك يمسحون
وجهه ويبشرونه حتى اذا افطر قال الله جل جلاله ما اطيب ريحك وروحك يا ملائكتي اشهدوا اني قد غفرت له وقال ابو الحسن الاول عليه السلام قيلوا فان الله
عز وجل يطعم الصائم ويسقيه في منامه وقال الصادق عليه السلام نوم الصائم عبادة وصمته تسبيح وعمله متقبل ودعاؤه مستجاب

باب وجوه الصوم

روى عن الزهري انه قال قال لي علي بن الحسين عليه السلام يوما يا زهري من اين جئت فقلت من المسجد قال فيم كنتم قلت تذاكرنا امر الصوم فاجمع رأيي ورأي اصحابي على انه
ليس من الصوم شيء واجب الا صوم شهر رمضان فقال يا زهري ليس كما قلتم الصوم على اربعين وجها فعشرة اوجه منها واجبة كوجوب
شهر رمضان وعشرة اوجه صيامهن حرام واربعة عشر وجها منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم
الاذن على ثلاثة اوجه وصوم التاديب وصوم الاباحة وصوم السفر والمرض قلت جعلت فداك فسرهن لي قال اما الواجب فصيام شهر
رمضان وصيام شهرين متتابعين لمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا وصيام شهرين في كفارة الظهار قال الله عز وجل
والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير فمن
لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا وصيام شهرين متتابعين في قتل الخطاء لمن لم يجد العتق واجب لقول الله عز وجل
ومن قتل مؤمنا خطاء فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الى قوله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين وصيام ثلاثة ايام في كفارة
اليمين واجب لمن لم يجد الاطعام قال الله عز وجل فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم كل ذلك متتابع وليس
بمتفرق وصيام اذى حلق الراس واجب قال الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبها
فيها بالخيار فان صام صام ثلاثا وصوم دم المتعة واجب لمن لم يجد الهدي قال الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي
فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وصوم جزاء الصيد واجب قال الله عز وجل ومن قتله منكم متعمدا
فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة او كفارة طعام مساكين او عدل ذلك صياما ثم قال او تدري كيف
يكون عدل ذلك صياما يا زهري قلت لا ادري قال يقوم الصيد قيمة ثم يفض تلك القيمة على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا
فيصوم لكل نصف صاع يوما وصوم النذر واجب وصوم الاعتكاف واجب واما الصوم الحرام فصوم يوم الفطر ويوم الاضحى

وثلاثة ايام التشريق وصوم يوم الشك امرنا به ونهينا عنه امرنا ان نصومه مع شعبان ونهينا عنه ان ينفرد الرجل بصيامه في اليوم الذي يشك
فيه الناس فقلت له جعلت فداك وان لم يكن صام من شعبان شيئا كيف يصنع قال ينوي الليلة التي يشك فيها انه صائم من شعبان فان كان من شهر رمضان
اجزأ عنه وان كان من شعبان لم يضره فقلت له وكيف يجزي صوم تطوع عن صوم فريضة فقال لو ان رجلا صام يوما من شهر رمضان تطوعا
وهو لا يدري ولا يعلم انه من شهر رمضان ثم علم بعد ذلك اجزأ عنه لان الفرض انما وقع على اليوم بعينه وصوم الوصال حرام وصوم الصمت
حرام وصوم نذر المعصية حرام وصوم الدهر حرام واما الصوم الذي يكون صاحبه فيه بالخيار فصوم يوم الجمعة والخميس والاثنين وصوم البيض وصوم
ستة ايام من شوال بعد شهر رمضان وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء كل ذلك صاحبه فيه بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر واما صوم الاذن
فان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها والعبد لا يصوم تطوعا الا باذن سيده والضيف لا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه وقال رسول الله صلى الله عليه وآله
من نزل على قوم فلا يصومن تطوعا الا باذنهم واما صوم التاديب فانه يؤمر الصبي اذا راهق بالصوم تاديبا وليس بفرض وكذلك من افطر لعلة من اول
النهار ثم قوي بعد ذلك امر بالامساك بقية يومه تاديبا وليس بفرض وكذلك المسافر اذا اكل من اول النهار ثم قدم اهله امر بالامساك بقية
يومه تاديبا وليس بفرض واما صوم الاباحة فمن اكل او شرب ناسيا او تقيأ من غير تعمد فقد اباح الله ذلك له واجزأ عنه صومه واما صوم
السفر والمرض فان العامة اختلفت فيه فقال قوم يصوم وقال قوم لا يصوم وقال قوم ان شاء صام وان شاء افطر فاما نحن فنقول يفطر في الحالين
جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء في ذلك لان الله تعالى يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

باب صوم السنة

روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصوم حتى يقال لا يفطر حتى يقال لا يصوم ثم صام يوما وافطر يوما ثم صام الاثنين والخميس ثم آل من ذلك الى صيام ثلاثة ايام في الشهر الخميس في اول الشهر
واربعاء في وسط الشهر وخميس في آخر الشهر وكان صلى الله عليه وآله يقول ذلك يعدل صوم الدهر وقد كان ابي عليه السلام يقول ما من احد ابغض الى الله تعالى
من رجل يقال له كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا فيقول لا يعذبني الله على ان اجتهد في الصلوة والصوم كانه يرى ان رسول الله
ترك شيئا من الفضل عجزا عنه وفي رواية حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قيل ما يفطر ثم افطر حتى قيل ما يصوم
ثم صام صوم داود عليه السلام يوما ويوما لا ثم قبض صلوات الله عليه وآله على صيام ثلاثة ايام في الشهر وقال يعدلن صوم الدهر ويذهبن بوحر الصدر
وقال حماد الوحر الوسوسة قال حماد فقلت واي الايام هي قال اول خميس في الشهر واول اربعاء بعد العشر منه وآخر خميس فيه فقلت وكيف صارت هذه
الايام التي تصام فقال لان من قبلنا من الامم كانوا اذا نزل على احدهم العذاب نزل في هذه الايام فصام رسول الله صلى الله عليه وآله هذه الايام لانها
الايام المخوفة وروى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صام احدكم الثلاثة الايام من الشهر فلا يجادلن احدا ولا يجهل ولا يسرع الى الحلف
والايمان بالله وان جهل عليه احد فليتحمل وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن التطوع وعن هذه الثلاثة
الايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني قد اجنبت فانام متعمدا حتى ينفجر الفجر اصوم او لا اصوم قال صم وقال امير المؤمنين عليه السلام صيام شهر
الصبر وثلاثة الايام من كل شهر يذهبن ببلابل الصدر وصيام الثلاثة الايام في كل شهر صيام الدهر ان الله عز وجل يقول من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم خميسين بينهما اربعاء فقال اما الخميس
فيوم تعرض فيه الاعمال واما الاربعاء فيوم خلقت فيه النار واما الصوم فجنة من النار وفي رواية اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما يصام يوم الاربعاء

لانه لم يعذب امة فيما مضى الا يوم الاربعاء وسط الشهر فيستحب ان يصام ذلك اليوم وفي رواية عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا كان في اول الشهر
خميسان فصم اولهما فانه افضل واذا كان في آخر الشهر خميسان فصم آخرهما فانه افضل وسال عيص بن القسم ابا عبد الله عليه السلم عمن لم يصم الثلاثة من كل شهر
وهو يشتد عليه الصيام هل فيه فداء فقال مد من طعام في كل يوم وروى ابن مسكان عن ابراهيم بن المثنى قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني قد اشتد علي صوم
ثلثة ايام في كل شهر فيجزي عني ان اتصدق مكان كل يوم بدرهم فقال صدقة درهم افضل من صيام يوم وروى الحسن بن محبوب عن الحسن بن ابي حمزة
قال قلت لابي جعفر ع او لابي عبد الله عليهما السلام صوم ثلاثة ايام في الشهر اوخره في الصيف الى الشتاء فاني اجده اهون
علي فقال نعم فاحفظها وروى ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبد الله ع بما جرت السنة من الصوم فقال ثلاثة ايام
من كل شهر الخميس في العشر الاول والاربعاء في العشر الاوسط والخميس في العشر الاخير قال قلت هذا جميع ما جرت به السنة
في الصوم قال نعم وروى داود الرقي عن ابي عبد الله ع قال لافطارك في منزل اخيك افضل من صيامك سبعين
ضعفا او تسعين ضعفا وروى جميل بن دراج عنه انه قال من دخل على اخيه وهو صايم فافطر عنده ولم يعلمه بصومه فيمن
عليه كتب الله عز وجل له صوم سنة قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذا في السنة والتطوع جميعا وقال ابي رضي الله عنه
في رسالته الي اذا اردت سفرا واردت ان تقدم من صوم السنة شيئا فصم ثلاثة ايام للشهر الذي تريد الخروج فيه وروى
انه سئل العالم عليه السلم عن خميسين يتفقان في اخر العشر فقال صم الاول فلعلك لا تلحق الثاني باب صوم التطوع
وثوابه من الايام المتفرقة سال محمد بن مسلم وزرارة بن اعين ابا جعفر الباقر عليه السلم عن صوم يوم عاشورا فقال كان صومه
قبل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان ترك وقال علي ع قال رسول الله ص من صام يوما تطوعا ادخله الله عز وجل الجنة وروى
جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال من ختم له بصيام يوم دخل الجنة وقال رسول الله ص من صام يوما في سبيل الله كان كعدل سنة
يصومها وقال الصادق عليه السلم من تطيب بطيب اول النهار وهو صايم لم يفقد عقله وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما من صايم يحضر قوما يطعمون الا
سبحت له اعضاؤه وكانت صلاة الملائكة عليه وكانت صلاتهم استغفارا وروى عن موسى بن جعفر عليه السلم قال من صام اول يوم من ذي الحجة كتب الله له صوم
ثمانين شهرا فان صام التسع كتب الله عز وجل له صوم الدهر وقال الصادق عليه السلم صوم يوم التروية كفارة سنة ويوم عرفة كفارة سنتين و
وروي ان في اول يوم من ذي الحجة ولد ابراهيم خليل الرحمن فمن صام ذلك اليوم كان كفارة ستين سنة وفي تسع من ذي الحجة انزلت توبة داود عليه السلم
فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة وروى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صوم يوم عرفة قال ان شئت صمت وان شئت
لم تصم وذكر ان رجلا اتى الحسن والحسين عليهما السلم فوجد احدهما صايما والآخر مفطرا فسالهما فقالا ان صمت فحسن وان لم تصم فجايز وروى عبد الله بن المغيرة
عن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلم وحده واوصى علي عليه السلم الى الحسن والحسين جميعا عليهما السلم وكان الحسن عليه السلم امامه
فدخل رجل يوم عرفة على الحسن عليه السلم وهو يتغدى والحسين عليه السلم وهو صايم ثم جاء بعد ما قبض الحسن عليه السلم فدخل على الحسين عليه السلم يوم عرفة
وهو يتغدى وعلي بن الحسين عليه السلم صايم فقال له الرجل اني دخلت على الحسن وهو يتغدى وانت صايم ثم دخلت عليك وانت مفطر فقال ان الحسن عليه السلم
كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة وليتاسى به الناس فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت الا يتخذ صومي سنة فيتاسى الناس بي وروى
حنان بن سدير عن ابيه قال سالته عن صوم يوم عرفة وقلت جعلت فداك انهم يزعمون انه يعدل صوم سنة قال كان ابي عليه السلم لا يصومه قلت ولم ذلك جعلت فداك

قال اليوم

قال يوم عرفة يوم دعاء ومسألة فاتخوف ان يضعفني عن الدعاء واكره ان اصومه اتخوف ان يكون يوم عرفة يوم الاضحى وليس بيوم صوم قال مصنف
هذا الكتاب يعني الله عنه ان العامة غير موفقين لفطر ولا اضحى وانما كره ع صوم عرفة لانه كان يكون يوم العيد في اكثر السنين وتصديق ذلك
ما قال الصادق عليه السلم لما قتل الحسين بن علي عليهما السلم امر الله عز وجل ملكا فنادى ايتها الامة الظالمة القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله
لصوم ولا لفطر وفي حديث اخر لا وفقكم الله لفطر ولا اضحى ومن صام يوم عرفة فله من الثواب ما ذكرناه وروى عن الحسن بن علي الوشا قال كنت
مع ابي وانا غلام فتعشينا عند الرضا عليه السلم ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة فقال له ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة ولد فيها ابراهيم عليه السلم
وولد فيها عيسى بن مريم عليه السلم وفيها دحيت الارض من تحت الكعبة فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وروي ان في تسع وعشرين
من ذي القعدة انزل الله عز وجل الكعبة وهي اول رحمة نزلت فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وروى الحسن بن راشد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قلت جعلت فداك للمسلمين عيد غير العيدين قال نعم يا حسن اعظمهما واشرفهما قال قلت له فاي يوم هو قال يوم نصب امير المؤمنين عليه السلم علما للناس
قلت جعلت فداك واي يوم هو قال ان الايام تدور وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحجة قال قلت جعلت فداك وما ينبغي لنا ان نصنع فيه قال تصومه
يا حسن وتكثر فيه الصلوة على محمد واهل بيته وتبرأ الى الله عز وجل ممن ظلمهم حقهم فان الانبياء عليهم السلم كانت تأمر الاوصياء باليوم الذي كان
يقام فيه الوصي ان يتخذ عيدا قال قلت فما لمن صامه منا قال صيام ستين شهرا ولا تدع صيام يوم سبعة وعشرين من رجب فانه هو اليوم
الذي انزلت فيه النبوة على محمد صلى الله عليه وآله وثوابه مثل ستين شهرا لكم وروى المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلم قال صوم يوم غدير خم كفارة ستين سنة
واما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق محمد بن موسى
الهمداني وكان كذابا غير ثقة وكلما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم بصحته من الاخبار فهو عندنا متروك غير صحيح وفي اول يوم من المحرم
دعا زكريا ربه عز وجل فمن صام ذلك اليوم استجاب الله له كما استجاب لزكريا عليه السلم وسال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلم عن الصايم المتطوع تعرض
له الحاجة قال هو بالخيار ما بينه وبين العصر وان مكث حتى العصر ثم بدا له ان يصوم ولم ينو ذلك اليوم فله ان يصوم ذلك اليوم ان شاء
باب ثواب صوم رجب روى ابان بن عثمان عن كثير النوا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان نوحا ركب السفينة اول يوم من رجب فامر عليه السلم
من معه ان يصوموا ذلك اليوم وقال من صام ذلك اليوم تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام سبعة ايام اغلقت عنه ابواب النيران السبعة ومن صام ثمانية
ايام فتحت له ابواب الجنان الثمانية ومن صام خمسة عشر يوما اعطي مسالته ومن زاد زاده الله عز وجل وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم رجب نهر
في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فمن صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلم رجب شهر عظيم
يضاعف الله فيه الحسنات ويمحو الله فيه السيئات من صام يوما من رجب تباعدت عنه النار مسيرة سنة ومن صام ثلاثة ايام وجبت له الجنة وقد اخرجت
ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضايل رجب باب ثواب صوم شعبان روى ابو حمزة الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال من صام شعبان
كان له طهورا من كل زلة ووصمة وبادرة وقال ابو حمزة فقلت لابي جعفر عليه السلم ما الوصمة قال اليمين في المعصية والنذر في المعصية قلت
فما البادرة قال اليمين عند الغضب والتوبة منها الندم عليها وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مرحوم الازدي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول من صام اول يوم من شعبان وجبت له الجنة البتة ومن صام يومين نظر الله اليه في كل يوم وليلة في دار الدنيا ودام نظره اليه في الجنة ومن صام
ثلاثة ايام زار الله في عرشه من جنته في كل يوم وفي اليوم الثالث منه ولد مولانا الحسين بن علي عليهما السلم قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه

زيارة الله زيارة انبيائه وحججه صلوات الله عليهم من زارهم فقد زار الله كما ان من اطاعهم فقد اطاع الله ومن عصاهم فقد عصاه الله ومن تابعهم
تابع الله عز وجل وليس ذلك على ما يتأوله المشبهة تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا وقال الصادق عليه السلام صوم شعبان وشهر رمضان شهرين
متتابعين توبة والله من الله وروى عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم شعبان وشهر رمضان يصلهما وينهى الناس
ان يصلوهما وكان يقول لا يصلهما وينهى الناس ان يصلوهما فمن شاء وصل ومن شاء فصل وتصديق ذلك ما رواه زرعة عن المفضل عن ابي عبد الله عليه السلام قال
كان ابي عليه السلام يفصل ما بين شعبان وشهر رمضان بيوم وكان علي بن الحسين عليه السلام يصل ما بينهما ويقول صوم شهرين متتابعين توبة من الله
وقد صامه رسول الله صلى الله عليه وآله ووصل بشهر رمضان وصامه وفصل بينهما ولم يصمه كله في جميع سنة الا ان اكثر صيامه كان فيه وكن نساء النبي صلى الله عليه وآله اذا
كان عليهن صيام اخرن ذلك الى شعبان كراهية ان يمنعن رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته واذا كان شعبان صمن وصام معهن وكان عليه السلام يقول شعبان شهري
وقال الصادق عليه السلام من صام ثلاثة ايام من آخر شعبان ووصلها بشهر رمضان كتب الله له صوم شهرين متتابعين وروى حريز عن زرارة
قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه لاكثر من عدد شعر معزى كلب وينزل الله عز وجل ملائكته
الى السماء الدنيا والى الارض بمكة وقد اخرجت ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه روى
الحسن بن محبوب عن ابي ايوب عن ابي الورد عن ابي جعفر عليه السلام قال خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جمعة من شعبان فحمد الله واثنى عليه ثم قال
ايها الناس انه قد اظلكم شهر فيه ليلة خير من الف شهر وهو شهر رمضان فرض الله صيامه وجعل قيام ليلة فيه بتطوع صلاة كمن تطوع بصلاة سبعين ليلة
فيما سواه من الشهور وجعل لمن تطوع فيه بخصلة من خصال الخير والبر كاجر من ادى فريضة من فرائض الله عز وجل ومن ادى فيه فريضة من فرائض الله عز وجل كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه
من الشهور وهو شهر الصبر وان الصبر ثوابه الجنة وهو شهر المواساة وهو شهر يزيد الله عز وجل فيه في رزق المؤمن ومن فطر فيه مؤمنا صائما كان له بذلك
عند الله عز وجل عتق رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان نفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب
منكم لمن لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك ومن خفف فيه عن مملوكه خفف الله
عز وجل عليه حسابه وهو شهر اوله رحمة ووسطه مغفرة وآخره الاجابة والعتق من النار ولا غنى بكم فيه عن اربع خصال خصلتين ترضون الله عز وجل
بهما وخصلتين لا غنى بكم عنهما واما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسئلون الله فيه حوائجكم والجنة وتسئلون الله فيه العافية وتتعوذون به من النار
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حضر شهر رمضان وذلك في ثلاث ليال بقين من شعبان لبلال ناد في الناس فجمع الناس ثم صعد المنبر فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ايها الناس ان هذا الشهر قد حضركم وهو سيد الشهور فيه ليلة خير من الف شهر تغلق فيه ابواب النار وتفتح فيه ابواب الجنان فمن ادركه فلم
يغفر له فابعده الله ومن ادرك والديه فلم يغفر له فابعده الله ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر له فابعده الله وروى جابر عن ابي جعفر
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا نظر الى هلال شهر رمضان استقبل القبلة بوجهه ثم قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والعافية المجللة والرزق الواسع ودفع الاسقام وتلاوة القرآن والعون على الصلاة والصيام اللهم سلمنا لشهر رمضان وسلمه لنا وتسلمه
منا حتى ينقضي شهر رمضان وقد غفرت لنا ثم يقبل بوجهه على الناس فيقول يا معشر الناس اذا طلع هلال شهر رمضان غلت مردة الشياطين
وفتحت ابواب السماء وابواب الجنان وابواب الرحمة وغلقت ابواب النار واستجيب الدعاء وكان لله تبارك وتعالى عند كل فطر عتقاء يعتقهم
من النار وينادي مناد كل ليلة هل من سائل هل من مستغفر اللهم اعط كل منفق خلفا واعط كل ممسك تلفا حتى اذا طلع هلال شهر شوال

نودي المؤمنون

نودي المؤمنون ان اغدوا الى جوائزكم فهو يوم الجائزة ثم قال ابو جعفر عليه السلام اما والذي نفسي بيده ما هي بجائزة الدنانير والدراهم وروى زرارة عن ابي جعفر عليه السلام
ان النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عرفات وسار الى منى دخل المسجد فاجتمع اليه الناس يسألونه عن ليلة القدر فقام خطيبا فقال بعد الثناء على الله
عز وجل اما بعد فانكم سألتموني عن ليلة القدر ولم اطوها عنكم لاني لم اكن بها عالما اعلموا ايها الناس انه من ورد عليه شهر رمضان وهو
صحيح سوي فصام نهاره وقام وردا من ليله وواظب على صلاته وهجر الى جمعته وغدا الى عيده فقد ادرك ليلة القدر وفاز بجائزة
الرب عز وجل وقال ابو عبد الله عليه السلام فازوا والله بجوائز ليست كجوائز العباد وقال ابو جعفر عليه السلام لجابر يا جابر من دخل عليه شهر رمضان
فصام نهاره وقام وردا من ليله وحفظ فرجه ولسانه وغض بصره وكف اذاه خرج من الذنوب كيوم ولدته امه قال جابر قلت
له جعلت فداك ما احسن هذا من حديث قال ما اشد هذا من شرط وقال علي عليه السلام لما حضر شهر رمضان قام رسول الله صلى الله
عليه وآله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس كفاكم الله عدوكم من الجن والانس وقال ادعوني استجب لكم ووعدكم الاجابة الا وقد وكل الله
عز وجل بكل شيطان مريد سبعة من ملائكته فليس بمحلول حتى ينقضي شهركم هذا الا وابواب السماء مفتحة من اول ليلة منه الا والدعاء فيه
مقبول وروى محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال ان الله تبارك وتعالى في كل ليلة من شهر رمضان عتقاء وطلقاء من النار
الا من افطر على مسكر فاذا كان آخر ليلة منه اعتق فيها مثل ما اعتق في جميعه وفي رواية عمرو بن يزيد الا من افطر على مسكر او مشاحن
او صاحب شاهين وهو الشطرنج وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطى كل سائل وروى
هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له الى قابل الا ان يشهد عرفة وكان الصادق عليه السلام
يوصي ولده ويقول اذا دخل شهر رمضان فاجهدوا انفسكم فان فيه تقسم الارزاق وتكتب الآجال وفيه يكتب وفد الله الذين يفدون
اليه وفيه ليلة العمل فيها خير من الف شهر وقال الصادق عليه السلام ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله عز وجل
يوم خلق السموات والارض فغرة الشهور شهر الله وهو شهر رمضان وقلب شهر رمضان ليلة القدر ونزل القرآن في اول ليلة من شهر
رمضان فاستقبل الشهر بالقرآن قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تكامل نزول القرآن ليلة القدر وروى سليمان بن داود المنقري
عن حفص بن غياث النخعي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان شهر رمضان لم يفرض الله عز وجل صيامه على احد من الامم قبلنا
فقلت له فقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال انما فرض الله عز وجل صيام شهر
رمضان على الانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امته وقد اخرجت
هذه الاخبار التي رويتها في هذا المعنى في كتاب فضائل شهر رمضان باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان قال امير المؤمنين عليه السلام
اذا رأيت الهلال فلا تبرح وقل اللهم اني اسألك خير هذا الشهر وفتحه ونوره ونصره وبركته وطهوره ورزقه واسألك
خير ما فيه وخير ما بعده واعوذ بك من شر ما فيه وشر ما بعده اللهم ادخله علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام والبركة والتقوى والتوفيق لما تحب وترضى وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا اهل هلال شهر رمضان
استقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والعافية المجللة
والرزق الواسع ودفع الاسقام اللهم ارزقنا صيامه وقيامه وتلاوة القرآن فيه وسلمه لنا وتسلمه منا وسلمنا

فيه وقال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى اذا رأيت هلال شهر رمضان فلا تشر اليه ولكن استقبل القبلة وارفع
يديك الى الله عز وجل فخاطب الهلال وتقول ربى وربك الله رب العالمين اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة
والاسلام والمسارعة الى ما تحب وترضى اللهم بارك لنا فى شهرنا هذا وارزقنا عونه وخيره واصرف عنا ضره وشره
وبلائه وفتنته وكان من قول امير المؤمنين عليه السلم عند رؤية الهلال ايها الخلق المطيع الدائب السريع المتردد فى
فلك التدبير المتصرف فى منازل التقدير امنت بمن نور بك الظلم واضاء بك البهم وجعلك اية من اياته سلطانا
وامتحنك بالزيادة والنقصان والطلوع والافول والانارة والكسوف فى كل ذلك انت له مطيع والى ارادته سريع
سبحانه ما احسن ما دبر واتقن ما صنع فى ملكه وجعلك الله عز وجل هلال شهر حادث جعلك الله هلال امن وايمان
وسلامة واسلام هلال امنة من العاهات وسلامة من السيئات اللهم اجعلنا اهدى من طلع عليه وازكى
من نظر اليه وصل على محمد وآله وافعل بى كذا وكذا يا ارحم الراحمين باب ما يقال فى اول يوم من شهر رمضان
روى عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلم قال ادع بهذا الدعاء فى تلك السنة فتنة شهر رمضان مستقبل دخول
السنة وذكر ان من دعا به محتسبا مخلصا لم تصبه فى تلك السنة فتنة ولا افة فى دينه ودنياه وبدنه ووقاه الله
شر ما ياتى به فى تلك السنة اللهم انى اسئلك باسمك الذى دان له كل شئ وبرحمتك التى وسعت كل شئ و
وبعزتك التى قهرت كل شئ وبعظمتك التى تواضع لها كل شئ وبقوتك التى خضع لها كل شئ وبجبروتك التى
غلبت كل شئ وبعلمك الذى احاط بكل شئ يا نور يا قدوس يا اول كل شئ ويا باقى بعد كل شئ يا الله يا رحمن
صل على محمد وال محمد واغفر لى الذنوب التى تغير النعم واغفر لى الذنوب التى تنزل النقم واغفر لى الذنوب التى
تقطع الرجاء واغفر لى الذنوب التى تديل الاعداء واغفر لى الذنوب التى ترد الدعاء واغفر لى الذنوب التى تنزل البلاء
واغفر لى الذنوب التى تحبس غيث السماء واغفر لى الذنوب التى تهتك العصم والبسنى درعك الحصينة التى لا ترام وعافنى من شر
ما احاذر بالليل والنهار فى مستقبل سنتى هذه اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن
ورب العرش العظيم ورب السبع المثانى والقران العظيم ورب اسرافيل وميكائيل وجبرئيل ورب محمد سيد
المرسلين وخاتم النبيين اسئلك بك وبما تسميت به يا عظيم انت الذى تمن بالعظيم وتدفع كل محذور وتعطى
كل جزيل وتضاعف من الحسنات الكثير بالقليل وتفعل ما تشاء يا قدير يا الله يا رحمن يا رحيم صل على محمد
وال محمد والبسنى فى مستقبل سنتى هذه سترك واضئ وجهى بنورك واحبنى بمحبتك وبلغنى رضوانك وشريف
كرائمك وجسيم عطائك من خير ما عندك ومن خير ما انت معطيه احدا من خلقك والبسنى مع ذلك عافيتك
يا موضع كل شكوى وشاهد كل نجوى وعالم كل خفية ويا دافع ما تشاء من بلية يا كريم العفو يا حسن التجاوز
توفنى على ملة ابراهيم وفطرته وعلى دين محمد وسنته وعلى خير الوفاة فتوفنى مواليا لاوليائك معاديا لاعدائك
اللهم وجنبنى فى هذه السنة كل عمل او قول او فعل يباعدنى منك واجلبنى الى كل عمل

او فعل او قول يقربنى منك فى هذه السنة يا ارحم الراحمين وامنعنى من كل عمل او فعل او قول يكون منى اخاف سوء عاقبته
ومقتك اياى عليه حذرا ان تصرف وجهك الكريم عنى واستوجب به نقصا من حظ لى عندك يا رؤف يا رحيم اللهم اجعلنى
فى مستقبل سنتى هذه فى حفظك وجوارك وكنفك وجللنى ستر عافيتك وهب لى كرامتك عز جارك وجل ثناؤك ولا اله
غيرك اللهم اجعلنى تابعا لصالحى من مضى من اوليائك والحقنى بهم واجعلنى مسلما لمن قال بالصدق عليك منهم
واعوذ بك يا الهى ان تحيط بى خطيئتى وظلمى واسرافى على نفسى واتباعى لهواى واشتغالى بشهواتى فيحول ذلك بينى
وبين رحمتك ورضوانك فاكون منسيا عندك متعرضا لسخطك ونقمتك اللهم وفقنى لكل عمل صالح ترضى به عنى وقربنى
اليك زلفى اللهم كما كفيت نبيك محمدا صلواتك عليه وآله هول عدوه وفرجت همه وكشفت كربه وصدقته وعدك وانجزت
له عهدك اللهم فبذلك فاكفنى هول هذه السنة وآفاتها واسقامها وفتنتها وشرورها واحزانها وضيق المعاش فيها
وبلغنى برحمتك كمال العافية بتمام دوام النعمة عندى الى منتهى اجلى اسالك سؤال من اساء وظلم واستكان واعترف ان تغفر
ما مضى من الذنوب التى حصرتها حفظتك واحصتها كرام ملائكتك على وان تعصمنى الهى من الذنوب فيما بقى من عمرى الى منتهى
اجلى يا الله يا رحمن صلى على محمد واهل بيت محمد واتنى كلما سالتك ورغبت اليك فيه فانك امرتنى بالدعاء وتكفلت
بالاجابة انك حميد مجيد وكان على بن الحسين ع يدعو بهذا الدعاء فى شهر رمضان الذى انزلت فيه القران وهذا شهر الصيام
وهذا شهر الانابة وهذا شهر التوبة وهذا شهر المغفرة والرحمة وهذا شهر العتق من النار والفوز بالجنة اللهم فسلمه لى وتسلمه منى
واعنى عليه بافضل عونك ووفقنى فيه لطاعتك وفرغنى فيه لعبادتك ودعائك وتلاوة كتابك واعظم لى فيه البركة واحسن لى فيه العافية
وصحح لى فيه بدنى واوسع فيه رزقى واكفنى فيه ما اهمنى واستجب فيه دعائى وبلغنى فيه رجائى اللهم اذهب عنى فيه النعاس والكسل
والسامة والفترة والقسوة والغفلة والغرة اللهم جنبنى فيه العلل والاسقام والهموم والاحزان والاعراض والامراض والخطايا
والذنوب واصرف عنى فيه السوء والفحشاء والجهد والبلاء والتعب والعناء انك سميع الدعاء اللهم اعذنى فيه من الشيطان الرجيم وهمزه
ولمزه ونفثه ونفخه ووسواسه وكيده ومكره وحيله وامانيه وخدعه وغروره وفتنته وخيله ورجله وشركائه واعوانه واتباعه واخدانه
واشياعه واوليائه وجميع كيدهم اللهم ارزقنى فيه تمام صيامه وبلوغ الامل فى قيامه واستكمال ما يرضيك عنى صبرا وايمانا ويقينا
واحتسابا ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم يا رب العالمين اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد والقوة
والنشاط والانابة والتوبة والرغبة والرهبة والجزع والخشوع والرقة وصدق اللسان والوجل منك والرجاء لك والتوكل
عليك والثقة بك والورع عن محارمك مع صالح القول ومقبول السعى واستكمال ما يرضيك فيه عنى صبرا ويقينا وايمانا واحتسابا
ثم تقبل ذلك منى بالاضعاف الكثيرة والاجر العظيم اللهم ارزقنى فيه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط والانابة والتوبة
والرغبة والرهبة والجزع والرقة ومرفوع العمل ومستجاب الدعاء ولا تحل بينى وبين شئ من ذلك بعرض ولا مرض
ولا هم برحمتك يا ارحم الراحمين باب القول عند الافطار فى كل ليلة من شهر رمضان من اوله
الى آخره كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا افطر قال اللهم لك صمنا وعلى رزقك افطرنا فتقبله منا ذهب الظماء

وابتلت العروق وبقي الاجر وروى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان يقول كل ليلة من شهر رمضان عند الافطار الى آخره
الحمد لله الذي اعاننا فصمنا ورزقنا فافطرنا اللهم تقبل منا واعنا عليه وسلمنا فيه وتسلمه منا في يسر منك وعافية الحمد لله الذي قضى
عنا يوما من شهر رمضان وقال عليه السلام يستجاب دعاء الصائم عند الافطار

باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه

روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال لا يضر الصائم ما صنع اذا اجتنب اربع خصال الطعام والشراب والنساء
والارتماس في الماء وفي رواية منصور بن يونس عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام ان الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الائمة عليهم السلام
يفطر الصائم وروى محمد بن مسلم عنه انه قال اذا صمت فليصم سمعك وبصرك وشعرك وجلدك وعدد اشياء غير هذا وقال لا يكون
يوم صومك كيوم فطرك وقال النبي صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرههن للاوصياء من ولدي واتباعهم
من بعدي احدها الرفث في الصوم وروى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال ان الصيام ليس من الطعام والشراب وحده ان مريم ع
قالت اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا فاحفظوا السنتكم وغضوا ابصاركم ولا تحاسدوا ولا تنازعوا فان الحسد يأكل الايمان كما تأكل
النار الحطب وقال امير المؤمنين عليه السلام عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء فاما الدعاء فيدفع البلاء عنكم واما
الاستغفار فيمحى به ذنوبكم وقال الصادق ع لا تنشد الشعر بليل ولا تنشد في شهر رمضان بليل ولا نهار فقال له اسمعيل يا ابتاه
وان كان فينا قال وان كان فينا وقال النبي صلى الله عليه وآله ما من عبد صائم يشتم فيقول اني صائم سلام عليك لا اشتمك
كما تشتمني الا قال الرب تبارك وتعالى استجار عبدي بالصوم من شر عبدي قد اجرته من النار وسمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تسب
جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بطعام فقال لها كلي فقالت اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد
سببت جاريتك ان الصوم ليس من الطعام والشراب فقط وقال الصادق عليه السلام اذا صمت فليصم سمعك وبصرك من الحرام
والقبيح ودع المراء واذى الخادم وليكن عليك وقار الصائم ولا تجعل يوم صومك كيوم فطرك ولا بأس ان يحتجم الصائم
في شهر رمضان كذلك رواه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال انا اذا اردنا ان نحتجم في شهر رمضان احتجمنا بالليل قال وسألته
ايحتجم الصائم فقال اني اتخوف عليه ما يتخوف به على نفسه قال قلت ما يتخوف عليه قال الغشي ان تثور به مرة قال أرأيت ان قوي على ذلك
ولم يخش شيئا قال نعم ان شاء وكان امير المؤمنين عليه السلام يكره ان يحتجم الصائم خشية ان يغشى عليه فيفطر ولا بأس ان يكتحل الصائم
بكحل فيه مسك ولا بأس ان يكتحل بالحضض ولا بأس بان يستاك بالماء او بالعود الرطب يجد طعمه اي النهار شاء وروى العلاء عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن القلس أيفطر الصائم فقال لا ولا بأس بالمضمضة والاستنشاق للصائم فاذا تمضمض واستنشق
فلا يبلع ريقه حتى يبزق ثلاثا وان تمضمض فدخل الماء حلقه فان كان ذلك لوضوء الصلاة فلا قضاء عليه وسأل سماعة بن مهران
ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عبث بالماء يتمضمض به من عطش فدخل حلقه قال عليه قضاؤه وان كان في وضوء فلا بأس به قال وسألته
عن القيء في شهر رمضان قال ان كان شيء يذرعه فلا بأس وان كان شيء يكره عليه نفسه فقد افطر وعليه القضاء وسأل احمد بن محمد بن
ابي نصر البزنطي ابا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يحتقن يكون به العلة في شهر رمضان فقال الصائم لا يجوز له ان يحتقن ولا يجوز للصائم
ان يستعط ولا بأس ان يصب الدواء في اذنه ولا بأس بان يذوق الطباخ المرق وهو صائم بلسانه من غير ان يبلع ليعرف حلوه من حامضه

ولا بأس ان يزق الفرخ ويمضغ الخبز للصبي من
غير ان يبلع شيئا ولا بأس بان يشم الطيب
الا المسحوق منه فانه يصعد الى دماغه

وروى

وروى عن منصور بن حازم انه قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجل يجعل النواة في فيه وهو صائم قال لا قلت فيجعل الخاتم قال نعم ومن
احتلم بالنهار في شهر رمضان فليتم صيامه ولا قضاء عليه وروى عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله عليه السلام في الصائم ينزع ضرسه
قال لا ولا يدمي فمه وروى عن الحسن بن راشد انه قال كان ابو عبد الله عليه السلام اذا صام تطيب بالطيب ويقول الطيب تحفة الصائم وروى
العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يدخل الحمام وهو صائم فقال لا بأس ما لم يخش ضعفا وقال لا بأس بالقبلة
للصائم للشيخ الكبير فاما الشاب الشبق فلا فانه لا يؤمن ان تسبقه شهوته وقد سئل النبي صلى الله عليه وآله عن الرجل يقبل المرأة وهو صائم قال
هل هي الا ريحانة يشمها وافضل لك ان يتنزه الصائم عن القبلة فقد قال امير المؤمنين عليه السلام اما يستحي احدكم ان لا يصبر يوما الى الليل
انه كان يقال ان بدو القتال اللطام ولو ان رجلا لصق باهله في شهر رمضان فادفق كان عليه عتق رقبة وسأل رفاعة بن موسى ابا عبد الله عليه السلام
عن رجل لامس جارية في شهر رمضان فامذى قال ان كان حراما فليستغفر الله استغفار من لا يعود ابدا ويصوم يوما مكان يوم وسأل سماعة
عن الرجل يلزق باهله في شهر رمضان فقال ما لم يخف على نفسه فلا بأس وروى محمد بن العيص التيمي عن ابن رئاب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
ينهى عن النرجس للصائم فقلت جعلت فداك ولم قال لانه ريحان الاعاجم وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يشم الريحان قال لا قيل
فالصائم قال لا قيل يشم الصائم الغالية والدخنة قال نعم قيل كيف حل له ان يشم الطيب ولا يشم الريحان قال لان الطيب سنة والريحان
بدعة للصائم وكان الصادق عليه السلام اذا صام لا يشم الريحان فسئل عن ذلك فقال اكره ان اخلط صومي بلذة وروى ان من تطيب
بطيب اول النهار وهو صائم لم يكد يفقد عقله وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام انه سئل عن الرجل يجد البرد ايدخل مع اهله
في لحاف وهو صائم قال يجعل بينهما ثوبا وقد روى عبد الله بن سنان عنه رخصة للشيخ في المباشرة وسأل حنان بن سدير ابا عبد الله عليه السلام
عن الصائم يستنقع في الماء قال لا بأس ولكن لا ينغمس والمرأة لا تستنقع في الماء لانها تحمل الماء بقبلها

باب ما يجب على من افطر او جامع في شهر رمضان متعمدا او ناسيا

روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل افطر في شهر رمضان متعمدا
يوما واحدا من غير عذر قال يعتق رقبة او يصوم شهرين متتابعين او يطعم ستين مسكينا فان لم يقدر تصدق بما يطيق وروى
عبد المؤمن بن الهيثم الانصاري عن ابي جعفر عليه السلام ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال هلكت واهلكت فقال وما اهلكك قال
اتيت امرأتي في شهر رمضان وانا صائم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعتق رقبة قال لا اجد قال فصم شهرين متتابعين فقال لا اطيق قال
تصدق على ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلى الله عليه وآله بعذق في مكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال النبي صلى الله عليه وآله خذها
فتصدق بها فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا فقال خذه فكله انت واهلك فانه كفارة لك وروى
جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام ان المكتل الذي اتي به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعا من تمر وروى ادريس بن هلال
عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل اتى اهله في شهر رمضان قال عليه عشرون صاعا من تمر فبذلك امر النبي صلى الله عليه وآله
الرجل الذي اتاه فسأله عن ذلك وروى محمد بن النعمان عنه انه سئل عن رجل افطر يوما من شهر رمضان فقال كفارته جريبان
من طعام وهو عشرون صاعا وفي رواية المفضل بن عمر عن ابي عبد الله عليه السلام في رجل اتى امرأته وهو صائم وهي صائمة فقال ان كان
استكرهها فعليه كفارتان وان كان طاوعته فعليه كفارة وعليها كفارة وان كان اكرهها فعليه ضرب خمسين سوطا نصف الحد وان كان

طاوعته ضرب خمسة وعشرين سوطا قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه لم اجد شيئا في ذلك من الاصول وانما تفردت برواية علي بن ابراهيم بن هاشم
وروى الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن بريد العجلي قال سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل شهد عليه شهود انه افطر في شهر رمضان ثلثة ايام
قال يسئل هل عليك في افطارك في شهر رمضان اثم فان قال لا فان على الامام ان يقتله وان قال نعم فعلى الامام ان ينهكه ضربا وفي رواية
سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن رجل اخذ في شهر رمضان وقد افطر ثلث مرات وقد رفع الى الامام ثلث مرات قال فليقتل في الثالثة
وقال الصادق عليه السلام من افطر يوما من شهر رمضان خرج روح الايمان منه ومن افطر في شهر رمضان متعمدا فعليه كفارة واحدة وقضاء يوم
مكانه واني له بمثله واما الخبر الذي روي فيمن افطر يوما من شهر رمضان متعمدا ان عليه ثلث كفارات فاني افتي به فيمن افطر بجماع
محرم عليه او بطعام محرم عليه لوجود ذلك في روايات ابي الحسين الاسدي رضي الله عنه فيما ورد عليه من الشيخ ابي جعفر محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه
وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن رجل نسي فاكل او شرب ثم ذكر قال لا يفطر انما هو شيء رزقه الله فليتم صومه وسأله عمار بن
موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع اهله قال يغتسل ولا شيء عليه قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله وذلك في شهر رمضان وغيره ولا يجب
فيه القضاء هكذا روي عن الائمة عليهم السلام وروى علي بن رئاب عن ابرهيم بن ميمون قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب بالليل في شهر
رمضان ثم ينسى ان يغتسل حتى يمضي لذلك جمعة او يخرج شهر رمضان قال عليه قضاء الصلوة والصوم وروي في خبر آخر ان من جامع في اول
شهر رمضان ثم نسي الغسل حتى خرج شهر رمضان ان عليه ان يغتسل ويقضي صلوته وصومه الا ان يكون قد اغتسل للجمعة فانه يقضي
صلوته وصيامه الى ذلك اليوم ولا يقضي ما بعد ذلك وفي رواية ابن ابي نصر عن ابي سعيد القماط انه سئل ابو عبد الله عليه السلام عمن اجنب في اول الليل
في شهر رمضان فنام حتى اصبح قال لا شيء عليه وذلك ان جنابته كانت في وقت حلال وروى ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له الرجل يجنب في شهر رمضان ثم ينام ثم يستيقظ ثم ينام حتى يصبح قال يتم صومه ويقضي يوما آخر فان لم يستيقظ حتى يصبح اتم صومه وجاز
له وسأله عبد الله بن سنان عن الرجل يقضي شهر رمضان فيجنب من اول الليل ولا يغتسل حتى يجيء آخر الليل وهو يرى ان الفجر قد طلع
قال لا يصوم ذلك اليوم ويصوم غيره وسأله العيص بن القسم عن الرجل ينام في شهر رمضان فيحتلم ثم يستيقظ ثم ينام قبل ان يغتسل
قال لا باس وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صام ثم ظن ان الشمس قد غابت وفي السماء
غيم فافطر ثم ان السحاب انجلى فاذا الشمس لم تغب فقال قد تم صومه ولا يقضيه وروى حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام
وقت المغرب اذا غاب القرص فان رأيته بعد ذلك وقد صليت اعدت الصلوة ومضى صومك وتكف عن الطعام ان كنت قد اصبت منه شيئا
وكذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام وبهذه الاخبار افتي ولا افتي بالخبر الذي اوجب القضاء عليه لانه رواية سماعة بن مهران
وكان واقفيا **باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم** قال الصادق عليه السلام الصبي يؤخذ بالصيام اذا بلغ تسع
سنين على قدر ما يطيقه فان اطاق الى الظهر او بعده صام الى ذلك الوقت فاذا غلب عليه الجوع والعطش افطر وروي عنه اسمعيل بن
مسلم انه قال اذا اطاق الغلام صوم ثلثة ايام متتابعة فقد وجب عليه صيام شهر رمضان وسأله سماعة عن الصبي متى يصوم
قال اذا قوي على الصيام وفي رواية معوية بن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام قال ما بينه وبين خمس عشرة سنة
او اربع عشرة سنة فان هو صام قبل ذلك فدعه ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته وفي خبر آخر على الصبي اذا احتلم الصيام

وعلى المرأة

او خمسة عشر سنة

وعلى المرأة اذا حاضت الصيام وهذه الاخبار كلها متفقة المعاني يؤخذ الصبي بالصيام اذا بلغ تسع سنين الى اربع عشرة سنة والى الاحتلام
وكذلك المرأة الى الحيض ووجوب الصوم عليهما بعد الاحتلام والحيض وما قبل ذلك تأديب **باب الصوم للرؤية والفطر
للرؤية** روى محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا وليس بالرأي والتظني وليس الرؤية
ان يقوم عشرة نفر فينظرون فيقول واحد منهم هو ذا وينظر تسعة فلا يرونه لكن اذا رآه واحد رآه الف وروى الفضيل بن عثمن
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا الرؤية وفي رواية القسم بن عروة عن ابي
عباس الفضل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام قال الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس الرؤية ان يراه واحد ولا اثنان ولا خمسون
وفي رواية محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا او شهد عليه عدل من المسلمين
وان لم تروا الهلال الا من وسط النهار او آخره فاتموا الصيام الى الليل وان غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة ثم افطروا وفي رواية الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام كان يقول لا اجيز في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأله سماعة عن اليوم في شهر رمضان
يختلف فيه قال اذا اجتمع اهل المصر على صيامه للرؤية فاقضه اذا كان اهل المصر خمسمائة انسان وقال علي عليه السلام لا اقبل شهادة
النساء في رؤية الهلال الا شهادة رجلين عدلين وسأل علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يرى الهلال في
شهر رمضان وحده ولا يبصره غيره اله ان يصوم قال اذا لم يشك فليفطر والا فليصم مع الناس وروى محمد بن مرازم عن ابيه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا تطوق الهلال فهو لليلتين واذا رأيت ظل رأسك فيه فهو لثلث ليال وروى حماد بن عيسى عن
اسمعيل بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة واذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين وقال الصادق
عليه السلام اذا اصح هلال رجب فعد تسعة وخمسين يوما وصم يوم الستين وقال عليه السلام اذا صمت شهر رمضان في العام الماضي
في يوم معلوم فعد في العام المستقبل من ذلك اليوم خمسة ايام وصم يوم الخامس وروى ابان بن عثمان عن عبد الرحمن بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل اسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر اي شهر هو قال يصوم شهرا يتوخى ويحسب
فان كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزه وان كان بعد شهر رمضان اجزأه وسأله العيص بن القسم عن الهلال اذا
رآه القوم جميعا فاتفقوا على انه لليلتين ايجوز ذلك قال نعم **باب صوم يوم الشك** سئل امير المؤمنين عليه السلام
عن اليوم المشكوك فيه فقال لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان ويجوز ان يصام على انه من شعبان
فان كان من شهر رمضان اجزأه وان كان من شعبان لم يضره ~~لانه لا يقبل شيء~~ ومن صامه وهو شاك فيه فعليه قضاؤه وان كان من
شهر رمضان لانه لا يقبل شيء من الفرائض الا باليقين ولا يجوز ان ينوي من يصوم يوم الشك انه من شهر رمضان لان امير المؤمنين عليه السلام
قال لان افطر يوما من شهر رمضان احب الي من ان اصوم يوما من شعبان ازيده في شهر رمضان وسأله بشير النبال ابا عبد الله عليه السلام عن
صوم يوم الشك فقال صمه فان كان من شعبان كان تطوعا وان كان من شهر رمضان فيوم وفقت له وسأله عبد الكريم بن عمرو فقال
اني جعلت على نفسي ان اصوم حتى يقوم القائم عليه السلام فقال لا تصم في السفر ولا في العيدين ولا ايام التشريق ولا اليوم الذي تشك فيه
ومن كان في بلد فيه سلطان فالصوم معه والفطر معه لان في خلافه دخولا في نهي الله عز وجل حيث يقول ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة

وقد روى عن عيسى بن ابي منصور انه قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم في اليوم الذي يشك فيه الناس فقال يا غلام اذهب فانظر هل صام السلطان ام لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغداء فتغدينا معه وقال الصادق عليه السلم لو قلت ان تارك التقية كتارك الصلوة لكنت صادقا

وقال عليه السلم لا دين لمن لا تقية له ﻩ وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسنى عن سهل بن سعد قال سمعت الرضا عليه السلم يقول الصوم للرؤية والفطر للرؤية وليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية وافطر قبل الرؤية للرؤية قال قلت له يا ابن رسول الله فما ترى في صوم يوم الشك فقال حدثني

ابي عن جدي عن ابائه عليهم السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من شهر رمضان

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا حديث غريب لا اعرفه الا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسنى المدفون بالري في مقابر الشجرة

وكان مرضيا رضي الله عنه باب ——— الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان سئل الصادق عليه السلم عن رجل اسلم

في النصف من شهر رمضان ما عليه من صيامه فقال ليس عليه ان يصوم الا ما اسلم فيه وليس عليه ان يقضي ما قد مضى منه ﻩ وروى صفوان

بن يحيى عن عيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن قوم اسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه ايام هل عليهم ان يقضوا ما مضى منه او يومهم الذي اسلموا فيه فقال

ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي اسلموا فيه الا ان يكونوا اسلموا قبل طلوع الفجر باب ——— الوقت الذي يحل فيه الافطار وتجب فيه

الصلوة ﻩ روى عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا غاب القرص افطر الصائم

ودخل وقت الصلوة ﻩ وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي يحل لك الافطار اذا بدت ثلثة انجم وهي تطلع مع غروب الشمس وهي

رواية ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم ﻩ وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الافطار قبل الصلوة او بعدها

قال ان كان معه قوم يخشى ان يحبسهم عن عشائهم فليفطر معهم فان كان غير ذلك فليصل ثم ليفطر باب ——— الوقت الذي

يحرم فيه الاكل والشرب على الصائم وتحل فيه صلوة الغداة ﻩ روى عاصم بن حميد عن ابي بصير ليث المرادي قال سألت ابا عبد الله

عليه السلم فقلت متى يحرم الطعام على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر فقال لي اذا اعترض الفجر وكان كالقبطية البيضاء فثم يحرم الطعام

على الصائم وتحل الصلوة صلوة الفجر قلت افلسنا في وقت الى ان يطلع شعاع الشمس قال هيهات اين تذهب تلك صلوة الصبيان وروى

ابو بصير عن احدهما عليهما السلم في قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال نزلت

في خوات بن جبير الانصاري وكان مع النبي صلى الله عليه وآله في الخندق وهو صائم وامسى على تلك الحال وكانوا قبل ان تنزل

هذه الآية اذا نام احدهم حرم عليه الطعام فجاء خوات الى اهله حين امسى فقال هل عندكم طعام فقالوا لا تنم حتى نصنع لك طعاما

فاتكى فنام فقالوا قد فعلت قال نعم فبات على تلك الحال واصبح ثم غدا الى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله صلى الله عليه وآله فلما

راى الذي به اخبره كيف كان امره فانزل الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر

وسئل الصادق عليه السلم عن الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال بياض النهار من سواد الليل وقال في خبر آخر وهو الفجر

الذي لا شك فيه وسأل سماعة بن مهران عن رجلين قاما فنظرا الى الفجر فقال احدهما هو ذا وقال الآخر ما ارى شيئا قال فليأكل

الذي لم يتبين له الفجر وليشرب لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا

الصيام الى الليل قال سماعة وسألته عن رجل اكل وشرب بعد ما طلع الفجر في شهر رمضان فقال ان كان قام فنظر فلم ير الفجر فاكل

ثم اعاد النظر فرأى الفجر فليتم صومه ولا اعادة عليه وان كان قام فاكل وشرب ثم نظر الى الفجر فرآه قد طلع فليتم صومه ذلك ويقضي يوما

آخر لانه بدأ بالاكل قبل النظر فعليه الاعادة ﻩ وروى صفوان بن يحيى عن العيص بن القسم قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل خرج

في شهر رمضان واصحابه يتسحرون في بيت فنظر الى الفجر فناداهم انه قد طلع الفجر فكف بعض وظن بعض انه يسخر فاكل فقال يتم ويقضي ﻩ وروى محمد بن

ابي عمير عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم آمر الجارية لتنظر الى الفجر فتقول لم يطلع بعد فآكل ثم انظر فاجده قد كان طلع حين نظرت

قال اقضه اما انك لو كنت انت الذي نظرت لم يكن عليك شيء باب ——— حد المرض الذي يفطر صاحبه روى عن ابن بكير عن زرارة قال

سألت ابا عبد الله عليه السلم ما حد المرض الذي يفطر فيه الصائم ويدع الصلوة من قيام فقال بل الانسان على نفسه بصيرة وهو اعلم بما يطيقه وروى

جميل بن دراج عن الوليد بن صبيح قال حممت بالمدينة يوما في شهر رمضان فبعث الي ابو عبد الله عليه السلم بقصعة فيها خل وزيت وقال لي افطر وصل

وانت قاعد ﻩ وروى بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سأله ابي وانا اسمع عن حد المرض الذي يترك الانسان فيه الصوم قال

اذا لم يستطع ان يتسحر ﻩ وروى سليمان بن عمرو عن ابي عبد الله عليه السلم قال اشتكت ام سلمة رضي الله عنها عينها في شهر رمضان فامرها رسول الله صلى الله عليه وآله

ان تفطر وقال عشاء الليل لعينيك ردي ﻩ وفي رواية حريز عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصائم اذا خاف على عينيه من الرمد افطر وقال عليه السلم

كلما اضر به الصوم فالافطار له واجب باب ——— ما جاء فيمن يضعف عن الصيام من شيخ او شاب او حامل او مرضع ﻩ روى العلاء عن محمد بن

مسلم قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان ويتصدق كل واحد منهما

في كل يوم بمد من طعام ولا قضاء عليهما فان لم يقدرا فلا شيء عليهما ﻩ وروى عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصيبه العطاش حتى يخاف

على نفسه قال يشرب بقدر ما يمسك رمقه ولا يشرب حتى يروى ﻩ وفي رواية ابن بكير انه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل

وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال على الذين كانوا يطيقون الصوم ثم اصابهم كبر او عطاش او شبه ذلك فعليهم لكل يوم مد ﻩ وروى

العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول الحامل المقرب والمرضع القليلة اللبن لا حرج عليهما ان يفطرا في شهر رمضان

لانهما لا يطيقان الصوم وعليهما ان يتصدق كل واحد منهما في كل يوم يفطر فيه بمد من طعام وعليهما قضاء كل يوم افطرا فيه ثم يقضيانه بعد

وسأل عبد الملك بن عتبة الهاشمي ابا الحسن عليه السلم عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة التي تضعف عن الصوم في شهر رمضان قال تصدق عن كل يوم

بمد من حنطة باب ——— ثواب من فطر صائما روى ابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلم قال من فطر صائما فله اجر مثله وقال الصادق

دخل سدير على ابي عليه السلم في شهر رمضان فقال له يا سدير هل تدري اي ليال هذه فقال له نعم جعلت فداك فقال ان هذه ليالي شهر رمضان

فما ذاك فقال له اتقدر على ان تعتق في كل ليلة من هذه الليالي عشر رقاب من ولد اسمعيل عليه السلم فقال له سدير بابي انت وامي لا يبلغ مالي ذاك

فما زال ينقص حتى بلغ به رقبة واحدة في كل ذلك يقول لا اقدر عليه فقال له افما تقدر ان تفطر في كل ليلة رجلا مسلما فقال له بلى وعشرة فقال له ابي

عليه السلم فذاك الذي اردت يا سدير ان افطارك اخاك المسلم يعدل عتق رقبة من ولد اسمعيل عليه السلم وروى موسى بن بكر عن ابي الحسن عليه السلم انه قال فطرك

اخاك الصائم افضل من صيامك وكان علي بن الحسين عليه السلم اذا كان اليوم الذي يصوم فيه امر بشاة فتذبح وتقطع اعضاؤه وتطبخ

فاذا كان عند المساء اكب على القدور حتى يجد ريح المرق وهو صائم ثم يقول هاتوا القصاع اغرفوا لآل فلان اغرفوا لآل فلان ثم يؤتى بخبز وتمر

فيكون ذلك عشاءه ﻩ وقال النبي صلى الله عليه وآله من فطر في هذا الشهر مؤمنا صائما كان له بذلك عند الله عز وجل عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه

فقيل له يا رسول الله ليس كلنا نقدر على ان يفطر صائما فقال ان الله تبارك وتعالى كريم يعطي هذا الثواب منكم من لم يقدر الا على مذقة من لبن يفطر بها صائما او شربة من ماء عذب او تميرات لا يقدر على اكثر من ذلك

باب ثواب السحور

قال رسول الله صلى الله عليه وآله السحور بركة وقال عليه السلام لا تدع امتي السحور ولو على حشفة تمر وسال سماعة ابا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن اراد الصوم فقال اما في شهر رمضان فان الفضل في السحور ولو بشربة من ماء واما في التطوع فمن احب ان يتسحر فليفعل ومن لم يفعل فلا باس وسال ابو بصير عن السحور في اداء الصوم او اجب عليه فقال لا باس بان لا يتسحر ان شاء فاما في شهر رمضان فانه افضل ان يتسحر نحب ان لا يترك في شهر رمضان وقال النبي صلى الله عليه وآله تعاونوا باكل السحور على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل وروي عن امير المؤمنين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالاسحار فليتسحر احدكم ولو بشربة من ماء وافضل السحور السويق والتمر ويطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر وسال رجل الصادق عليه السلام فقال آكل وانا اشك في الفجر فقال كل حتى لا تشك وقال عليه السلام لو ان الناس تسحروا ثم لم يفطروا الا على الماء لقدروا على ان يصوموا الدهر

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفروض

وردت الاخبار والآثار عن الائمة عليهم السلام انه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وممن روى ذلك الحلبي وابو الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام

باب الصلاة في شهر رمضان

سال زرارة ومحمد بن مسلم والفضيل ابا جعفر الباقر وابا عبد الله الصادق عليهما السلام عن الصلاة في شهر رمضان نافلة بالليل جماعة فقالا ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة انصرف الى منزله ثم يخرج من آخر الليل الى المسجد فيقوم فيصلي فخرج في اول ليلة من شهر رمضان ليصلي كما كان يصلي فاصطف الناس خلفه فهرب منهم الى بيته وتركهم ففعلوا ذلك ثلاث ليال فقام عليه السلام في اليوم الثالث على منبره فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة في جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة الا فلا تجمعوا ليلا في شهر رمضان لصلاة الليل ولا تصلوا صلاة الضحى فان تلك معصية الا فان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل عليه السلام وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة وروى ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الصبح قبل الفجر كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وانا كذلك اصلي ولو كان خيرا لم يتركه رسول الله صلى الله عليه وآله وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الصلاة في شهر رمضان فقال ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتان قبل صلاة الفجر ولو كان فضلا كان رسول الله صلى الله عليه وآله اعمل به واحق وقد روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعة عن سماعة وهما واقفيان قال سالته عن شهر رمضان كم يصلي فيه قال كما يصلي في غيره الا ان لشهر رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد ان يزيد في تطوعه فان احب وقوي على ذلك ان يزيد في اول الشهر عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سوى ما كان يصلي قبل ذلك يصلي من هذه العشرين اثنتي عشرة ركعة بين المغرب والعتمة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل التي كان يصليها قبل ذلك ثماني ركعات والوتر ثلاث يصلي ركعتين ويسلم فيهما ثم يقوم فيصلي واحدة يقنت فيها فهذا الوتر ثم يصلي ركعتي الفجر حين ينشق الفجر فهذه ثلاث عشرة ركعة فاذا بقي من شهر رمضان عشر ليال فليصل ثلاثين ركعة في كل ليلة سوى هذه الثلاث عشرة يصلي منها بين المغرب والعشاء اثنتين وعشرين ركعة وثماني ركعات بعد العتمة ثم يصلي صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة كما وصفت

لك وفي ليلة احدى وعشرين وثلاث وعشرين تصلي في كل واحدة منهما اذا قوي ذلك مائة ركعة سوى هذه الثلاث عشرة ركعة وفيهما حتى يصبح فان ذلك يستحب ان يكون في صلاة ودعاء وتضرع فانه يرجى ان يكون ليلة القدر في احديهما قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه انما اوردت هذا الخبر في هذا الباب مع عدولي عنه وتركي لاستعماله ليعلم الناظر في كتابي هذا كيف يروى ومن رواه وليعلم من اعتقادي فيه اني لا ارى باسا باستعماله

باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان

روى ابو حمزة الثمالي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الخروج اذا دخل شهر رمضان فقال لا الا فيما اخبرك به خروج الى مكة او غزو في سبيل الله او مال تخاف هلاكه او اخ تخاف هلاكه وانه ليس اخ من الاب والام وروى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يدخل شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحا ثم يبدو له بعد ما يدخل شهر رمضان ان يسافر فسكت فسالته غير مرة فقال يقيم افضل الا ان يكون له حاجة لا بد من الخروج فيها او يتخوف على ماله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله اسكنه جنة فالنهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهي كراهية لا نهي تحريم والفضل في المقام لا يقضي في الصيام وقد روى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر انه سئل عن الرجل يعرض له السفر في شهر رمضان وهو مقيم وقد مضى منه ايام فقال لا باس بان يسافر ويفطر ولا يصوم وقد روى ذلك ابان بن عثمن عن الصادق عليه السلام عن الرجل يشيع اخاه مسيرة يومين او ثلاثة فقال ان كان في شهر رمضان فليفطر فسئل ايهما افضل يصوم او يشيعه قال يشيعه ان الله عز وجل وضع الصوم عنه اذا شيعه وروى الوشا عن حماد بن عثمن قال قلت لابي عبد الله عليه السلام رجل من اصحابي قد جاءني خبره من الاعوص وذلك في شهر رمضان اتلقاه قال نعم قلت اتلقاه وافطر قال نعم قلت اتلقاه وافطر او اقيم واصوم قال تلقاه وافطر

باب وجوب التقصير في الصوم في السفر

كالمفطر في الحضر ثم قال ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اصوم شهر رمضان في السفر فقال لا فقال يا رسول الله انه علي يسير فقال رسول الله ان الله تبارك وتعالى تصدق على مرضى امتي ومسافريها بالافطار في شهر رمضان ايحب احدكم اذا تصدق بصدقة ان ترد عليه وسال عبيد بن زرارة ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن شهد منكم الشهر فليصمه قال ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فليفطره وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام انه قال لو ان رجلا مات صائما في السفر لما صليت عليه وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين افطر وقصر العصاة الى يوم القيامة وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى يومنا هذا وروى العيص بن القسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافرا افطر وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشرب وافطر الناس معه وتم اناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر امر رسول الله صلى الله عليه وآله ابان بن تغلب عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خيار امتي الذين اذا سافروا افطروا وقصروا واذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا وشرار امتي الذين ولدوا في النعيم وغذوا به ياكلون طيب الطعام ويلبسون لين الثياب فاذا تكلموا لم يصدقوا وروى ابن محبوب عن ابي ايوب عن عمار بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى صيد او في معصية الله عز وجل او رسولا لمن يعصي الله عز وجل او طلب عدو او شحناء او سعاية او ضرر على قوم من المسلمين وقال عليه السلام لا يفطر الرجل في شهر رمضان الا بسبيل حق قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله قد اخرجت تقصير المسافر في جملة ابواب الصلاة في هذا الكتاب والحد الذي يجب فيه التقصير والذين يجب عليهم التمام فاما الصوم التطوع في السفر فقد قال الصادق عليه السلام

نعم
الصوم

لیس من البر الصیام فی السفر ۰ وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام انه سئل عن الرجل یخرج من بیته وهو یرید السفر وهو صائم فقال ان
خرج قبل ان ینتصف النهار فلیفطر ولیقض ذلک الیوم وان خرج بعد الزوال فلیتم یومه ۰ وروی العلا عن محمد بن مسلم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال اذا سافر الرجل فی شهر رمضان فخرج بعد نصف النهار فعلیه صیام ذلک الیوم ویعتد به من شهر رمضان واذا دخل ارضا قبل طلوع الفجر
وهو یرید الاقامة بها فعلیه صوم ذلک الیوم وان دخل بعد طلوع الفجر فلا صیام علیه وان شاء صام ۰ وفی روایة رفاعة بن موسی عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سالته عن الرجل یقبل فی شهر رمضان من سفر حتی یری انه سیدخل اهله ضحوة وارتفاع النهار فقال اذا طلع الفجر وهو خارج
لم یدخل فهو بالخیار ان شاء صام وان شاء افطر ۰ وروی یونس بن عبد الرحمن عن موسی بن جعفر علیه السلام انه قال فی المسافر یدخل اهله وهو
جنب قبل الزوال ولم یکن اکل فعلیه ان یتم صومه ولا قضاء علیه قال یعنی اذا کانت جنابته من احتلام ۰ وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله علیه السلام عن الرجل
یاتی جاریته فی شهر رمضان بالنهار فی السفر فقال ما اعرف هذا حق شهر رمضان ان له فی اللیل سبحا طویلا قال قلت الیس له ان یاکل
ویشرب ویقصر قال ان الله عز وجل رخص للمسافر فی الافطار والتقصیر رحمة وتخفیفا لموضع التعب والنصب ووعث السفر ولم یرخص له
فی مجامعة النساء فی السفر بالنهار فی شهر رمضان واوجب علیه قضاء الصیام ولم یوجب علیه قضاء تمام الصلوة اذا آب من سفره ثم قال والسنة
لا تقاس وانی اذا سافرت فی شهر رمضان ما آکل کل القوت وما اشرب کل الری والنهی عن الجماع للمقصر فی السفر انما هو نهی کراهة لا نهی تحریم
وروی الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال قلت له رجل صام فی السفر فقال ان کان بلغه ان رسول الله صلی الله علیه وآله نهی عن ذلک فعلیه القضاء وان لم یکن بلغه فلا شیء علیه

باب صوم الحائض والمستحاضة روی ابو الصباح الکنانی عن ابی عبد الله علیه السلام فی امرأة اصبحت صائمة فلما ارتفع النهار او کان
العشاء حاضت اتفطر قال نعم وان کان قبل المغرب فلتفطر وعن امرأة تری الطهر فی اول النهار فی شهر رمضان ولم تغتسل ولم تطعم کیف تصنع
بذلک الیوم قال انما فطرها من الدم ۰ وروی عن علی بن مهزیار قال کتبت الیه امرأة طهرت من حیضها او دم نفاسها فی اول یوم من شهر
رمضان ثم استحاضت فصلت وصامت شهر رمضان کله من غیر ان تعمل ما تعمل المستحاضة من الغسل لکل صلاتین هل یجوز صومها وصلاتها
ام لا فکتب علیه السلام تقضی صومها ولا تقضی صلاتها لان رسول الله صلی الله علیه وآله کان یامر المؤمنات من نسائه بذلک ۰ وروی عن سماعة قال
سالت ابا عبد الله علیه السلام عن المستحاضة قال تصوم شهر رمضان الا الایام التی کانت تحیض فیهن ثم تقضیها من بعده ۰ وسال عبد الرحمن بن
الحجاج ابا الحسن علیه السلام عن المرأة تلد بعد العصر اتتم ذلک الیوم ام تفطر فقال تفطر ثم تقضی ذلک الیوم ۰ وروی العیص بن القسم عن ابی عبد الله علیه السلام
قال سالته عن المرأة تطمث فی شهر رمضان قبل ان تغیب الشمس قال تفطر حین تطمث ۰ وروی علی بن الحکم عن ابی حمزة عن
ابی جعفر علیه السلام قال سالته عن امرأة مرضت فی شهر رمضان او طمثت او سافرت فماتت قبل ان تخرج شهر رمضان هل یقضی
عنها قال اما الطمث والمرض فلا واما السفر فنعم ۰ وروی ابن مسکان محمد بن جعفر قال قلت لابی الحسن علیه السلام ان امرأتی جعلت علی
نفسها صوم شهرین فوضعت ولدها وادرکها الحبل فلم تقو علی الصوم قال فلتصدق مکان کل یوم بمد علی مسکین

باب قضاء صوم شهر رمضان روی عقبة بن خالد عن ابی عبد الله علیه السلام فی رجل مرض فی شهر رمضان فلما برئ اراد الحج کیف یصنع بقضاء الصوم
قال اذا رجع فلیصمه ۰ وسال عبد الرحمن بن ابی عبد الله عن قضاء شهر رمضان فی ذی الحجة وقطعه قال اقضه فی ذی الحجة واقطعه ان شئت ۰ وروی
الحلبی عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا کان علی الرجل شیء من صوم شهر رمضان فلیقضه فی ای شهر شاء ایاما متتابعة فان لم یستطع فلیقض

٨٣

کیف شاء ولیحص الایام فان فرق فحسن وان تابع فحسن ۰ وسال سلیمان بن جعفر الجعفری ابا الحسن الرضا علیه السلام عن الرجل یکون علیه ایام
من شهر رمضان ایقضیها متفرقة قال لا باس بتفرقة قضاء شهر رمضان انما الصیام الذی لا یفرق صوم کفارة الظهار وکفارة الدم وکفارة
الیمین ۰ وروی جمیل عن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام فی الرجل یمرض فیدرکه شهر رمضان ویخرج عنه وهو مریض فلا یصح حتی یدرکه شهر رمضان
آخر قال یتصدق عن الاول ویصوم الثانی وان کان صح فیما بینهما ولم یصم حتی ادرکه شهر رمضان آخر صامهما جمیعا وتصدق عن الاول ومن فاته
شهر رمضان حتی یدخل الشهر الثالث من مرض فعلیه ان یصوم هذا الذی دخله ویتصدق عن الاول لکل یوم بمد من طعام ویقضی الثانی
وروی ابن محبوب عن الحارث بن الحسین بن محمد عن برید العجلی عن ابی جعفر علیه السلام فی رجل اتی اهله فی یوم یقضیه من شهر رمضان قال ان کان اتی
اهله قبل الزوال فلا شیء علیه الا یوما مکان یوم وان اتی اهله بعد زوال الشمس فان علیه ان یتصدق علی عشرة مساکین لکل مسکین مد فان
لم یقدر علیه صام یوما مکان یوم وصام ثلثة ایام کفارة لما صنع ۰ وقد روی انه ان افطر قبل الزوال فلا شیء علیه وان افطر بعد الزوال فعلیه الکفارة
مثل ما علی من افطر یوما من شهر رمضان ۰ وروی سماعة عن ابی بصیر قال سالت ابا عبد الله علیه السلام عن المرأة تقضی شهر رمضان
یکرهها زوجها علی الافطار فقال لا ینبغی ان یکرهها بعد زوال الشمس وساله سماعة عن قول الصائم بالخیار الی زوال الشمس قال ان ذلک
فی الفریضة فاما فی النافلة فله ان یفطر ای ساعة شاء الی غروب الشمس ۰ وروی ابن فضال عن صالح بن عبد الله الخثعمی قال سالت ابا عبد الله علیه السلام
عن الرجل ینوی الصوم فیلقاه اخوه الذی هو علی امره فیساله ان یفطر ایفطر قال ان کان تطوعا اجزاه وحسب له وان کان قضاء
فریضة قضاه واذا اصبح الرجل ولیس من نیته ان یصوم ثم بدا له فله ان یصوم ۰ وسئل عن الصائم المتطوع تعرض له الحاجة فقال هو
بالخیار ما بینه وبین العصر وان مکث حتی العصر ثم بدا له ان یصوم ولم یکن نوی ذلک فله ان یصوم ذلک الیوم ان شاء ۰ واذا طهرت
المرأة من حیضها وقد بقی علیها بقیة یوم الطمث وعلیها القضاء ۰ واذا وجب علی الرجل صوم شهرین متتابعین فصام شهرا ولم
یصم من الشهر الثانی شیئا فعلیه ان یعید صومه ولم یجزه الشهر الاول الا ان یکون افطر لمرض فله ان یبنی علی ما صام فان الله عز وجل حبسه
فان صام شهرا وصام من الشهر الثانی ایاما ثم افطر فعلیه ان یبنی علی ما صام ۰ وروی موسی بن بکر عن الفضیل عن ابی عبد الله علیه السلام قال فی رجل جعل علی نفسه
صوم شهر فصام منه خمسة عشر یوما ثم عرض له امر فقال ان کان صام خمسة عشر یوما فله ان یقضی ما بقی وان کان صام اقل من خمسة عشر یوما
لم یجزه حتی یصوم شهرا تاما ۰ وروی منصور بن حازم عنه انه قال فی رجل صام فی کفارة ظهار شعبان ثم ادرکه شهر رمضان قال یصوم
شهر رمضان ویستانف الصوم فان هو صام فی الظهار فزاد فی النصف یوما قضی بقیته ۰ وروی ابن محبوب عن ابی ایوب عن ابی عبد الله علیه السلام
فی رجل کان علیه صوم شهرین متتابعین فی ظهار فصام ذا القعدة ودخل علیه ذو الحجة قال یصوم ذا الحجة کله الا ایام التشریق ثم یقضیها فی اول
ایام من المحرم حتی یتم ثلاثة ایام فیکون قد صام شهرین متتابعین قال ولا ینبغی له ان یقرب اهله حتی یقضی ثلاثة ایام التشریق التی لم یصمها
ولا باس ان صام شهرا ثم صام من الشهر الذی یلیه ایاما ثم عرضت له علة ان یقطعها ثم یقضی بعد تمام الشهرین

باب قضاء الصوم عن المیت روی ابان بن عثمان عن ابی مریم الانصاری عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا صام الرجل شیئا من شهر رمضان ثم لم یزل مریضا
حتی مات فلیس علیه قضاء وان صح ثم مرض ثم مات وکان له مال تصدق عنه مکان کل یوم بمد فان لم یکن له مال صام عنه ولیه ۰ واذا مات
رجل وعلیه صوم شهر رمضان فعلی ولیه ان یقضی عنه وکذلک من فاته فی السفر والمرض الا ان یکون قد مات فی مرضه من قبل ان یصح بمقدار ما یقضیه
صیامه

صامت ذلک المقدار تادیبا وعلیها قضاء ذلک
الیوم وان حاضت وقد بقی علیها بقیة یوم افطرت صح

صومه فلا قضا عليه اذا كان كذلك وان كان للميت وليان فعلى اكبرهما من الرجال ان يقضي عنه فان لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه
من النسا وقد روي عن الصادق عليه السلم انه قال اذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقض عنه من شا من اهله وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه
الى ابي الحسن بن علي عليه السلم في رجل مات وعليه قضا من شهر رمضان عشرة ايام وله وليان هل يجوز لهما ان يقضيا عنه جميعا خمسة ايام احد الوليين
وخمسة ايام الاخر فوقع عليه السلم يقضي عنه اكبر وليه عشرة ايام ولا ان شا الله قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه وهذا التوقيع عندي
مع توقيعاته الى محمد بن الصفار بخطه عليه السلم باب فيه صوم النذر روى احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن ابي الحسن الرضا عم
في رجل نذر على نفسه ان هو سلم من مرض او تخلص من حبس ان يصوم كل يوم اربعا وهو اليوم الذي تخلص فيه فعجز عنه لعلة اصابته او غير
ذلك فمد الله تعالى للرجل في عمره واجتمع عليه صوم كثير ما كفارة ذلك قال تصدق لكل يوم مدا من حنطة او تمر وفي رواية ادريس بن يزيد
وعلي بن ادريس عن الرضا عليه السلم تصدق عن كل يوم بمد حنطة او شعير باب صوم الاذن روى الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله اذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من اهل دينه حتى يرحل عنهم ولا ينبغي للضيف ان يصوم الا باذنهم لئلا يعملوا شيئا
فيفسد ولا ينبغي لهم ان يصوموا الا باذن الضيف لئلا يحتشمهم ويشتهي فيتركه وروى نشيط بن صالح عن هشام بن حكم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله من فقه الضيف الا يصوم تطوعا الا باذن صاحبه ومن طاعة المراة لزوجها الا تصوم تطوعا الا باذنه وامره ومن
صلاح العبد وطاعته ونصيحته لمولاه الا يصوم تطوعا الا باذن مولاه ومن بر الولد بابويه الا يصوم تطوعا الا باذن ابويه وامرهما والا كان
الضيف جاهلا وكانت المراة عاصية وكان العبد فاسدا عاصيا وكان الولد عاقا باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر
رمضان وما جا في العشر الاواخر وفي ليلة القدر روى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم انه قال تغتسل في ثلاث ليال من شهر
رمضان في تسعة عشر واحدى وعشرين وثلاث وعشرين واصيب امير المومنين عليه السلم في تسعة عشر وقبض في احدى وعشرين قال والغسل
في اول الليل وهو يجزي الى الاخر وقد روي انه يغتسل في ليلة سبعة عشر وروى زرارة وفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال الغسل في شهر رمضان
عند وجوب الشمس قبيله ثم يصلي ويفطر وروى سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله اذا دخل العشر الاواخر شد
المئزر واجتنب النساء واحيا الليل وتفرغ للعبادة وروى سليمان الجعفري عن ابن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن الطيار
قال العبد الصالح لسليمان بن جعفر يا سليمان وكذلك رسول الله صلى الله قال نعم قال وولدك علي عليه السلم مرتين قال نعم قال وانت الجعفري
قال نعم قال لولا الذي انت عليه ما انتفعت ابي الحسن عم انه قال صل ليلة احدى وعشرين وثلث وعشرين مائة ركعة تقرء في كل ركعة الحمد
مرة وقل هو الله احد عشر مرات وقال الصادق عم في ليلة تسعة عشر من شهر رمضان التقدير وفي ليلة احدى وعشرين القضا وفي ليلة
ثلاث وعشرين ابرام ما يكون في السنة الى مثلها ولله عز وجل ان يفعل ما يشا في خلقه وروى رفاعة عنه انه قال ليلة القدر هي اول
السنة وهي اخرها وارى رسول الله صلى الله في منامه بني امية يصعدون منبره من بعده يضلون الناس عن الصراط القهقرى فاصبح حزينا
كئيبا فهبط عليه جبرئيل فقال يا رسول الله مالي اراك كئيبا حزينا قال يا جبرئيل اني رايت بني امية في ليلتي هذه يصعدون منبري من
بعدي يضلون الناس عن الصراط القهقرى فقال والذي بعثك بالحق نبيا ان هذا الشيء ما اطلعت عليه ثم عرج الى السما فلم يلبث ان نزل عليه باي
من القرآن يونسه بها قال افرايت ان متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما اغنى عنهم ما كانوا يمتعون وانزل عليه انا انزلناه في ليلة

القدر وما ادراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من الف شهر جعل ليلة القدر لنبيه صلى الله خيرا من الف شهر من ملك بني امية
وسئل رجل الصادق عم فقال اخبرني عن ليلة القدر كانت او تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القران
وسال حمران ابا جعفر عم عن قول الله عز وجل انا انزلناه في ليلة مباركة قال هي ليلة القدر وهي في كل سنة في شهر
رمضان في العشر الاواخر ولم ينزل القران الا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم قال يقدر في ليلة القدر كل شي
يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل من خير او شر او طاعة او معصية او مولود او اجل او رزق فما قدر في تلك
الليلة وقضي فهو المحتوم ولله عز وجل فيه المشية قال قلت له ليلة القدر خير من الف شهر اي شهر عني بذلك فقال العمل الصالح
في ليلة القدر ولولا ما يضاعف الله تبارك وتعالى للمومنين ما بلغوا ولكن الله عز وجل يضاعف لهم الحسنات وسئل
الصادق عم كيف تكون ليلة القدر خيرا من الف شهر قال العمل الصالح فيها خير من العمل في الف شهر ليس فيها ليلة القدر
وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عم قال نزلت التورية في ست مضين من شهر رمضان ونزل الانجيل في
اثني عشرة مضت من شهر رمضان ونزل الزبور في ليلة ثمان عشرة من شهر رمضان ونزل القرآن في ليلة القدر
وروى عن العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن علامة ليلة القدر فقال علامتها ان تطيب ريحها
وان كانت في برد دفئت وان كانت في حر بردت وطابت وسئل عن ليلة القدر فقال تنزل فيها الملائكة والكتبة
الى السما الدنيا فيكتبون ما يكون في امر السنة وما يصيب العباد وامر عنده عز وجل موقوف له فيه المشية فيقدم منه
ما يشا ويوخر منه ما يشا ويمحو ويثبت وعنده ام الكتاب وروى عن علي بن ابي حمزة قال كنت عند ابي عبد الله عم
فقال له ابو بصير جعلت فداك الليلة التي يرجى فيها ما نرجوا اي ليلة هي فقال في ليلة احدى وعشرين او ثلث وعشرين قال
فان لم اقو على كلتيهما فقال ما ايسر ليلتين فيما تطلب قال فقلت ربما راينا الهلال عندنا وجاءنا من يخبرنا بخلاف
ذلك في ارض اخرى فقال ما ايسر اربع ليال فيما تطلب فيها قلت جعلت فداك ليلة ثلث وعشرين ليلة الجهني قال
ان ذلك ليقال قلت جعلت فداك ان سليمن بن خالد روى ان في تسع عشرة يكتب وفد الحاج فقال يا ابا محمد وفد
الحاج يكتب في ليلة القدر والمنايا والبلايا والارزاق وما يكون الى مثلها في قابل فاطلبها في احدى وعشرين او ثلث وعشرين وصل في كل واحدة
منهما مائة ركعة واحيهما ان استطعت الى النور واغتسل فيهما قال قلت فان لم اقدر على ذلك وانا قائم قال فصل وانت
جالس قلت فان لم استطع قال فعلى فراشك قلت فان لم استطع فقال لا عليك ان تكتحل في اول الليل بشي من
النوم ان ابواب السما تفتح في شهر رمضان وتصفد الشياطين وتقبل اعمال المومنين نعم الشهر شهر رمضان
كان يسمى على عهد رسول الله صلى الله المرزوق وروى محمد بن حمران سفيان بن السمط قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
الليالي التي يرجى فيها من شهر رمضان فقال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلث وعشرين قلت فان اخذت
انسانا الفترة او علة ما المعتمد عليه من ذلك فقال ثلث وعشرين وفي رواية عبد الله بن بكير عن زرارة عن
احدهما عليهما السلم قال سالته عن الليالي التي يستحب فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة

وليلة ثلث وعشرين م احدى وعشرين وقال ليلة ثلث وعشرين هي ليلة الجهني وحديثه انه قال لرسول الله ص ان منزلي ناء عن المدينة
فمرني بليلة ادخل فيها فامره بليلة ثلث وعشرين قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله واسم الجهني عبد الله بن
انيس الانصاري الدعاء في كل ليلة من العشر الاواخر من شهر رمضان في نوادر محمد بن ابي عمير عن الصادق
عليه السلم قال تقول في العشر الاواخر من شهر رمضان كل ليلة اعوذ بجلال وجهك الكريم ان يقضي عني شهر رمضان
او يطلع الفجر من ليلتي هذه ولك قبلي تبعة او ذنب تعذبني عليه الدعاء في الليلة الاولى وهي ليلة احدى وعشرين
ومولج النهار م من شهر رمضان يا مولج الليل في النهار في الليل ومخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي يا رازق من يشاء بغير
حساب يا الله يا رحمن يا الله يا رحيم يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء و
الالاء اسئلك ان تصلي على محمد واهل بيته وان تجعل في هذه الليلة اسمي في السعداء وروحي مع الشهداء واحسانا
في عليين واساءتي مغفورة وان تهب لي يقينا تباشر به قلبي وايمانا تذهب به الشك عني وترضيني بما قسمت لي
وفي الاخرة حسنة م وآتني في الدنيا حسنة وقني عذاب النار وارزقني فيها شكرك وذكرك والرغبة اليك والانابة والتوبة والتوفيق
لما وفقت له محمدا وآل محمد صلواتك عليهم اجمعين الليلة الثانية يا سالخ النهار من الليل فاذا نحن مظلمون ومجري الشمس
لمستقرها بتقديرك يا عزيز يا عليم ومقدر القمر منازل حتى عاد كالعرجون القديم يا نور كل نور ومنتهى كل رغبة
وولي كل نعمة يا الله يا رحمن يا قدوس يا احد يا واحد يا فرد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال
واهل بيته ر العليا والكبرياء والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء حتى تنتهي الى
الدعاء في اول ليلة الليلة الثالثة وهي ليلة القدر يا رب ليلة القدر وجاعلها خيرا من الف شهر ورب الليل
والنهار ورب الجبال والبحار والظلم والانوار والارض والسماء يا بارئ يا مصور يا حنان يا منان يا الله يا رحمن
يا الله يا قيوم يا الله يا بديع يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي في هذه الليلة في السعداء الى آخره وتقول فيها اللهم اجعل فيما
تقضي وفيما تقدر من الامر المحتوم وفيما تفرق من الامر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء الذي لا يرد
ولا يبدل ان تكتبني من حجاج بيتك الحرام المبرور حجهم المشكور سعيهم المغفور ذنوبهم المكفر عنهم سيئاتهم
واجعل فيما تقضي وتقدر ان تمد لي في عمري وان توسع لي في رزقي وان تفك رقبتي من النار يا ارحم الراحمين
وتقول فيها يا مدبر الامور يا باعث من في القبور يا مجري البحور يا ملين الحديد لداود صل على محمد وآل
محمد وافعل بي كذا وكذا الليلة الليلة الساعة الساعة وارفع يديك الى السماء وقله وانت ساجد وراكع
وقائم وجالس ورده وقله في آخر ليلة من شهر رمضان الليلة الرابعة يا فالق الاصباح ويا جاعل
الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا يا عزيز يا عليم يا ذا المن والطول والقوة والحول والفضل والانعام
يا الله ع يا ذا الجلال والاكرام يا الله يا رحمن يا الله يا فرد يا وتر يا الله يا ظاهر يا باطن يا حي لا اله الا انت لك الاسماء

الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك يا الله ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الليلة الخامسة
يا جاعل الليل لباسا والنهار معاشا والارض مهادا والجبال اوتادا يا الله يا قاهر يا جبار يا الله يا الله
يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الى آخره
الليلة السادسة يا جاعل الليل والنهار آيتين يا من محى آية الليل وجعل آية النهار مبصرة لتبتغي فضلا من ربنا
ورضوانا يا مفصل كل شيء تفصيلا يا الله يا ماجد يا الله يا وهاب يا الله يا جواد يا الله يا الله لك
الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تجعل اسمي من
السعداء ثم تتمه الى آخره الليلة السابعة يا ماد الظل ولو شئت لجعلته ساكنا وجعلت الشمس عليه
دليلا ثم قبضته اليك قبضا يسيرا يا ذا الجود والطول والكبرياء والالاء لا اله الا انت يا قدوس
يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا جبار يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مصور يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الليلة الثامنة
يا خازن الليل في الهواء وخازن النور في السماء ومانع السماء ان تقع على الارض الا باذنك وحابسهما
ان تزولا يا عظيم يا غفور يا دائم يا الله يا دائم يا وارث يا باعث من في القبور يا الله يا الله لك الاسماء
الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه الليلة التاسعة يا مكور
الليل على النهار والنهار على الليل يا عليم يا حليم يا حكيم يا الله يا رب الارباب وسيد السادات لا اله الا انت اهل بيته ر
يا من هو اقرب الي من حبل الوريد يا الله يا الله يا الله لك الاسماء الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء
اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء الليلة العاشرة وهي ليلة الوداع الحمد لله الذي
لا شريك له الحمد لله كما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وكما هو اهله يا نور يا قدوس يا نور يا قدوس
يا سبوح يا منتهى التسبيح يا رحمن يا فاعل الرحمة يا عليم يا الله يا لطيف يا الله يا جليل يا الله لك الاسماء
الحسنى والامثال العليا والكبرياء والالاء اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد ثم تتمه باول الدعاء وداع
شهر رمضان ه روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال تقول في وداع شهر رمضان اللهم انك قلت
في كتابك المنزل على نبيك المرسل وقولك الحق شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس
وبينات من الهدى والفرقان وهذا شهر رمضان قد انصرم فاسئلك بوجهك الكريم وكلماتك التامات
ان كان بقي علي ذنب لم تغفره لي وتريد ان تحاسبني به وتعذبني عليه او تقايسني به ان لا يطلع فجر هذه
الليلة او ينصرم هذا الشهر الا وقد غفرته لي يا ارحم الراحمين اللهم بمحامدك كلها على نعمائك كلها اولها
وآخرها ما قلت لنفسك منها وما قاله الخلائق الحامدون المجتهدون من ذكرك والشكر لك الذين
اعنتهم على اداء حقك من اصناف خلقك من الملائكة المقربين والنبيين والمرسلين واصناف الناطقين

و المسحبين لك من جميع العالمين على انك بلغتنا شهر رمضان وعلينا من نعمك وعندنا من قسمك واحسانك
ونظاهر امتنانك مالا نحصيك فلك الحمد الدائم الخالد التالد الزائد المخلد السرمد الذى لا ينفد طول الابد جل ثناؤك الخالد
واعنتنا عليه حتى رضيت عنا صيامه وقيامه من صلوة فما كان منا فيه من بر او شكر او ذكر اللهم فتقبله
منا باحسن قبولك وتجاوزك وعفوك وصفحك وغفرانك وحقيقة رضوانك حتى تظفرنا فيه بكل خير
مطلوب وجزيل عطاء موهوب توصنا فيه من كل مرهوب او بلاء مجلوب او ذنب مكسوب اللهم انى
اسئلك لعظم ما سئلك به احد من خلقك من كريم اسمائك وجميل ثنائك وخاصة دعائك ان تصلى على محمد وآل محمد بعظيم
وان تجعل شهرنا هذا اعظم شهر رمضان مر علينا منذ انزلتنا الى الدنيا بركة فى عصمة دينى وخلاص نفسى و
قضاء حاجتى وتشفيعى فى مسائلى وتمام النعمة على وصرف السوء عنى ولباس العافية لى وان تجعلنى برحمتك
ممن ادخرت له ليلة القدر وجعلتها له خيرا من الف شهر من اعظم الاجر واكرم الذخر واحسن الشكر واطول العمر
وادوم اليسر اللهم واسئلك برحمتك وعزتك وطولك وعفوك ونعمائك وجلالك وقديم احسانك
وامتنانك ان لا تجعله آخر العهد منا لشهر رمضان حتى تبلغناه من قابل على احسن حال وتعرفنا هلاله مع
الناظرين اليه والمعترفين له فى اعفى عافيتك واتم نعمتك واوسع رحمتك واجزل قسمك اللهم يا ربى الذى
ليس لى رب غيره لا تجعل هذا الوداع منى له وداع فناء ولا آخر العهد منى للقاء حتى ترينيه من قابل فى اسبغ
النعم وافضل الرجاء وانا لك على احسن الوفاء انك سميع الدعاء اللهم اسمع دعائى وارحم تضرعى وتذللى و
استكانتى وتوكلى عليك فانا لك مسلم لا ارجو نجاحا ولا معافات الا بك ومنك فامنن على جل ثناؤك و
تقدست اسماؤك وبلغنى شهر رمضان وانا معافى من كل مكروه ومحذور وجنبنى من جميع البوائق الحمد
لله الذى اعاننا على صيام هذا الشهر حتى بلغنا آخر ليلة منه باب التكبير ليلة الفطر ويومه وما
يقال فى سجدة الشكر بعد المغرب روى عن سعيد النقاش قال قال لى ابو عبد الله عم اما ان فى الفطر تكبيرا
ولكنه مسنون قال قلت فاين هو قال ليلة الفطر فى المغرب والعشاء الآخرة وفى صلوة الفجر وفى صلوة
العيد وفى غير رواية سعيد وفى الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال تقول الله اكبر الله اكبر
لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا وهو قول
الله عز وجل ولتكملوا العدة يعنى الصيام ولتكبروا الله على ما هداكم و روى انه لا يقال فيه ورزقنا
من بهيمة الانعام فان ذلك فى ايام التشريق و روى القسم بن يحيى عن جده الحسين بن راشد
قال قلت لابى عبد الله عم ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر
فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغى
لنا ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس صليت الثلث من المغرب وارفع يديك وقل يا ذا الطول يا ذا الجود نفعل

يا مصطفى

يا مصطفى يا محمد

يا مصطفى يا محمد او ناصرى صل على محمد وآل محمد واغفر لى كل ذنب اذنبته ونسيته انا وهو عندك فى كتاب
مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد وتسال حوايجك باب ما يجب على الناس
اذا صح عندهم بالرؤية يوم الفطر بعد ما اصبحوا صايمين روى محمد بن قيس عن ابى جعفر عم قال اذا شهد
عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال منذ ثلثين يوما امر الامام بافطار ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال
الشمس وان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم وفى خبر آخر قال
اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم عدول يشهدون على الرؤية فليفطروا وليخرجوا من
الغد اول النهار الى عيدهم واذا رايى هلال شوال بالنهار قبل الزوال فذلك اليوم من شهر رمضان
باب النوادر روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال قال كتبت الى ابى الحسن الرضا عم اساله
عن قوم عندنا يصلون ولا يصومون شهر رمضان وربما احتجت اليهم يحصدون لى فاذا دعوتهم الى الحصاد للحصاد
ولم يجيبونى حتى اطعمهم وهم يجدون من يطعمهم فيذهبون اليهم ويدعونى وانا اضيق من اطعامهم فى شهر رمضان ولم يجيبونى
فكتب عم بخطه اعرفه اطعمهم وفى رواية محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابى عبد الله عم قال شهر رمضان
ثلثون يوما لا ينقص ابدا وفى رواية حذيفة بن منصور عن معاذ بن كثير ويقال له معاذ بن المسلم الهراء عن ابى
عبد الله عم قال شهر رمضان ثلثون يوما لا ينقص والله ابدا وفى رواية محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن
يعقوب عن شعيب عن ابيه عن ابى عبد الله عم قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله صم ما صام من
شهر رمضان تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين قال كذبوا ما صام رسول الله صم الا تاما ولا يكون
الفرايض ناقصة ان الله تبارك وتعالى خلق السنة ثلثمائة وستين يوما وخلق السموات والارض فى ستة ايام
فحجزها من ثلثمائة وستين يوما فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسين يوما وشهر رمضان ثلثون يوما لقول الله عز وجل
ولتكملوا العدة والكامل تام وشوال تسعة وعشرون يوما وذو القعدة ثلثون يوما لقول الله عز وجل
وواعدنا موسى ثلثين ليلة فالشهر هكذا ثم هكذا اى شهر تام وشهر ناقص وشهر رمضان لا ينقص
ابدا وشعبان لا يتم ابدا وسال ابو بصير ابا عبد الله عم عن قول الله عز وجل ولتكملوا العدة قال ثلثين
يوما وروى عن ياسر الخادم قال قلت للرضا عم هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما فقال
ان شهر رمضان لا ينقص من ثلثين يوما قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه من خالف هذه الاخبار رضى الله عنه
وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة ضدها اتقى كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا ما كان الا
ان يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فان البدعة انما تماث وتبطل بترك ذكرها ولا قوة الا بالله
وروى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله عم عن الصيام ايام التشريق فقال انما نهى رسول الله
عن صيامها بمنى فاما بغيرها فلا باس ونهى رسول الله صم عن الوصال فى الصيام وكان يواصل فقيل له فى ذلك

فقال انى لست كاحدكم انى اظل عند ربى فيطعمنى ويسقينى وقال الصادق ع الوصال الذى نهى عنه هو ان يجعل
الرجل عشاءه سحوره • وسال زرارة اباعبدالله ع عن صوم الدهر فقال لم يزل مكروها وقال لا وصال فى صيام
ولا صمت يوما الى الليل • وروى عن البزنطى عن هشام بن سالم عن سعيد الخفاف عن ابى جعفر ع قال كنا عنده ثمانية
رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فان رمضان اسم
من اسماء الله عز وجل لا يجىء ولا يذهب وانما يجىء ويذهب الزايل ولكن قولوا شهر رمضان فالشهر مضاف الى الاسم و
الاسم اسم الله عز وجل وهو الشهر الذى انزل فيه القرآن جعله الله عز وجل مثلا وعيدا • وروى غياث
بن ابرهيم عن ابى عبدالله ع عن ابيه عن جده عليهم السلم قال قال على بن ابى طالب ع لا تقولوا رمضان ولكن قولوا
شهر رمضان فانكم لا تدرون ما رمضان وقال امير المؤمنين ع يستحب للرجل ان ياتى اهله اول ليلة من
شهر رمضان لقول الله عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم • وروى محمد بن الفضيل عن الرضا ع
قال قال لبعض مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا قال ثم اقام حتى كان يوم الاضحى فقال
له يا فلان تقبل الله منا ومنك قال فقلت له يا ابن رسول الله قلت فى الفطر شيئا وتقول فى الاضحى شيئا
غيره فقال نعم انى قلت له فى الفطر تقبل الله منك ومنا لانه فعل مثل فعلى واستويت انا وهو فى الفعل
وقلت له فى الاضحى تقبل الله منا ومنك لانه يمكننا ان نضحى ولا يمكنه ان يضحى فقد فعلنا غير فعله • و
روى جراح المداينى عن ابى عبدالله ع قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلى ولا تطعم يوم الاضحى حتى ينصرف الامام
وكان رسول الله ص اذا اتى بطيب يوم الفطر بدا بنسائه • وقال على بن محمد النوفلى لابى الحسن ع انى افطرت
يوم الفطر على طين القبر وتمر فقال جمعت بين بركة وسنة • ونظر الحسين بن على عليهما السلم الى الناس فى يوم
الفطر يلعبون ويضحكون فقال لاصحابه والتفت اليهم ان الله عز وجل خلق شهر رمضان مضمارا لخلقه يستبقون
فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف آخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب
فى اليوم الذى يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطاء لشغل محسن باحسانه
ومسىء باساءته • وروى حنان بن سدير عن عبدالله بن سنان عن ابى جعفر ع انه قال يا عبدالله ما من
عيد للمسلمين اضحى ولا فطر الا وهو يجدد لآل محمد فيه حزن قلت ولم قال لانهم يرون حقهم فى يد غيرهم • وروى
عبدالله بن لطيف التفليسى عن رزين قال قال ابوعبدالله ع لما ضرب الحسين بن على عليهما السلم بالسيف
وسقط ثم ابتدر ليقطع راسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة الضالة بعد نبيها لا وفقكم
الله لاضحى ولا فطر وفى خبر آخر لصوم ولا فطر قال ثم قال ابوعبدالله فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون
حتى يثور ثائر الحسين بن على عليهما السلم • وروى عن جابر عن ابى جعفر عن ابيه عليهما السلم انه قال
اذا كان اول يوم من شوال نادى مناد ايها المؤمنون اغدوا الى جوائزكم ثم قال ابوجعفر ع يا جابر

ولا ذهب

جوائز الله

٨٧

جوائز الله عز وجل ليست كجوائز هؤلاء الملوك ثم قال هو يوم الجوائز

باب الفطرة

روى عن ابن ابى
نجران وعلى بن الحكم عن صفوان الجمال قال سالت اباعبدالله ع عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن
كل انسان صاع من حنطة او صاع من تمر او صاع من زبيب • وروى محمد بن خالد عن سعيد بن سعد الاشعرى عن
ابى الحسن الرضا ع قال سالته عن الفطرة كم يدفع عن كل راس من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال صاع بصاع
النبى ص • وروى محمد بن احمد بن يحيى عن جعفر بن ابرهيم بن محمد الهمدانى وكان معنا حاجا قال كتبت الى ابى الحسن ع على يد ابى
جعلت فداك ان اصحابنا اختلفوا فى الصاع بعضهم يقول الفطرة بصاع المدنى وبعضهم يقول بصاع العراقى فكتب
الى ع الصاع ستة ارطال بالمدنى وتسعة ارطال بالعراقى قال واخبرنى انه يكون بالوزن الفا ومائة وسبعين وزنة وقال
ابوعبدالله ع من لم يجد الحنطة والشعير اجزا عنه القمح او السلت والعلس والذرة • واذا كان الرجل فى البادية
لا يقدر على صدقة الفطرة فعليه ان يتصدق باربعة ارطال من لبن وكل من اقتات قوتا فعليه ان يؤدى فطرته
من ذلك القوت • وكتب محمد بن القسم بن الفضيل البصرى الى ابى الحسن الرضا ع يساله عن الوصى يزكى زكوة الفطرة
عن اليتامى اذا كان لهم مال فكتب ع لا زكوة على يتيم وليس على المحتاج صدقة الفطرة من حلت له لم تحل عليه
وروى سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبدالله ع الرجل لا يكون عنده شىء من الفطرة الا ما يؤدى عن
نفسه وحدها يعطيه عنها او ياكل هو وعياله قال يعطى بعض عياله ثم يعطى الآخر عن نفسه يرددونها بينهم فتكون
عنهم جميعا فطرة واحدة • وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال سالت اباعبدالله ع عن الرجل يكون
عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر فيؤدى عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من يعول من ذكر او انثى
صغير او كبير حر او مملوك • وروى اسحق بن عمار عن ابى عبدالله ع قال لا باس ان يعطى الرجل الرجل عن راسين وثلثة
واربعة يعنى الفطرة وفى خبر آخر قال لا باس بان تدفع عن نفسك وعمن تعول الى واحد ولا يجوز ان تدفع ما يلزم واحدا
الى نفسين وان كان لك مملوك مسلم او ذمى فادفع عنه الفطرة وان ولد لك مولود يوم الفطرة قبل الزوال
فادفع عنه الفطرة استحبابا وان ولد بعد الزوال فلا فطرة عليه وكذلك الرجل اذا اسلم قبل الزوال او بعده
فعلى هذا وهذا على الاستحباب والاخذ بالافضل فاما الواجب فليست الفطرة الا على من ادرك الشهر
وروى ذلك على بن ابى حمزة عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله ع فى المولود يولد ليلة الفطرة واليهودى والنصرانى
يسلم ليلة الفطرة قال ليس عليهم فطرة ليس الفطرة الا على من ادرك الشهر • وروى محمد بن عيسى عن على بن بلال
قال كتبت الى الطيب ع هل يجوز ان يعطى الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة اقل او اكثر رجلا محتاجا موافقا
فكتب ع نعم افعل ذلك • وسال على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليهما السلم عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان
او على من كاتبه ويجوز شهادته قال الفطرة عليه ولا يجوز شهادته قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه وهذا
على الانكار لا على الاخبار يريد بذلك كيف تجب عليه الفطرة ولا تجوز شهادته اى ان كان شهادته جائزة كما ان

الفطرة عليه واجبة • وكتب محمد بن القسم بن الفضيل الى ابى الحسن الرضا ع يساله عن المملوك يموت عنه مولاه وهو عنهم غايب فى بلد اخرى وفى يده مال لمولاه ويحضر الفطر ايزكى عن نفسه من مال مولاه وقد صار لليتامى فقال نعم • وقال الصادق ع لئن اعطى فى الفطرة صاعا من تمر احب الى من ان اعطى صاعا من تبر • وروى عنه هشام بن الحكم انه قال التمر فى الفطرة افضل من غيره لانه اسرع منفعة وذلك انه اذا وقع فى يد صاحبه اكل منه قال ونزلت الزكوة وليس للناس اموال وانما كانت الفطرة • وسال اسحق بن عمار ابا الحسن ع عن الفطرة فقال الجيران احق بها ولا باس ان يؤتى قيمة ذلك فضة • وسال على بن يقطين ابا الحسن الاول ع عن زكوة الفطر يصلح ان يعطى الجيران والظؤورة ممن لا يعرف ولا ينصب فقال لا باس بذلك اذا كان محتاجا • وروى اسحق بن عمار عن معتب عن ابى عبد الله ع قال اذهب فاعط عن عيالنا الفطرة وعن الرقيق واجمعهم ولا تدع منهم احدا فانك ان تركت منهم انسانا تخوفت عليه الفوت قلت وما الفوت قال الموت • وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سئلت ابا الحسن ع عن الرجل ينفق على رجل ليس من عياله الا انه يتكلف له نفقته وكسوته اتكون عليه فطرته قال لا انما تكون فطرته على عياله صدقة دونه وقال العيال الولد والمملوك والزوجة وام الولد • وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن الفطرة قال اذا عزلتها فلا يضرك متى ما اعطيتها قبل الصلوة او بعدها وقال الواجب عليك ان تعطى نفسك وابيك وامك وولدك وامراتك وخادمك • وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر ع قال سالته عما يجب على الرجل فى اهله من صدقة الفطرة قال تصدق عن جميع من تعول من حر او عبد او صغير او كبير من ادرك منهم الصلوة وقال ابى رضى الله عنه فى رسالته الى لا باس باخراج الفطرة فى اول يوم من شهر رمضان الى آخره وهى زكوة الى ان تصلى العيد فان اخرجتها بعد الصلوة فهى صدقة وافضل وقتها آخر يوم من شهر رمضان • وروى محمد بن مسعود العياشى قال حدثنا محمد بن نصير قال حدثنا سهل بن زياد قال حدثنى منصور بن العباس قال حدثنا اسمعيل بن سهل عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى عبد الله ع قال قلت عبد بين قوم عليهم فيه زكوة الفطرة قال اذا كان لكل انسان راس فعليه ان يؤدى عنه فطرته واذا كان عنده عدة العبيد وعدة الموالى سواء وكانوا جميعا فيهم سواء ادوا زكوتهم لكل واحد منهم على قدر حصته وان كان لكل انسان منهم اقل من راس فلا باس شئ عليهم • وروى محمد بن اسمعيل بن بزيع قال بعثت الى ابى الحسن الرضا ع بدراهم لى ولغيرى وكتبت اليه اخبره انها عن فطرة العيال فكتب ع بخطه قبضت • وفى رواية السكونى باسناده ان امير المؤمنين ع قال من ادى زكوة الفطرة تمم الله له بها ما نقص من زكوة ماله • وروى حماد بن عيسى عن حريز عن ابى بصير وزرارة قالا قال ابو عبد الله ان من تمام الصوم اعطاء الزكوة يعنى الفطرة كما ان الصلوة على النبى ص من تمام الصلوة لانه من صام ولم يؤد الزكوة فلا صوم له اذا تركها متعمدا ولا صلوة له اذا ترك الصلوة على النبى ص ان الله عز وجل قد بدا بها قبل الصوم قال

الصلوة

فقد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى

باب الاعتكاف

• روى الحلبى عن ابى عبد الله ع انه قال لا اعتكاف الا بصوم فى مسجد الجامع قال وكان رسول الله ص اذا كان العشر الاواخر اعتكف فى المسجد وضربت له قبة من شعر وشمر المئزر وطوى فراشه وقال بعضهم واعتزل النساء فقال ابو عبد الله ع اما اعتزال النساء فلا • قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه معنى قوله ع اما اعتزال النساء فلا هو انه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه فاما المجامعة فانه امتنع منها كما منع ومعلوم من معنى قوله وطوى فراشه ترك المجامعة • وقال ابو عبد الله ع كانت بدر فى شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله ص فلما ان كان من قابل اعتكف عشرين عشر العامه وعشرا قضاء لما فاته • وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد قال قلت لابى عبد الله ع ما تقول فى الاعتكاف ببغداد فى بعض مساجدها قال لا يعتكف الا فى مسجد جماعة قد صلى فيه امام عدل صلوة جماعة ولا باس بان يعتكف فى مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة وقد روى فى مسجد المداين • وروى البزنطى عن داود بن سرحان عن ابى عبد الله ع قال لا ارى الاعتكاف الا فى المسجد الحرام او مسجد الرسول ص او فى مسجد جامع ولا ينبغى للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمراة مثل ذلك وفى رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء سواء عليه صلى فى المسجد او فى بيوتها وفى رواية منصور بن حازم عن ابى عبد الله ع قال المعتكف بمكة يصلى فى اى بيوتها شاء والمعتكف فى غيرها لا يصلى الا فى المسجد الذى سماه • وروى الحسن بن محبوب عن ابى ولاد الحناط قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة كان زوجها غايبا فقدم وهى معتكفة باذن زوجها فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذى هى فيه فتهيأت لزوجها حتى واقعها فقال ان كانت خرجت من المسجد قبل ان تمضى ثلثة ايام ولم يكن اشترطت فى اعتكافها فان عليها ما على المظاهر • وروى الحسن بن محبوب عن ابى ايوب عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال لا يكون الاعتكاف اقل من ثلثة ايام ومن اعتكف صام وينبغى للمعتكف اذا اعتكف ان يشترط كما يشترط الذى يحرم • وروى ابو ايوب عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله ع قال اذا اعتكف الرجل يوما ولم يكن اشترط فله ان يخرج وان يفسخ اعتكافه وان اقام يومين ولم يكن اشترط فليس له ان يفسخ اعتكافه حتى يمضى يعنى ثلثة ايام • وروى ابو ايوب عن ابى عبيدة عن ابى جعفر ع قال المعتكف لا يشم الطيب ولا يتلذذ بالريحان ولا يمارى ولا يشترى ولا يبيع قال ومن اعتكف ثلثة ايام فهو فى يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلثة اخرى وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلثة ايام اخر • وروى داود بن سرحان قال كنت بالمدينة فى شهر رمضان فقلت لابى عبد الله ع انى اريد ان اعتكف فماذا اقول وماذا افرض على نفسى فقال لا تخرج من المسجد الا لحاجة لا بد منها ولا تقعد

تحت ظلال حتى تعود الى مجلسك ، وروى الحلبى عن ابى عبد الله ع قال لا ينبغى للمعتكف ان يخرج من المسجد الا لحاجة
لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع ولا يخرج فى شئ الا لجنازة او يعود مريضا ولا يجلس حتى يرجع قال واعتكاف المراة مثل ذلك ، وفى
رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله ع قال اذا مرض المعتكف او طمثت المراة المعتكفة فانه
ياتى بيته ثم يعيد اذا برئ ويصوم ، وفى رواية السكونى باسناده قال قال رسول الله ص اعتكاف عشر فى
شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين ، وروى الحسن بن محبوب عن على بن رياب عن زرارة عن قال سألت ابا
جعفر ع عن المعتكف يجامع قال اذا فعل ذلك فعليه ما على المظاهر ، وقد روى انه ان جامع بالليل فعليه عبد الله ع ر
كفارة واحدة وان جامع بالنهار فعليه كفارتان ، وروى ذلك محمد بن سنان عن عبد الاعلى بن اعين قال
سألت ابا عبد الله ع عن رجل وطئ امرأته وهو معتكف ليلا فى شهر رمضان قال عليه الكفارة قال قلت فان و
طئها نهارا قال عليه كفارتان ، وروى ابن المغيرة عن سماعة قال سألت ابا عبد الله ع عن معتكف واقع اهله
فقال هو بمنزلة من افطر يوما من شهر رمضان ، وروى داود بن الحصين عن ابى العباس عن ابى عبد الله ع
قال اعتكف رسول الله ص فى شهر رمضان فى العشر الاولى ثم اعتكف فى الثانية فى العشر الوسطى ثم اعتكف
فى الثالثة فى العشر الاواخر ثم لم يزل ص يعتكف فى الاواخر ، وروى ابن محبوب عن ابى ايوب عن ابى بصير عن
ابى عبد الله ع فى المعتكفة اذا طمثت قال ترجع الى بيتها فاذا طهرت رجعت فقضت ما عليها ، وروى الحسن
بن الجهم عن ابى الحسن ع قال سألته عن المعتكف ياتى اهله فقال لا ياتى امرأته ليلا ولا نهارا وهو معتكف ، و
روى عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند الحسن بن على عليهما السلم فاتاه رجل فقال له يا بن رسول الله ان
فلانا له على مال ويريد ان يحبسنى فقال والله ما عندى مال فاقضى عنك قال فكلمه قال فلبس ع نعله فقلت
له يا بن رسول الله ص انسيت اعتكافك فقال له لم انس ولكنى سمعت ابى ع يحدث عن جدى رسول الله ص
انه قال من سعى فى حاجة اخيه المسلم فكانما عبد الله عز وجل تسعة الاف سنة صائما نهاره قائما ليله

باب علل الحج

قال الشيخ مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه قد اخرجت اسانيد العلل التى انا ذاكرها
عن النبى ص والائمة عليهم السلم فى كتاب جامع علل الحج قال النبى ص سميت الكعبة كعبة لانها وسط الدنيا وقد روى صلوات الله عليهم فى ر العلل فى ر
انها انما سميت كعبة لانها مربعة وصارت مربعة لانها بحذاء البيت المعمور وهو مربع وصار البيت المعمور
مربعا لانه بحذاء العرش وهو مربع وصار العرش مربعا لان الكلمات التى بنى عليها الاسلام اربع وهى سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وسمى بيت الله الحرام لانه حرم على المشركين ان يدخلوه وسمى بيت البيت فى ر
العتيق لانه عتق من الغرق ، وروى انه سمى العتيق لانه بيت عتيق من الناس ولم يملكه احد ووضع البيت
فى وسط الارض لانه الموضع الذى من تحته دحيت الارض وليكون الفرض لاهل المشرق والمغرب فى للفرض فى ر
ذلك سواء وانما يقبل الحجر ويستلم ليؤدى الى الله عز وجل العهد الذى اخذ عليهم فى الميثاق وانما وضع الله ليستلم ر

عز وجل الحجر فى الركن الذى هو فيه ولم يضعه فى غيره لانه تبارك وتعالى حين اخذ الميثاق اخذه فى ذلك المكان وجرت
السنة بالتكبير واستقبال الركن الذى فيه الحجر من الصفا لانه لما نظر آدم ع من الصفا وقد وضع الحجر فى الركن كبر الله الميثاق وهو يجئ يوم القيمة ع
وهلله ومجده وانما جعل الميثاق فى الحجر لان الله عز وجل لما اخذ الميثاق له بالربوبية ولمحمد ص بالنبوة ولعلى عليه السلم
بالوصية واصطكت فرايص الملئكة واول من اسرع الى الاقرار بذلك الحجر فلذلك اختاره الله عز وجل والقمه الميثاق الحمد ر تعالى ر
وله لسان ناطق وعين ناظرة يشهد لكل من وافاه الى ذلك المكان وحفظ الميثاق وانما اخرج الحجر من الجنة من الجنة
ليذكر آدم ع ما نسى من العهد والميثاق وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن اقل ولا اكثر لان الله تبارك وتعالى
اهبط على آدم ع ياقوتة حمراء فوضعها فى موضع البيت فكان يطوف بها آدم ع وكان ضوءها يبلغ موضع الاعلام فعلمت
الاعلام على ضوءها فجعل الله تبارك وتعالى حرما وانما يستلم الحجر لان مواثيق الخلايق فيه وكان اشد بياضا
من اللبن فاسود من خطايا بنى آدم ولولا ما مسه من ارجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة الا برئ وسمى الحطيم
حطيما لان الناس يحطم بعضهم بعضا هنالك وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليمانى ولا يستلمون الركنين
الاخرين لان الحجر الاسود والركن اليمانى عن يمين العرش وانما امر الله عز وجل ان يستلم ما عن يمين عرشه وانما صار
مقام ابرهيم ع عن يساره لان لابرهيم ع مقاما فى القيمة ولمحمد ص مقاما فى القيمة فمقام محمد ص عن يمين عرش ربنا عز وجل
ومقام ابرهيم ع عن شمال عرشه فمقام ابرهيم ع فى مقامه يوم القيمة وعرش ربنا عز وجل مقبل غير مدبر وصار الركن
الشامى متحركا فى الشتاء والصيف والليل والنهار لان الريح مسجونة تحته وانما صار البيت مرتفعا يصعد اليه
بالدرج لانه لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما ارادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس
البناء فاتى الحجاج فاخبر فسال الحجاج على بن الحسين ع عن ذلك فقال له مر الناس لا يبقى احد منهم شيئا الا رده
فلما ارتفعت حيطانه امر بالتراب فالقى فى جوفه فلذلك صار البيت مرتفعا يصعد اليه بالدرج وصار الناس
يطوفون حول الحجر ولا يطوفون فيه لان ام اسمعيل دفنت فى الحجر ففيه قبرها فطيف كذلك كيلا يوطأ قبرها كيلا توطى ر
وروى ان فيه قبور الانبياء بعضا وما فى الحجر شئ من البيت ولا قلامة ظفر وسميت بكة لان الناس يبك
بعضهم فيها بالايدى ، وروى انها سميت بكة لبكاء الناس حولها وفيها وبكة هو موضع البيت والقرية مكة و
انما لا يستحب الهدى الى الكعبة لانه يصير الى الحجبة دون المساكين والكعبة لا تاكل ولا تشرب وما جعل
هديا لها فهو لزوارها وروى انه ينادى على الحجر الا من انقطعت به النفقة فليحضر فيدفع اليه وانما هدمت
قريش الكعبة لان السيل كان ياتيهم من اعلى مكة فيدخلها فانصدعت ، وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل ت ر
سواء العاكف فيه والباد فقال لم يكن ينبغى ان يصنع على دور مكة ابواب لان للحجاج ان ينزلوا معهم فى دورهم للحجاج ر
فى ساحة الدار حتى تقضوا مناسكهم وان اول من جعل لدور مكة ابوابا معاوية ويكره المقام بمكة لان رسول
الله ص اخرج عنها والمقيم بها يقسو قلبه حتى ياتى فيها ما ياتى فى غيرها ولم يعذب ماء زمزم لانها بغت على

المياء فاجرى الله عز وجل اليها عينا من صبر وانما صار ماء زمزم يعذب في وقت دون وقت لانه يجري اليها عين من
تحت الحجر فاذا غلبت ماء العين عذب ماء زمزم وانما سمى صفا صفا لان المصطفى آدم ع هبط عليه فقطع للجبل
اسم من اسم آدم ع لقول الله عز وجل ان الله اصطفى آدم ع ونوحا وهبطت حوا على المروة فسميت مروة لان
المراة هبطت عليه فقطع للجبل اسم من المرءة وحرم المسجد لعلة الكعبه وحرم الحرم لعلة المسجد ووجب الاحرام
لعلة الحرم لان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لاهل المسجد وجعل المسجد قبلة لاهل الحرم وجعل الحرم لاهل
الدنيا وانما جعلت التلبيه لان الله عز وجل لما قال لابرهيم ع واذن في الناس بالحج ياتوك رجالا فنادى فاجيب
من كل فج يلبون ٥ وفي رواية الاسدي ابي الحسين رض عن سهل بن زياد عن جعفر بن عثمان الدارمي عن سليمان
بن جعفر قال سالت ابا الحسن ع عن التلبية وعلتها فقال ان الناس اذا احرموا ناديهم الله تعالى ذكره فقال عبادي وامائي
لاحرمنكم على النار كما احرمتم لي فقولهم لبيك اللهم لبيك اجابة لله عز وجل على ندائه لهم وانما جعل السعي بين الصفا
والمروة لان الشيطان تراءا لابرهيم ع في الوادي فسعى وهو منازل الشيطان وانما صار السعي احب البقاع الى الله
عز وجل لانه يذل فيه كل جبار وانما سمي يوم التروية لانه لم يكن بعرفات ماء وكانوا يستقون من مكة من الماء
ريهم وكانوا يقول بعضهم لبعض ترويتم ترويتم فسمي يوم التروية لذلك وسميت عرفة عرفة لان جبرئيل ع قال لابرهيم ع
هناك اعترف بذنبك واعرف مناسكك فلذلك سميت عرفة وسمي المشعر مزدلفة لان جبرئيل ع قال لابرهيم ع
بعرفات يا ابرهيم ازدلف الى المشعر الحرام فسميت المزدلفة لذلك وسميت مزدلفة جمعا لانه يجمع فيها المغرب
والعشاء باذان واحد واقامتين وسميت منى منى لان جبرئيل اتى ابرهيم ع فقال له تمن يا ابرهيم فكانت
تسمى منى فسماها الناس منى ٥ وروي انما سميت منى لان ابرهيم ع تمنى هناك ان يجعل الله مكان ابنه كبشا
فيامره بذبحه فدية له وسمي الخيف خيفا لانه مرتفع عن الوادي وكلما ارتفع عن الوادي سمي خيفا وانما صير
الموقف بالمشعر ولم يصر بالحرم لان الكعبة بيت الله والحرم حجابه والمشعر بابه فلما قصده الزايرون اوقفهم بالباب
يتضرعون حتى اذن لهم بالدخول ثم اوقفهم بالحجاب الثاني وهو مزدلفة فلما نظر الى طول تضرعهم امرهم بتقريب
قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب التي كانت لهم حجابا دونه امرهم بالزيارة على طهارة وانما كره الصيام
في ايام التشريق لان القوم زوار الله عز وجل فهم في ضيافته ولا ينبغي لضيف ان يصوم عند من زاره واضافه
وروي انها ايام اكل وشرب وبعال ومثل التعلق باستار الكعبة مثل الرجل يكون بينه وبين الرجل جناية فيتعلق
بثوبه وليتخذى له ورجاء ان يهب له جرمه وانما صار الحاج لا يكتب عليه ذنب اربعة اشهر من يوم يحلق راسه
لان الله عز وجل اباح للمشركين الاشهر الحرم اربعة اشهر اذ يقول فسيحوا في الارض اربعة اشهر فمن ثم وهب لمن
يحج من المؤمنين البيت مسك الذنوب اربعة اشهر وانما يكره الاحتذاء في المسجد الحرام تعظيما للكعبة وانما
سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة وانما صار التكبير بمنى في

دبر خمسة عشر صلوة وبالامصار في دبر عشر صلوات لانه اذا نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير
وكبر اهل منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير وانما صار في الناس من يحج حجة وفيهم من يحج اكثر وفيهم من لا يحج لان
ابرهيم ع لما نادى هلم الى الحج اسمع من في اصلاب الرجال وارحام النساء الى يوم القيمة فلبى الناس في اصلاب
الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى عشرا حج عشرا ومن لبى خمسا حج خمسا ومن لبى اكثر فبعدد ذلك
ومن لبى واحدا حج واحدا ومن لم يلب لم يحج وسمي الابطح ابطحا لان آدم ع امر ان ينبطح في بطحاء جمع فانبطح حتى انفجر الصبح
وانما امر آدم ع بالاعتراف ليكون سنة في ولده واذن رسول الله ص للعباس ان يبيت بمكة ليالي منى لاجل سقاية
الحاج وانما احرم رسول الله من الشجرة لانه لما اسري به الى السماء وكان بالموضع الذي بحذاء الشجرة نودي يا محمد
قال لبيك قال الم اجدك يتيما فآويت ووجدتك ضالا فهديت فقال النبي ص ان الحمد والنعمة والملك لك لا شريك لك فلذلك
احرم من الشجرة دون المواضع كلها واما تقليد البدن فليعرف انها بدنة ويعرفها صاحبها بنعله الذي يقلدها به ولا شعار
انما امر به ليحرم ظهرها على صاحبها من حيث اشعرها فلا يستطيع الشيطان ان يتسنمها وانما امر برمي الجمار لان ابليس اللعين
كان يتراءا لابرهيم ع في موضع الجمار فيرجمه ابرهيم ع فجرت بذلك السنة ٥ وروي ان اول من رمى الجمار آدم ع ثم
ابرهيم ع قال رسول الله ص انما جعل الله هذا الاضحى ليشبع مساكينهم من اللحم فاطعموهم والعلة التي من اجلها تجزي
البقرة عن خمسة نفر لان الذين امرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة انفس وهم ذبحوا البقرة التي امر الله بذبحها
وهم اذينونه واخوه ميذونه وابن اخيه وابنته وامراته وانما يجزي الجذع من الضان في الضحية ولا يجوز الجذع
من المعز حتى استكمل سنة لان الجذع من الضان يلقح والجذع من المعز لا يلقح وانما يجوز للرجل ان يدفع الضحية
الى من يسلخها بجلدها لان الله عز وجل قال فكلوا منها واطعموا والجلد لا يوكل ولا يطعم ولا يجوز ذلك في الهدي
ولم يبت امير المؤمنين ع بمكة بعد ان هاجر منها حتى قبض لانه كان يكره ان يبيت بارض قد هاجر منها باب
فضايل الحج قال الله تبارك وتعالى ففروا الى الله يعني حجوا الى الله ومن اتخذ محملا للحج كان كمن ارتبط فرسا في سبيل
الله تعالى ويقال حج فلان اي افلج والحج القصد الى بيت الله لخدمته على ما امر به من قضاء المناسك ٥ وروى
الحسن بن محبوب علي بن رياب عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر ع يحدث الناس بمكة قال ص باصحابه الفجر ثم جلس
معهم يحدثهم حتى طلعت الشمس فجعل يقوم الرجل بعد الرجل حتى لم يبق معه الا رجلان انصاري وثقفي فقال
لهما رسول الله ص قد علمت ان لكما حاجة تريدان ان تسئلاني عنها فان شئتما اخبرتكما بحاجتكما قبل ان تسئلاني
وان شئتما فاسئلاني قالا بل تخبرنا انت يا رسول الله فان ذلك اجلى للعمى وابعد من الارتياب واثبت للايمان
فقال النبي ص اما انت يا اخا الانصار فانك من قوم يؤثرون على انفسهم وانت قروي وهذا الثقفي بدوي افتؤثره
بالمسئلة قال نعم قال اما انت يا اخا ثقيف فانك جئت تسئلني عن وضوئك وصلوتك وما لك فيهما فاعلم انك
اذا ضربت يدك في الماء وقلت بسم الله الرحمن الرحيم تناثرت الذنوب التي اكتسبتها يداك فاذا غسلت وجهك تناثرت الذنوب التي اكتسبتها عيناك م

راسك م

فاذا غسلت ذراعيك تناثرت الذنوب عن يمينك وشمالك فاذا مسحت وقدميك تناثرت الذنوب التي مشيت اليها على قدميك فهذا لك في وضوئك فاذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرات ام الكتاب وما تيسر لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي قدمتها الى الصلوة المؤخرة فهذا لك في صلوتك واما انت يا اخا الانصار فانك جئت تسئلني عن حجك وعمرتك وما لك فيهما من الثواب فاعلم انك اذا توجهت الى سبيل الحج ثم ركبت راحلتك وقلت بسم الله ومضت بك راحلتك لم تضع راحلتك خفا ولم ترفع خفا الا كتب الله لك حسنة ومحى عنك سيئة فاذا احرمت ولبيت كتب الله عز وجل لك بكل عشر حسنات ومحى عنك عشر سيآت فاذا طفت بالبيت اسبوعا لك بذلك عند الله عهد وذكر يستحي منك ربك ان يعذبك بعده واذا صليت عند المقام ركعتين كتب الله لك بهما الفي ركعة مقبولة واذا سعيت بين الصفا والمروة سبعة اشواط كان ذلك عند الله عز وجل مثل اجر من حج ماشيا من بلده ومثل اجر من اعتق سبعين رقبة مؤمنة فاذا وقفت بعرفات الى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رمل عالج وزبد البحر لغفر الله لك فاذا رميت الجمار كتب الله لك بكل حصاة عشر حسنات فيما تستقبل من عمرك فاذا حلقت راسك كان لك بعدد كل شعرة حسنة يكتب لك فيما تستقبل من عمرك فاذا ذبحت هديك او نحرت بدنتك كان لك بكل قطرة من دمها حسنة تكتب لك فيما يستقبل من عمرك فاذا طفت بالبيت اسبوعا للزيادة وصليت عند المقام ركعتين ضرب ملك كريم على كتفيك فقال اما ما مضى فقد غفر لك فاستانف العمل فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم ○ وروى ان بني اسرائيل كانت اذا قربت القربان تخرج نار فتاكل قربان من قبل منه وان الله تبارك وتعالى جعل الاحرام مكان القربان ○ وقال امير المؤمنين عليه السلام ما من مهل يهل في التلبية الا اهل من عن يمينه من شيء الى مقطع التراب ومن عن يساره الى مقطع التراب وقال له الملكان ابشر يا عبد الله وما يبشر الله عبدا الا بالجنة ومن لبى في احرامه سبعين مرة ايمانا واحتسابا اشهد الله له الف ملك ببراءة من النار وبراءة من النفاق ومن انتهى الى الحرم فنزل واغتسل واخذ نعليه بيده ثم دخل الحرم حافيا تواضعا لله عز وجل محى الله عنه مائة الف سيئة وكتب الله له مائة الف حسنة وبنى الله له مائة الف درجة وقضى له مائة الف حاجة ومن دخل مكة بسكينة غفر الله له ذنبه ومن نظر الى الكعبة عارفا بحقها غفر الله له ذنوبه وكفى ما اهمه ○ وقال الصادق ع من نظر الى الكعبة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها وكفاه هم الدنيا والاخرة وروى ان من نظر الى الكعبة لم يزل يكتب له حسنة ويمحى عنه سيئة حتى يصرف ببصره عنها ○ وروى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى الوالدين عبادة والنظر الى المصحف من قراءة عبادة والنظر الى وجه العالم عبادة والنظر الى آل محمد عليهم السلام عبادة وقال النبي ص النظر الى علي ع عبادة وفي خبر آخر

عزوجل

كتب الله عز وجل له

وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر ومن دخل المسجد حافيا على سكينة ووقار وخشوع غفر الله له

قال ذكر

قال ذكر علي ع عبادة ○ وقال الصادق ع من ام هذا البيت حاجا او معتمرا مبرءا من الكبر رجع من ذنوبه كهيئته يوم ولدته امه والكبر هو ان يجهل الحق ويطعن على اهله ومن فعل ذلك نازع الله تعالى رداءه ○ وقال الصادق ع في قول الله عز وجل ومن دخله كان آمنا قال من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان آمنا في الدنيا والاخرة ○ وروى ان من جنى جناية ثم لجا الى الحرم لم يقم عليه الحد ولا يطعم ولا يسقى ولا يؤوى حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحد فان اتى ما يوجب الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة ○ وقال ع دخول الكعبة دخول في رحمة الله والخروج خروج من الذنوب معصوم فيما بقي من عمره مغفور له ما سلف من ذنبه ○ وقال ع ومن دخل الكعبة بسكينة وهو ان يدخلها غير متكبر ولا متجبر غفر له ومن قدم حاجا فطاف بالبيت وصلى ركعتين كتب الله له سبعين الف حسنة ومحى عنه سبعين الف سيئة ورفع له سبعين الف درجة وشفعه الف حاجة وكتب الله له عتق سبعين الف رقبة قيمة كل رقبة عشرة آلاف درهم وفي خبر آخر هذا الثواب لمن طاف بالبيت حتى يزول الشمس حاسرا عن ذراعه حافيا يقارب بين خطاه ويغض بصره ويستلم الحجر في كل طواف من غير ان يؤذي احدا ولا يقطع ذكر الله عز وجل عن لسانه ○ وقال الصادق ع ان الله تبارك وتعالى حول الكعبة عشرين ومائة رحمة منها ستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون للناظرين ○ وروى ان من طاف بالبيت خرج من ذنوبه ○ وقال ابو جعفر ع من صلى عند المقام ركعتين عدلتا عتق ست نسمات وطواف قبل الحج افضل من سبعين طوافا بعد الحج ومن اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين خلط من ذا وذا ومن اقام ثلث سنين كانت الصلوة افضل له ○ وروى ان الطواف لغير اهل مكة افضل من الصلوة والصلوة لاهل مكة افضل ومن كان مع قوم وحفظ عليهم رحلهم حتى يطوفوا او يسعوا كان اعظمهم اجرا ○ وقال الصادق ع قضاء حاجة المؤمن افضل من طواف وطواف حتى عد عشرا ○ وقال ع الركن اليماني بابنا الذي تدخل منه الجنة وقال فيه باب من ابواب الجنة لم يغلق منذ فتح وفيه نهر من الجنة تلقى فيه اعمال العباد ○ وروى انه يمين الله في ارضه يصافح بها خلقه ○ وقال الصادق ع ماء زمزم لما شرب له ○ وروى انه من روى من ماء زمزم احدث له به شفاء وصرف عنه داء وكان رسول الله ص يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة ○ وروى ان الحاج اذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه ○ وقال علي بن الحسين ع الساعي بين الصفا والمروة تشفع له الملائكة فتشفع فيه بالايجاب ○ وروى ان من اراد ان يكثر ماله فليطل الوقوف على الصفا والمروة ○ وقال الصادق ع ان تهيا لك ان تصلي صلواتك كلها الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل فانه افضل بقعة على وجه الارض والحطيم ما بين باب البيت والحجر الاسود وهو موضع الذي فيه تاب الله على آدم ع وبعده الصلوة في الحجر افضل وبعد الحجر ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الذي

الصادق وطواف م

فيها ل

كان فيه المقام وبعده خلف المقام حيث هو الساعة وما قرب من البيت فهو افضل الا انه لا يجوز ان يصلي ركعتي طواف
النساء وغيره الا خلف المقام حيث هو الساعة ومن صلى في المسجد الحرام صلوة واحدة قبل الله عز وجل منه كل صلوة
صلاها وكل صلوة يصليها الى ان يموت والصلوة فيه بمائة الف صلوة واذا اخذ الناس مواطنهم بمنى نادى مناد من
قبل الله عز وجل ان اردتم ان ارضى فقد رضيت وروي انه اذا اخذ الناس من منازلهم بمنى ناداهم مناد لو تعلمون
بفناء من حللتم لايقنتم بالخلف بعد المغفرة وروي ان الجبار جل جلاله يقول ان عبدا احسنت اليه واجملت اليه فلم
يزرني في هذا المكان في كل خمس سنين لمحروم وقد صلى في مسجد الخيف بمنى سبعمائة نبي وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
عند المنارة التي في وسط المسجد وفوقها الى القبلة نحو ثلثين ذراعا وعن يمينها وعن يسارها وعن خلفها
نحو ذلك ومن صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل ان يخرج منه عدلت عبادة سبعين عاما ومن سبح الله في مسجد
منى مائة تسبيحة كتب الله عز وجل له اجر عتق رقبة ومن هلل الله فيه مائة مرة عدلت احياء نسمة ومن حمد
الله عز وجل فيه مائة مرة عدلت اجر خراج العراقين ينفقه في سبيل الله والحاج اذا وقف بعرفات خرج من ذنوبه
وقال ابو جعفر عليه السلام ما يقف احد على تلك الجبال بر ولا فاجر الا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته و
دنياه واما الفاجر فيستجاب له في دنياه وقال الصادق عليه السلام ما من رجل من اهل كورة وقف بعرفة من المؤمنين الا غفر الله
تعالى لاهل تلك الكورة من المؤمنين وما من رجل وقف بعرفة من اهل بيت من المؤمنين الا غفر الله لاهل ذلك
البيت من المؤمنين وسمع علي بن الحسين عليهما السلام يوم عرفة سائلا يسال الناس فقال له ويحك اغير الله تسال في
هذا اليوم انه ليرجى لما في بطون الحبالى في هذا اليوم ان يكون سعيدا وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد
سائلا ومن اعتق عبدا له عشية عرفة فانه يجزي عن العبد حجة الاسلام ويكتب للسيد اجران ثواب العتق
وثواب الحج وروي في العبد اذا اعتق يوم عرفة انه اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج واعظم الناس جرما من
اهل عرفات الذي ينصرف من عرفات وهو يظن انه لم يغفر له يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل وقال الصادق عليه السلام اذا كان عشية
عرفة بعث الله عز وجل ملكين يتصفحان وجوه الناس فاذا فقدا رجلا قد عود نفسه الحج قال احدهما لصاحبه يا فلان
ما فعل فلان قال فيقول الله اعلم قال فيقول احدهما اللهم ان كان حبسه عن الحج فقر فاغنه وان كان حبسه
دين فاقض عنه دينه وان كان حبسه مرض فاشفه وان كان حبسه موت فاغفر له وارحمه وقال عليه السلام اذا دعا
الرجل لاخيه بظهر الغيب نودي من العرش ولك مائة الف ضعف مثله واذا دعا لنفسه كانت له واحدة
فمائة الف مضمونة خير من واحدة لا يدري ليستجاب ام لا ومن دعا لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعوا
لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه ومن مر بين مازمي منى غير مستكبر غفر الله له ذنوبه وان ابواب السماء لا تغلق
تلك الليلة لاصوات المؤمنين لهم دوي كدوي النحل يقول الله عز وجل انا ربكم وانتم عبادي اديتم حقي
وحق علي ان استجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط عنه ذنوبه ويغفر لمن اراد ان يغفر له فاذا ازدحم الناس

فلم يقدروا على ان يتقدموا ولا يتاخروا وكبروا فان التكبير يذهب بالضغاط والحاج اذا وقف بالمشعر خرج
من ذنوبه والوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك او مشي في بر الوالدين
او ذي رحم قاطع ياخذ عليه بالفضل ويبدأه بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا الى بقيته جيرانه من اليتامى واهل
المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء وقال رسول الله صلى الله عليه وآله استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط وجاءت ام سلمة
رضي الله عنها الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت يا رسول الله يحضر الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي فقال استقرضي فانه دين
مقضي ويغفر لصاحب الاضحية عند اول قطرة تقطر من دمها وقال ابو جعفر عليه السلام انما استحسنوا اشعار البدن
لان اول قطرة تقطر من دمها يغفر الله له على ذلك ومن كف بصره ولسانه ويده ايام التشريق كتب الله عز وجل
له مثل حج قابل وقال رسول الله صلى الله عليه وآله رمي الجمار ذخر يوم القيمة وقال عليه السلام الحاج اذا رمى الجمار خرج من ذنوبه وقال
الصادق عليه السلام من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة واذا رماها المؤمن التقفها الملك واذا رماها
الكافر قال الشيطان باستك ما رميت وقال الصادق عليه السلام ان المؤمن اذا حلق راسه بمنى ثم دفنه جاء يوم
القيمة وكل شعرة لها لسان طلق تلبي باسم صاحبها واستغفر رسول الله صلى الله عليه وآله للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة
وروي ان من حلق راسه بمنى كان له بكل شعرة نور يوم القيمة ولا يجوز للصرورة ان يقصر وعليه الحلق وسئل
الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه قال يرجع مغفورا لا ذنب له وروي
يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته امه وقال عليه السلام لا يزال العبد في حد الطايف بالكعبة ما دام شعر الحلق عليه
وروي ان الحاج من حين يخرج من منزله حتى يرجع بمنزلة الطايف بالكعبة والصادق عليه السلام من حج حجة الاسلام فقد حل عقدة من
النار من عنقه ومن حج حجتين لم يزل في خير حتى يموت ومن حج ثلث حجج متوالية ثم حج او لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج وروي
ان من حج ثلاث حجج لم يصبه فقر ابدا وايما بعير حج عليه ثلاث سنين جعل من نعم الجنة وروي سبع سنين وقال
الرضا عليه السلام من حج بثلثة من المؤمنين فقد اشترى نفسه من الله عز وجل بالثمن ولم يسئله من اين اكتسب ماله من حلال
او حرام ومن حج اربع حجج لم تصبه ضغطة القبر ابدا واذا مات صور الله عز وجل الحج التي حج في صورة حسنة احسن
ما يكون من الصور بين عينيه تصلي في جوف قبره حتى يبعثه الله من قبره ويكون ثواب تلك الصلوة تعدل الف ركعة من صلوة الآدميين
ومن حج خمس حجج لم يعذبه الله ابدا ومن حج عشر حجج لم يحاسبه الله ابدا ومن حج عشرين حجة لم ير جهنم ولا يسمع شهيقها
ولا زفيرها ومن حج اربعين حجة قيل له اشفع فيمن احببت ويفتح له باب من ابواب الجنة يدخل منه هو ومن يشفع له
ومن حج خمسين حجة بني له مدينة في جنة عدن فيها الف قصر في كل قصر الف حوراء من حور العين والف زوجة
ويجعل من رفقاء محمد صلى الله عليه وآله في الجنة ومن حج اكثر من خمسين حجة كان كمن حج خمسين حجة مع محمد صلى الله عليه وآله والاوصياء
صلوات الله عليهم وكان ممن يزوره الله تبارك وتعالى كل جمعة وهو ممن يدخل جنة عدن التي خلقها
الله عز وجل بيده ولم ترها عين ولم يطلع عليها مخلوق وما من احد يكثر الحج الا بنى الله له بكل حجة

مدينة فى الجنة فيها غرف فى كل غرفة منها حوراء من حور العين مع كل حوراء ثلث مأة جارية لم ينظر الناس
الى مثلهن حسنا وجمالا وقال الصادق ع من حج سنة وسنة لا فهو ممن ادمن الحج وقال اسحق بن عمار قلت لابى
عبد الله ع انى قد وطنت نفسى على لزوم الحج كل عام بنفسى او برجل من اهل بيتى بمالى فقال وقد عزمت على ذلك
قلت نعم قال ان فعلت ذلك فايقن بكثرة المال او ابشر بكثرة المال وروى انه ما تقرب العبد الى الله عز وجل بشئ
احب اليه من المشى الى بيته الحرام على القدمين وان الحجة الواحدة تعدل سبعين حجة ومن مشى عن جمله كتب الله له
ثواب ما بين مشيه وركوبه والحاج اذا انقطع شسع نعله كتب الله له ثواب ما بين مشيه حافيا الى منتعل والحج
راكبا افضل منه ماشيا لان الله رسول الله ص حج راكبا فالجمع ما بين الخبرين فى هذا المعنى ما رواه ابو بصير
عن الصادق ع انه سال عن المشى افضل او الركوب فقال اذا كان الرجل موسرا فمشى ليكون اقل لنفقته و
الركوب افضل وكان الحسين بن على ع يمشى وتساق معه المحامل والرحال رجل الى على بن الحسين عليهما السلم الحسن ع رط
فقال قد آثرت الحج على الجهاد وقد قال الله عز وجل ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم
الجنة الى آخرها فقال له على بن الحسين عليهما السلم فاقرء ما بعدها فقال التائبون العابدون الى ان بلغ
آخر الاية فقال اذا رايت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ افضل من الحج وروى انه ع قال التائبين العابدين قرأ ع ر
الى آخر الاية ومن حج يريد به وجه الله عز وجل لا يريد رياء ولا سمعة غفر الله له البتة وقال رسول الله ص
من اراد دنيا واخرة فليوم هذا البيت ومن رجع من مكة وهو ينوى الحج من قابل زيد فى عمره ومن خرج من مكة
وهو لا ينوى العود اليها فقد قرب اجله ودنا عذابه وروى عن الصادق ع انه قال نزون هذا الجبل ثافلا ثافلا ع ر
ان يزيد بن معوية لما رجع من حجة مرتحلا الى الشام انشاء يقول اذا تركنا ثافلا يمينا فلن نعود بعدها سنينا ثافلا ع ر
للحج والعمرة ما بقينا فاماته الله عز وجل قبل اجله وقال ابو جعفر ع ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوايج
الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا قبل ان تقضى له تلك الحاجة وقال الص ع ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفوا
الله عز وجل اكثر وسئل ع عن قول الله عز وجل فاصدق واكن من الصالحين قال اصدق من الصدقة
واكن من الصالحين اى احج وقال الرضا ع العمرة كفارة ما بينهما وروى عن النبى ص قال الحجة ثوابها الجنة والعمرة كفارة
كل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب وقال رسول الله ص كل نعيم مسئول عنه صاحبه الا ما كان فى غزو او حج وقال
ابو جعفر الباقر ع الحج والعمرة سوقان من اسواق الاخرة اللازم لهما من اضياف الله عز وجل ان ابقاه ابقاه ولا ذنب
له وان اماته ادخله الجنة وسئل الص ع عن رجل ذى دين يستدين ويحج فقال نعم هو اقضى للدين وروى
عن اسحق بن عمار قال قلت لابى عبد الله ع ان رجلا استشارنى فى الحج وكان ضعيف الحال فاشرت عليه ان لا يحج
ما اخلقك ان تمرض سنة فقال فمرضت سنة وقال الص ع ليحذر احدكم ان يعوق اخاه عن الحج فتصيبه فتنة
فى دنياه مع ما يدخر له فى الاخرة وقد روى ان الحج افضل من الصلوة والصيام لان المصلى انما يشتغل عن اهله

ساعة وان الصايم يشتغل عن اهله بياض يوم وان الحاج يشخص بدنه ويضحى نفسه وينفق ماله ويطيل الغيبة عن اهله
لا فى مال يرجوه ولا الى تجارة وروى ان صلوة فريضة افضل من عشرين حجة وحجة خير من بيت مملو من ذهب ذهبا
يتصدق منه حتى يفنى قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله هذان الحديثان متفقان غير مختلفين وذلك ان
الحج فيه صلوة والصلوة ليس فيها حج فالحج بهذا الوجه افضل من الصلوة وصلوة فريضة افضل من عشرين حجة
متجردة عن الصلوة وقال رسول الله ص ما من حاج يضحى ملبيا حتى تزول الشمس الا غابت ذنوبه معها والحج و
العمرة ينفيان الفقر كما ينفى الكير خبث الحديد وسئل الص ع عن الرجل يحج عن آخر اله من الاجر والثواب شئ
فقال للذى يحج عن الرجل اجر وثواب عشر حجج ويغفر له ولابيه ولامه ولابنه ولابنته ولاخيه ولاخته ولعمه ولعمته ولخاله ولابنته م
ولخالته ان الله واسع كريم وقال الص ع من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة
فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج وسال على بن يقطين ابا الحسن ع عن رجل دفع الى خمسة نفر حجة
واحدة فقال يحج بها بعضهم وكلهم شركاء فى الاجر فقال لمن الحج فقال لمن صلى بالحر والبرد فان اخذ رجل من رجل
مالا فلم يحج عنه ومات ولم يخلف شيئا فان كان الاخر قد حج اخذت حجته ودفعت الى صاحب المال وان لم قال ان كان قد حج الاخير فى
يكن حج كتب لصاحب المال ثواب الحج وقال الص ع لو اشركت الفا فى حجك كان لكل واحد حج من غير ان ينقص من
حجك شئ وروى ان الله عز وجل جاعل لحجاجه ولمعتمريه اجرا لصلته اياهم ومن اراد ان يطوف عن غيره فليقل حين يفتح
الطواف اللهم تقبل من فلان وليسم الذى يطوف عنه ومن حج عن غيره فليقل اللهم ما اصابنى من نصب
او تعب او شعث فاجر فيه فلانا واجرنى فى قضائى عنه وقد روى انه يذكر اذا حج وان لم يقل شيئا
فليس عليه شئ لان الله عز وجل يعلم الخفيات ومن وصل قريبا بحجة او عمرة كتب الله عز وجل له حجتين وعمرتين و
وكذلك من حمل عن حميم يضاعف له الاجر ضعفين وروى ان حجة واحدة افضل من عتق سبعين رقبة ولما صدر
رسول الله ص اتاه رجل فقال يا رسول الله انى رجل ميل يعنى كثير المال وانى ليس يصلح لى ما لى غيرى فاخبرنى يا رسول
الله لشئ ان انا صنعته كان لى مثل اجر الحاج فقال له انظر الى هذا الجبل يعنى ابا قبيس لو انفقت مثل هذا ذهبا
يتصدق به فى سبيل الله ما ادركت اجر الحاج وقال الص ع من انفق درهما فى الحج كان خيرا له من مائة الف درهم
ينفقها فى حق وروى ان درهما فى الحج خير من الفى الف درهم فى غيره ودرهم يصل الى الامام مثل الف الف
درهم فى حج وروى ان درهما فى الحج افضل من الفى الف درهم فيما سواه فى سبيل الله والحاج عليه نور الحج ما لم يلم
بذنب وهدية الحاج من نفقة الحج ولا تماكس فى اربعة اشياء فى ثمن الكفن وفى ثمن النسمة وفى ثمن الاضحية وفى الكرى الحاج
الى مكة وقال الص ع وفد فى القبور لو ان له حجة بالدنيا وما فيها وروى ان الحاج والمعتمر يرجعان كمولودين مات
احدهما طفلا لا ذنب له وعاش الاخر ما عاش معصوما والحاج على ثلثة اصناف فافضلهم نصيبا رجل يغفر له ما تقدم
وما تاخر ووقاه الله عذاب القبر واما الذى يليه فرجل غفر ذنبه ما تقدم منه ويستانف العمل فيما بقى من عمره

واما الذي يليه فرجل يحفظ في اهله وماله ٥ وروي انه هو الذي لا يقبل منه الحج ٥ وقال الصادق ع الحج جهاد الضعفاء
ونحن ضعفاء وقال رسول الله ص اربعة لا ترد لهم دعوة حتى تفتح لهم ابواب السماء وتصير الى العرش دعوة الوالد
لولده والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصايم حتى يفطر ومن ختم القرآن بمكة من جمعة الى جمعة او اقل او اكثر
كتب الله له عز وجل من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون وكذلك ان ختمه في ساير
الايام ٥ وقال علي بن الحسين عليهما السلم من ختم القرآن بمكة لم يمت حتى يرى رسول الله ص ويرى منزله من الجنة
وتسبيحه بمكة تعدل خراج العراقين ينفق في سبيل الله ومن صلى بمكة سبعين ركعة فقرأ في كل ركعة بقل هو الله
احد وانا انزلناه وآية السخرة وآية الكرسي لم يمت الا شهيدا والطاعم بمكة كالصايم فيما سواها وصيام يوم بمكة
يعدل صيام سنة فيما سواها والماشي بمكة في عبادة الله عز وجل ٥ وقال الباقر ابو جعفر ع من جاور سنة
بمكة غفر الله له ذنوبه ولاهل بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته ولجيرانه ذنوب تسع سنين قد مضت وعصموا
من كل سوء اربعين ومائة سنة والانصراف والرجوع افضل من المجاورة والنايم بمكة كالمجتهد في البلدان
والساجد بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله ومن خلف حاجا في اهله بخير كان له كاجره حتى كانه يستلم الاحجار
وقال علي بن الحسين عليهما السلم يا معشر من لم يحج استبشروا بالحاج اذا قدموا فصافحوهم وعظموهم فان ذلك يجب
عليكم تشاركوهم في الاجر وقال ع بادروا بالسلم على الحاج والمعتمرين ومصافحتهم من قبل ان تخالطهم الذنوب
وقال ابو جعفر ع وقروا الحاج والمعتمر فان ذلك واجب عليكم ومن اماط اذى عن طريق مكة كتب الله عز وجل له
حسنة وفي خبر آخر ومن قبل الله منه حسنة لم يعذبه ومن مات محرما بعث يوم القيمة ملبيا بالحج مغفورا
له ومن مات في طريق مكة ذاهبا وجائيا امن من الفزع الاكبر يوم القيمة ومن مات في احد الحرمين بعثه الله من
الآمنين ومن مات بين الحرمين لم ينشر له ديوان ومن دفن في الحرم امن من الفزع الاكبر من برّ الناس وفاجرهم وما
من سفر ابلغ في لحم ولا دم ولا جلد ولا شعر من سفر مكة وما من احد يبلغه حتى تلحقه المشقة وان ثواب على قدر
مشقة قال ابو جعفر ع اتى آدم ع هذا البيت الف اتية
على قدميه منها سبعمائة حجة وثلثمائة عمرة وكان يأتيه من ناحية الشام وكان يحج على ثور والمكان الذي يبيت فيه
عليه السلم الحطيم وهو ما بين باب البيت والحجر الاسود وطاف آدم ع قبل ان ينظر الى حوا مائة عام وقال له
جبرئيل حياك الله وبياك يعني اصلحك الله ٥ وقال الصادق ع لما افاض آدم ع من منى تلقته الملائكة بالابطح
فقالوا يا آدم برّ حجك اما انا قد حججنا هذا البيت قبل ان تحجه بالفي عام ونزل جبرئيل ع بمهاة من الجنة ٥ وروي بياقوتة
حمراء فادارها على راس آدم وحلق راسه بها ٥ وروي انه كان طول سفينة نوح ع الفا ومائتي ذراع وعرضها ثمانمائة ذراع
وطولها في السماء ثمانين ذراعا فركب فيها فطاف بالبيت سبعة اشواط وسعى بين الصفا والمروة سبعا ثم
استوت على الجودي ٥ وسئل الصادق ع عن الذبيح من كان فقال اسمعيل ع لان الله عز وجل ذكر قصته في كتابه ثم قال

وبشرناه باسحق نبيا من الصالحين وقد اختلفت الروايات في الذبيح فمنها ما ورد بانه اسمعيل ومنها ما ورد
بانه اسحق ولا سبيل الى رد الاخبار متى صح طرقها وكان الذبيح اسمعيل لكن اسحق لما ولد بعد ذلك تمنى ان تكون
هو الذي امر ابوه بذبحه وكان يصبر لامر الله ويسلم له كصبر اخيه وتسليمه له فينال بذلك درجته في
الثواب فعلم الله عز وجل ذلك من قلبه فسماه بين ملائكته ذبيحا لتمنيه لذلك وقد ذكرت اسناد ذلك في كتاب
النبوة متصلا بالصادق ع ٥ وسئل الصادق ع اين اراد ابرهيم ان يذبح ابنه فقال على الجمرة الوسطى ولما اراد ابرهيم ان
يذبح ابنه قلب جبرئيل ع المدية واجتر الكبش من قبل ثبير واجتر الغلام من تحته ووضع الكبش مكان الغلام ونودي
من ميسرة مسجد الخيف ان يا ابرهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين ان هذا لهو البلاء المبين وفديناه
بذبح عظيم يعني بكبش املح يمشي في سواد ويأكل في سواد وينظر في سواد ويبعر في سواد ويبول في سواد اقرن فحل وكان
يرتع في رياض الجنة اربعين عاما قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله لو احب تطويل هذا الكتاب بذكر القصص لان
قصدي كان بوضع هذا الكتاب الى ايراد النكت وقد ذكرت القصص مشروحة في كتاب النبوة وان ابرهيم واسمعيل
عليهما السلم حدا المسجد الحرام ما بين الصفا والمروة فكان الناس يحجون من مسجد الصفا وقد روي ان ابرهيم ع خط
ما بين الحزورة الى المسعى واول من كسى البيت ابرهيم ع ٥ وروي ان ابرهيم ع لما قضى مناسكه امره الله عز وجل
بالانصراف فانصرف وماتت ام اسمعيل فدفنها في الحجر وحجر عليه لئلا يوطا قبرها وبقي اسمعيل ع وحده فلما كان
من قابل اذن الله عز وجل لابرهيم ع في الحج وبناء الكعبة وكانت العرب تحج البيت وكان ردما الا ان قواعده معروفة
وكان اسمعيل ع لما صدر الناس جمع الحجارة وطرحها في جوف الكعبة فلما قدم ابرهيم كشف هو واسمعيل عنها
فاذا هو حجر واحد احمر فاوحى الله عز وجل اليه ضع بناءها عليه وانزل عليه اربعة املاك فلما هم ببنائه قعد
على كل ركن ثم نادى هلم الى الحج هلم الى الحج فلو ناداهم هلموا الى الحج لم يحج الا من كان يومئذ انسيا مخلوقا ولكنه
نادى هلم الى الحج فلبى الناس في اصلاب الرجال وارحام النساء لبيك داعي الله لبيك داعي الله فمن لبى مرة حج حجة
ومن لبى عشرا حج عشر حجج ومن لم يلب لم يحج فكان ابرهيم واسمعيل عليهما السلم يضعان الحجارة ويرفعان بها
القواعد والملائكة يناولونهما حتى تمت اثني عشر ذراعا فلما انتهى الى موضع الحجر ناداه ابو قبيس يا ابرهيم
ان لك عندي وديعة فاعطاه الحجر فوضعه موضعه وهيا له بابين بابا يدخل منه وبابا يخرج منه و
جعل عليه عتبا وشريجا من جريد على ابوابها فكانت الكعبة عريانة فصدر ابرهيم وقد سوى البيت فاقام
اسمعيل فتزوج اسمعيل امراة من العمالقة وخلى سبيلها وتزوج اخرى حميرية وكانت عاقلة فتاملت باب البيت
فقالت لاسمعيل هلا تعلق على هذين البابين سترين سترا من ههنا وسترا من ههنا فقال لها نعم فعملت للبيت سترين
طولهما اثنا عشر ذراعا فعلقهما اسمعيل على البابين فاعجبها ذلك وبعثت الى قومها تستغزلهم وانما وقع استغزال
النساء بعضهن من بعض لذلك فكلما فرغت من شقة علقتها فجاء الموسم وقد بقي وجه واحد من وجوه الكعبة

فقالت لاسمعيل كيف نصنع بهذا الوجه فكسوه خصفا فلما جاء الموسم نظرت الى امر عجبهم فقالوا ينبغي ان نهدى الى عامر
هذا البيت فمن ثم وقع الهدى فجعل ياتى الكعبة كل فخذ من العرب بشئ من ودق وغيره حتى اجتمع شئ كثير فنزعوا
ذلك الخصف واتموا الكسوة وعلقوا على البيت بابين ولم تكن الكعبة مسقفة فوضع اسمعيل ع فيها اعمدة
مثل الاعمدة التى ترون من خشب وسقفها بالجرائد وسواها بالطين فجاءت العرب من الحول فدخلوا الكعبة
وراوا عمارتها فقالوا ينبغي لعامر هذا البيت ان يزاد فلما كان من قابل جاءه الهدى فلم يدر اسمعيل ما يعمل به
فاوحى الله عز وجل اليه ان انحره واطعمه الحاج وانقطع ماء زمزم فشكى اسمعيل الى ابرهيم قلة الماء فاوحى الله
عز وجل الى ابرهيم ع وامره بالحفر فحفر هو واسمعيل وجبرئيل حتى ظهر ماؤها وضرب في اربع زوايا البئر
وقال في كل ضربة بسم الله فنفجر باربعة اعين فقال له جبرئيل اشرب يا ابرهيم وادع لولدك فيها بالبركة وافض
عليك من الماء وطف بهذا البيت فهذه سقيا سقاها الله لاسمعيل وولده واما قول الله عز وجل فيه آيات بينات
مقام ابرهيم فاحدها ان ابرهيم حين قام على الحجر اثر قدماه فيه والثانية الحجر والثالثة منزل اسمعيل ع وروى
ان موسى ع احرم من رملة مصر وانه مر في سبعين نبيا على صفايح الروحا عليهم العباء القطوانية يقول
لبيك عبدك ابن عبدك لبيك وروى في خبر آخر ان موسى ع مر بصفايح الروحا على جمل احمر خطامه من
ليف عليه عباءتان قطوانيتان وهو يقول لبيك يا كريم لبيك ومر يونس بن متى ع بصفايح الروحا وهو يقول
لبيك كشاف الكرب العظام لبيك ومر عيسى بن مريم ع بصفايح الروحا وهو يقول لبيك عبدك ابن امتك لبيك
ومر محمد ص بصفايح الروحا وهو يقول لبيك ذا المعارج لبيك وكان موسى ع يلبى وتجيبه الجبال وسميت
التلبية اجابة لان اجاب موسى ع ربه عز وجل وقال لبيك وروى زرارة عن ابى جعفر ع قال ان سليمن ع
قد حج البيت في الجن والانس والطير والرياح وكسى البيت القباطى وروى ابو بصير عن ابى عبد الله ع قال ان آدم ع
هو الذى بنى البيت ووضع اساسه واول من كساه الشعر واول من حج اليه ثم كساه تبع بعد آدم ع الانطاع
ثم كساه ابرهيم ع الخصف واول من كساه الثياب سليمن بن داود ع كساه القباطى وقال الصادق ع لما حج موسى ع
نزل عليه جبرئيل ع فقال له موسى يا جبرئيل ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال
لا ادرى حتى ارجع الى ربى عز وجل فلما رجع قال الله عز وجل يا جبرئيل ما قال لك موسى ع وهو اعلم
بما قال قال يا رب قال لى ما لمن حج هذا البيت بلا نية صادقة ولا نفقة طيبة قال الله عز وجل ارجع اليه
وقل له اهب له حقى وارضى عليه خلقى فقال يا جبرئيل لمن حج هذا البيت بنية صادقة ونفقة طيبة قال فرجع
الى الله عز وجل فاوحى الله اليه قل له اجعله في الرفيق الاعلى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اولئك رفيقا ونزلت المتعة على النبى ص عند المروة بعد فراغه من السعى فقال ايها الناس هذا جبرئيل
واشار بيده الى خلفه يامرنى ان آمر من لم يسق هديا ان يحل ولو استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت كما امرتكم

ولكني سقت الهدى وليس لسايق الهدى ان يحل حتى يبلغ محله فقام اليه سراقة بن مالك بن جعشم [جشم] الكنانى فقال يا رسول الله
علمنا ديننا كانا خلقنا اليوم ارايت هذا الذى امرتنا به العامنا هذا ام لكل عام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله [علمنا]
لا بل لابد الابد وان رجلا قام فقال يا رسول الله نخرج حجاجا ورؤسنا تقطر فقال انك لن تؤمن بهذا ابدا وكان على ع باليمن
فلما رجع وجد فاطمة عليها السلم قد احلت فجاء الى النبى ص مستفتيا ومحرشا على فاطمة عليها السلم فقال انا امرت الناس
بذلك فبم اهللت انت يا على فقال اهلالا كاهلال النبى ص فقال له النبى ص كن على احرامك مثلى وانت شريكى في هديى و
وكان النبى ص ساق معه مائة بدنة فجعل لعلى ع منها اربعا وثلثين ولنفسه ستا وستين ونحرها كلها بيده ثم [رسول الله]
اخذ من كل بدنة جذوة وطبخها في قدر واكلا منها وتحسيا من المرق وقال قد اكلنا الآن منها جميعا [زجر]
ولم يعطيا الجزارين جلودها ولا جلالها ولا قلائدها ولكن تصدقا بها وكان على ع يفتخر على الصحابة
ويقول من فيكم مثلى وانا شريك رسول الله ص في هديه من فيكم مثلى وانا الذى ذبح رسول الله ص هديى
بيده وروى ان رسول الله ص غدا من منى في طريق ضب ورجع من بين المازمين وكان ع اذا سلك
طريقا لم يرجع فيه وروى انه ع حج عشرين حجة مستسرا وفي كلها يمر بالمازمين فينزل ويبول واعتمر ع تسع [ثلثا]
عمر ولم يحج حجة الوداع الا وقبلها حج وروى لى محمد بن احمد السنانى وعلى بن احمد بن موسى الدقاق قالا حدثنا ابو
العباس احمد بن يحيى زكريا القطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن ابيه عن ابى الحسن
العبدى عن سليمان بن مهران قال قلت لجعفر بن محمد ع كم حج رسول الله ص فقال عشرين حجة مستسرا في كل حجة يمر بالما [البدي]
زمين فينزل فيبول فقلت له يا ابن رسول الله ولم كان ينزل هناك فيبول قال لانه موضع عبد فيه الاصنام ومنه
اخذ الحجر الذى نحت منه هبل الذى رمى به على ع من ظهر الكعبة لما علا ظهر رسول الله ص فامر به فدفن عند
باب بنى شيبة فصار الدخول الى المسجد من باب بنى شيبة سنة لاجل ذلك قال سليمان فقلت فكيف صار
التكبير يذهب بالضغاط هناك قال لان قول العبد الله اكبر معناه الله اكبر من ان يكون مثل الاصنام المنحوتة والآلهة
المعبودة دونه وان ابليس في شياطينه يضيق على الحاج مسلكهم في ذلك الموضع فاذا سمع التكبير طار مع شياطينه [مسالكهم]
وتبعتهم الملائكة حتى يقعوا في اللجة الخضراء قلت فكيف صار الصرورة يستحب له دخول الكعبة دون من قد
حج فقال لان الصرورة قاضى فرض مدعو الى حج بيت الله فيجب ان يدخل البيت الذى دعى اليه ليكرم فيه قلت وكيف
صار الحلق عليه واجبا دون من قد حج فقال ليصير بذلك موسما بسمة الآمنين الا تسمع قول الله عز وجل يقول لتدخلن
المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لا تخافون قلت فكيف صار وطى المشعر عليه فريضة
قال ليستوجب بذلك وطى بحبوحة الجنة وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال الذى كان على بدن
النبى ص ناجية بن جندب الخزاعى الاسلمى والذى حلق راسه ع يوم الحديبية خراش بن امية الخزاعى والذى حلق راسه
عليه السلم في حجته معمر بن عبد الله بن حارث بن نضر بن عوف بن عويج بن عدى بن كعب فقيل له وهو يحلقه يا معمر اذن

رسول الله ص في يدك قال والله اني لاعده فضلا علي من الله عظيما وكان معمر بن عبد الله يرجل شعره ع وكان ثوبا
رسول الله ع اللذان احرم فيهما يمانيين عبري واظفار وقطع التلبية حين زاغت الشمس يوم عرفة وقد احرم ص في رسول الله ع
ثوبي كرسف وان رسول الله ص طاف بالكعبة حتى اذا بلغ الركن اليماني رفع راسه الى الكعبة وقال الحمد لله الذي
شرفك وعظمك والحمد لله الذي بعثني نبيا وجعل عليا اماما اللهم اهد له خيار خلقك وجنبه شرار خلقك

باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم ۝ قال ابو جعفر ع لما اراد الله عز وجل ان يخلق
الارض امر الرياح فضربن متن الماء حتى صار موجا ثم ازبد فصار زبدا واحدا فجمعه في موضع البيت ثم جعله جبلا
من زبد ثم دحى الارض من تحته وهو قول الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا فاول بقعة
خلقت من الارض الكعبة ثم مدت الارض منها ۝ وقال الص ع ان الله تبارك وتعالى دحى الارض من تحت الكعبة
الى منى ثم دحاها من منى الى عرفات ثم دحاها من عرفات الى منى فالارض من عرفات وعرفات من منى ومنى من
الكعبة وكل علمنا بعضه من بعض وان الله تعالى انزل البيت من السماء وله اربعة ابواب على كل باب قنديل
من ذهب معلق ۝ وروي عن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال في خمسة وعشرين من ذي القعدة انزل الله
عز وجل الكعبة البيت الحرام فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة وهو اول يوم انزل فيه الرحمة من انزل
السماء على آدم ع ۝ وقال الرضا ع ليلة خمسة وعشرين من ذي القعدة دحيت الارض من تحت الكعبة
فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا وسئل محمد بن عمران العجلي ابا عبد الله ع اي شيء كان موضع البيت
حيث كان الماء في قول الله عز وجل وكان عرشه على الماء قال كانت مهاة بيضاء يعني درة ۝ وفي رواية
ابي خديجة عن ابي عبد الله ع ان الله عز وجل انزله لآدم ع من الجنة وكان درة بيضاء فرفعه الله الى السماء
وبقي اسه وهو بحيال هذا البيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يرجعون اليه ابدا فامر الله عز وجل
ابرهيم واسمعيل ببنيان البيت على القواعد ۝ وفي رواية عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن ابي عبد الله ع
عن ابيه ع قال كان موضع الكعبة ربوة من الارض بيضاء تضيء كضوء الشمس والقمر حتى قتل ابنا آدم ع احدهما صاحبه
فاسودت فلما نزل آدم ع رفع الله عز وجل له الارض كلها حتى رآها ثم قال يا رب ما هذه الارض البيضاء المنيرة
قال هي حرمي في ارضي وقد جعلت عليك ان تطوف بها كل يوم سبعمائة طواف ۝ وروى سعيد بن عبد الله
بن الاعرج عن ابي عبد الله ع قال احب الارض الى الله عز وجل مكة وما تربة احب الى الله عز وجل
من تربتها ولا حجر احب الى الله عز وجل من حجرها ولا شجر احب الى الله عز وجل من شجرها ولا جبال احب الى
الله عز وجل من جبالها ولا ماء احب الى الله عز وجل من مائها ۝ وفي خبر آخر قال ما خلق الله تبارك وتعالى
بقعة في الارض احب اليه منها واومى بيده الى الكعبة ولا اكرم على الله عز وجل منها لها حرم الله الاشهر
الحرم في كتابه يوم خلق السموات والارض ۝ وروي عن الص ع انه قال ان الله عز وجل اختار من كل شيء شيئا

اختار من الارض موضع الكعبة وقال ع لا يزال الدين قائما ما قامت الكعبة ۝ وقال زرارة بن اعين لابي جعفر ع
قد ادركت الحسين ع قال نعم اذكر وانا معه في المسجد الحرام وقد دخل فيه السيل والناس يقومون على المقام
يخرج الخارج فيقول قد ذهب به السيل ويدخل الداخل فيقول هو مكانه قال فقال يا فلان ما يصنع هؤلاء
فقلت اصلحك الله يخافون ان يكون السيل قد ذهب بالمقام قال ان الله عز وجل قد جعله علما لم يكن ليذهب
به فاستقروا وكان موضع المقام الذي وضعه ابرهيم ع عند جدار البيت فلم يزل هناك حتى حوله اهل
الجاهلية الى المكان الذي هو فيه اليوم فلما فتح النبي ص مكة رده الى الموضع الذي وضعه ابرهيم ع فلم يزل هناك
الى ان ولي عمر فسال الناس منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام فقال له رجل انا قد كنت اخذت مقداره
بنسع فهو عندي فقال ائتني به فاتاه فقاسه ثم رده الى ذلك المكان ۝ وروي انه قتل الحسين بن علي عليهما السلام
ولابي جعفر الباقر ع اربع سنين ۝ وروي ان الكعبة شكت الى الله عز وجل في الفترة بين عيسى ومحمد
صلوات الله عليهما فقالت يا رب ما لي قل زواري قل عوادي فاوحى الله عز وجل اليها اني منزل نورا جديدا
على قوم يحنون اليك كما تحن الانعام الى اولادها ويزفون اليك كما تزف النسوان الى ازواجها يعني امة محمد ص
وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال وجد في حجر اني انا الله ذو بكة صنعتها يوم خلقت السموات والارض ويوم خلقت
الشمس والقمر وحففتها بسبعة املاك حفيفا مبارك لاهلها في الماء واللبن ياتيها رزقها ثلثة سبل من اعلاها
واسفلها والثنية ۝ وروي انه وجد في حجر آخر مكتوب هذا بيت الله الحرام بمكة تكفل الله عز وجل برزق
اهلها من ثلثة سبل مبارك لهم في اللحم والماء ۝ وروي عن ابي حمزة الثمالي قال قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام
اي البقاع افضل فقلت الله ورسوله وابن رسوله اعلم فقال لنا افضل البقاع ما بين الركن والمقام ولو ان رجلا
عمر ما عمر نوح في قومه الف سنة الا خمسين عاما يصوم النهار ويقوم الليل في ذلك المكان ثم لقي الله عز وجل بغير
ولايتنا لم ينفعه ذلك شيئا ۝ وقال رسول الله ص يوم فتح مكة ان الله تبارك وتعالى حرم مكة يوم خلق السموات والارض
فهي حرم الى ان تقوم الساعة لم تحل لاحد قبلي ولا تحل لاحد بعدي ولم تحل لي الا ساعة من النهار ۝ وروى كليب الاسدي
عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص استاذن الله عز وجل في مكة ثلث مرات من الدهر فاذن الله له فيها ساعة من
النهار ثم جعلها حراما ما دامت السموات والارض ۝ وقال ع ان الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والارض
ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها الا المنشد فقام اليه العباس بن عبد المطلب ولا يختلى خلاها
فقال يا رسول الله الا الاذخر فانه للقبر ولسقوف بيوتنا فسكت رسول الله ص ساعة وندم العباس على
ما قال ثم قال رسول الله ص الا الاذخر ۝ وقال الص ع اساس البيت من الارض السابعة السفلى الى الارض السابعة
العليا ۝ وروى ابو همام اسمعيل بن همام عن الرضا ع انه قال لرجل اي شيء السكينة عندكم فلم يدر القوم ما هي
فقالوا جعلنا الله فداك ما هي قال ريح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة الانسان تكون مع الانبياء عليهم السلام

وهي التي انزلت على ابرهيم ع حين بنى الكعبة فاخذت تاخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها. وقال الص ع كان
طول الكعبة تسعة اذرع ولم يكن لها سقف فسقفها قريش ثمانية عشر ذراعا ثم كسرها الحجاج على ابن الزبير
فبناها وجعلها سبعة وعشرين ذراعا. وروى عن سعيد بن عبد الله الاعرج عن ابي عبد الله ع قال ان
قريشا في الجاهلية هدموا البيت فلما ارادوا بناءه حيل بينه وبينهم والقي في روعهم الرعب حتى قال
قائل منهم ليأت كل رجل منكم باطيب ماله ولا تاتوا بمال اكتسبتموه من قطيعة رحم او حرام ففعلوا فخلي بينهم
وبين بنائه فبنوه حتى انتهوا الى موضع الحجر الاسود فتشاجروا فيه ايهم يضع الحجر في موضعه حتى كاد ان يكون بينهم
شر فحكموا اول من يدخل من باب المسجد فدخل رسول الله ص فلما اتاهم امر بثوب فبسط ثم وضع الحجر في وسطه
ثم اخذت القبايل بجوانب الثوب فرفعوه ثم تناوله ع فوضعه في موضعه فخصه الله عز وجل به. وروى ان
الحجاج لما فرغ من بناء الكعبة سأل علي بن الحسين عليهما السلام ان يضع الحجر في موضعه فاخذه ووضعه في موضعه
وروي انه كان بنيان ابرهيم ع الطول ثلثين ذراعا والعرض اثنين وعشرين ذراعا والسمك تسعة اذرع وان
قريشا لما بنوها كسوها الاودية. وروى البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله ع ان رسول الله ص
ساهم قريشا في بناء البيت فصار لرسول الله ص من باب الكعبة الى النصف ما بين الركن اليماني
الى الحجر الاسود. وفي رواية اخرى انه كان لبني هاشم من الحجر الاسود الى الركن الشامي وما اراد الكعبة
احد الا غضب الله عز وجل لها ونوى يوما تبع الملك ان يقتل مقاتلة اهل الكعبة ويسبي ذريتهم
ثم يهدم الكعبة فسالت عيناه حتى وقعتا على خديه فسأل عن ذلك فقالوا ما نرى الذي اصابك
الا بما نويت في هذا البيت لان البلد حرم الله والبيت بيت الله وسكان مكة ذرية ابرهيم خليل الله فقال
صدقتم فما مخرجي مما وقعت فيه قالوا تحدث نفسك بغير ذلك فحدث نفسه بخير فرجعت حدقتاه حتى
ثبتتا في مكانهما فدعى القوم الذين اشاروا عليه بهدمها فقتلهم ثم اتى البيت فكساه الانطاع واطعم
الطعام ثلثين يوما كل يوم مائة جزور حتى حملت الجفان الى السباع في رؤس الجبال ونثرت الاعلاف للوحش
ثم انصرف من مكة الى المدينة فانزل بها قوما من اهل اليمن من غسان وهم الانصار. وروى انه ذبح له
ستة الاف بقرة بشعب بن عامر وكان يقال لها مطابخ تبع حتى نزلها ابن عامر فاضيفت اليه فقيل
شعب بن عامر ولم يكن تبع مؤمنا ولا كافرا ولكنه كان ممن يطلب الدين الحنيف ولم يملك المشرق الا تبع وكسرى و
قصد اصحاب الفيل وملكهم ابو يكسوم ابرهة بن الصباح الحميري ليهدمه فارسل الله عليهم طيرا ابابيل ترميهم
من سجيل فجعلهم كعصف ماكول وانما لم يجر على الحجاج ما جرى على تبع واصحاب الفيل لان قصد الحجاج لم يكن الى هدم
الكعبة انما كان قصده الى ابن الزبير وكان ضد الحق فلما استجار بالكعبة اراد الله ان يبين للناس
انه لم يجره فامهل من هدمها عليه. وروى عن عيسى بن يونس قال كان ابن ابي العوجاء من تلامذة الحسن البصري

فانحرف

فانحرف عن التوحيد فقيل له تركت مذهب صاحبك ودخلت فيما لا اصل له ولا حقيقة فقال ان صاحبي
كان مخلطا كان يقول طورا بالقدر وطورا بالجبر وما اعلمه اعتقد مذهبا دام عليه قال ودخل مكة تمردا
وانكارا على من يحج وكان يكره العلماء مسائلته اياهم ومجالسته لهم لخبث لسانه وفساد ضميره فاتى جعفر بن
محمد عليهما السلام فجلس اليه في جماعة من نظرائه ثم قال له ان المجالس امانات ولا بد لمن كان به سعال ان يسعل
فتاذن لي في الكلام فقال تكلم فقال الى كم تدوسون هذا البيدر وتلوذون بهذا الحجر وتعبدون هذا البيت المرفوع
بالطوب والمدر وتهرولون حوله هرولة البعير اذا نفر من فكر في هذا او قدر علم ان هذا فعل اسسه غير حكيم
ولا ذي نظر فقل فانك راس هذا الامر وسنامه وابوك اسه ونظامه فقال ابو عبد الله ع ان من اضله الله واعمى
قلبه استوخم الحق فلم يستعذبه وصار الشيطان وليه يورده مناهل الهلكة ثم لا يصدره وهذا بيت استعبد الله به
خلقه ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين له فهو شعبة من رضوانه
وطريق يؤدي الى غفرانه منصوب على استواء الكمال ومجمع العظمة والجلال خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام واحق من
اطيع فيما امر وانتهي عما نهى وزجر الله المنشئ للارواح بالصور فقال ابن ابي العوجاء ذكرت يا ابا عبد الله ع فاحلت
على غايب فقال ابو عبد الله ع ويلك وكيف يكون غايبا من هو مع خلقه شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد
يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم وانما المخلوق الذي اذا انتقل عن مكان اشتغل به مكان وخلا منه
مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشان الملك الديان
فانه لا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الى مكان والذي بعثه بالايات المحكمة والبراهين
الواضحة وايده بنصره واختاره بتبليغ رسالاته صدقنا قوله بان ربه بعثه وكلمه فقام عنه ابن ابي العوجاء فقال
لاصحابه من القاني في بحر هذا سألتكم ان تلتمسوا لي خمرة فالقيتموني على جمرة قالوا له ما كنت في مجلسه الا حقيرا قال
انه ابن من حلق رؤس من ترون. وقال الص ع في خبر اخر حديث يذكر فيه الاسلام والايمان ولو ان رجلا دخل الكعبة
فبال معاندا اخرج من الكعبة ومن الحرم وضرب عنقه. وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل
ومن دخله كان امنا قال من دخل الحرم مستجيرا به فهو امن من سخط الله عز وجل وما دخل من الوحش والطير كان امنا
من ان يهاج او يؤذى حتى يخرج من الحرم ومن اتى بموجب الحد في الحرم اخذ به في الحرم لانه لم ير للحرم حرمة. وروى معوية
بن عمار انه اتى ابو عبد الله ع فقيل له ان سبعا من سباع الطير على الكعبة ليس يمر به شئ من حمام الحرم الا ضربه فقال
انصبوا له واقتلوه فانه قد الحد قال وسالته عن قول الله عز وجل ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب
اليم قال كل ظلم الحاد فضرب الخادم في غير ذنب من ذلك الالحاد وفي رواية ابي الصباح الكناني عنه قال كل ظلم
يظلمه الرجل نفسه بمكة من سرقة او ظلم احد او شئ من الظلم فاني اراه الحادا ولذلك كان يتقي الفقهاء ان
يسكنوا مكة وسأله ابو بصير عن الرجل يريد مكة او المدينة ايكره له ان يخرج عنه بالسلاح فقال لا باس بان يخرج

بالسلاح من بلده ولكن اذا دخل مكة لم يظهره ٥ وفي رواية حريز بن عبد الله عنه قال لا ينبغي ان يدخل بسلاح الا
ان يدخله في جوالق او يغيبه يعني يلف على الحديد شيئا ٥ وسال عبد الملك بن عتبة ابا عبد الله ع عما يصل الينا
من ثياب الكعبة هل يصلح لنا ان نلبس شيئا منها فقال يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة يبتغي بذلك البركة
ان شاء الله ٥ وروي عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع اخذت سكا من سك المقام وترابا من تراب البيت
وسبع حصيات قال بئس ما صنعت اما التراب والحصى فرده ٥ وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع قال لا ينبغي لاحد
ان ياخذ من تربة ما حول البيت وان اخذ من ذلك شيئا رده ٥ وقال حذيفة بن منصور لابي عبد الله ع ان عمي كنس
الكعبة فاخذ من ترابها فنحن نتداوى به قال رده اليها ٥ وقال لزيد الشحام اخرج من المسجد حصاة قال فردها
او اطرحها في مسجد ٥ وروى العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال لا ينبغي للرجل ان يقيم بمكة سنة قلت كيف
يصنع قال يتحول عنها ولا ينبغي ان يرفع بناء فوق الكعبة ٥ وروى المقام بمكة يقسي القلب ٥ وروى داود
الرقي عن ابي عبد الله ع انه قال اذا فرغت من نسكك فارجع فانه اشوق لك الى الرجوع ٥ وروي عن معوية
بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع شجرة اصلها في الحل وفرعها في الحرم فقال حرم اصلها لمكان فرعها قلت فان اصلها
في الحرم وفرعها في الحل قال حرم فرعها لمكان اصلها ٥ وروى حريز عنه انه قال كل شيء ينبت في الحرم فهو حرام على
الناس اجمعين الا ما انبته انت او غرسته ٥ وقال ع يخلى عن البعير في الحرام ياكل ما شاء ٥ وما ياكله الابل فليس به باس
ان يرعه ٥ وسال سليمن بن خالد عن الرجل يقطع من الاراك الذي بمكة قال عليه ثمنه يتصدق به ٥ وقال لا تنزع من شجر مكة
شيئا الا النخل وشجر الفواكه ٥ وروى محمد بن مسلم عن احدهما قال قلت له الحرم ينزع من غير الحرم فقال نعم قلت من الحرم قال لا ٥ و
سال اسحق بن يزيد ابا جعفر ع عن الرجل يدخل مكة فيقطع من شجرها فقال اقطع ما كان داخلا عليك ولا تقطع ما لم يدخل منزلك
عليك ٥ وسال منصور بن حازم ابا عبد الله ع عن الاراك يكون في الحرم فاقطعه قال عليك فداؤه ٥ وروى ابرهيم
بن عمر عن ابي عبد الله ع قال اللقطة لقطتان لقطة الحرم تعرف سنة فان وجدت صاحبها والا تصدقت بها ولقطة
غير الحرم تعرفها سنة فان جاء صاحبها والا فهي كسبيل مالك ٥ وروي في اسماء مكة وبكة وام القرى وام
رحم والبساسة كانوا اذا ظلموا بها بستهم اي اهلكتهم وكانوا اذا ظلموا رجوا

باب تحريم الحرم صيد الحرم وحكمه

٥ روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع قال اذا اصاب المحرم في الحرم حمامة الى ان يبلغ الظبي فعليه دم يهريقه
ويتصدق بمثل ثمنه ايضا فان اصاب منه وهو حلال فعليه ان يتصدق بمثل ثمنه ٥ وسال سليمان بن خالد
ابا عبد الله ع عن رجل اغلق بابه على طير فمات فقال ان كان اغلق الباب عليه بعد ما احرم فعليه دم وان كان
اغلقه قبل ان يحرم وهو حلال فعليه ثمنه ٥ وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع في رجل اغلق باب بيت على
طير من حمام الحرم فمات قال يتصدق بدرهم او يطعم به حمام الحرم ٥ وروى محمد بن الفضيل عن ابي الحسن ع
قال سالته عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو في الحرم غير محرم فقال عليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او يشتري

به طعاما لحمام الحرم قال قلت وهو محرم في الحرم فعليه شاة وقيمة الحمام ٥ وروى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع فيمن اصاب
طيرا في الحرم قال ان كان مستوي الجناح فليخل عنه وان كان غير مستوي نتفه واطعمه واسقاه فاذا استوى جناحاه خلى عنه ٥ وروى
العلا عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن الرجل يحرم وعنده في اهله صيد اما وحش واما طير قال لا باس ٥ وروى ابن ابي
عمير عن خلاد عن ابي عبد الله ع في الرجل ذبح حمامة من حمام الحرم قال عليه الفداء قال قلت فياكله قال لا قلت فيطرحه قال اذا يكون
عليه فداء آخر قال قلت فما يصنع به قال يدفنه ٥ وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي الحسن ع ان اخا لي
اشترى حماما من المدينة فذهبنا بها معنا الى مكة فاعتمرنا واقمنا الى الحج ثم اخرجنا الحمام معنا من مكة الى الكوفة فعلينا في
ذلك شيء فقال للرسول اني اظنهن كن فرهة فقل له يذبح مكان كل طير شاة ٥ وروى صفوان عن العيص بن القسم قال
سالت ابا عبد الله ع عن شراء القماري بمكة والمدينة فقال ما احب ان يخرج منها شيء ٥ وروى حريز عن زرارة ان الحكم
سال ابا جعفر ع عن الرجل اهدي له في الحرم حمامة مقصوصة فقال انتفها واحسن علفها حتى اذا استوى ريشها خل سبيلها ٥ وروى
حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل اهدي له حمام اهلي وجيء به وهو في الحرم محل قال ان اصاب منه شيئا
فليتصدق مكانه بنحو من ثمنه ٥ وروى صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل رمى صيدا
في الحل وهو يؤم الحرم فيما بين البريد والمسجد فاصابه في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات من رميته هل عليه جزاء قال ليس
عليه جزاء انما مثل ذلك مثل من نصب شركا في الحل الى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب حتى دخل الحرم فمات فليس عليه
جزاؤه لانه نصب حيث نصب وهو له حلال ورمى حيث رمى وهو له حلال فليس عليه فيما كان بعد ذلك شيء فقلت هذا
القياس عند الناس فقال انما شبهت لك الشيء بالشيء لتعرفه ٥ وروى المثنى عن كرب الصيرفي قال كنا جميعا فاشترينا
طيرا فقصصناه فدخلنا به مكة فعاب ذلك اهل مكة فارسل كرب الى ابي عبد الله ع فساله فقال استودعه رجلا من اهل مكة
مسلما او امراة فاذا استوى خلوا سبيله ٥ وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله ع رجل نتف حمامة
من حمام الحرم فقال يتصدق بصدقة على مسكين ويعطي باليد التي نتف بها فانه قد اوجعه ٥ وروى صفوان عن منصور
بن حازم قال قلت لابي عبد الله ع اهدي لنا طير مذبوح بمكة فاكله اهلنا فقال لا يرى به اهل مكة باسا قلت فاي
شيء تقول انت قال عليهم ثمنه ٥ وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال قال ابو عبد الله ع لا يذبح الصيد في الحرم وان
صيد في الحل ٥ وروى النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول في حمام مكة الطير الاهلي من حمام الحرم من ذبح منه
طيرا فعليه ان يتصدق بصدقة افضل من ثمنه فان كان محرما فشاة عن كل طير ٥ وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن طير اهلي اقبل
فدخل الحرم فقال لا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان آمنا ٥ وسال محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم عن الظبي يدخل
الحرم فقال لا يؤخذ ولا يمس لان الله تعالى يقول ومن دخله كان آمنا ٥ وروى ابن مسكان عن يزيد بن خليفة قال كان في
جانب بيتي مكتل كان فيه بيضتان من حمام الحرم فذهب غلامي فكب المكتل وهو لا يعلم ان فيه بيضتين فكسرهما فخرجت فلقيت
عبد الله بن الحسن فذكرت ذلك له فقال تصدق بكفين من دقيق قال فلقيت ابا عبد الله ع بعد فاخبرته فقال لي

عليه ثمن طير يطعم به حمام الحرم فلقيت عبد الله بن الحسن فاخبرته فقال صدق خذ به فانه اخذ عن آبائه عليهم السلام ○ وروى
شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله ع اني اتسحر بفراخ اوتى بها من غير مكة فتذبح في الحرم فاتسحر بها فقال بئس السحور سحورك
اما علمت ان ما ادخلت به الحرم حيا فقد حرم عليك ذبحه وامساكه ○ وروى محمد بن حمران عن ابي عبد الله ع عن ابيه قال
كنت مع علي بن الحسين عليهما السلام بالحرم فرآني اوذي الخطاطيف فقال يا بني لا تقتلهن ولا تؤذهن فانهن لا يؤذين شيئا ○ و
روى عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا عبد الله ع عن فرخين مسرولين ذبحتهما وانا بمكة فقال لي لم ذبحتهما فقلت جاءتني
بهما جارية من اهل مكة فسألتني ان اذبحهما فظننت اني بالكوفة ولم اذكر الحرم قال تصدق بقيمتهما قلت كم قال درهم وهو
خير منهما ○ وسأله زرارة عن رجل اخرج طيرا من مكة الى الكوفة فقال يرده الى مكة ○ وروى المثنى عن محمد بن ابي الحكم قال قلت
لغلام لنا هيئ لنا غداءنا فاخذ لنا من اطيار الحرم فذبحها وطبخها فدخلت على ابي عبد الله ع فقال ادفنهن وافد عن كل طير
منهن ○ وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع في رجل قتل طيرا من طير الحرم وهو محرم في الحرم فقال عليه شاة وقيمة الحمام
درهم يعلف به حمام الحرم وان كان فرخا فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم يعلف به حمام الحرم ○ وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال
لا تشترين في الحرم الا مذبوحا قد ذبح في الحل ثم جيء به الى الحرم مذبوحا فلا بأس به للحلال ○ وسأل سعيد بن عبد الله
الاعرج ابا عبد الله ع عن بيضة نعامة اكلت في الحرم فقال تصدق بثمنها ○ وروى عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله ع
في قيمة الحمامة درهم وفي الفرخ نصف درهم وفي البيضة ربع درهم **باب** ما يجوز ان يذبح في الحرم ويخرج به
منه ○ روى ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال لا يذبح في الحرم الا الابل والبقر والغنم والدجاج ○ وسأل معاوية
بن عمار عن دجاج الحبش فقال ليس من الصيد انما الطير ما طار بين السماء والارض وصف وقال جميل بن دراج ومحمد بن
مسلم سئل ابو عبد الله ع عن الدجاج السندي يخرج به من الحرم فقال نعم لانها لا تستقل بالطيران وفي خبر آخر انها تدف
دفيفا وسأله الحسن الصيقل عن دجاج مكة وطيرها فقال ما لم يصف فكله وما كان يصف فخل سبيله ○ وسئل
الصادق ع عن رجل ادخل فهدا الى الحرم اله ان يخرجه فقال هو سبع فكلما ادخلت من السبع الحرام اسيرا فلك ان تخرجه
وروى عنه معاوية بن عمار انه قال لا بأس بقتل النخل والبق في الحرم وقال لا بأس بقتل القملة في الحرم وغيره ○ وروى
عبد الله بن سنان عنه ع انه قال كلما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج **باب** ما جاء في السفر الى الحج و
غيره من الطاعات ○ روى عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله ع قال في حكمة آل داود ع ان على العاقل ان لا يكون ظاعنا
الا في ثلث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم ○ وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله ع سافروا
تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا ○ وروى جعفر بن بشير عن ابرهيم بن الفضل عن ابي عبد الله ع قال اذا سبب
الله عز وجل للعبد الرزق في ارض جعل له فيها حاجة **باب** الايام والاوقات التي يستحب فيها السفر
والايام والاوقات التي يكره فيها السفر ○ روى حفص بن غياث النخعي عن ابي عبد الله ع قال من اراد سفرا فليسافر يوم السبت
فلو ان حجرا زال عن جبل يوم السبت لرده الله الى مكانه ومن تعذرت عليه الحوائج فليلتمس طلبها يوم الثلثا فانه اليوم

الذي الان الله فيه الحديد لداود ع ○ وروى ابرهيم بن ابي يحيى المدني عنه ع انه قال لا بأس بالخروج في السفر في ليلة
الجمعة ○ وروى عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر ع قال كان رسول الله ع يسافر يوم الخميس يوم يحبه الله ورسوله و
ملائكته كتب بعض البغداديين الى ابي الحسن الثاني ع يسأله عن الخروج يوم الاربعاء لا يدور فكتب ع من خرج يوم الاربعاء
لا يدور خلافا على اهل الطيرة وقي من كل آفة وعوفي من كل عاهة وقضى الله له حاجته وقال رسول الله ع عليكم بالسير بالليل فان
الارض تطوى بالليل ○ وفي رواية جميل بن دراج وحماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال الارض تطوى من آخر الليل ○ وروى
محمد بن يحيى الخثعمي عنه ع قال لا تخرج يوم الجمعة في حاجة فاذا كان يوم السبت فطلعت الشمس فاخرج في حاجتك ○ وسأل ابو ايوب
الخزاز عن عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله فقال
عليه السلام الصلوة يوم الجمعة والانتشار يوم السبت وقال ع السبت لنا والاحد لبني امية وقال ع لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب
فيه حاجة ○ وروى عن ابي ايوب الخزاز انه قال اردنا ان نخرج فجئنا نسلم على ابي عبد الله ع فقال كأنكم طلبتم بركة الاثنين
قلنا نعم قال فاي يوم اعظم شؤما من يوم الاثنين فقدنا فيه نبينا ع وارتفع الوحي عنا لا تخرجوا يوم الاثنين واخرجوا يوم الثلثا
وروى محمد بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله ع قال من سافر او تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى ○ وروي عن عبد الملك
بن اعين قال قلت لابي عبد الله ع اني قد ابتليت بهذا العلم فاريد الحاجة فاذا نظرت الى الطالع ورأيت الطالع الشر جلست ولم اذهب
فيها واذا رأيت الطالع الخير ذهبت في الحاجة فقال لي تقضي قلت نعم قال احرق كتبك ○ وروى سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي
الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال الشوم للمسافر في طريقه في خمسة الغراب الناعق عن يمينه والكلب الناشر لذنبه والذئب
العاوي الذي يعوي في وجه الرجل وهو مقع على ذنبه يعوي ثم يخفض ثلثا والظبي السانح من يمين الى شمال والبومة الصارخة
والمرأة الشمطاء تلقي فرجها والاتان العضباء يعني الجدعاء فمن اوجس في نفسه منهن شيئا فليقل اعتصمت بك يا رب من شر
ما اجد في نفسي فاعصمني من ذلك قال فيعصم من ذلك **باب** افتتاح السفر بالصدقة ○ روى الحسن بن
محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله ع تصدق واخرج اي يوم شئت ○ وروي عن حماد بن عثمن قال قلت
لابي عبد الله ع ايكره السفر في شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتتح سفرك بالصدقة واخرج اذا بدا لك
واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك ○ وروى عن ابن ابي عمير انه قال كنت انظر في النجوم واعرفها واعرف الطالع فيدخلني من
ذلك شيء فشكوت ذلك الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام فقال اذا وقع في نفسك شيء فتصدق على اول مسكين
ثم امض فان الله عز وجل يدفع عنك ○ وقال لابي كهمس ... عن ابي عبد الله ع قال من تصدق بصدقة اذا اصبح دفع الله
عنه نحس ذلك اليوم ○ وروى هرون بن خارجة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا
اراد الخروج الى بعض امواله اشترى السلامة من الله عز وجل بما تيسر له ويكون ذلك اذا وضع رجله في الركاب واذا
سلمه الله عز وجل وانصرف حمد الله تعالى وشكره وتصدق بما تيسر له **باب** حمل العصا في السفر قال
امير المؤمنين ع قال رسول الله ع من خرج في سفره ومعه عصا لوز مر وتلا هذه الاية ولما توجه تلقاء مدين الى

قوله والله علي ما تقول وكيل امته الله عز وجل من كل سبع ضار ومن كل لص عاد ومن كل ذات حمة حتى يرجع
الى هله ومنزله وكان معه سبعة وسبعون من المعقبات يستغفرون له حتى يرجع ويضعها وقال قال رسول الله ص
حمل العصا ينفي الفقر ولا يجاوره شيطان ٭ وقال ع من اراد ان يطوى له الارض فليتخذ النقد من العصا والنقد
عصا لوز مر وقال ع تعصوا فانها من سنن اخوانى النبيين ٭ وكان بنو اسرائيل الصغار والكبار يمشون على العصا
حتى لا يختالوا فى مشيهم **باب** ما يستحب للمسافر من الصلوة اذا اراد الخروج قال رسول الله ص ما
استخلف رجل على اهله بخلافة افضل من ركعتين يركعهما اذا اراد الخروج الى سفره ويقول اللهم انى استودعك
نفسى ومالى وذريتى ودنياى وآخرتى وامانتى وخاتمة عملى فما قال ذلك احد الا اعطاه الله عز وجل
ما سئل وسيأتى ذكر ذلك فى اول باب سياق المناسك من هذا الكتاب عند انتهائى اليه ان شاء الله
تعالى **باب** ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه فى السفر ٭ روى موسى بن القسم البجلى
عن صباح الحذاء قال سمعت موسى بن جعفر عليهما السلم يقول لو كان الرجل منكم اذا اراد سفرا قام على باب
داره تلقاء الوجه الذى يتوجه اليه فقرأ فاتحة الكتاب امامه وعن يمينه وعن شماله وآية الكرسى امامه
وعن يمينه وعن شماله ثم اللهم احفظنى واحفظ ما معى وسلمنى وسلم ما معى وبلغنى وبلغ ما معى ببلاغك الحسن الجميل
لحفظه الله وحفظ ما معه وسلمه الله وسلم ما معه وبلغه الله وبلغ ما معه قال ثم قال يا صباح اما
رايت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه ويسلم ولا يسلم ما معه ويبلغ ولا يبلغ ما معه قلت بلى جعلت فداك وكان
الصادق ع اذا اراد سفرا قال اللهم خل سبيلنا واحسن تسييرنا واعظم عافيتنا ٭ وروى على بن اسباط عن
الحسن الرضا ع قال قال لى اذا خرجت من منزلك فى سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله
ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتضرب الملائكة وجوهها وتقول ما سبيلكم
عليه وقد سمى الله عز وجل وآمن به وتوكل على الله وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله ٭ وروى
ابو بصير عن ابى جعفر ع قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بالله مما عاذت منه ملائكة الله من شر
هذا اليوم ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع
والهوام ومن شر ركوب المحارم كلها اجير نفسى بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم وحجزه
عن السوء وعصمه من الشر **باب** القول عند الركوب كان الصادق ع اذا وضع رجله فى الركاب
يقول سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ويسبح الله سبعا ويحمد الله سبعا ويهلل
الله سبعا ٭ فروى عن الاصبغ بن نباتة قال امسكت لامير المؤمنين ع بالركاب وهو يريد ان يركب
فرفع راسه ثم تبسم فقلت يا امير المؤمنين رايتك رفعت راسك وتبسمت قال نعم يا اصبغ امسكت لرسول
الله ص كما امسكت لى فرفع راسه وتبسم فسالته كما سالتنى وساخبرك كما اخبرنى امسكت لرسول الله الشهباء

فرفع راسه الى السماء وتبسم فقلت يا رسول الله رفعت راسك الى السماء وتبسمت فقال يا على انه ليس من احد يركب ما
انعم الله عليه ثم يقرأ آية السخرة ثم يقول استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه اللهم اغفر لى ذنوبى فانه لا يغفر
الذنوب الا انت الا قال السيد الكريم يا ملائكتى عبدى يعلم انه لا يغفر الذنوب غيرى اشهدوا انى قد غفرت له ذنوبه **باب**
ذكر الله عز وجل والدعاء فى المسير ٭ روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال كان رسول الله ص فى سفره اذا هبط سبح
واذا صعد كبر ٭ وروى العلاء عن ابى عبيدة عن احدهما عليهما السلم قال اذا كنت فى سفر فقل اللهم اجعل مسيرى عبرا وصمتى تفكرا
وكلامى ذكرا ٭ وقال رسول الله ص والذى نفس ابى القسم بيده ما هلل الله مهلل ولا كبر الله مكبر على شرف من الاشراف
الا هلل ما خلفه وكبر ما بين يديه بتهليله وتكبيره حتى يبلغ مقطع التراب **باب** ما يجب على المسافر فى حسن
الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الاذى والورع ٭ روى عن ابى الربيع الشامى قال كنا عند ابى عبد الله ع والبيت
غاص باهله فقال ليس منا من لم يحسن صحبة من صحبه ومرافقة من رافقه وممالحة من مالحه ومخالقة من خالقه ٭ وروى
صفوان الجمال عن ابى عبد الله ع قال كان ابى ع يقول ما يعبأ بمن يؤم هذا البيت اذا لم يكن فيه ثلث خصال خلق يخالق به من
صحبه وحلم يملك به غضبه وورع يحجزه عن محارم الله عز وجل ٭ وقال الصادق ع ليس من المروة ان يحدث الرجل بما يلقى
فى السفر من خير او شر ٭ وروى عن عمار بن مروان الكلبى قال اوصانى ابو عبد الله ع فقال اوصيك بتقوى الله و
اداء الامانة وصدق الحديث وحسن الصحابة لمن صحبك ولا قوة الا بالله ٭ وروى محمد بن مسلم عن ابى جعفر ع
قال من خالطت فان استطعت ان تكون يدك العليا عليه فافعل **باب** تشييع المسافر وتوديعه والدعاء
له لما شيع امير المؤمنين ع ودعوا الخاكم فانه لا بد للشاخص ان يمضى وللمشيع من ان يرجع فتكلم كل رجل منهم على حياله فقال
الحسين بن على عليهما السلم رحمك الله يا ابا ذر ان القوم انما امتهنوك بالبلاء لانك منعتهم دينك فمنعوك دنياهم فما احوجك
غدا الى ما منعتهم واغناك عما منعوك فقال ابو ذر رحمكم الله من اهل بيت فما لى شجن فى الدنيا غيركم انى اذا ذكرتكم ذكرت بكم جدكم
رسول الله ص وكان رسول الله ص اذا ودع المؤمنين قال زودكم الله التقوى ووجهكم الى كل خير وقضى لكم كل حاجة
وسلم لكم دينكم ودنياكم وردكم سالمين الى سالمين وفى خبر آخر عن ابى جعفر ع قال كان رسول الله ص اذا ودع مسافرا
اخذ بيده ثم قال احسن الله لك الصحابة واكمل لك المعونة وسهل لك الحزونة وقرب لك البعيد وكفاك المهم
وحفظ لك دينك وامانتك وخواتيم عملك ووجهك لكل خير عليك بتقوى الله استودع الله نفسك سر على بركة
الله عز وجل **باب** ما يقوله من خرج وحده فى سفره ٭ روى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر عن ابى الحسن
موسى بن جعفر عليهما السلم قال من خرج وحده فى سفر فليقل ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم آنس وحشتى
واعنى على وحدتى واد غيبتى **باب** كراهة الوحدة فى السفر ٭ روى على بن اسباط عن عبد الملك بن
مسلمة عن السندى بن خالد عن ابى عبد الله ع قال قال رسول الله ص الا انبئكم بشر الناس قالوا بلى يا رسول الله
قال من سافر وحده ومنع رفده وضرب عبده ٭ وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم فى وصية رسول الله ص لعلى ع و

لاتخرج في سفرك وحدك فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد يا علي ان الرجل اذا سافر وحده فهو غاوي والاثنان
غاويان والثلثة نفر وروى بعضهم سفر ٥ وروى ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم
قال لعن رسول الله ص ثلثة الاكل زاده وحده والنايم في بيت وحده والراكب في الفلاة وحده ٥ وروى محمد بن سنان
عن اسمعيل بن جابر قال كنت عند ابي عبد الله ع بمكة اذ جاءه رجل من المدينة فقال له من صحبك فقال له ابو عبد الله
عليه السلم اما لو كنت تقدمت اليك لاحسنت ادبك ثم قال واحد شيطان واثنان شيطانان وثلثة صحب واربعة
رفقاء باب الرفقاء في السفر ووجوب حق بعضهم على بعض ٥ روى السكوني باسناده قال قال رسول الله ص
الرفيق ثم السفر ٥ وقال ص ما اصطحب اثنان الا كان اعظمهما اجرا واحبهما الى الله ارفقهما لصاحبه وقال امير المؤمنين ع
لا يصحبن في سفر من لا يرى لك من الفضل عليه كما ترى له عليك وقال رسول الله ص من السنة اذا خرج القوم في سفر
ان يخرجوا نفقتهم قال ذلك اطيب لانفسهم واحسن لاخلاقهم ٥ وروى اسحق بن حريز عن ابي عبد الله ع قال كان
يقول اصحب من تتزين به ولا تصحب من يتزين بك ٥ وروى شهاب بن عبد ربه قال قلت لابي عبد الله ع قد
عرفت حالي وسعة يدي وتوسيعي على اخواني فاصحب النفر منهم في طريق مكة فاوسع عليهم قال لا تفعل يا شهاب
ان بسطت وبسطوا اجحفت بهم وان هم امسكوا اذللتهم فاصحب نظراءك ٥ وقال ابو جعفر ع اذا اصحبت فاصحب
نحوك ولا تصحب من يكفيك قال ذلك مذلة للمؤمن ٥ وروى ابو خديجة عن ابي عبد الله ع قال البايت في البيت
وحده شيطان والاثنان لمة والثلثة انس ٥ وقال رسول الله ص احب الصحابة الى الله عز وجل اربعة وما زاد قوم
على سبعة الا كثر لغطهم ٥ وقال الص ع حق المسافر ان يقيم عليه اخوانه اذا مرض ثلثا ٥ وروى عبد الله بن ابي يعفور
عن ابي عبد الله ع قال قال رسول الله ص ما من نفقة احب الى الله من نفقة قصد ويبغض الاسراف الا في حج او عمرة
باب الحداء والشعر في السفر ٥ وروى السكوني باسناده قال قال رسول الله ص زاد المسافر
الحداء والشعر ما كان منه ليس فيه خناء باب حفظ النفقة في السفر ٥ روى عن صفوان الجمال قال قلت
لابي عبد الله ع ان معي اهلي وانا اريد الحج فاشد نفقتي في حقوي قال نعم فان ابي ع كان يقول من قوة المسافر
حفظ نفقته ٥ وروى علي بن اسباط عن عمه عن يعقوب بن سالم قال قلت لابي عبد الله ع يكون معي الدراهم فيها
تماثيل وانا محرم فاجعلها في هميان واشده في وسطي قال لا باس اوليس نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عز وجل
باب اتخاذ السفرة في السفر قال الص ع اذا سافرتم فاتخذوا سفرة وتنوقوا فيها ٥ وروى عن نفر
الخادم قال نظر العبد الصالح ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم الى سفرة عليها حلق صفر فقال انزعوا هذه واجعلوا مكانها
حديدا فانه لا يقرب شيئا مما فيها شيء من الهوام باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السفرة قال الص ع لبعض
ما تأتون قبر ابي عبد الله ع فقال له نعم فقال تتخذون لذلك سفرة قال نعم قال اما لو اتيتم قبور آبائكم وامهاتكم لم
تفعلوا ذلك قال قلت فاي شيء ناكل قال الخبز باللبن وفي خبر آخر قال الص ع بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين ع

حملوا معهم السفرة فيها الجداء والاخبصة واشباهه لو زاروا قبور احبائهم ما حملوا معهم هذا باب الزاد في السفر قال
رسول الله ص من شرف الرجل ان يطيب زاده اذا خرج في سفر وكان علي بن الحسين ع اذا سافر الى مكة الى الحج او العمرة تزود
من اطيب الزاد من اللوز والسكر والسويق المحمض والمحلى ٥ وروى انه قام ابو ذر رحمه الله عليه عند الكعبة فقال انا جندب
السكن فاكتنفه الناس فقال لو ان احدكم اراد سفرا لاتخذ فيه من الزاد ما يصلحه لسفره فتزودوا لسفر يوم القيمة اما
تريدون فيه ما يصلحكم فقام اليه رجل ارشدنا فقال صم يوما شديدا حره للنشور وحج حجة لعظايم الامور وصل
ركعتين في سواد الليل لوحشة القبور وكلمة خير تقولها وكلمة شر تسكت عنها او صدقة منك على مسكين لعلك
تنجو بها يا مسكين من يوم عسير اجعل الدنيا درهمين درهما انفقته على عيالك ودرهما قدمته لاخرتك والثالث
يضر ولا ينفع لا ترده اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال وكلمة للاخرة والثالث تضر ولا تنفع لا تردها
ثم قال قتلني هم يوم لا ادركه وقال لقمن لابنه يا بني ان الدنيا بحر عميق وقد هلك فيها عالم كثير فاجعل سفينتك
فيها الايمان بالله واجعل شراعها التوكل على الله واجعل زادك فيها تقوى الله فان نجوت فبرحمة الله وان هلكت
فبذنوبك باب حمل الالات والسلاح في السفر ٥ روى سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد
الله ع قال في وصية لقمان لابنه يا بني سافر بسيفك وخفك وعمامتك وحبالك وسقائك وخيوطك ومخرزك
وتزود معك من الادوية ما تنتفع بها انت ومن معك وكن لاصحابك موافقا الا في معصية الله عز وجل وزاد فيه
بعضهم وقوسك باب الخيل وارتباطها وفضل من ركبها قال رسول الله ص الخيل معقود بنواصيها الخير
الى يوم القيمة والمنفق عليها في سبيل الله كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها فاذا اعددت شيئا فاعده اقرح ارثم
محجل الثلثة طلق اليمين كميتا ثم اغر تسلم وتغنم ٥ وروى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفري عن ابي الحسن ع
قال سمعته يقول الخيل على كل منخر منها شيطان فاذا اراد احدكم ان يلجمها فليسم قال وسمعته يقول من ربط فرسا
عتيقا محيت عنه عشر سيئات وكتب له احدى عشرة حسنة في كل يوم ومن ارتبط هجينا محيت عنه في كل يوم
سيئتان وكتب له تسع حسنات في كل يوم ومن ارتبط برذونا يريد به جمالا او قضاء حاجة او دفع عدو محيت
عنه في كل يوم سيئة وكتب له ست حسنات ومن ارتبط فرسا اشقر اغر او اقرح فان كان اغر سائل
الغرة به وضح في قوائمه فهو احب الي ولم يدخل بيته فقر ما دام ذلك الفرس فيه وما دام في ملك صاحبه
لا يدخل بيته حيف قال وسمعته يقول اهدى امير المؤمنين ع لرسول الله ص اربعة افراس من اليمن فاتاه فقال
يا رسول الله اهديت لك اربعة افراس قال صفها لي قال هي الوان مختلفة قال فيها وضح قال نعم قال فيها اشقر
وضح فامسكه علي قال فيها كميتان اوضحان قال اعطهما ابنيك قال والرابع ادهم بهيم قال بعه واستخلف قيمته
لعيالك فانما يمن الخيل في ذوات الاوضاح قال وسمعته يقول من خرج من منزله او منزل غيره في اول الغداة فلقي
فرسا اشقر به اوضاح بورك له في يومه وان كانت به غرة سائلة فهو العيش ولم يرم ذلك الا سرورا وقضى الله

عز وجل حاجته. وقال الصادق ع كانت الخيل وحوشا في بلاد العرب وصعد ابرهيم واسمعيل عليهما السلام على ابي قبيس فناديا
الا هلا الا هلم فما بقي فرس الا اعطى بقياده وامكن من ناصيته **باب** حق الدابة على صاحبها. روى اسمعيل بن ابي
زياد باسناده قال قال رسول الله ص للدابة على صاحبها خصال ست يبدء بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به
ولا يضرب وجهها فانها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها الا في سبيل الله عز وجل ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها
من المشي الا ما تطيق. وسأل رجل ابا عبد الله ع متى اضرب دابتي تحتي قال اذا لم تمش تحتك كمشيها الى مذودها. وروي
انه قال اضربوها على العثار ولا تضربوها على النفار فانها ترى ما لا ترون. وقال رسول الله ص اذا عثرت الدابة
تحت الرجل فقال لها تعست تقول تعس اعصانا للرب. وقال علي ع في الدواب لا تضربوا الوجوه ولا تلعنوها فان
الله عز وجل لعن لاعنها وفي خبر آخر لا تقبحوا الوجوه. وقال النبي ص ان الدواب اذا لعنت لزمتها اللعنة. وقال رسول الله ص
لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس. وقال الباقر ع لكل شيء حرمة وحرمة البهايم في وجوهها **باب**
ما لم تبهم عنه البهايم. روى علي بن رئاب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين ع انه كان يقول ما بهمت البهايم عنه فلم تبهم عن اربعة
معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالانثى ومعرفتها بالمرعى الخصب. واما الخبر الذي روي عن الصادق ع انه
قال لو عرفت البهايم من الموت ما تعرفون ما اكلتم منها سمينا قط فليس بخلاف هذا الخبر لانها تعرف الموت لكنها لا تعرف منه ما تعرفون
باب ثواب النفقة على الخيل قال رسول الله ص في قول الله تعالى عز وجل الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار
سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال نزلت في النفقة على الخيل قال مصنف هذا
الكتاب رضي الله عنه هذه الآية روي انها نزلت في امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وكان سبب نزولها
انه كان معه اربعة دراهم فتصدق بدرهم منها بالليل وبدرهم بالنهار وبدرهم في السر وبدرهم في العلانية
فنزلت فيه هذه الآية والآية اذا نزلت في شيء فهي منزلة في كل ما يجري فيه فالاعتقاد في تفسيرها انها
نزلت في امير المؤمنين ع وجرت في النفقة على الخيل واشباه ذلك **باب** علة الرقمتين في باطن يدي الدابة
روى حماد بن عثمان عن ابي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك نرى الدواب في بطون ايديها مثل الرقمتين في
باطن يديها مثل الكي فاي شيء هو قال ذلك موضع منخريه في بطن امه **باب** حسن القيام على الدواب
روي عن ابي ذر رحمة الله عليه انه قال سمعت رسول الله ص يقول ان الدابة تقول اللهم ارزقني مليك صدق يشبعني
ويسقيني ولا يحملني ما لا اطيق. وقال الصادق ع ما اشترى احد دابة الا قالت اللهم اجعله بي رحيما. وروي عن
عبد الله بن سنان انه قال اتخذوا الدابة فانها زين وتقضى عليها الحوائج ورزقها على الله عز وجل. وروى السكوني
باسناده قال قال رسول الله ص ان الله تبارك وتعالى يحب الرفق ويعين عليه فاذا ركبتم الدواب العجاف فانزلوها
منازلها فان كانت الارض مجدبة فانجوا عليها وان كانت مخصبة فانزلوها منازلها وقال ع من سافر منكم بدابة
فليبدأ حين ينزل بعلفها وسقيها. وقال ابو جعفر ع اذا سرت في ارض خصبة فارفق بالسير واذا سرت في الارض مجدبة

فعجل بالسير **باب** ما جاء في الابل قال الصادق ع اياكم والابل الحمر فانها اقصر الابل اعمارا وقال ع ان على ذروة كل بعير شيطانا فاشعروه
وامتهنوه. وقال ابو عبد الله ع اشتر السود القباح فانها اطول الابل اعمارا وقال رسول الله ص الابل عز لاهلها ونهى
رسول الله ص ان تتخطى القطار قيل يا رسول الله ولم قال انه ليس من قطار الا وما بين البعير الى البعير شيطان. وسئل النبي ص
اي المال خير قال زرع زرعه صاحبه واصلحه وادى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله فاي المال بعد الزرع خير
قال رجل في غنمه قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة قيل يا رسول الله فاي المال بعد الغنم خير قال البقر
تغدو بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فاي المال بعد البقر خير قال الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل نعم الشيء
النخل من باعه فانما ثمنه بمنزلة رماد على رأس شاهقة اشتدت به الريح في يوم عاصف الا ان يخلف مكانها قيل
يا رسول الله فاي المال بعد النخل خير فسكت فقال رجل فاين الابل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار
تغدو مدبرة وتروح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم اما انها لا تعدم الاشقياء الفجرة قال مصنف هذا الكتاب
قدس الله روحه معنى قوله ع لا يأتي خيرها الا من جانبها الاشأم هو انها لا تحلب ولا تركب ولا تحمل الا من الجانب الايسر رضي الله عنه
وقال ع في الغنم اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت اقبلت والبقر اذا اقبلت اقبلت واذا ادبرت ادبرت والابل اذا اقبلت
ادبرت واذا ادبرت ادبرت **باب** ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه. روى السكوني
باسناده ان النبي ص ابصر ناقة معقولة وعليها جهازها فقال اين صاحبها مروه فليستعد غدا للخصومة وفي خبر آخر قال
النبي ص اخروا الاحمال فان اليدين معلقة والرجلين موثقة. وروى ابن فضال عن حماد اللحام قال مر قطار لابي عبد الله ع
فرأى زاملة قد مالت فقال يا غلام اعدل على هذا الجمل فان الله تعالى يحب العدل. وروى ايوب بن اعين قال
سمعت الوليد بن صبيح يقول لابي عبد الله ع ان ابا حنيفة رأى هلال ذي الحجة بالقادسية وشهد معنا عرفة فقال ما
لهذا صلاة ولكن حج علي بن الحسين ع على ناقة له اربعين حجة فما قرعها بسوط. وقال الصادق ع اي بعير حج عليه ثلث سنين يجعل
من نعم الجنة وروي سبع سنين **باب** ما جاء في ركوب العقبة روى علي بن رئاب عن ابي جعفر ع قال كان
رسول الله ص وامير المؤمنين ع ومرثد بن ابي مرثد الغنوي يعتقبون بعيرا منطلقين الى بدر **باب** ثواب من اعان
مؤمنا مسافرا قال رسول الله ص من اعان مؤمنا مسافرا نفس الله تعالى عنه ثلثا وسبعين كربة واجاره في الدنيا و
الآخرة من الغم والهم ونفس عنه كربه العظيم يوم يغص الناس بانفاسهم وفي حديث آخر حيث يتشاغل الناس بانفاسهم
باب المروة في السفر تذاكر الناس عند الصادق ع امر الفتوة فقال تظنون ان الفتوة بالفسق والفجور انما
الفتوة والمروة طعام موضوع ونائل مبذول وبشر معروف واذى مكفوف فاما تلك فشطارة وفسق ثم قال ما المروة فقال
الناس لا نعلم قال المروة والله ان يضع الرجل خوانه بفناء داره والمروة مروتان مروة في الحضر ومروة في السفر فاما التي في
الحضر فتلاوة القرآن ولزوم المساجد والمشي مع الاخوان في الحوائج والنعمة ترى على الخادم انها تسر الصديق وتكبت العدو
واما التي في السفر فكثرة الزاد وطيبه وبذله لمن كان معك وكتمانك على القوم امرهم بعد مفارقتك اياهم وكثرة المزاح

في غيرها يسخط الله عز وجل ثم قال والذي بعث جدي صلى الله عليه وآله نبيا ان الله عز وجل ليرزق العبد على قدر المروة وان
المعونة تنزل على قدر المؤنة وان الصبر ينزل على قدر شدة البلاء **باب** ارتياد المنازل والامكنة التي يكره النزول
عليها روى السكوني باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم والتعريس على ظهر الطريق وبطون الاودية فانها
مدارج السباع ومأوى الحيات وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من نزل منزلا يتخوف منه فيه من السبع فقال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من شر كل سبع الا امن من شر ذلك
السبع حتى يرحل من ذلك المنزل ان شاء الله تعالى **باب** المشي في السفر روى منذر بن جيفر عن يحيى بن طلحة النهدي
قال لنا ابو عبد الله عليه السلام سيروا وانسلوا فانه اخف عليكم وروي ان قوما مشاة ادركهم النبي صلى الله عليه وآله فشكوا اليه شدة
المشي فقال استعينوا بالنسل وسال معوية بن عمار ابا عبد الله عليه السلام عن رجل عليه دين اعليه ان يحج قال نعم ان حجة الاسلام واجبة
على من اطاق المشي من المسلمين ولقد كان اكثر من حج مع رسول الله صلى الله عليه وآله مشاة ولقد مر رسول الله صلى الله عليه وآله بكراع الغميم فشكوا اليه
الجهد والاعياء فقال شدوا ازركم واستبطنوا ففعلوا ذلك فذهب عنهم وروى علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له قول الله عز وجل ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال يخرج ويمشي ان لم يكن عنده قلت
لا يقدر على المشي قال يمشي ويركب قلت لا يقدر على ذلك قال يخدم القوم ويخرج معهم **باب** اداب المسافر روى
سليمن بن داود المنقري عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لقمن لابنه اذا سافرت مع قوم فاكثر استشارتهم في امرك
وامورهم واكثر التبسم في وجوههم وكن كريما على زادك بينهم واذا دعوك فاجبهم وان استعانوا بك فاعنهم واستعمل طول
الصمت وكثرة الصلوة وسخاء النفس بما معك من دابة او ماء او زاد واذا استشهدوك على الحق فاشهد لهم واجهد
رايك لهم اذا استشاروك ثم لا تعزم حتى تثبت وتنظر ولا تجب في مشورة حتى تقوم فيها وتقعد وتنام وتاكل وتصلي
وانت مستعمل فكرتك وحكمتك في مشورتك فان من لم يمحض النصيحة لمن استشاره سلبه الله رايه ونزع عنه الامانة
واذا رايت اصحابك يمشون فامش معهم واذا رايتهم يعملون فاعمل معهم واذا تصدقوا واعطوا قرضا فاعط معهم واسمع
لمن هو اكبر منك سنا واذا امروك بامر وسالوك شيئا فقل نعم ولا تقل لا فان لا عي ولوم واذا تحيرتم في الطريق فانزلوا
واذا شككتم في القصد فقفوا وتوامروا واذا رايتم شخصا واحدا فلا تسالوه عن طريقكم ولا تسترشدوه فان الشخص
الواحد في الفلاة مريب لعله يكون عين اللصوص او يكون هو الشيطان الذي حيركم واحذروا الشخصين ايضا الا ان
ترو ما لا ارى فان العاقل اذا ابصر بعينه شيئا عرف الحق منه والشاهد يرى ما لا يرى الغايب يا بني اذا جاء وقت
الصلوة فلا تؤخرها لشيء صلها واسترح منها فانها دين وصل في جماعة ولو على راس زج ولا تنامن على دابتك فان ذلك
سريع في دبرها وليس ذلك من فعل الحكماء الا ان تكون في محمل يمكنك التمدد لاسترخاء المفاصل واذا قربت
من المنزل فانزل عن دابتك وابدا بعلفها قبل نفسك فانها نفسك واذا اردتم النزول فعليكم من بقاع الارض
باحسنها لونا والينها تربة واكثرها عشبا فاذا نزلت فصل ركعتين قبل ان تجلس واذا اردت قضاء حاجتك

فابعد المذهب في الارض واذا ارتحلت فصل ركعتين ثم ودع الارض التي حللت بها وسلم عليها وعلى اهلها فان لكل بقعة
اهلا من الملائكة وان استطعت الا تاكل طعاما حتى تبدا فتصدق منه فافعل وعليك بقراءة كتاب الله عز وجل ما دمت
راكبا وعليك بالتسبيح ما دمت عاملا وعليك بالدعاء ما دمت خاليا واياك والسير في اول الليل وسر في اخره
واياك ورفع الصوت في مسيرك **باب** دعاء الضال عن الطريق روى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا ضللت عن الطريق فناد يا صالح او يا ابا صالح ارشدونا الى الطريق يرحمكم الله وروي ان البر موكل به صالح
والبحر موكل به حمزة **باب** القول عند نزول المنزل قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا نزلت منزلا فقل اللهم انزلني منزلا
مباركا وانت خير المنزلين ترزق خيره وتدفع عنك شره **باب** القول عند دخول مدينة او قرية كانت في وصية
رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام يا علي اذا اردت مدينة او قرية فقل حين تعاينها اللهم اني اسالك خيرها واعوذ بك من شرها
اللهم حببنا الى اهلها وحبب صالحي اهلها الينا **باب** الموت في الغربة روى الحسن بن محبوب عن ابي محمد الوابشي
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من مؤمن يموت في ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه الا بكته بقاع الارض التي كان يعبد الله عز وجل
عليها وبكته اثوابه وبكته ابواب السماء التي كان يصعد فيها عمله وبكاه الملكان الموكلان به وقال عليه السلام ان الغريب اذا حضره الموت
التفت يمنة ويسرة ولم ير احدا رفع راسه فيقول الله جل جلاله الى من تلتفت الى من هو خير لك مني وعزتي وجلالي
لئن اطلقتك من عقدتك لاصيرنك في طاعتي وان قبضتك لاصيرنك الى كرامتي **باب** تهنية القادم من الحج قال الصادق عليه السلام
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقول للقادم من مكة قبل الله منك واخلف عليك نفقتك وغفر ذنبك **باب** ثواب معانقة
الحاج في رواية السكوني ابي الحسن الاسدي رضي الله عنه قال قال الصادق عليه السلام من عانق حاجا بغباره كان كانما استلم الحجر الاسود **باب**
النوادر روي عن جابر بن عبد الله الانصاري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يطرق الرجل اهله ليلا اذا جاء من الغيبة حتى
يؤذنهم وقال عليه السلام السفر قطعة من العذاب فاذا قضى احدكم سفره فليسرع الاياب الى اهله وقال الصادق عليه السلام سير المنازل ينفد
الزاد ويسيء الاخلاق ويخلق الثياب والسير ثمانية عشر وروى عبد الله بن ميمون باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا ضللتم عن الطريق فتيامنوا وروى جعفر بن القاسم عن الصادق عليه السلام قال ان على ذروة كل جسر شيطانا فاذا انتهيت
اليه فقل بسم الله يرحل عنك وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام انا ضامن لمن خرج يريد سفرا معتما تحت حنكه ثلاثا ان لا
يصيبه السرق والغرق والحرق **باب** توفير الشعر للحج والعمرة روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الحج اشهر معلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اراد الحج وفر شعره اذا نظر الى هلال ذي القعدة ومن اراد
العمرة وفر شعره شهرا وقد يجزي الحاج بالرخصة ان يوفر شعره شهرا روى ذلك هشام بن الحكم واسمعيل بن
جابر عن الصادق عليه السلام ورواه اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام وروي عن سماعة قال سالته عن الحجامة وحلق
القفا في اشهر الحج قال لا باس ولا باس بالنورة والسواك **باب** مواقيت الاحرام روى عبيد الله بن علي
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال الاحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينبغي لحاج ولا لمعتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها

وقت لاهل المدينة ذا الحليفة وهو مسجد الشجرة كان يصلي فيه ويفرض الحج فاذا خرج من المسجد وسار واستوت
به البيداء حين يحاذي الميل الاول احرم ووقت لاهل الشام الجحفة ووقت لاهل نجد العقيق ووقت لاهل
الطائف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولا ينبغي لاحد ان يرغب عن مواقيت رسول الله ص وفي
رواية رفاعة بن موسى عن ابي عبد الله ع قال وقت رسول الله ص العقيق لاهل نجد وقال هو وقت لما
انجدت الارض وانتم منهم ووقت لاهل الشام الجحفة ويقال لها المهيعة وروى معوية بن عمار عن ابي
عبد الله ع قال يجزيك اذا لم تعرف العقيق ان تسال الناس والاعراب عن ذلك وقال الص ع اول العقيق
بريد البعث وهو بريد من دون بريد غمرة وقال الص ع وقت رسول الله ص لاهل العراق العقيق واوله المسلخ
ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تاخيره عن الميقات الا لعلة
او تقية واذا كان الرجل عليلا او اتقى فلا باس وروى عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع انا نروي بالكوفة
ان عليا ع قال ان من تمام حجك احرامك من دويرة اهلك فقال سبحان الله لو كان كما يقولون لما تمتع رسول
الله ص بثيابه الى الشجرة وسال ميسر الص ع عن رجل احرم من العقيق وآخر احرم من الكوفة ايهما افضل عملا فقال يا ميسر
تصلي العصر اربعا افضل او تصليها ستا فقلت اصليها اربعا قال فكذلك سنة رسول الله ص افضل من غيرها وسئل
عن رجل منزله خلف الجحفة من اين يحرم قال من منزله وفي خبر آخر من كان منزله دون المواقيت ما بينها وبين
مكة فعليه ان يحرم من منزله وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال من اقام بالمدينة
وهو يريد الحج شهرا او نحوه ثم بدا له ان يخرج في غير طريق المدينة فاذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة اميال فليحرم منها
باب التهيؤ للاحرام روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا انتهيت الى العقيق من قبل العراق او الى
وقت من هذه المواقيت وانت تريد الاحرام ان شاء الله فانتف ابطيك وقلم اظفارك واطل عانتك وخذ من
من شاربك ولا يضرك باي ذلك بدأت ثم استك واغتسل والبس ثوبيك وليكن فراغك من ذلك ان شاء الله
عند زوال الشمس وان لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يضرك الا ان ذلك احب الي ان يكون ذلك عند
زوال الشمس وروى معوية بن وهب قال سالت ابا عبد الله ع ونحن بالمدينة عن التهيؤ للاحرام فقال
اطل بالمدينة وتجهز بكل ما تريد واغتسل ان شئت وان شئت استمتعت بقميصك حتى تاتي مسجد الشجرة
وسال معوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل ان ياتي الوقت بست ليال قال لا باس به وساله عن الرجل يطلي قبل
ان ياتي مكة بسبع او ثمان ليال قال لا باس به وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سال رجل ابا عبد الله ع
وانا حاضر فقال اذا اطليت للاحرام الاول كيف لي ان اصنع في الطلية الاخيرة وكم حد ما بينهما فقال ان
كان بينهما جمعتان خمسة عشر يوما فاطل وروى ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال ارسلنا الى ابي عبد الله ع
ونحن جماعة بالمدينة انا نريد ان نودعك فارسل الينا ابو عبد الله ع ان اغتسلوا بالمدينة فاني اخاف

ان يغر

ان يعز الماء عليكم بذي الحليفة اغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرادى ومثاني قال فاجتمعنا عنده فقال له ابن ابي يعفور ما تقول في دهنة
بعد الغسل للاحرام فقال قبل وبعد ومع ليس به باس قال ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فامرنا فادهنا منها فلما
اردنا ان نخرج قال لا عليكم ان تغتسلوا ان وجدتم ماء اذا بلغتم ذا الحليفة وساله محمد الحلبي عن دهن الحناء والبنفسج انتدهن
به اذا اردنا ان نحرم قال نعم وسال عن الرجل يغتسل بالمدينة لاحرامه فقال يجزيه ذلك من الغسل بذي الحليفة و
روى معوية بن عمار عنه ع قال الرجل يدهن باي دهن شاء اذا لم يكن فيه مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا ورس
قبل ان يغتسل للاحرام قال ولا تجمروا ثيابا لاحرامك وروى القسم بن محمد الجوهري عن علي بن ابي حمزة قال سالته
عن رجل يدهن بدهن فيه طيب وهو يريد ان يحرم فقال لا تدهن حين تريد ان تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر يبقى ريحه
في راسك بعد ما تحرم وادهن بما شئت من الدهن حين تريد ان تحرم قبل الغسل وبعده فاذا احرمت فقد حرم عليك الدهن
حتى تحل وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع انه كان لا يرى باسا بان تكتحل المراة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للاحرام
وفي رواية جميل انه قال غسل يومك يجزيك لليلتك ويجزيك ليومك وسئل ابو جعفر ع عن رجل اغتسل لاحرامه ثم
قلم اظفاره قال يمسحها بالماء ولا يعيد الغسل ولا باس ان يغتسل الرجل بكرة ويحرم عشية وان لبست ثوبا من قبل ان تلبي فانزعه
من اسفل وعليك دم شاة وان كنت جاهلا فلا شيء عليك واذا اغتسل الرجل للاحرام فلا باس ان يمسح راسه
بمنديل وازار واذا اغتسل الرجل للاحرام ثم نام قبل ان يحرم فعليه اعادة الغسل استحبابا لانه قد روى العيص بن
القسم عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الرجل يغتسل للاحرام بالمدينة ويلبس ثوبين ثم ينام قبل ان يحرم قال ليس عليه
غسل ومن اغتسل اول الليل ثم احرم آخر الليل اجزأه غسله باب وجوه الحاج روى منصور بن الصيقل
عن ابي عبد الله ع قال الحاج عندنا على ثلثة اوجه حاج متمتع وحاج مفرد للحج وسائق الهدي والسائق هو القارن
ولا يجوز لاهل مكة وحاضريها التمتع بالعمرة الى الحج وليس لهم الا القران والافراد لقول الله عز وجل فمن تمتع
بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ثم قال بعد ذلك ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام وحد حاضري المسجد
الحرام اهل مكة وحواليها على ثمانية واربعين ميلا ومن كان خارجا من هذا الحد فلا يحج الا متمتعا بالعمرة الى
الحج ولا يقبل الله غيره وروى ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر ع يقول من طاف بالبيت وبالصفا والمروة احل اناحب
او كره الا من اعتمر من عامه ذلك او ساق الهدي واشعره وقلده وروى ابن اذينة عن زرارة قال جاء رجل الى ابي
جعفر ع وهو خلف المقام فقال اني قرنت بين حجة وعمرة فقال هل طفت بالبيت فقال نعم قال هل سقت الهدي قال لا فاخذ
ابو جعفر ع بشعره ثم قال احللت والله وروى ابو ايوب عن ابي عبد الله ع قال ان احدهم يقرن ويسوق فادعه
عقوبة بما صنع وروى عن يعقوب بن شعيب قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يحرم بحجة وعمرة وينشئ العمرة
ايتمتع قال نعم وروى اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله ع رجل يفرد الحج فيطوف بالبيت ويسعى
بين الصفا والمروة ثم يبدو له ان يجعلها عمرة فقال ان كان لبى بعد ما سعى قبل ان يقصر فلا متعة له وكتب علي بن ميسر

الى ابي جعفر الثاني ع يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثم حضر الموسم أيحج مفردا للحج او يتمتع ايهما افضل فكتب اليه يتمتع
وروى حفص البختري عن ابي عبد الله ع قال المتعة والله افضل وبها نزل القرآن وجرت السنة الى يوم القيمة ٥ و
روى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال قال ابن عباس دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة ٥ وسأل ابو ايوب ابرهيم
بن عثمن الخزاز ابا عبد الله ع اي انواع الحج افضل فقال المتعة وكيف يكون شي افضل منها ورسول الله ع يقول
لو استقبلت من امري ما استدبرت لفعلت كما فعل الناس والمتمتع هو الذي يحج في اشهر الحج ويقطع التلبية
اذا نظر الى بيوت مكة فاذا دخل مكة طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم ع وسعى بين الصفا
والمروة سبعا وقصر واحل فهذه عمرة يتمتع بها من الثياب والجماع والطيب وكل شي يحرم على المحرم الا الصيد
لانه حرام على المحل في الحرم وعلى المحرم في الحل والحرام ويتمتع بما سوى ذلك الى الحج والحج ما يكون بعد يوم التروية من
عقد الاحرام الثاني بالحج المفرد والخروج الى منى ومنها الى عرفات وقطع التلبية عند زوال الشمس يوم عرفه
والجمع فيها بين الظهر والعصر باذان واحد واقامتين والوقوف بها الى غروب الشمس والافاضة الى المشعر
الحرام والجمع بين المغرب والعشاء بها باذان واحد واقامتين والبيتوتة بها والوقوف بها بعد الصبح الى ان تطلع
الشمس على جبل ثبير والرجوع الى منى والذبح والحلق والرمي ودخول مسجد الحصبا والاستلقاء فيه على القفا وزيارة
البيت وطواف الحج وهو طواف الزيارة وطواف النساء فمن صفة المتمتع بالعمرة الى الحج والمتمتع عليه ثلثة
اطواف بالبيت طواف للعمرة وطواف للحج وطواف للنساء وسعيان بين الصفا والمروة كما ذكرناه وعلى القارن
والمفرد طوافان بالبيت وسعيان بين الصفا والمروة ولا يحلان بعد العمرة يمضيان على احرامهما الاول ولا يقطعان
التلبية اذا نظرا الى بيوت مكة كما يفعل المتمتع بالعمرة ولكنهما يقطعان التلبية يوم عرفة عند زوال الشمس والقارن
والمفرد صفتهما واحدة الا ان القارن يفضل على المفرد بسياق الهدي ٥ وروى درست عن محمد بن الفضيل الهاشمي
قال دخلت مع اخواني على ابي عبد الله ع فقلنا له انا نريد الحج وبعضنا صرورة فقال ع عليكم بالتمتع فانا
لا نتقي احدا في التمتع بالعمرة الى الحج واجتناب المسكر والمسح على الخفين **باب** فرايض الحج فرايض الحج سبع
الاحرام والتلبيات الاربع التي يلبى بها سرا وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة والتلبية ظ
لك والملك لا شريك لك والطواف بالبيت والركعتان عند مقام ابرهيم ع والسعي بين الصفا والمروة
والوقوف بالمشعر الحرام والهدي للتمتع وقال الصادق ع الوقوف بعرفة سنة وبالمشعر فريضة وما سوى
ذلك من المناسك سنة **باب** ما جاء فيمن حج بمال حرام ٥ روي عن الائمة عليهم السلم انهم قالوا من حج بمال
حرام نودي عند التلبية لا لبيك عبدي ولا سعديك **باب** عقد الاحرام وشرطه ونقضه والصلوة له روى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال لا يكون الاحرام الا في دبر صلوة مكتوبة او نافلة فان كانت مكتوبة احرمت
في دبرها بعد التسليم وان كانت نافلة صليت ركعتين واحرمت في دبرها فاذا انفتلت من الصلوة فاحمد الله عز وجل

واثن عليه وصل على النبي ع وتقول اللهم اني اسئلك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني
عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت وقد ذكرت الحج فاسئلك ان تعزم لي عليه على كتابك
وسنة نبيك وتقويني على ما ضعفت عنه وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك الذين
رضيت وارتضيت وسميت وكتبت اللهم اني خرجت من شقة بعيدة وانفقت مالي ابتغاء مرضاتك اللهم فتمم لي حجتي حجي وعمرتي ظ
اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث
حبستني لقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي
ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب ابتغي بذلك وجهك والدار الآخرة يجزيك ان تقول هذا مرة واحدة
حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب ٥ وسأل الحلبي ابا عبد الله ع
ليلا احرم رسول الله ع ام نهارا فقلت نهارا فقلت اي ساعة قال صلوة الظهر فسألته متى ترى ان نحرم قال سواء
عليكم انما احرم رسول الله ع صلوة الظهر لان الماء كان قليلا كان يكون في رؤس الجبال فيهجر الرجل الى مثل ذلك
من الغد فلا يكادون يقدرون على الماء وانما احدثت هذه المياه حديثا ٥ وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمن
قال قلت لابي عبد الله ع اني اريد ان اتمتع بالعمرة الى الحج فكيف اقول فقال تقول اللهم اني اريد التمتع بالعمرة الى
الحج على كتابك وسنة نبيك وان شئت اضمرت الذي تريد ٥ وسأله حمران بن اعين عن الرجل يقول حلني
حيث حبستني قال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل ٥ وروى حفص بن البختري ومعوية بن
عمار وعبد الرحمن بن الحجاج والحلبي جميعا عن ابي عبد الله ع قال اذا صليت في المسجد الشجرة فقل وانت قاعد في دبر
الصلوة قبل ان تقوم ما يقول المحرم ثم قم فامش حتى تبلغ الميل وتستوي بك البيداء فاذا استوت بك فلب وان
اهللت من المسجد الحرام للحج فان شئت لبيت خلف المقام وافضل ذلك ان تمضي حتى تاتي الرقطاء وتلبي قبل ان تصير واذا ظ
الى الابطح ٥ وفي رواية هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال ان احرمت من غمرة او من بريد البعث صليت وقلت
ما قلت تقول المحرم في دبر صلوتك فان شئت لبيت من موضعك والفضل ان تمشي قليلا ثم تلبي ٥ وفي رواية
ابن فضال عن ابي الحسن ع في الرجل ياتي ذا الحليفة او بعض الاوقات بعد صلوة العصر او في غير وقت صلوة قال
لا ينتظر حتى تكون الساعة التي يصلي فيها وانما قال ذلك مخافة الشهرة ٥ روى حفص بن البختري عن ابي عبد الله ع ينتظر ظ
فيمن عقد الاحرام في مسجد الشجرة ثم وقع على اهله قبل ان يلبي قال ليس عليه شي ٥ وفي رواية ابان عن علي بن عبد
العزيز قال اغتسل ابو عبد الله ع بذي الحليفة للاحرام وصلى ثم قال هاتوا ما عندكم من لحوم الصيد فاتي بحجلتين
فاكلهما قبل ان يحرم ٥ وفي رواية عبد الرحمن بن الحجاج عنه انه صلى ركعتين وعقد في المسجد الشجرة ثم خرج فاتي
بخبيص فيه زعفران فاكل قبل ان يلبي منه ٥ وروي عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه ام ولد له فاحرمت
قبل سيدها أله ان ينقض احرامها ويطاها قبل ان يحرم قال نعم وكتب بعض اصحابنا الى ابي ابرهيم ع في رجل دخل

مسجد الشجرة فصلّ واحرم ثم خرج من المسجد فبدا له قبل ان يلبّي ان ينقض ذلك بمواقعة النساء فكتب ع نعم او لا باس به **باب**

الاشعار والتقليد ۰ روى عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر ع قال انما استحسنوا اشعار البدن لان اول قطرة تقطر من دمها

يغفر الله عز وجل له على ذلك ۰ وروى حريز عن زرارة عن ابي جعفر ع قال كان الناس يقلدون الغنم والبقر وانما تركه

الناس حديثا ويقلدون بخيط او بسير ۰ وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع في رجل ساق هديا ولم يقلده ولم يشعره

قال قد اجزى عنه ما اكثر ما لا يقلد ولا يشعر ولا يجلل ۰ وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن

يسار قال قلت لابي عبد الله ع رجل احرم من الوقت ومضى ثم انه اشترى بدنة بعد ذلك بيوم او يومين فاشعرها

وقلدها وساقها ان كان ابتاعها قبل ان يدخل الحرم فلا باس قلت فانه اشتراها قبل ان ينتهي الى الوقت الذي يحرم منه

نقال م

وتلدهام

فاشعرها ايجب عليه حين فعل ذلك ما يجب على المحرم قال لا ولكن اذا انتهى الى الوقت فليحرم ثم يشعرها ويقلدها

فان تقليده الاول ليس بشئ ۰ وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سألت ابا عبد الله ع عن

البدن كيف يشعر فقال وهي باركة من شق سنامها الايمن وتنحر وهي قائمة من قبل الايمن ۰ وفي رواية معوية

بن عمار عن ابي عبد الله ع قال تقلدها نعلا خلقا قد صليت فيها والاشعار والتقليد بمنزلة التلبية ۰ وفي

عبد الله بن سنان عنه انها تشعر وهي معقولة ۰ وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال خرجت في عمرة فاشتريت

بدنة وانا بالمدينة فارسلت الى ابي عبد الله ع فسألته كيف اصنع بها فارسل اليّ ما كنت تصنع بهذا فانه كان

يجزيك ان تشتري بدنة فانه كان يجزيك ان تشتري منه من عرفة وقال انطلق حتى تاتي مسجد الشجرة فاستقبل بها

القبلة وانخها ثم ادخل المسجد فصل ركعتين ثم اخرج اليها فاشعرها في الجانب الايمن ثم قل بسم الله اللهم منك ولك اللهم

تقبل مني فاذا علوت البيداء فلب **باب** التلبية ۰ روى نضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي

عبد الله ع قال لما لبّى رسول الله ص قال لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك

لا شريك لك لبيك لبيك ذا المعارج لبيك وكان ع يكثر من ذي المعارج وكان يلبي كلما لقي راكبا او علا اكمة او هبط

واديا او من آخر الليل وفي ادبار الصلوات ۰ وفي رواية حريز ان رسول الله ص لما احرم اتاه جبرئيل ع فقال مر

اصحابك بالعج والثج فالعج رفع الصوت بالتلبية والثج نحر البدن ۰ وروى ابو سعيد المكاري عن ابي عبد الله ع

قال ان الله عز وجل وضع عن النساء اربعا الاجهار بالتلبية والسعي بين الصفا والمروة يعني الهرولة ودخول

الكعبة واستلام الحجر الاسود ۰ وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع انه قال لا باس ان تلبي وانت على غير طهر

وعلى كل حال ۰ وروى جابر عن ابي جعفر ع انه قال لا باس ان يلبي الجنب ۰ وقال الصادق ع يكره للرجل ان يجيب

بالتلبية اذا نودي وهو محرم وفي خبر آخر اذا نودي المحرم فلا يقل لبيك ولكن يقول يا سعد وقال

امير المؤمنين ع جاء جبرئيل ع الى النبي ص فقال له ان التلبية شعار المحرم فارفع صوتك بالتلبية لبيك

اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ۰ وروى محمد بن

القسم

القسم الاسترابادي عن يوسف بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى

بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلم عن ابائه عن امير المؤمنين ع قال قال رسول الله ص عليهم السلم

لما بعث الله موسى بن عمران واصطفاه نجيا وفلق له البحر ونجى بني اسرائيل واعطاه التورية والالواح وراى عز وجل

مكانه من ربه عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احدا من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى

اما علمت ان محمدا افضل عندي من جميع ملائكتي وجميع خلقي قال موسى ع يا رب فان كان محمد اكرم عندك

من جميع خلقك فهل في آل الانبياء اكرم من آلي قال الله تعالى يا موسى اوما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل جل جلاله

النبيين كفضل محمد ص على جميع المرسلين فقال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء افضل عندك

من امتي ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى

اوما علمت ان فضل امة محمد على جميع الامم كفضله على جميع خلقي فقال موسى ع يا رب ليتني اراهم فاوحى الله كنت

جل جلاله اليه يا موسى انك لن تراهم فليس هذا اوان ظهورهم ولكن سوف تراهم في الجنان جنات عدن والفردوس

بحضرة محمد ص في نعيمها يتقلبون وفي خيراتها يتبحبحون افتحب ان اسمعك كلامهم قال نعم يا الهي قال الله عز وجل قم بين يدي يتبحبحون يتقلبون

واشدد مئزرك قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل ففعل ذلك موسى ع فنادى ربنا عز وجل يا امة محمد

فاجابوه كلهم وهم في اصلاب ابائهم وارحام امهاتهم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك

والملك لا شريك لك قال فجعل الله عز وجل تلك الاجابة شعار الحج والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة ابيك

واخرجته في تفسير القرآن **باب** ما يجب على المحرم اجتنابه من الرفث والفسوق والجدال في الحج ۰ روى

محمد بن مسلم والحلبي جميعا عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث تعالى

ولا فسوق ولا جدال في الحج فقال ان الله جل جلاله اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا فمن وفى لله وفى الله له

له فقالا له فما الذي اشترط عليهم وما الذي شرط لهم فقال اما الذي اشترط عليهم فانه قال الحج اشهر معلومات فمن

فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج واما ما شرط لهم فانه قال فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه الذي

ومن تاخر فلا اثم عليه لمن اتقى قال يرجع لا ذنب له فقالا له ارايت من ابتلي بالفسوق ما عليه فقال لم يجعل

الله له حدا يستغفر الله ويلبي فقالا له فمن ابتلي بالجدال ما عليه فقال اذا جادل فوق مرتين فعلى المصيب

دم يهريقه شاة وعلى المخطي بقرة ۰ وقال ابي رضي الله عنه في رسالته الي اتق في احرامك الكذب واليمين الله

الكاذبة والصادقة وهو الجدال والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله فان جادلت مرة او مرتين وانت

صادق فلا شئ عليك وان جادلت ثلثا وانت صادق فعليك دم شاة وان جادلت مرة كاذبا فعليك

دم شاة وان جادلت مرتين كاذبا فعليك دم بقرة وان جادلت كاذبا ثلثا فعليك بدنة والفسوق الكذب

فاستغفر الله منه والرفث الجماع فان جامعت وانت محرم في الفرج فعليك بدنة والحج من قابل ويجب ان تفرق

بينك وبين اهلك حتى تقضيا المناسك ثم تجتمعان فان اخذتما على طريق غير الذى كنتما اخذتما فيه عام اول لم يفرق
بينكما وتلزم المرءة بدنة اذا جامعها الرجل فان اكرهها لزمته بدنتان ولم تلزم المراة شئ فان كان جامعت دون الفرج
فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وقال الصادق ع ان وقعت على اهلك بعد ما تعقد الاحرام وقبل ان تلبى
فلا شئ عليك وان جامعت وانت محرم قبل ان تقف بالمشعر فعليك بدنة والحج من قابل وان جامعت بعد وقوفك
بالمشعر فعليك بدنة وليس عليك الحج من قابل وان كنت ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شئ عليك ٥ وساله ابو بصير
عن رجل واقع امراته وهو محرم قال عليه جزور كوماء فقال لا يقدر قال ينبغى لاصحابه ان يجمعوا له ولا يفسد واجة
وان نظر محرم الى غير اهله فانزل فعليه جزور او بقرة فان لم يقدر فشاة واذا نظر المحرم الى المراة نظر شهوة فليس عليه
شئ وان لمسها فعليه دم شاة فان قبلها فعليه دم شاة قال اتى المحرم اهله ناسيا فلا شئ عليه انما هو بمنزلة من اكل
فى شهر رمضان وهو ناس ٥ وسال ابو بصير ابا عبد الله ع عن رجل محرم نظر الى ساق امراة او الى فرجها فامنى فقال
ان كان موسرا فعليه بدنة وان كان وسطا فعليه بقرة وان كان فقيرا فعليه شاة وقال انى لم اجعل عليه هذا
لانه امنى ولكنى جعلته عليه لانه نظر الى ما لا يحل له ٥ وساله محمد بن مسلم عن الرجل يحمل امراته او يمسها فامنى او
امذى فقال ان حملها او مسها بشهوة فامنى او لم يمن امذى او لم يمذ فعليه دم شاة يهريقه وان حملها او مسها بغير شهوة
فليس شئ امنى او لم يمن امذى او لم يمذ واذا وجبت على الرجل بدنة فى كفارة فلم يجدها فعليه سبع شياه فان لم يقدر
صام ثمانية عشر يوما بمكة او فى منزله وان طفت بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتعت ثم عجلت فقبلت اهلك
قبل ان تقصر من راسك فان عليك دما تهريقه وان جامعت فعليك جزور او بقرة ٥ وروى ابن مسكان عن ابى
بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن المحرم يريد ان يعمل العمل فيقول له اصحابه والله لا تعمله فيقول والله لاعملنه فيحالفه
مرارا فيلزمه ما يلزم صاحب الجدال فقال لا انما اراد بهذا اكرام اخيه انما يلزمه ما كان لله عز وجل معصية ٥ و
روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال اتق المفاخرة وعليك بورع يحجزك عن معاصى الله عز وجل فان الله عز وجل
يقول ثم ليقضوا تفثهم ومن التفث ان تتكلم فى احرامك بكلام قبيح فاذا دخلت مكة وطفت بالبيت تكلمت بكلام طيب
وكان ذلك كفارة لذلك

باب ما يجوز الاحرام فيه وما لا يجوز

روى معوية بن عمار عن ابى عبد
الله ع قال كان ثوبا رسول الله ص اللذان احرم فيهما يمانيين عبرى واظفار وفيهما كفن ٥ وروى حماد عن حريز
عن ابى عبد الله ع قال كل ثوب تصلى فيه فلا باس ان تحرم فيه ٥ وساله حماد النوا وسئل وهو حاضر عن المحرم يحرم
فى برد قال لا باس به وهل كان الناس يحرمون الا فى البرد ٥ وروى عن خالد بن ابى العلا الخفاف قال رايت
ابا جعفر ع وعليه برد اخضر وهو محرم ٥ وروى عن عمر بن شمر عن ابيه قال رايت ابا جعفر ع وعليه برد مخفف
وهو محرم ٥ وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم انه سئل عن الرجل يحرم فى الثوب الوسخ فقال لا ولا اقول
انه حرام ولكن احب ذلك الى ان يطهره وطهره غسله ولا يغسل الرجل ثوبه الذى يحرم فيه حتى يحل وان توسخ الا

ان تصيبه

ان تصيبه جنابة او شئ فيغسله ٥ وروى ابن مسكان عن ابى عبد الله ع قال لا باس ان يحرم الرجل فى ثوب مصبوغ
ممشق ٥ وروى عن ابى بصير قال سمعت ابا جعفر ع يقول كان على ع معه بعض اصحابه فمر عليه عمر فقال ما هذان
الثوبان المصبوغان وانت محرم فقال على ع ما نريد احدا ان يعلمنا بالسنة ان هذين الثوبين صبغا بطين و
روى عن الحسين بن المختار قال قلت لابى عبد الله ع ايحرم الرجل فى الثوب الاسود قال لا يحرم فى الثوب الاسود ولا
يكفن فيه الميت ٥ وروى عن حنان بن سدير قال كنت جالسا عند ابى عبد الله ع فساله الرجل ايحرم فى ثوب فيه
حرير فقال فدعا بازار له قرقبى فقال انا احرم فى هذا وفيه حرير ٥ وروى عن الحلبى قال سالته عن الرجل
يحرم فى ثوب له علم لا باس به ٥ وفى رواية معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال لا باس ان يحرم الرجل فى الثوب
المعلم وتركه احب الى اذا قدر على غيره وساله ليث المرادى عن الثوب المعلم هل يحرم فيه الرجل قال نعم انما يكره
الملحم ٥ وساله الحسين بن ابى العلا عن الثوب للمحرم يصيبه الزعفران ثم يغسل فقال لا باس به اذا ذهب ريحه
ولو كان مصبوغا كله اذا ضرب الى البياض وغسل فلا باس به ٥ وروى القاسم بن محمد الجوهرى عن على بن ابى
حمزة عن ابى عبد الله ع انه اضطر المحرم الى ان يلبس قباء من برد ولا يجد ثوبا غيره لبسه مقلوبا ولا يدخل يديه فى
يدى القباء ٥ وروى عن الكاهلى قال ساله رجل وانا حاضر عن الثوب يكون مصبوغا بالعصفر ثم يغسل البسه وانا
فقال نعم ليس العصفر من الطيب ولكنى اكره ان تلبس ما يشهرك به الناس ٥ وساله اسمعيل بن الفضل عن المحرم
ايلبس الثوب قد اصابه الطيب فقال اذا ذهب ريح الطيب فليلبسه ٥ وروى عن ابى الحسن النهدى قال
سال سعيد ابا عبد الله ع وانا عنده عن الخميصة سداها ابريسم ولحمتها مرعزى فقال لا باس بان تحرم فيها انما يكره الخالص
منها وسال حماد بن عثمان ابا عبد الله ع عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون فى ثوب الاحرام فقال لا باس بهما هما
طهوران ٥ وساله سماعة عن الرجل يصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم فقال لا باس به وهو طهور فلا تتقه
ان يصيبك ٥ وروى الحلبى عن ابى عبد الله ع فى المحرم يلبس الطيلسان المزرور قال نعم فى كتاب على ع لا تلبس
طيلسان حتى تحل ازراره وقال انما كره ذلك مخافة ان يزره الجاهل عليه فاما الفقيه فلا باس عليه بان يلبسه
وساله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوربين فقال نعم والخفين اذا اضطر اليهما ٥ وروى محمد بن مسلم
عن ابى جعفر ع فى المحرم يلبس الخف اذا لم يكن له نعل قال نعم ولكن يشق ظهر القدم ويلبس المحرم القباء اذا لم يكن له
رداء ويقلب ظهره لباطنه ٥ وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال لا تلبس ثوبا له ازرار وانت
محرم الا ان تنكسه ولا ثوبا تدرعه ولا سراويل الا ان لا يكون لك ازار ولا خفين الا ان لا يكون لك نعلان ٥ وروى
زرارة عن احدهما عليهما السلم قال سالته عما يكره للمحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب الا ثوبا يتدرعه ٥ وروى
معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال لا باس بان يغير المحرم ثيابه ولكن اذا دخل مكة لبس ثوبى احرامه اللذين احرم فيهما و
كره ان يبيعهما وقد رويت رخصة فى بيعهما ٥ وروى ابو بصير عن ابى جعفر ع قال سمعته يقول اكره ان ينام المحرم على الفراش

الاصفر او المرفعة ، وسال عبد الرحمن بن الحجاج ابا الحسن ع عن المحرم يلبس الخز فقال لا باس ، وروى عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله ع قال المحرم اذا خاف لبس السلاح ، وروى محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن المحرم اذا
احتاج الى ضروب من الثياب مختلفة فقال عليه لكل صنف منها فداء ، وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال سالته عن المحرم تصيب ثوبه الجنابة فقال لا يلبسه حتى يغسله واحرامه تام ، وفي رواية حماد عن حريز
قال قال ابو عبد الله ع المحرمة تسدل الثوب على وجهها الى الذقن وفي رواية معوية بن عمار عنه انه
قال تسدل المراة الثوب على وجهها من اعلاها الى النحر اذا كانت راكبة ، وروى عبد الله بن ميمون
عن الصادق ع عن ابيه ع قال المحرمة لا تتنقب لان احرام المراة في وجهها واحرام الرجل في راسه ومر
ابو جعفر ع بامراة محرمة قد استترت بمروحة فاماط المروحة بقضيبه عن وجهها ، وروى عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله ع قال تلبس المراة المحرمة الحايض تحت ثيابها غلالة ، وروى يحيى بن ابي العلا عن ابي
عبد الله ع عن ابيه ع انه كره للمحرمة البرقع والقفازين ، وساله محمد بن علي الحلبي عن المراة اذا احرمت اتلبس
السراويل فقال نعم انما تريد بذلك الستر ، وروى الكاهلي عنه ع انه قال تلبس المراة المحرمة الحلي كله
الا القرط المشهور والقلادة المشهورة ، وساله عامر بن جذاعة عن مصبغات الثياب تلبسها المراة
المحرمة فقال لا باس الا المفدم المشهور ، وروى محمد بن مسلم عن ابي عبد الله ع في المحرمة انها تلبس الحلي
كله الا حليا مشهورا للزينة ، وساله سماعة عن المحرمة تلبس الحرير فقال لا يصلح لها ان تلبس حريرا محضا لا خلط
فيه فاما الخز والعلم في الثوب فلا باس بان تلبسه وهي محرمة وان مر بها رجل استترت منه بثوبها ولا
تستتر بيدها من الشمس وتلبس الخز اما انهم يقولون ان في الخز حريرا وانما يكره الحرير المبهم ، وساله ابو بصير
المرادي عن القز تلبسه المراة في الاحرام قال لا باس انما يكره الحرير المبهم ، وساله يعقوب بن شعيب عن المراة تلبس الحلي
قال تلبس المسك والخلخالين ، وروى الحلبي عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان تحرم المراة في الذهب والخز وليس يكره
الا الحرير المحض ، وفي رواية حريز قال اذا كان للمراة حلي لم تحدثه للاحرام لم تنزع حليها ، وروى ابي عن الحسن
النهدي قال سئل ابو عبد الله ع وانا حاضر عن المراة تحرم في العمامة ولها علم قال لا باس ، وساله سعيد الاعرج عن
المحرم يعقد ازاره في عنقه فقال لا ، وساله محمد بن مسلم عن المحرم يضع عصام القربة على ذا استقى فقال نعم وساله
يعقوب بن شعيب عن الرجل المحرم يكون به القرحة يربطها او يعصبها بخرقة قال نعم ، وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال المحرم يشد على بطنه العمامة وان شاء يعصبها على موضع الازار ولا يرفعها الى صدره ، وروى ابن فضال عن يونس بن
يعقوب قال قلت لابي عبد الله ع عن المحرم يشد الهميان في وسطه فقال نعم وما خيره بعد نفقته ، وفي رواية ابي بصير عنه ع
انه قال كان ابي ع يشد على بطنه نفقته يستوثق فانها تمام حجه **باب** ما يجوز للمحرم اتيانه واستعماله وما لا
يجوز من جميع الانواع ، روى ابو بصير عن ابي عبد الله ع قال لا باس للمحرم ان يكتحل بكحل ليس فيه مسك ولا كافور

عبد

عثمن

المسك

عليها

استقى

اذا اشتكى عينيه وتكتحل المراة المحرمة بالكحل كله الا الكحل الاسود لزينة ، وروى محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال
يكتحل المحرم عينيه ان شاء بصبر ليس فيه زعفران ولا ورس ، وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال لا تنظر في
المراة وانت محرم لانه من الزينة ، وروي عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع المحرم يستاك قال
نعم قال قلت فان ادمى يستاك قال نعم هو من السنة ، وروى حماد عن حريز عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان يحتجم المحرم ما لم يحلق
او يقلع الشعر واحتجم الحسن بن علي عليهما السلم وهو محرم وسال ذريح ابا عبد الله ع عن المحرم يحتجم فقال نعم اذا اخشى الدم وسال
الحسن الصيقل ابا عبد الله ع عن المحرم يؤذيه ضرسه ايقلعه قال نعم لا باس به وروى عمران الحلبي عن ابي عبد الله ع انه
سئل عن المحرم يكون به الجرح فيتداوى بدواء فيه الزعفران فقال ان كان الزعفران الغالب على الدواء فلا وان كان الادوية
الغالبة عليه فلا باس ، وساله معوية بن عمار عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة فقال لا باس وقال ع اذا
اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكل وهو محرم ، وروى هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال اذا خرج بالمحرم
الخراج والدمل فليبطه وليداوه بزيت او بسمن ، وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلم في المحرم تشقق يداه فقال
يدهنهما بزيت او بسمن او اهالة ، وروى محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة
ارادت ان تحرم فخافت الشقاق وتخضب بالحناء قبل ذلك قال ما يعجبني ان تفعل وكان علي بن الحسين عليهما السلم
اذا تجهز الى مكة قال لاهله اياكم ان تجعلوا في زادنا شيئا من الطيب ولا الزعفران ناكله ونطعمه ، وقال الص ع
يكره من الطيب اربعة اشياء للمحرم المسك والعنبر والزعفران والورس وكان يكره من الادهان الطيبة الريح ، و
روى عن الحسن بن هرون قال قلت لابي عبد الله ع اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت منه وانا محرم فقال
اذا فرغت من مناسكك واردت الخروج من مكة فابتع بدرهم تمرا وتصدق به فيكون كفارة لذلك ولما دخل
عليك في احرامك مما لا تعلم ، وروى زرارة عن ابي جعفر ع قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه
دم وان كان ناسيا فلا شيء عليه وليستغفر الله ويتوب اليه ، وروى الحسن بن زياد قال قلت لابي عبد الله ع
وضاني الغلام ولم اعلم بدستشان فيه طيب فغسلت يدي وانا محرم فقال تصدق بشيء لذلك وكتب
ابرهيم بن سفيان الى ابي الحسن ع المحرم يغسل يده باشنان فيه الاذخر فكتب لا احبه لك ، وروى معوية بن
عمار عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل مس الطيب ناسيا وهو محرم قال يغسل يديه ويلبي وفي خبر اخر
وليستغفر ربه ، وروى حمران عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال التفث حفوف الرجل
من الطيب فاذا قضى نسكه حل له الطيب ، وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن الحنا فقال
ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما هو بطيب وما به باس وقال لا باس ان يغسل الرجل الخلوق عن ثوبه
وهو محرم فاذا اضطر المحرم الى سعوط فيه مسك من ريح يعرض له في وجهه وعلة يصيبه فلا باس بان يستعط
به فقد سال اسمعيل بن جابر ابا عبد الله ع عن ذلك فقال استعط به ، وروى الحلبي ومحمد بن مسلم عن ابي

وانا لا اعلم

وليس عليه شيء

حفوف

عبد الله ع قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة ولا يمسك على انفه من الريح الخبيثة ٥ وروى هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله ع انه قال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه ٥ و
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان تشم الاذخر والقيصوم والخزامى والشيح واشباهه وانت محرم
وروى علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير عن التفاح والاترج والنبق وما طاب من ريحه فقال يمسك عن شمه
واكله ولم يرو فيه شيئا ٥ وروى عن عبد الله بن المغيرة قال قلت لابي الحسن الاول ع اظلل وانا محرم قال لا قلت فاظلل
واكفر قال لا قلت فان مرضت قال ظلل وكفر ثم قال اما علمت ان رسول الله ص قال ما من حاج يضحي ملبيا حتى تغيب الشمس
الا غابت ذنوبه معها ٥ وروى عن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر الثاني ع انه سئل ما فرق ما بين الفسطاط وبين ظل
المحمل فقال لا ينبغي ان يستظل في المحمل والفرق بينهما ان المراة تطمث في شهر رمضان فتقضي الصيام ولا تقضي الصلوة قال صدقت
جعلت فداك قال مصنف هذا الكتاب رحمة الله عليه معنى هذا الحديث ان السنة لا تقاس ٥ وروى علي بن مهزيار عن
بكر بن صالح قال كتبت الى ابي جعفر الثاني ع ان عمتي معي وهي زميلتي ويشتد عليها الحر اذا احرمت فترى ان اظلل علي وعليها فكتب ع ظلل عليها وحدها ٥ وروى
البزنطي عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سالته عن المراة تضرب عليها الظلال وهي محرمة فقال نعم قلت فالرجل يضرب عليه الظلال
وهو محرم قال نعم اذا كان به شقيقة ويتصدق بمد لكل يوم وسال محمد بن اسمعيل بن بزيع ابا الحسن ع وانا اسمع عن الظل للمحرم
في اذى من مطر او شمس او قال من علة فامر بفداء شاة يذبحها بمنى وقال نحن اذا اردنا ذلك ظللنا وفدينا ٥ وفي رواية
حريز قال قال ابو عبد الله ع لا باس بالقبة على النساء والصبيان وهم محرمون ولا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم ٥ وروى
عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله ع وقد توضا وهو محرم ثم اخذ منديلا فمسح به وجهه ٥ وروى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يكره للمحرم ان يجوز بثوبه فوق انفه ولا باس ان يمد المحرم ثوبه حتى يبلغ انفه يعني من
اسفل وذلك ان حفص بن البختري وهشام بن الحكم رويا عن ابي عبد الله ع انه قال يكره للمحرم ان يجوز ثوبه انفه من اسفل
وقال اضح لمن احرمت له ٥ وروى عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله ع يقول لابي وقد شكا اليه حر الشمس
وهو محرم وهو يتاذى به وقال ترى ان استتر بطرف ثوبي قال لا باس بذلك ما لم يصبك راسك ٥ وسال سعيد
الاعرج عن المحرم يستتر من الشمس بعود او بيده فقال لا الا من علة ٥ وسال الحلبي عن المحرم يغطي راسه ناسيا او
نائما فقال يلبي اذا ذكر ٥ وفي رواية حريز يلقي القناع ويلبي وليس عليه شيء ٥ وسال عن المحرم ينام على وجهه
وهو على راحلته فقال لا باس بذلك ٥ وسال زرارة ابا جعفر ع عن المحرم يقع الذباب على وجهه حين يريد النوم فيمنعه
من النوم ايغطي وجهه اذا اراد ان ينام قال نعم ٥ وروى زرارة عن ابي عبد الله ع ان المحرمة تسدل ثوبها الى نحرها
وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل قلم ظفرا من اظافيره وهو محرم
قال عليه مد من طعام حتى يبلغ عشرة فان قلم اصابع يديه كلها فعليه دم شاة قلت فان قلم اظافير يديه ورجليه جميعا فقال
ان كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم وان كان فعله متفرقا في مجلسين فعليه دمان ٥ وفي رواية زرارة عن ابي جعفر ع

ان من فعل ذلك ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه وسال معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن المحرم تطول اظفاره الى
ان ينكسر بعضها فتؤذيه قال لا يقص منها شيئا ان استطاع فان كانت تؤذيه فليقصها وليطعم مكان كل ظفر قبضة من
طعام ٥ وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم ع عن رجل نسي ان يقلم اظفاره عند الاحرام حتى احرم قال يدعها قلت فان رجلا
من اصحابنا افتاه ان يقلم اظافيره ويعيد احرامه ففعل فقال عليه دم ٥ وروى حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا نتف
الرجل ابطه بعد الاحرام فعليه دم وفي خبر آخر من حلق راسه او نتف ابطه ناسيا او ساهيا او جاهلا فلا شيء عليه و
قال ع لا باس بان يدخل المحرم الحمام ولكن لا يتدلك وقال ع لا ياخذ الحرام من شعر الحلال ومر النبي ص على كعب بن عجرة الانصاري
وهو محرم وقد اكل القمل راسه وحاجبيه وعينيه فقال رسول الله ص ما كنت ارى ان الامر يبلغ ما ارى فامره فنسك
عنه نسكا وحلق راسه بقول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة
او نسك فالصيام ثلثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين صاع من تمر والنسك شاة لا يطعم منها احد
الا المساكين ٥ وقال عبد الله بن سنان لابي عبد الله ع ارايت ان وجدت على قرادا او حلمة اطرحهما عني وانا محرم قال
نعم وصغارا لهما انهما رقيا في غير مرقاهما وقال له معوية بن عمار المحرم يحك راسه فيسقط القملة والثنتان فقال لا شيء
عليه ولا يعيدها قال كيف يحك المحرم قال باظفاره ما لم يدم ولا يقطع شعرة ٥ وساله عن المحرم يعبث بلحيته فتسقط
منها الشعرة والثنتان قال يطعم شيئا وفي خبر آخر مدا من طعام او كفين والا ولى انه لا يحك المحرم راسه الا حكا رفيقا
باطراف الاصابع ٥ وفي رواية هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله ع اذا وضع احدكم يده على راسه او على لحيته
وهو محرم فسقط شيئا من الشعر فليتصدق بكف من كعك او سويق ٥ وروى ابان عن ابي الجارود قال
سال رجل ابا جعفر ع عن رجل قتل قملة وهو محرم قال بئس ما صنع قال فما فداؤها قال لا فداء لها ٥ وروى معوية بن عمار عن
ابي عبد الله ع قال المحرم يلقي عنه الدواب كلها الا القملة فانها من جسده فاذا اراد ان يحول قملة من مكان الى مكان فلا
يضرها ٥ وروى ابان عن زرارة قال سالته عن المحرم هل يحك راسه او يغتسل بالماء فقال يحك راسه ما لم يتعمد قتل
دابة ولا باس بان يغتسل بالماء ويصب على راسه ما لم يكن ملبدا فان كان ملبدا فلا يفيض على راسه الماء الا من
احتلام ٥ وسال يعقوب بن شعيب ابا عبد الله ع عن المحرم يغتسل فقال نعم ويفيض الماء على راسه ولا يدلكه
وفي رواية حريز عن ابي عبد الله ع قال اذا اغتسل المحرم من الجنابة صب على راسه الماء ويميز الشعر بانامله
بعضه من بعض وقال ع في المحرم يشهد على نكاح محلين قال لا يشهد ثم قال يجوز للمحرم ان يشير بصيد على محل قال
مصنف هذا الكتاب رضي وهذا على الانكار لذلك لا على انه يجوز ٥ وروى عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع
قال ليس للمحرم ان يتزوج ولا يزوج محلا فان تزوج او زوج فتزويجه باطل وان رجلا من الانصار تزوج
وهو محرم فابطل رسول الله ص نكاحه وقال ع من تزوج امراة في احرامه فرق بينهما ولم تحل له ابدا ٥ وفي رواية
سماعة لها المهر ان كان دخل بها ٥ وفي رواية عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول المحرم يطلق ولا

بين تبح ٥ وسال سعيد الاعرج اباعبدالله ع عن الرجل ينزل المراة من المحمل فيضمها اليه وهو محرم قال لا باس الا ان يتعمد
وهو احق ان ينزلها من غيره ٥ وروى عن محمد الحلبى قال قلت لابى عبدالله ع المحرم ينظر الى امراته وهى محرمة قال لا باس
وروى عن خالد بياع القلانس قال سالت اباعبدالله ع عن رجل اتى اهله وعليه طواف النساء قال عليه بدنة ثم
جاء آخر فساله فقال ع عليه بقرة ثم جاء آخر فساله عنها فقال ع عليه شاة فقلت بعد ما قاموا اصلحك الله كيف
قلت عليه بدنة فقال انت موسر وعليك بدنة وعلى الوسط بقرة وعلى الفقير شاة ٥ وقال ع لا يذبح الصيد فى الحرم
وان صيد فى الحل ٥ وروى حنان بن سدير عن ابى جعفر ع قال امر رسول الله ص بقتل الفارة فى الحرم والافعى والعقرب
والغراب الابقع ترميه فان اصبته فابعده الله وكان يسمى الفارة الفويسقة وقال انها توهى السقاء وتضرم البيت على اهله
وروى معوية بن عمار عن ابى عبدالله ع قال اذا القى المحرم القراد عن بعيره فلا باس ولا يلقى الحلمة ٥ وفى رواية
حريز عن ابى عبدالله ع قال ان القراد ليس من البعير والحلمة من البعير ٥ وفى رواية على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سالته
عن المحرم ينزع الحلمة عن البعير فقال لا هى بمنزلة القملة من جسدك ٥ وروى محمد بن الفضيل عن ابى الحسن ع قال سالته
عن المحرم وما يقتل من الدواب فقال يقتل الاسود والافعى والفارة والعقرب وكل حية وان ارادك السبع فاقتله وان
لم يردك فلا تقتله والكلب العقور ان ارادك فاقتله ولا باس للمحرم ان يرمى الحداة وان عرض له اللصوص امتنع منهم

باب ما يجب على المحرم فى انواع ما يصيب من الصيد ٥ روى جميل عن محمد بن مسلم وزرارة عن ابى عبدالله ع
فى محرم قتل نعامة قال عليه بدنة فان لم يجد فاطعام ستين مسكينا فان كانت قيمة البدنة اكثر من اطعام ستين مسكينا لم
يزد على اطعام ستين مسكينا وان كانت قيمة البدنة اقل من اطعام ستين مسكينا لم يكن عليه الا قيمة البدنة ٥ وروى
الحسن بن محبوب عن داود الرقى عن ابى عبدالله ع فى الرجل يكون عليه بدنة واجبة فى فداء فقال اذا لم يجد فسبع شياه
فان لم يقدر صام ثمانية عشر يوما بمكة او فى منزله ٥ وروى عبدالله بن مسكان عن ابى بصير قال سالت اباعبدالله ع
عن محرم اصاب نعامة او حمار وحش قال عليه بدنة قلت فان لم يقدر قال يطعم ستين مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق
به ما عليه قال فليصم ثمانية عشر يوما قلت فان اصاب بقرة ما عليه قال عليه بقرة قلت فان لم يقدر قال فليطعم ثلثين
مسكينا قلت فان لم يقدر على ما يتصدق به قال فليصم تسعة ايام قلت فان اصاب ظبيا ما عليه قال عليه شاة قلت فان
لم يجد قال فعليه اطعام عشرة مساكين قلت فان لم يجد ما يتصدق به قال فعليه صيام ثلاثة ايام ٥ وروى ابن
مسكان عن ابى بصير قال قلت لابى عبدالله ع رجل رمى صيدا وهو محرم فكسر يده او رجله فذهب على وجهه
فلا يدرى ما صنع قال عليه فداؤه قلت فانه رآه بعد ذلك قد رعى ومشى قال عليه ربع قيمته ٥ وروى البزنطى
عن ابى الحسن ع قال سالته عن محرم اصاب ارنبا او ثعلبا فقال فى الارنب دم شاة ٥ وفى رواية ابن مسكان
عن الحلبى قال سالت اباعبدالله ع عن الارنب يصيبه المحرم فقال شاة هديا بالغ الكعبة ٥ وفى رواية البزنطى
عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سالت اباعبدالله ع عن محرم قتل ثعلبا قال عليه دم فقلت فارنب فقال مثل ما فى

الثعلب

الثعلب ٥ وروى محمد بن الفضيل قال سالت اباجعفر ع عن رجل قتل حمامة من حمام الحرم وهو محرم فقال ان قتلها وهو
محرم فى الحرم فعليه شاة وقيمة الحمامة درهم وان قتلها فى الحرم وهو غير محرم فعليه قيمتها وهو درهم يتصدق به او
يشترى به طعاما لحمام الحرم وان قتلها وهو محرم فى غير الحرم فعليه دم شاة فان قتل فرخا وهو محرم فى غير الحرم فعليه
حمل قد فطم وليس عليه قيمته لانه ليس فى الحرم ويذبح الفداء ان شاء فى منزله بمكة وان شاء بالحزورة بين الصفا
والمروة قريب من موضع النخاسين وهو معروف فان قتله وهو محرم فى الحرم فعليه حمل وقيمة الفرخ نصف درهم
وفى البيضة ربع درهم وفى القطاة حمل قد فطم من اللبن ورعى من الشجر واذا اصاب المحرم بيض نعام ذبح على
كل بيضة شاة بقدر عدد البيض فان لم يجد شاة فعليه صيام ثلثة ايام فان لم يقدر فاطعام عشرة مساكين
واذا وطئ بيض نعام ففدغها وهو محرم وفيها افراخ تتحرك فعليه ان يرسل فحولة من البدن على الاناث بقدر عدد البيض
فما لقح وسلم حتى ينتج فهو هدى لبيت الله الحرام فان لم ينتج شيئا فليس عليه شئ وان وطئ بيض قطاة فشدخه فعليه
ان يرسل فحولة من الغنم على عددها من الاناث بقدر عدد البيض فما سلم فهو هدى لبيت الله الحرام ٥ وقال الصادق ع
ما وطئت او وطئه بعيرك وانت محرم فعليك فداؤه ٥ واذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه ويتصدق بالصيد
على مسكين فان عاد فقتل صيدا آخر متعمدا فليس عليه جزاؤه وهو ممن ينتقم الله منه والنقمة فى الآخرة وهو
قول الله عز وجل عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه ٥ واذا اصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلما عاد كفارة و
كلما اتاه المحرم بجهالة فليس عليه شئ الا الصيد فان عليه فداؤه فان تعمد كان عليه فداؤه واثمه ٥ ولا باس ان
يصيد المحرم السمك ويأكل طريه ومالحه ويتزوده ٥ فان قتل جرادة فعليه تمرة وتمرة خير من جرادة فان كان كثيرا
فعليه دم شاة ٥ ومر ابوجعفر ع على اناس وهم يأكلون جرادا فقال سبحان الله وانتم محرمون قالوا انما هو من البحر
قال فارمسوه فى الماء اذا ٥ والجراد لا يأكله المحرم ولا يأكله الحلال فى الحرم ٥ فان قتل عظاية فعليه ان يتصدق بكف
من طعام ٥ وان اصاب المحرم صيدا خارجا من الحرم فذبحه ثم ادخله الحرم مذبوحا واهداه الى رجل محل فلا باس
بأكله انما الفداء على الذى اصابه ٥ وسئل الص ع عن المحرم يصيب الصيد فيفديه يطعمه او يطرحه قال اذا يكون
عليه فداء آخر قيل فاى شئ يصنع به قال يدفنه ٥ وكل من وجب عليه فداء شئ اصابه وهو محرم فان كان حاجا نحر هديه
الذى يجب عليه بمنى وان كان معتمرا نحره بمكة قبالة الكعبة ٥ واذا اضطر المحرم الى صيد وميتة فانه يأكل الصيد
ويفدى وان اكل الميتة فلا باس الا ان اباالحسن الثانى ع قال يذبح الصيد ويأكله ويفدى احب الى من الميتة
وروى يوسف الطاطرى قال قلت لابى عبدالله ع صيد اكله قوم محرمون قال عليهم شاة شاة وليس على الذى
ذبحه الا شاة ٥ وروى على بن رياب عن ابان بن تغلب عن ابى عبدالله ع فى قوم حجاج محرمين اصابوا افراخ نعام فاكلوا
جميعا قال عليهم مكان كل فرخ اكلوه بدنة يشتركون فيها جميعا فيشترونها على عدد الفراخ وعلى عدد الرجال ٥ وروى
زرارة وبكير عن احدهما عليهما السلام فى محرمين اصابا صيدا فقال على كل واحد منهما الفداء ٥ وسال ابوبصير اباعبدالله ع

فان قتل زنبورا خطأ فلا شئ عليه وان كان عمدا فعليه ان يتصدق بكف من طعام صح

امراة

عن قوم محرمين اشتروا صيدا فاشتركوا فيه فقالت رفيقة لهم اجعلوا لى منه بدرهم فجعلوا لها فقال على كل انسان منهم شاة ٥ وقال الله عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة ٥ قال الص ع هو مليحه الذى ياكلون و قال فصل ما بينهما كل طير يكون فى الاجام يبيض فى البر و يفرخ فى البر فهو من صيد البر و ما كان من طير يكون فى البر و يبيض فى البحر و يفرخ فى البحر فهو من صيد البحر والمحرم لا يدل على الصيد فان دل عليه فقتل فعليه الفداء

باب تقصير المتمتع وحلقه واحلاله ومن نسى التقصير حتى يواقع او يهل بالحج ٥ روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال اذا فرغت من سعيك وانت متمتع فقصر من شعر راسك من جوانبه ولحيتك وخذ من شاربك و قلم اظفارك وابق منها لحجك فاذا فعلت ذلك فقد حلت من كل شى يحل منه المحرم فطف بالبيت تطوعا ما شئت ٥ وروى اسحق بن عمار عن ابى ابرهيم ع قال قلت له الرجل يتمتع فينسى ان يقصر حتى يهل بالحج فقال عليه دم ٥ وفى رواية عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع يستغفر الله قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله فالدم على الاستحباب والاستغفار يجزى عنه والخبران غير مختلفين ٥ وسال عمران الحلبى ابا عبد الله ع عن رجل طاف بالبيت وبالصفا والمروة وقد تمتع ثم عجل فقبل امراته قبل ان يقصر من راسه فقال عليه دم يهريقه وان جامع فعليه جزور او بقرة ٥ وسال عبد الله بن سنان ابا عبد الله ع عن عبد الله ع عن رجل راسه وهو متمتع فقدم مكة فقضى نسكه وحل عقاص راسه (عقص شعر راسه) وقصر وادهن واحل قال عليه دم شاة ٥ وساله معوية بن عمار عن رجل متمتع وقع على امراته ولم يقصر قال ينحر جزورا وقد خشيت ان يكون قد ثلم حجه ان كان عالما وان كان جاهلا فلا شى عليه قال وقلت له متمتع قرض من اظفاره باسنانه واخذ من شعره بمشقص فقال لا باس به ليس كل احد يجد الجلم ٥ وروى ابو بصير عن ابى عبد الله ع قال سالته عن المتمتع اراد ان يقصر فحلق راسه قال عليه دم يهريقه فاذا كان يوم النحر امر الموسى على راسه حين يريد ان يحلق (مر اهى) ٥ وروى ابو المغرا عن ابى بصير قال قلت لابى جعفر ع رجل احل من احرامه ولم تحل امراته فوقع عليها قال عليها (عليه ع) بدنة يغرمها زوجها ٥ وقال الص ع ينبغى للمتمتع بالعمرة الى الحج اذا احل ان لا يلبس قميصا وان يتشبه بالمحرمين ٥ وروى حفص وجميل وغيرهما عن ابى عبد الله ع فى محرم يقصر من بعض ولا يقصر من بعض قال يجزيه ٥ وساله جميل بن دراج عن متمتع حلق راسه بمكة فقال ان كان جاهلا فليس عليه شى وان (تعمد) ذلك فى اول شهور الحج بثلثين يوما فليس عليه شى وان تعمد ذلك بعد الثلثين التى يوفر فيها الشعر للحج فان عليه دما يهريقه ٥ وروى عن حماد بن عثمن قال قال رجل لابى عبد الله ع جعلت فداك انى لما قضيت نسكى للعمرة اتيت اهلى ولم اقصر قال عليك بدنة قال لما اردت ذلك منها ولم تكن قصرت امتنعت فلما غلبتها قرضت بعض شعرها باسنانها قال رحمها الله انها كانت افقه منك عليك بدنة وليس عليها شى

باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع قال الص ع اذا اراد المتمتع الخروج من مكة الى بعض المواضع فليس له ذلك لانه مرتبط بالحج حتى يقضيه الا ان يعلم انه لا يفوته الحج فاذا علم وخرج وعاد فى الشهر الذى خرج (فيه) دخل مكة محلا وان دخلها فى غير ذلك الشهر دخلها محرما (ثم خرج در) ٥ وسال محمد بن مسلم ابا جعفر ع هل يدخل الرجل مكة بغير احرام قال لا الا المريض او من به بطن ٥ وروى القسم بن محمد عن على بن ابى حمزة قال سالت ابا ابرهيم ع عن رجل يدخل مكة فى السنة مرة ومرتين والثلث

كيف

كيف يصنع فقال اذا دخل فليدخل ملبيا واذا خرج فليخرج محلا

باب احرام الحايض والمستحاضة ٥ روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال ان اسماء بنت عميس نفست بمحمد بن ابى بكر بالبيداء لاربع بقين من ذى القعدة فى حجة الوداع فامرها رسول الله ص فاغتسلت واحتشت واحرمت ولبت مع النبى ص واصحابه فلما قدموا مكة لم يطهر حتى نفروا من منى وقد شهدت المواقف كلها عرفات وجمعا ورمت الجمار ولكن لم تطف بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة فلما نفروا من منى امرها رسول الله ص فاغتسلت وطافت بالبيت وبالصفا والمروة وكان جلوسها فى اربع بقين من ذى القعدة وعشر من ذى الحجة وثلثة ايام التشريق ٥ وروى عن درست عن عجلان ابى صالح قال سالت ابا عبد الله ع عن متمتعة دخلت مكة فحاضت فقال تسعى بين الصفا والمروة ثم تخرج مع الناس حتى تقضى طوافها بعد ٥ وساله معوية بن عمار عن امراة طافت بين الصفا والمروة فحاضت بينهما قال تتم سعيها ٥ وساله عن امراة طافت بالبيت ثم حاضت قبل ان تسعى قال تسعى ٥ وروى محمد بن مسلم عن احدهما عليه السلم قال سالته عن المحرمة اذا طهرت تغسل راسها بالخطمى فقال يجزيها الماء ٥ وروى جميل عنه ع انه قال فى الحايض اذا قدمت مكة يوم التروية انها تمضى كما هى الى عرفات فتجعلها حجة ثم تقيم حتى تطهر فتخرج الى التنعيم فتحرم فتجعلها عمرة ٥ وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع عن المراة تجئ متمتعة فتطمث قبل ان تطوف بالبيت حتى تخرج الى عرفات فقال تصير حجة مفردة وعليها دم اضحيتها ٥ وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم ع عن رجل كان معه امراة فقدمت مكة وهى لا تصلى فلم تطهر الى يوم التروية فطهرت (و در) وطافت بالبيت ولم تسع بين الصفا والمروة حتى شخصت الى عرفات هل تعتد بذلك الطواف ام تعيد قبل الصفا والمروة قال تعتد بذلك الطواف الاول وتبنى (او در) عليه ٥ وروى ابان عن زرارة قال سالته عن امراة طافت بالبيت فحاضت قبل ان تصلى الركعتين فقال ليس عليها اذا طهرت الا الركعتين وقد قضت الطواف ٥ وروى ابان عن فضيل بن يسار عن ابى جعفر ع قال اذا طافت المراة طواف النساء وطافت اكثر من النصف فحاضت نفرت ان شاءت ٥ وروى عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها واهلها فحاضت فاستحيت (و در) ان تعلم اهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهى على تلك الحال فواقعها (و در) زوجها ورجعت الى الكوفة فقالت لاهلها قد كان من الامر كذا وكذا فقال عليها سوق بدنة والحج من قابل وليس على زوجها شى ٥ وروى فضالة بن ايوب عن الكاهلى قال سالت ابا عبد الله ع عن النساء فى احرامهن فقال يصلحن ما اردن ان يصلحن فاذا وردن الشجرة اهللن بالحج ولبين عند الميل اول البيداء ثم يؤتى بهن مكة يبادر بهن الطواف والسعى فاذا قضين طوافهن وسعيهن قصرن وجازت (صارت در) متعة ثم اهللن يوم التروية بالحج فكانت عمرة وحجة وان اعتللن كن على حجهن ولم يفردن حجهن ٥ وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سالت ابا عبد الله ع عن امراة طافت ثلثة اطواف او اقل من ذلك ثم رات دما فقال تحفظ مكانها فاذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى ٥ وروى العلاء عن (محمد بن) مسلم عن احدهما عليهما السلم مثله قال مصنف هذا الكتاب رضى الله عنه وبهذا الحديث افتى دون الحديث الذى رواه ابن مسكان عن ابرهيم بن اسحق عن سال ابا عبد الله ع عن امراة طافت اربعة اشواط وهى معتمرة ثم طمثت قال تتم طوافها

وليس عليها غيره ومتعتها تامة ولها ان تطوف بين الصفا والمروة لانها زادت على النصف وقضت متعتها فلتستانف
بعد الحج وان هى لم تطف الا ثلثة اشواط فلتستانف الحج فان اقام بها جمالها بعد الحج فلتخرج الى الجعرانة او الى التنعيم
فلتعتمر لان هذا الحديث اسناده منقطع والحديث الاول رخصة ورحمة واسناده متصل وانما لا تسعى الحايض
التى حاضت قبل الاحرام بين الصفا والمروة وتقضى المناسك كلها لانها لا تقدر ان تقف بعرفة الا عشية عرفة ولا بالمشعر
الا يوم النحر ولا ترمى الجمار الا بمنى وهذا اذا طهرت قضته باب الوقت الذى اذا ادركه الانسان يكون مدركا
للمتعة روى ابن ابى عمير عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب عن ابى عبد الله ع فى الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف
ويسعى ثم يحرم فياتى منى فقال لا باس وروى الحلبى عن احدهما عن حماد عن محمد بن ميمون قال قدم ابو الحسن ع متمتعا
ليلة عرفة فطاف واحل واتى جواريه ثم اهل بالحج وخرج وروى عن ابى بصير قال قلت لابى عبد الله ع المراة تجيء متمتعة
فتطمث قبل ان تطوف بالبيت فيكون طهرها ليلة عرفة فقال ان كانت تعلم انها تطهر وتطوف بالبيت وتحل من
احرامها وتلحق الناس بمنى فلتفعل وروى النضر عن شعيب العقرقوفى قال خرجت انا وحديد فانتهينا الى البستان يوم
التروية فتقدمت على حمار فقدمت مكة فطفت وسعيت واحللت من تمتعى ثم احرمت بالحج وقدم حديد من الليل فكتب
الى ابى الحسن ع استفتيه فى امره فكتب اليه مره يطوف ويسعى ويحل من متعته ويحرم بالحج ويلحق الناس بمنى ولا يبيتن
بمكة وروى الحسن بن محبوب عن على بن رياب عن ضريس الكناسى عن ابى جعفر ع قال سالته عن رجل خرج متمتعا بالعمرة
الى الحج فلم يبلغ مكة الا يوم النحر فقال يقيم بمكة على احرامه ويقطع التلبية حتى يدخل الحرم فيطوف بالبيت ويسعى ويحلق
راسه ويذبح شاته ثم ينصرف الى اهله ثم قال هذا لمن اشترط على ربه عند احرامه ان يحله حيث حبسه فان لم يشترط فان
عليه الحج والعمرة من قابل باب الوقت الذى متى ادركه الانسان كان مدركا للحج روى ابن ابى عمير عن ابى
عبد الله ع قال من ادرك المشعر الحرام وعليه خمسة من الناس فقد ادرك وروى ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى
عبد الله ع قال من ادرك الموقف بجمع يوم النحر من قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج وروى عبد الله بن المغيرة
عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله ع قال من ادرك المشعر الحرام قبل ان تزول الشمس فقد ادرك الحج ورواه اسحق بن عمار
عن ابى الحسن موسى بن جعفر ع وروى عن معوية بن عمار قال لى ابو عبد الله ع اذا ادرك الزوال فقد ادرك الموقف

باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعى وقبل الخروج الى منى روى اسحق بن عمار سماعة بن مهران
عن ابى الحسن الماضى ع قال سالته عن رجل طاف طواف الحج وطواف النساء قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال لا يضره يطوف بين
الصفا والمروة وقد فرغ من حجه وروى ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن ابى الحسن ع فى تعجيل الطواف قبل الخروج الى منى فقال هما سواء اخر ذلك او قدمه يعنى للمتمتع وروى ابن
بكير عن زرارة عن ابى جعفر ع وروى جميل عن ابى عبد الله ع انهما سالاهما عن المتمتع يقدم طوافه وسعيه فى الحج فقالا
هما سيان قدمت او اخرت وروى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع عن المتمتع اذا كان شيخا كبيرا

اوامراة تخاف الحيض تعجل الطواف للحج قبل ان ياتى منى قال نعم من هو هكذا يعجل قال وسالته عن رجل يحرم بالحج من مكة
ثم يرى البيت خاليا فيطوف به قبل ان يخرج عليه شىء قال لا باب تاخير الزيارة روى عن اسحق بن عمار سالت
ابا ابرهيم ع عن زيارة البيت اتؤخر الى يوم الثالث فقال وتعجيلها احب الى وليس به باس ان اخره وفى رواية
عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله ع قال لا باس بان يؤخر زيارة البيت الى يوم النفر وروى عبيد الله بن على
الحلبى عن ابى عبد الله ع قال سالته عن رجل نسى ان يزور البيت حتى اصبح فقال لا باس انا ربما اخرته حتى تذهب
ايام التشريق ولكن لا يقرب النساء والطيب وروى هشام بن سالم عن ابى عبد الله ع قال سالته عمن نسى زيارة
البيت حتى رجع الى اهله فقال لا يضره اذا كان قد قضى مناسكه وروى هشام بن سالم عن ابى عبد الله ع
قال لا باس ان اخرت زيارة البيت الى ان تذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب باب
حكم من نسى طواف النساء روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع قال قلت له رجل نسى طواف النساء حتى رجع الى
اهله قال يامر ان يقضى عنه ان لم يحج فانه لا يحل له النساء حتى يطوف بالبيت وروى ابن ابى عمير عن ابى ايوب ابرهيم بن
عثمان الخزاز قال كنت عند ابى عبد الله ع فدخل عليه رجل فقال له اصلحك الله ان معنا امراة حائضا ولم تطف النساء
ويابى الجمال ان يقيم عليها قال فاطرق وهو يقول لا تستطيع ان تتخلف عن اصحابها ولا يقيم عليها جمالها ثم رفع راسه
اليه فقال تمضى فقد تم حجها وروى ابن محبوب عن على بن رياب عن حمران بن اعين عن ابى جعفر ع فى رجل كان عليه
طواف النساء وحده فطاف منه خمسة اشواط بالبيت ثم غمزه بطنه فخاف ان يبدره فخرج الى منزله فنقض
ثم غشى جاريته فقال يغتسل ثم يرجع فيطوف بالبيت تمام ما بقى عليه من طوافه ويستغفر ربه ولا يعود و
روى ابن محبوب عن على بن ابى حمزة عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع فى رجل نسى طواف النساء قال اذا زاد على
النصف وخرج ناسيا امر من يطوف عنه وله ان يقرب النساء اذا زاد على النصف وروى فيمن ترك
طواف النساء انه ان كان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء باب انقضاء مشى الماشى روى
الحسين بن سعيد عن اسمعيل بن همام المكى عن ابى الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلم قال ابو عبد الله ع فى الذى
عليه المشى اذا رمى الجمرة زار البيت راكبا وروى ان من نذر ان يمشى الى بيت الله حافيا مشى فاذا تعب ركب
وروى انه يمشى من خلف المقام باب حكم من قطع عليه الطواف بصلوة او غيرها روى يونس بن يعقوب
قال قلت لابى عبد الله ع رايت فى ثوبى شيئا من دم وانا اطوف قال فاعرف الموضع ثم اخرج فاغسله ثم
عد فابن على طوافك وروى ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل كان فى طواف
النساء فاقيمت الصلوة قال يصلى معهم الفريضة فاذا فرغ بنى من حيث بلغ وفى نوادر ابن ابى عمير عن بعض اصحابنا
عن احدهما عليهما السلم انه قال فى الرجل يطوف فتعرض له الحاجة قال لا باس بان يذهب فى حاجته او حاجة غيره و
يقطع الطواف واذا اراد ان يستريح فى طوافه ويقعد فلا باس به واذا رجع بنى على طوافه وان كان اقل من النصف

ورُوي عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابرهيم ع عن الرجل يكون في الطواف قد طاف بعضه وبقي عليه بعضه
فيخرج من الطواف الى الحجر او الى بعض المسجد اذا كان لم يوتر فيوتر ثم يرجع فيتم طوافه افترى ذلك افضل ام يتم الطواف
ثم يوتر وان اسفر بعض الاسفار فقال ابدا بالوتر واقطع الطواف اذا خفت ثم ايت الطواف ٥ وروى ابن ابي عمير عن حفص
بن البختري عن ابي عبد الله ع فيمن كان يطوف بالبيت فيعرض له دخول الكعبة فدخلها قال يستقبل طوافه ٥ وروى حماد بن
عثمان عن حبيب بن مظاهر قال ابتدات في طواف الفريضة وطفت شوطا (واحدا) فاذا انسان قد اصاب انفي فادماه فخرجت
فغسلته ثم جئت فابتدات الطواف فذكرت ذلك لابي عبد الله ع فقال بئس ما صنعت كان ينبغي لك ان تبني على ما
طفت ثم قال اما انه ليس عليك شي ٥ وروى عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع الرجل ياتي اخاه وهو في الطواف
فقال يخرج معه في حاجته ثم يرجع ويبني على طوافه **باب** السهو في الطواف ٥ روى صفوان بن يحيى عن اسحق بن عمار
قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف اذ ذكر انه قد ترك بعض
طوافه بالبيت قال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي ٥ وروى عن ابي ايوب قال قلت
لابي عبد الله ع رجل طاف بالبيت ثمانية اشواط طواف الفريضة قال فليضم اليها ستا ثم يصلي اربع ركعات وفي
خبر اخر ان الفريضة هي الطواف الثاني والركعتان الاولتان لطواف الفريضة والركعتان الاخريان والطواف الاول
تطوع ٥ وفي رواية القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله ع قال سئل وانا حاضر عن رجل طاف بالبيت ثمانية
اشواط فقال نافلة او فريضة قال فريضة وقال يضيف اليها ستة فاذا فرغ صلى ركعتين عند مقام ابرهيم ع ثم (فكان)
خرج الى الصفا والمروة فطاف بهما فاذا فرغ صلى ركعتين اخراوين فكان طواف نافلة وطواف فريضة ٥ وروى
عن الحسن بن عطية قال ساله سليمن بن خالد وانا معه عن رجل طاف بالبيت ستة اشواط فقال ابو عبد الله ع وكيف
يطوف ستة اشواط فقال استقبل الحجر فقال الله اكبر وعقد واحدا فقال يطوف شوطا قال سليمن فان فاته ذلك
حتى اتى اهله قال يامر من يطوف عنه ٥ وروى عنه رفاعة انه قال في رجل لا يدري ستة طاف او سبعة قال يبني
على يقينه ٥ وسئل عن رجل لا يدري ثلثة طاف او اربعة قال طواف نافلة او فريضة قيل اجبني فيهما جميعا قال ان كان (الطواف)
طواف نافلة فابن على ما شئت وان كان طواف فريضة فاعد الطواف فان طفت بالبيت طواف الفريضة فلم تدر ستا
او سبعة فاعد طوافك فان خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شي **باب** ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر
روى ابن مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالبيت فاختصر شوطا واحدا في الحجر كيف يصنع قال
يعيد الطواف الواحد ٥ وفي رواية معوية بن عمار عنه ع قال من اختصر في الحجر الطواف فليعد طوافه من الحجر الاسود ٥ وروى
الحسين بن سعيد عن ابرهيم بن سفيان قال كتبت الى ابي الحسن الرضا ع امراة طافت طواف الحج فلما كانت في الشوط السابع
اختصرت فطافت في الحجر وصلت ركعتي الفريضة وسعت وطافت طواف النساء ثم اتت منى فكتب تعيد **باب**
ما جاء في الطواف خلف المقام ٥ روى ابان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله ع عن الطواف خلف المقام قال

بن علي

١ب

احب ذلك وما ارى به باسا فلا تفعله الان لا تجد منه بدا **باب** ما يجب على من طاف او قضى شيئا من المناسك على
غير وضوء ٥ روى عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع لا باس بان يقضي المناسك كلها على غير وضوء الا الطواف
بالبيت والوضوء افضل ٥ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن رجل طاف الفريضة وهو على غير
طهر قال يتوضا ويعيد طوافه فان كان تطوعا توضا وصلى ركعتين ٥ وفي رواية عبيد بن زرارة عنه ع انه قال لا باس ان
يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضا ويصلي وان طاف متعمدا على غير وضوء فليتوضا وليصل ومن طاف تطوعا
وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد (يعيد) الطواف ٥ وروى صفوان عن يحيى الازرق قال قلت لابي الحسن ع
رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلثة اشواط او اربعة ثم بال ثم اتم سعيه بغير وضوء فقال لا باس ولو اتم مناسكه بوضوء
كان احب الي **باب** ما جاء في الاعتلاف (الطواف) ٥ روى حريز عن ابرهيم بن عمر قال ابو عبد الله ع لا باس بان تطوف المراة غير
مخفوضة فاما الرجل فلا يطوف الا مختونا ٥ وروى ابن مسكان عن ابرهيم بن ميمون عن ابي عبد الله ع في الرجل الذي يسلم
فيريد ان يختتن وقد حضر الحج ايحج او يختتن قال لا يحج حتى يختتن **باب** القران بين الاسابيع ٥ روى ابن مسكان
عن زرارة قال قال ابو عبد الله ع انما يكره ان يجمع الرجل بين السبوعين والطوافين في الفريضة فاما في النافلة فلا
باس وقال زرارة ربما طفت مع ابي جعفر ع وهو ممسك بيدي الطوافين والثلثة ثم ينصرف ويصلي الركعات (يمسك)
ستا وكلما قرن الرجل بين طواف النافلة صلى لكل اسبوع ركعتين **باب** طواف المريض والمحمول من غير علة (ركعتين)
روى محمد بن مسلم قال سمعت ابا جعفر ع يقول حدثني ابي ان رسول الله ص طاف على راحلته واستلم الحجر بمحجنه وسعى
عليها بين الصفا والمروة وفي خبر اخر انه كان يقبل الحجر (بالمحجن) ٥ روى عن ابي بصير ان ابا عبد الله ع مرض فامر غلمانه ان يحملوه ويطوفوا به (ابو بصير)
فامرهم ان يخطوا برجله الارض حتى تمس الارض قدماه في الطواف ٥ وفي رواية محمد بن الفضيل عن الربيع بن خثيم انه كان
يفعل ذلك كلما بلغ الى الركن اليماني ٥ وسال اسحق بن عمار ابا ابرهيم ع عن المريض المغلوب يطاف عنه بالكعبة فقال لا ولكن
يطاف به ٥ وقد روى عنه حريز رخصة في ان يطاف عنه وعن المغمى عليه ويرمى عنه ٥ وفي رواية معوية بن عمار عنه (بن عمار)
قال الكسير يحمل فيرمي الجمار والمبطون يرمى عنه ويصلى عنه ٥ وقد روى معوية عنه رخصة في الطواف والرمي عنهما و
قال في الصبيان يطاف بهم ويرمى عنهم **باب** ما يجب على من بدا بالسعي قبل الطواف او طاف واخر السعي ٥ روى
صفوان عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة فبينا هو يطوف
اذ ذكر انه قد ترك من طوافه بالبيت فقال يرجع الى البيت فيتم طوافه ثم يرجع الى الصفا والمروة فيتم ما بقي قلت (بدأ)
فانه بدا بالصفا والمروة قبل ان يبدا بالبيت قال ياتي البيت فيطوف به ثم يستانف طوافه بين الصفا والمروة قلت فما الفرق
بين هذين قال لان هذا قد دخل في شي من الطواف وهذا لم يدخل في شي منه ٥ وساله عبد الله بن سنان عن الرجل يقدم
حاجا وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويوخر السعي الى ان يبرد فقال لا باس به وربما فعلته وفي حديث اخر يوخره
الى الليل ٥ وروى العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن رجل طاف بالبيت فاعيى ايوخر الطواف بين الصفا و

والمروة الى عنده قال لا وساله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر السعي قبل ان يصلي ثم يسعى باب
الرجل يطوف عن الرجل وهو غايب او شاهد ○ روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت ان تطوف عن احد
من اخوانك فأت الحجر الاسود فقل بسم الله اللهم تقبل من فلان وساله يحيى الازرق عن الرجل يصلح له ان يطوف عن
اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء ولا يجوز للرجل اذا كان مقيما بمكة ليس به علة ان يطوف عنه غيره
باب السهو في ركعتي الطواف ○ روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع انه قال في رجل طاف طواف الفريضة
ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر قال يعلم ذلك المكان ثم يعود فيصلي الركعتين ثم يعود الى مكانه
وقد رخص له ان يتم طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام ○ وروى ذلك محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع فبأي الخبرين اخذ
جاز قال وقلت له رجل نسي الركعتين خلف مقام ابرهيم ع فلم يذكر حتى ارتحل من مكة قال فليصلهما حيث ذكر وان ذكرهما
وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيهما ○ وفي رواية عمر بن يزيد عن ابي عبد الله ع ان كان قد مضى قليلا فليرجع فليصلهما
او يأمر بعض الناس فليصلهما عنه ○ وروى الحسين بن سعيد عن احمد بن عمر قال سالت ابا الحسن ع عن رجل نسي
ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى يأتي منى قال يرجع الى مقام ابرهيم فليصلهما وقد رويت رخصة في
ان يصليهما بمنى رواها ابن مسكان عن عمر بن البراء عن ابي عبد الله ع ○ وفي رواية جميل بن دراج عن احدهما ع ان الجاهل
في ترك الركعتين عند مقام ابرهيم ع بمنزلة الناسي باب نوادر الطواف ○ روى عاصم بن حميد عن
محمد بن مسلم قال سالت ابا جعفر ع عن الرجل يطوف ويسعى ثم يطوف بالبيت تطوعا قبل ان يقصر قال ما يعجبني ○ وروى
صفوان بن يحيى عن هيثم التميمي قال قلت لابي عبد الله ع رجل كانت معه صاحبته لا تستطيع القيام على رجلها فحملها
زوجها في محمل فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة أيجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها فقال
ايها والله اذا ○ وروى ابن مسكان عن الهذيل عن ابي عبد الله ع في الرجل يتكل على عدد صاحبته في الطواف أيجزيه
عنها وعن الصبي فقال نعم الا ترى انك تأتم بالامام اذا صليت خلفه فهو مثله ○ وساله سعيد الاعرج عن الطواف
أيكتفي الرجل باحصاء صاحبه قال نعم ○ وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال رآني ابو عبد الله ع اطوف حول
الكعبة وعلي برطلة فقال بعد ذلك تطوف حول الكعبة وعليك برطلة لا تلبسها حول الكعبة فانها من زي اليهود
وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يستحب ان تطوف ثلثمائة وستين اسبوعا عدد ايام السنة فان
لم تستطع ثلثمائة وستين شوطا فان لم تستطع فما قدرت عليه من الطواف ○ وسال ابان ابا عبد الله ع
اكان لرسول الله ص طواف يعرف به فقال كان رسول الله ص يطوف بالليل والنهار عشرة اسابيع ثلثة اول
الليل وثلثة آخر الليل واثنين اذا اصبح واثنين بعد الظهر وكان فيما بين ذلك راحته ○ وساله سعيد الاعرج
عن المسرع والمبطئ في الطواف فقال كل واسع ما لم تؤذ احدا ○ وروى علي بن النعمان عن يحيى الازرق قال قلت لابي
الحسن ع اني طفت اربعة اسابيع فعييت أفأصلي ركعاتها وانا جالس قال لا قلت وكيف يصلي الرجل صلوة الليل اذا

ركعتيها خ ر — فاعييت خ ر

العشرة خ ر — اسباع خ ر — اسباع خ ر

اعيا او وجد فترة وهو جالس فقال يطوف الرجل جالسا فقلت لا قال فيصليهما وهو قائم ○ وروى علي بن ابي
حمزة عن ابي الحسن ع انه سئل عن رجل سها ان يطوف بالبيت حتى يرجع الى اهله فقال اذا كان على وجه الجهالة اعاد الحج وعليه بدنة
وروى هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع قال من اقام بمكة سنة فالطواف له افضل من الصلوة ومن اقام سنتين
خلط من ذا وذا ومن اقام ثلثة سنين كانت الصلوة له افضل ○ وروى معوية بن عمار عنه انه قال يستحب ان تحصي
اسبوعك في كل يوم وليلة ○ وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعيد قال سالت ابا ابرهيم ع عن باب الصفا وقلت
ان اصحابنا قد اختلفوا فيه فبعضهم يقول الذي يلي السقاية وبعضهم يقول الذي يستقبل الحجر الاسود فقال هو الذي يستقبل
الحجر والذي يلي السقاية محدث صنعه داود وفتحه داود باب السهو بين الصفا والمروة ○ روى العلا
عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن رجل نسي ان يطوف بين الصفا والمروة قال يطاف عنه ○ وسئل ابو عبد الله ع
عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة اشواط وهو يظن انها سبعة فذكر بعد ما احل وواقع النساء انه انما
طاف ستة قال عليه بقرة يذبحها ويطوف شوطا آخر ومن لم يدر ما سعى فليبتدئ السعي ومن سعى بين
الصفا والمروة ثمانية اشواط فعليه ان يعيد وان سعى بينهما تسعة اشواط فلا شيء عليه وفقه ذلك انه اذا
سعى ثمانية اشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها وكان ذلك خلاف السنة واذا سعى تسعة يكون قد بدأ
بالصفا وختم بالمروة ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه ان يعيد ومن ترك شيئا من الرمل في سعيه فلا شيء عليه
وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي ابرهيم ع في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية اشواط فقال ان كان خطأ طرح
واحدا واعتد بسبعة ○ وفي رواية محمد بن مسلم عن احدهما ع قال يضيف اليها ستة باب السعي راكبا و
الجلوس بين الصفا والمروة ○ روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال قلت له المرأة تسعى بين الصفا والمروة على
دابة او على بعير قال لا باس بذلك قال وسالته عن الرجل يفعل ذلك قال لا باس به والمشي افضل وسال عبد الرحمن بن
الحجاج ابا ابرهيم ع عن النساء يطفن على الابل والدواب بين الصفا والمروة أيجزيهن ان يقفن تحت الصفا والمروة حتى
يرين البيت فقال نعم ○ وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ليس على الراكب سعي ولكن ليسرع شيئا ○ وروى
عنه عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال لا تجلس بين الصفا والمروة الا جاهدا باب حكم من قطع عليه السعي لصلوة
او غيرها ○ روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت
الصلوة أيخفف او يصلي ثم يعود او يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ فقال او ليس عليهما مسجد لا بل يصلي ثم يعود قلت ويجلس
على الصفا والمروة قال نعم ○ وروى علي بن النعمان وصفوان عن يحيى الازرق قال سالت ابا الحسن ع عن الرجل
يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلثة اشواط او اربعة فيلقاه الصديق فيدعوه الى الحاجة او الى الطعام قال ان
اجابه فلا باس ولكن يقضي حق الله عز وجل احب الي من ان يقضي حق صاحبه ○ وروى عن ابن فضال قال
سال محمد بن علي ابا الحسن ع فقال له سعيت شوطا ثم طلع الفجر فقال صل ثم عد فاتم سعيك باب استطاعة السبيل

حيث خ ر — شيا خ ر — فيدخل خ ر

الى الحج ۝ روى عن ابى الربيع الشامى قال سئل ابو عبد الله ع عن قول الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه
سبيلا فقال ما يقول الناس فيها فقيل له الزاد والراحلة فقال ع قد سئل ابو جعفر ع عن هذا فقال هلك الناس اذا لئن كان
من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت عياله ويستغنى به عن الناس ينطلق اليه فيسلبهم اياه لقد هلكوا اذا فقيل
له فما السبيل فقال السعة فى المال اذا كان يحج ببعض ويبقى بعض لقوت عياله اليس قد فرض الله عز وجل الزكوة فلم
يجعلها الا على من يملك مائتى درهم ۝ وروى هشام بن سالم عن ابى بصير قال سمعت ابا عبد الله ع يقول من عرض عليه
الحج ولو على حمار اجدع مقطوع الذنب فابى فهو مستطيع للحج باب ترك الحج ۝ روى حنان بن سدير
قال ذكرت لابى جعفر ع البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا وفى خبر آخر لنزل عليهم العذاب باب
الاجبار على الحج وعلى زيارة النبى صلى الله عليه وآله ۝ روى حفص بن البخترى وهشام بن سالم ومعوية بن عمار
وغيرهم عن ابى عبد الله ع قال لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة
النبى ع لكان على الوالى ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال المسلمين باب
علة التخلف عن الحج ۝ روى ابو بصير عن ابى عبد الله ع قال ما تخلف رجل عن الحج الا بذنب وما يعفو الله اكثر وروى
ابو حمزة الثمالى عن ابى جعفر ع قال سمعته يقول ما من عبد يؤثر على الحج حاجة من حوائج الدنيا الا نظر الى المحلقين قد انصرفوا
قبل ان تقضى له تلك الحاجة باب دفع الحج الى من يخرج فيها ۝ روى الحلبى عن ابى عبد الله ع قال ان كان موسرا
حال بينه وبين الحج مرض او امر يعذره الله فيه فان عليه ان يحج عنه من ماله صرورة لا مال له ۝ روى عبد الله
بن سنان عن ابى عبد الله ع قال ان امير المؤمنين ع امر شيخا كبيرا لم يحج قط ولم يطق الحج لكبره ان يجهز رجلا يحج عنه
وسأل معوية بن عمار ابا عبد الله ع عن رجل حج عن غيره ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم ۝ وروى على بن ابى حمزة
عن ابى بصير عن ابى عبد الله ع قال لو ان رجلا معسرا احجه رجل كانت له حجة فان ايسر بعد ذلك كان عليه الحج وكذلك
الناصب اذا عرف فعليه الحج وان كان قد حج ۝ وروى سعد بن عبد الله عن موسى بن الحسن عن ابى على احمد بن مطهر
قال كتبت الى ابى محمد ع انى دفعت الى ستة انفس مائة دينار ليحجوا بها فرجعوا ولم يشخص بعضهم واتانى بعض وذكر انه قد
قد انفق بعض الدنانير وبقيت بقية وانه يرد على ما بقى وانى قد رميت مطالبة من لم ياتنى بما دفعت اليه فكتب ع
لا تعرض لمن لم ياتك ولا تاخذ من اتاك شيئا مما ياتيك به والاجر فقد وقع على الله عز وجل ۝ وروى البزنطى عن ابى الحسن ع
قال سألته عن رجل اخذ حجة من رجل فقطع عليه الطريق فاعطاه رجل آخر حجة اخرى يجوز له ذلك فقال جائز له ذلك
محسوب للاول والآخر وما كان يسعه غير الذى فعل اذا وجد من يعطيه الحجة ۝ وروى جميل بن دراج عن ابى عبد الله ع
فى رجل ليس له مال حج عن رجل او احجه غيره ثم اصاب مالا هل عليه الحج فقال يجزى عنهما وقيل لابى عبد الله ع الرجل
ياخذ الحجة عن الرجل فيموت فلا يترك شيئا فقال اجزأت عن الميت وان كانت له عند الله حجة اثبتت لصاحبه
وسأل سعيد بن عبد الله الاعرج ابا عبد الله ع عن الصرورة ايحج عن الميت فقال نعم اذا لم يجد الصرورة ما يحج به

بيوت بعياله

ليتزل

ولا يطيق

وان كان

وان كان له مال فليس له ذلك حتى يحج من ماله وهو يجزى عن الميت كان له مال او لم يكن له مال ۝ وروى الحسن بن محبوب
عن على بن رئاب عن ابى عبد الله ع فى رجل اعطى رجلا حجة يحج بها عنه من الكوفة فحج بها عنه من البصرة قال لا باس اذا قضى
جميع مناسكه فقد تم حجه ۝ وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى بصير عن احدهما ع فى رجل اعطى رجلا دراهم يحج
بها عنه حجة مفردة يجوز له ان يتمتع بالعمرة الى الحج قال نعم انما خالفه الى الفضل والخير ۝ وقال وهب بن عبد ربه للصادق ع
ايحج الرجل عن الناصب فقال لا قلت فان كان ابى فقال ان كان اباك فحج عنه ۝ وروى ان الصادق ع اعطى رجلا ثلثين
دينارا فقال له حج عن اسمعيل وافعل وافعل ولك تسع وله واحدة ۝ وروى ابان بن عثمن عن يحيى الازرق عن ابى عبد الله ع
قال من حج عن انسان اشتركا حتى اذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشركة فما كان بعد ذلك من عمل كان لذلك الحاج
وقال ع فى رجل اعطى رجلا مالا يحج عنه فحج عن نفسه فقال هى عن صاحب المال ولا باس ان يحج المراة عن المراة والمراة عن الرجل
والرجل عن المراة والرجل عن الرجل ولا باس ان يحج الصرورة عن الصرورة والصرورة عن غير الصرورة وغير الصرورة عن الصرورة
وروى حريز عن محمد بن مسلم قال سألت ابا عبد الله ع عن الصرورة ايحج من مال الزكوة قال نعم ۝ وروى عن معوية بن عمار
قال قلت لابى عبد الله ع الرجل يخرج فى تجارة الى مكة او يكون له ابل فيكريها حجته ناقصة ام تامة قال لا بل حجته تامة
باب حج الجمال والاجير ۝ روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله ع حجة الجمال تامة ام ناقصة قال تامة
قلت حجة الاجير تامة ام ناقصة قال تامة باب الرجل يموت وعليه حجة الاسلام وحجة فى نذر عليه ۝ وروى الحسن
بن محبوب عن على بن رئاب عن ضريس الكناسى قال سألت ابا جعفر ع عن رجل عليه حجة الاسلام نذر نذرا فى شكر ليحجن به
رجلا الى مكة فمات الذى نذر قبل ان يحج حجة الاسلام ومن قبل ان يفى بنذره الذى نذر قال ان كان ترك مالا يحج عنه
حجة الاسلام من جميع المال واخرج من ثلثه ما يحج به رجلا لنذره وقد وفى بالنذر وان لم يكن ترك مالا بقدر ما يحج به حجة
الاسلام حج عنه بما ترك فيحج عنه وليه حجة النذر انما هو مثل دين عليه باب ما جاء فى الحج قبل المعرفة
روى عمر بن اذينة قال كتبت الى ابى عبد الله ع اسأله عن رجل حج ولا يدرى ولا يعرف هذا الامر ثم من الله عليه
بمعرفته والدينونة به اعليه حجة الاسلام قال قد قضى فريضة الله والحج احب الى ۝ وروى عن ابى عبد الله ع
الخراسانى عن ابى جعفر الثانى ع قال قلت له وانا مخالف وحججت حجتى هذه وقد من الله على بمعرفتكم وعلمت ان الذى كنت
فيه كان باطلا فما ترى فى حجتى قال اجعل هذه حجة الاسلام وتلك نافلة باب ما جاء فى حج المجتاز
روى عن معوية بن عمار قال قلت لابى عبد الله ع الرجل يمر مجتازا يريد اليمن او غيرها من البلدان وطريقه
بمكة فيدرك الناس وهم يخرجون الى الحج فيخرج معهم الى المشاهد ايجزيه ذلك عن حجة الاسلام قال نعم باب
حج المملوك والمملوكة ۝ روى حريز عن ابى عبد الله ع قال كلما اصاب العبد المحرم فى احرامه فهو على السيد اذا اذن
له فى الاحرام ۝ وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت ابا الحسن ع فقلت يكون عندى الجوارى وانا
بمكة فامرهن ان يعقدن بالحج يوم التروية واخرج بهن فيشهدن المناسك او اخلفهن بمكة قال فقال ان خرجت بهن فهو افضل

اباك

التى حجه

المدن

وان خلف من عنده ثقة فلا باس وليس على المملوك حج ولا عمرة حتى يعتق • وروى مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع قال لو ان عبدا حج عشر حجج كانت عليه حجة الاسلام اذا استطاع الى ذلك سبيلا • وفي رواية الفضل عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال ان المملوك ان حج وهو مملوك اجزاه اذا مات قبل ان يعتق وان اعتق فعليه الحج و روى عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابرهيم ع عن ام الولد تكون للرجل قد احجها ايجوز ذلك عنها من حجة الاسلام قال لا قلت لها اجر في حجها قال نعم **باب** ما يجزي عن المعتق عشية عرفة من حجة الاسلام • روى الحسن بن محبوب عن شهاب عن ابي عبد الله ع في رجل اعتق عشية عرفة عبدا له قال يجزي عن العبد حجة الاسلام وتكتب للسيد اجران ثواب العتق وثواب الحج • وروى عن معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع مملوك اعتق يوم عرفة قال اذا ادرك احد الموقفين فقد ادرك الحج **باب** حج الصبيان • روى عن زرارة عن احدهما ع قال اذا حج الرجل بابنه وهو صغير فانه يامره ان يلبي ويفرض الحج فان لم يحسن ان يلبي لبوا عنه ويطاف به ويصلى عنه قلت ليس لهم ما يذبحون عنه قال يذبح عن الصغار ويصوم الكبار ويتقى عليه ما يتقى على المحرم من الثياب والطيب وان قتل صيدا فعلى ابيه • وروى عن ايوب اخي اديم قال سئل ابو عبد الله ع من اين يجرد الصبيان فقال كان ابي ع يجردهم من فخ • وروى عن يونس بن يعقوب عن ابيه قال قلت لابي عبد الله ع ان معي صبية صغارا وانا اخاف عليهم البرد فمن اين يحرمون قال ائت بهم العرج فليحرموا منها فانك اذا اتيت العرج وقعت في تهامة ثم قال فان خفت عليهم فائت بهم الجحفة • وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال انظروا من كان معكم من الصبيان فقدموه الى الجحفة او الى بطن مر ويصنع بهم ما يصنع بالمحرم ويطاف بهم ويرمى عنهم ومن لا يجد الهدي منهم فليصم عنه وليه • وكان علي بن الحسين ع يضع السكين في يد الصبي ثم يقبض على يده الرجل فيذبح • وساله سماعة عن رجل امر غلمانه ان يتمتعوا قال عليه ان يضحي عنهم قلت فانه اعطاهم دراهم فبعضهم ضحى وبعضهم امسك الدراهم وصام قال قد اجزا عنهم وهو بالخيار ان شاء تركها قال ولو انه امرهم فصاموا كان قد اجزا عنهم • وروى صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن ع عن ابن عشر سنين يحج قال عليه حجة الاسلام اذا احتلم وكذلك الجارية عليها الحج اذا طمثت • وروى علي بن مهزيار عن محمد بن الفضيل قال سالت ابا جعفر الثاني ع عن الصبي متى يحرم به قال اذا اثغر • وروى ابان بن الحكم قال سمعت ابا عبد الله ع يقول الصبي اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يكبر والعبد اذا حج به فقد قضى حجة الاسلام حتى يعتق **باب** الرجل يستدين ويحج ووجوب الحج على من عليه الدين • روى عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل يحج بدين وقد حج حجة الاسلام قال نعم ان الله تعالى سيقضي عنه ان شاء الله تعالى • وروى عن عبد الملك بن عتبة قال سالت ابا الحسن ع عن الرجل عليه دين يستقرض ويحج قال ان كان له وجه في مال فلا باس • وروى موسى بن بكر عنه ع قال قلت له هل يستقرض الرجل ويحج اذا كان خلف ظهره ما يؤدي به عنه اذا حدث به حدث قال نعم • و

عليهم ثم توب

روى عن ابي همام

١١٧

روى عن ابي همام قال قلت للرضا ع الرجل يكون عليه الدين ويحضره الشيء ايقضي دينه او يحج قال يقضي ببعض ويحج ببعض قلت فانه لا يكون الا بقدر نفقة الحج قال يقضي سنة ويحج سنة قلت اعطي المال من ناحية السلطان قال لا باس عليكم • وسئل رجل ابا عبد الله ع فقال له اني رجل ذو دين فاتدين واحج فقال نعم هو اقضى للدين • وروى ابن محبوب عن ابان عن الحسن بن زياد العطار قال قلت لابي عبد الله ع علي الدين فيقع في يدي الدراهم فان وزعتها بينهم لم يقع شيئا افاحج بها او ازعها بين الغرام قال حج بها وادع الله عز وجل ان يقضي عنك دينك **باب** ما جاء في المراة يمنعها زوجها من حجة الاسلام او حجة تطوع • روى ابان عن زرارة عن ابي جعفر ع قال سالته عن امراة لها زوج وهي صرورة ولا ياذن لها في الحج قال تحج وان لم ياذن لها • وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع عن الصادق ع قال تحج وان رغم انفه • وروى اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم ع قال سالته عن المراة الموسرة قد حجت حجة الاسلام فتقول لزوجها احجني مرة اخرى اله ان يمنعها قال نعم يقول لها حقي عليك اعظم من حقك علي في ذا **باب** حج المراة مع غير محرم او ولي • روى عن معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن المراة تخرج الى مكة بغير ولي فقال لا باس تخرج مع قوم ثقات • وفي رواية هشام عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله ع في المراة تريد الحج وليس معها محرم هل يصلح لها الحج فقال نعم اذا كانت مامونة • وروى البزنطي عن صفوان الجمال قال قلت لابي عبد الله ع قد عرفتني بعملي وتاتيني المراة اعرفها باسلامها وحبها اياكم وولايتها لكم ليس لها محرم قال اذا جاءت المراة المسلمة فاحملها فان المؤمن محرم المؤمنة ثم تلا هذه الاية والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض **باب** حج المراة في العدة • روى العلا عن محمد بن مسلم عن احدهما ع قال المطلقة تحج في عدتها • وروى ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله ع عن المراة التي يتوفى عنها زوجها اتحج في عدتها فقال نعم **باب** الحاج يموت في الطريق • روى عن علي بن رئاب عن ضريس عن ابي جعفر ع في رجل خرج حاجا حجة الاسلام فمات في الطريق فقال ان مات في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات دون الحرم فليقض عنه وليه حجة الاسلام • وروى علي بن رئاب عن بريد العجلي قال سالت ابا جعفر ع عن رجل خرج حاجا ومعه جمل له ونفقة وزاد فمات في الطريق قال ان كان صرورة ثم مات في الحرم فقد اجزات عنه حجة الاسلام وان كان مات وهو صرورة قبل ان يحرم جعل جمله وزاده ونفقته وما معه في حجة الاسلام وان فضل من ذلك شيء فهو للورثة ان لم يكن عليه دين قلت ارايت ان كانت الحجة تطوعا ثم مات في الطريق قبل ان يحرم لمن يكون جمله ونفقته وما معه قال يكون جميع ما معه وما ترك للورثة الا ان يكون عليه دين فيقضى عنه او يكون اوصى بوصية فينفذ ذلك لمن اوصى له ويجعل ذلك من ثلثه **باب** ما يقضى عن الميت من حجة الاسلام اوصى او لم يوص • روى عن هرون بن حمزة الغنوي عن ابي عبد الله ع في رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يترك الا قدر نفقة الحج وله ورثة قال هم احق بميراثه ان شاؤا اكلوا وان شاؤا حجوا عنه • وروى عن حارث بياع الانماط انه سئل ابو عبد الله ع عن رجل اوصى بحجة فقال ان كان صرورة فهي من صلب ماله انما هي دين عليه وان كان قد حج فهي من

تعلمني

الثالث ۵ وروى عن الحرث بن المغيرة قال قلت لابي عبد الله ع ان ابنتي اوصت بحجة ولم تحج قال فحج عنها فانها لك ولها قلت
الحارث م ل
ان امي ماتت ولم تحج قال حج عنها فانها لك ولها ۵ وروى عن معوية بن عمار قال سئلت ابا عبد الله ع عن امراة اوصت بمال
في الصدقة والحج والعتق فقال ابدا بالحج فانه مفروض فان بقي شي فاجعل في الصدقة طايفة وفي العتق ۵ وروى
فاجعل م ل
عن بشير النبال قال قلت لابي عبد الله ع ان والدتي توفيت ولم تحج قال تحج عنها رجل وامرة قال قلت ايهم احب
الي ۵ وروى عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال سئلت ابا جعفر ع عن رجل مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يوص
بها ايقضى عنه قال نعم **باب** الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصية في نسمة ۵ روى ابن مسكان قال حدثني
ابو سعيد عن ابي عبد الله ع انه سئل عن رجل اوصى بحجة فجعلها وصية في نسمة قال يغرمها وصية ويجعلها في حجة
كما اوصى فان الله عز وجل يقول فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه **باب** الحج عن ام الولد
اذا ماتت ۵ روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال ارسلت الى ابي عبد الله ع ان امراة كانت ام ولد
لمانت فارادت المراة ان تحج عنها قال او ليس قد عتقت لولدها تحج عنها **باب** الرجل يوصى اليه الرجل
فيجعل له ان ياخذ لنفسه
ان يحج عنه ثلثة رجال فليأخذ لنفسه حجة منها كتب عمرو بن سعيد الساباطي الى ابي جعفر ع يساله عن رجل اوصى ان يحج عنه
ثلثة رجال فيجعل له ان ياخذ لنفسه حجة منها فوقع بخطه عليه السلام وقرأته حج عنه ان شاء الله فان لك مثل اجره ولا ينقص من
شي م ل
اجره شيا ان شاء الله **باب** من ياخذ حجة ولا تكفيه ۵ روى علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال امرت رجلا
ان يسال ابا الحسن ع عن الرجل ياخذ من رجل حجة فلا تكفيه اله ان ياخذ من رجل آخر حجة اخرى فيتسع بها ويجزي عنهما
جميعا او يتركهما جميعا ان لم تكفه احدهما فذكر انه قال احب الي ان تكون خالصة لواحد فان كانت لا تكفيه
فلا ياخذها **باب** من اوصى في الحج بدون الكفاية ۵ روى ابن مسكان عن ابي بصير عمن ساله قال قلت
له رجل اوصى بعشرين دينارا في حجة فقال يحج بها رجل من حيث يبلغه وكتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد ع اعلمك
يا مولاي ان مولاك علي بن مهزيار اوصى ان يحج عنه من ضيعته صير ربعها لك حجة في كل سنة بعشرين دينارا
وانه منذ انقطع طريق البصرة تضاعفت المونة على الناس فليس يكفون بعشرين دينارا وكذلك اوصى عدة من مواليك
بحجهم م ل ظ
في حجهم فكتب ع يجعل ثلث حجج حجتين ان شاء الله تع وكتب اليه علي بن محمد الحصيني ان ابن عمي اوصى ان يحج عنه بخمسة
عشر دينارا في كل سنة فليس تكفي فما تامر في ذلك فكتب ع يجعل حجتين في حجة ان الله عالم بذلك **باب**
الحج من الوديعة ۵ روى سويد القلا عن ايوب بن حر عن بريد العجلي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل استودعني
مالا فهلك وليس لولده شي ولم يحج حجة الاسلام قال حج عنه وما فضل فاعطهم **باب** الرجل يموت ولا
يدري ابنه هل حج او لا سئل ابو عبد الله ع عن رجل مات وله ابن فلم يدر احج ابوه ام لا قال يحج عنه فان كان
ابوه قد حج كتب لابيه نافلة وللابن فريضة وان لم يكن حج ابوه كتب لابيه فريضة وللابن نافلة **باب**
المتمتع عن ابيه ۵ روى جعفر بن بشير عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال سالته عن رجل يحج عن ابيه ايتمتع قال نعم

المتعة

المتعة له والحج عن ابيه **باب** تسويف الحج ۵ روى محمد بن الفضيل قال سالت ابا الحسن ع عن قول الله تع
عز وجل م ل
ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا فقال نزلت فيمن سوف الحج حجة الاسلام وعنده ما يحج به فقال
العام احج العام احج حتى يموت قبل ان يحج ۵ وروى معوية بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل لم يحج قط وله
مال فقال هو ممن قال الله عز وجل ونحشره يوم القيمة اعمى فقلت سبحان الله اعمى فقال اعماه الله عن طريق الخير ۵ وروى
الجنة يب
صفوان بن يحيى عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع قال من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة
تجحف به او مرض لا يطيق معه الحج او سلطان يمنعه فليمت يهوديا او نصرانيا ۵ وروى علي بن ابي حمزة عنه انه قال من قدر على
ما يحج به وجعل يدفع ذلك وليس له عنه شغل يعذره الله فيه حتى جاءه الموت فقد ضيع شريعة من شرايع الاسلام
باب العمرة في اشهر الحج ۵ روى سماعة بن مهران عن ابي عبد الله ع انه قال من حج معتمرا في شوال ومن نيته ان
يعتمر ويرجع الى بلاده فلا باس بذلك وان هو اقام الى الحج فهو متمتع لان اشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة فمن اعتمر
فيهن واقام الى الحج فهي متعة ومن رجع الى بلاده ولم يقم الى الحج فهي عمرة وان اعتمر في شهر رمضان او قبله فاقام الى الحج
فليس بمتمتع وانما هو مجاور افرد العمرة فان هو احب ان يتمتع في اشهر الحج بالعمرة الى الحج فليخرج منها حتى يجاوز ذات عرق
او يجاوز عسفان فيدخل متمتعا بعمرة الى الحج فان هو احب ان يفرد الحج فليخرج الى الجعرانة فيلبي منها ۵ وروى عمر بن يزيد
عن ابي عبد الله ع قال من اعتمر عمرة مفردة فله ان يخرج الى اهله متى شاء الا ان يدركه خروج الناس يوم التروية
عن ابي عبد الله ع
وفي رواية عبد الرحمن بن ابي عبد الله ع قال العمرة في العشر متعة ۵ وروى معوية بن عمار قال سئل ابو عبد الله ع
عن رجل افرد الحج هل له ان يعتمر بعد الحج فقال نعم اذا امكن الموسى من راسه فحسن ۵ وروى المفضل بن صالح عن ابي بصير عن
ابي عبد الله ع قال العمرة مفروضة مثل الحج فاذا ادى المتعة فقد ادى العمرة المفروضة ۵ وسال عبد الله بن
سنان عن المملوك يكون في الظهر يرعى وهو يرضى ان يعتمر ثم يخرج فقال ان كان اعتمر في ذي القعدة فحسن وان كان في
ذي الحجة فلا يصلح الا الحج واعتمر رسول الله ع ثلث عمر متفرقات كلها في ذي القعدة عمرة اهل فيها من عسفان وهي
غزاة م ل
عمرة الحديبية وعمرة القضاء احرم فيها من الجحفة وعمرة اهل فيها من الجعرانة وهي بعد ان رجع من الطايف من غزوة
حنين **باب** اهلال العمرة المبتولة واحلالها ونسكها ۵ روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا دخل
يصلي م ل
المعتمر مكة من غير تمتع وطاف بالبيت وصلى ركعتين عند مقام ابرهيم ع وسعى بين الصفا والمروة فليلحق باهله
ان شاء ۵ وروى عنه انه قال من ساق هديا في عمرة فلينحر قبل ان يحلق راسه قال ومن ساق هديا وهو معتمر نحر هديه
عند المنحر وهو بين الصفا والمروة وهي الحزورة ۵ وروى علي بن رياب عن مسمع بن عبد الملك عن ابي عبد الله ع في
الرجل يعتمر عمرة مفردة ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة ثم يغشى امراته قبل ان يسعى بين الصفا والمروة قال قد افسد
عمرته وعليه بدنة ويقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه ثم يخرج الى الوقت الذي وقته رسول الله ع
لاهله فيحرم منه ويعتمر ۵ وقد روى علي بن رياب عن بريد العجلي عن ابي جعفر ع انه يخرج الى بعض المواقيت فيحرم

منه ويعتمر ولا يجب طواف النساء الا على الحاج والمعتمر عمرة مفردة يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم • وروى صفوان
بن يحيى عن سالم بن الفضيل قال قلت لابي عبد الله ع دخلنا بعمرة فنقصر او نحلق فقال احلق فان رسول الله ص ترحم
على المحلقين ثلث مرات وعلى المقصرين مرة فان احل رجل من عمرته فقصر من شعره ونسي اظفاره فانه يجزيه ذلك
وان تعمد ذلك او هو جاهل فليس عليه شيء **باب** العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما • روى معوية
بن عمار عن ابي عبد الله ع انه سئل اي العمرة افضل عمرة في رجب او عمرة في شهر رمضان فقال لا بل عمرة في رجب
افضل • وروى معوية بن عمار عنه عبد الرحمن بن الحجاج في رجل احرم في شهر واحل في آخر قال يكتب له في الذي
نوى وقال يكتب له في افضلها • وفي رواية عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال اذا احرمت وعليك
من رجب يوم وليلة فعمرتك رجبية **باب** مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر • روى عمر بن يزيد
عن ابي عبد الله ع قال من اراد ان يخرج من مكة ليعتمر احرم من الجعرانة والحديبية وما اشبههما ومن خرج
من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمرا لم يقطع التلبية اذا نظر الى العكبة وروي انه يقطع التلبية اذا نظر الى
المسجد الحرام • وروي انه يقطع التلبية اذا دخل اول الحرم • وفي رواية الفضيل قال سألت ابا عبد الله ع
قلت دخلت بعمرة فاين اقطع التلبية فقال بحيال العقبة عقبة المدنيين قلت اين عقبة المدنيين قال
بحيال القصارين • وروى يونس بن يعقوب قال سألت ابا عبد الله ع عن الرجل يعتمر عمرة مفردة فقال
اذا رايت ذا طوى فاقطع التلبية • وفي رواية مرازم عن ابي عبد الله ع قال يقطع صاحب العمرة المفردة
التلبية اذا وضعت الابل اخفافها في الحرم • وروى انه يقطع التلبية اذا نظر الى بيوت مكة قال مصنف الكتاب رحمه الله
هذه الاخبار كلها صحيحة متفقة ليست بمختلفة والمعتمر عمرة مفردة في ذلك بالخيار يحرم من اي ميقات
من هذه المواقيت شاء ويقطع في اي موضع من هذه المواضع شاء وهو موسع عليه ولا قوة الا بالله **باب**
اشهر الحج واشهر السياحة والاشهر الحرم • روى زرارة عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات
قال شوال وذو القعدة وذو الحجة ليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن • وفي رواية اخرى وشهر
مفرد للعمرة رجب وقال ع ما خلق الله في الارض بقعة احب اليه من الكعبة ولا اكرم عليه منها للعمرة خ ل
ولها حرم الله عز وجل الاشهر الحرم الاربعة في كتابه يوم خلق السموات والارض ثلثة متوالية
للحج وشهر مفرد للعمرة رجب وقال ع في قول الله عز وجل فسيحوا في الارض اربعة اشهر قال عشرين من ذي الحجة لعمرة خ ل
والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشرة ايام من شهر ربيع الآخر ولا يحسب في الاربعة الاشهر عشرة ايام من
اول ذي الحجة • وروى ابو جعفر الاحول عن ابي عبد الله ع في رجل فرض الحج في غير اشهر الحج قال يجعلها عمرة **باب**
العمرة في كل شهر واقل ما تكون • روى عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله ع السنة اثنا عشر شهرا يعتمر لكل شهر
عمرة • وروى علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن موسى ع قال لكل شهر عمرة قال فقلت له ايكون اقل من ذلك قال لكل عشرة

ايام عمرة • وروى ابان عن ابي الجارود عن احدهما ع قال سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحجة قال حسن
باب ما يقول الرجل اذا حج عن غيره او طاف عنه • روى ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله ع
قال سألته عن الرجل يقضي عن اخيه او عن ابيه او عن رجل من الناس الحج هل ينبغي له ان يتكلم بشيء قال نعم يقول عند
احرامه بعدما يحرم اللهم ما اصابني في سفري هذا من نصب او شدة او بلاء او شعث فآجر فلانا فيه وآجرني سغب خ ل
في قضائي عنه • وفي رواية معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله ع اذا اردت ان تطوف بالبيت عن احد من
اخوانك فائت الحجر الاسود وقل بسم الله اللهم تقبل من فلان • وروى عن البزنطي انه قال سأل رجل ابا
الحسن الاول ع عن الرجل يحج عن الرجل يسميه باسمه قال ان الله لا يخفى عليه خافية • وروى مثنى بن عبد
السلام عن ابي عبد الله ع في الرجل يحج عن الانسان يذكره في المواطن كلها قال ان شاء فعل وان شاء لم يفعل الله يعلم
انه قد حج عنه ولكن يذكره عند الاضحية اذا هو ذبحها **باب** الرجل يحج عن الرجل او يشركه في حجه او يطوف
روى معوية بن عمار قال قلت لابي عبد الله ع ان ابي قد حج ووالدتي قد حجت وان اخوي قد حجا وقد اردت
ان ادخلهم في حجتي كاني قد احببت ان يكونوا معي فقال اجعلهم معك فان الله عز وجل جاعل لهم حجا ولك حجا ولك
اجرا بصلتك اياهم وقال ع يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والعتق وقال رجل للصادق ع
جعلت فداك اني كنت نويت ان ادخل في حجتي العام ابي او بعض اهلي فنسيت فقال ع الان فاشركها **باب** اشرك خ ل
التعجيل قبل التروية الى منى • روى عن اسحق بن عمار قال قلت لابي الحسن ع يتعجل الرجل قبل التروية بيوم او
يومين من اجل الزحام وضغاط الناس فقال لا باس وقال في خبر آخر لا يتعجل باكثر من ثلثة ايام • وروى جميل بن دراج
عن ابي عبد الله ع قال على الامام ان يصلي الظهر بمنى ثم يبيت بها ويصبح حتى تطلع الشمس ثم يخرج الى عرفات • وسأل محمد بن
مسلم ابا جعفر ع هل صلى رسول الله ص الظهر بمنى يوم التروية قال نعم والغداة يوم عرفة **باب** حدود منى وعرفات
وجمع • روى معوية بن عمار وابو بصير عن ابي عبد الله ع قال حد منى من العقبة الى وادي محسر وحد عرفات من المأزمين
الى اقصى الموقف وقال ع حد عرفة من بطن عرنة وثوية ونمرة وذي المجاز وخلف الجبل موقف الى وراء
الجبل وليس عرفات من الحرم والحرم افضل منها وحد المشعر الحرام من المأزمين الى الحياض والى وادي محسر ووقف
النبي ص بعرفة في ميسرة الجبل فجعل الناس يتبدرون اخفاف ناقته فيقفون الى جانبها فنحاها ففعلوا مثل ذلك
فقال ع ايها الناس انه ليس موضع اخفاف ناقتي بالموقف ولكن هذا كله موقف واشار بيده وقال ع
عرفة كلها موقف ولو لم يكن الا ما تحت خف ناقتي لم يسع الناس ذلك وفعل ع في المزدلفة مثل ذلك فاذا رايت
خللا فتقدم فسده بنفسك وراحلتك فان الله تعالى يحب ان تسد تلك الخلال واسفل عن الهضاب واتق الاراك وانتقل خ ل
ونمرة وهي بطن عرنة وثوية وذو المجاز فانه ليس من عرفات وفي خبر آخر قال اصحاب الاراك لا حج لهم وهم فانها خ ل
الذين يقفون تحت الاراك ووقف النبي ص بجمع فجعل الناس يتبدرون اخفاف ناقته فاهوى بيده وهو واقف

فقال انّی قد وقفت وکلّ هذا موقف وقال الصّادق ع کان ابی ع یقف بالمشعر الحرام حیث یبیت ویستحبّ للصّرورة
ان یطأ المشعر برجله او یطاه ببعیره ویستحبّ للصّرورة ان یدخل البیت **باب** التقصیر فی الطّریق الی عرفات
روی معوية بن عمار قال قلت لابی عبد الله ع انّ اهل مکّة یتمّون الصّلوة بعرفات فقال ویلهم او ویحهم
وایّ سفر اشدّ منه لا تتمّ **باب** اسم الجبل الّذی یقف علیه النّاس بعرفات سئل الصّادق ع ما اسم جبل عرفة
الذی یقف علیه النّاس فقال الال **باب** کراهة المقام عند المشعر بعد الافاضة روی ابان عن عبد
الرحمن بن اعین عن ابی عبد الله ع انه کره ان یقیم عند المشعر بعد الافاضة ولا یجوز للرجل الافاضة قبل جعفر ع
طلوع الشمس ولا من عرفات قبل غروبها فیلزمه دم شاة **باب** السعی فی وادی محسّر روی معوية بن
عمار عن ابی عبد الله ع قال اذا مررت بوادی محسّر وهو واد عظیم بین جمع ومنی الی منی اقرب فاسع فیه
حتی تجاوزه فانّ رسول الله ع حرّک ناقته فیه وقال اللهم سلّم عهدی واقبل توبتی واجب دعوتی واخلفنی
بخیر فیمن ترکت بعدی وروی محمد بن اسمعیل عن ابی الحسن ع قال الحرکة فی وادی محسّر مائة خطوة وفی حدیث آخر مائة
ذراع وترک رجل السعی فی وادی محسّر فامره اباعبد الله ع بعد الانصراف الی مکّة ان یرجع فیسعی **باب**
ما جاء فیمن جهل الوقوف بالمشعر فی روایة علی بن رئاب انّ الصّادق ع قال من افاض من عرفات مع الناس فلم یلبث
معهم بجمع ومضی الی منی متعمّدا او مستخفّا فعلیه بدنة وروی عن یونس بن یعقوب عن ابی عبد الله ع قال قلت
له رجل افاض من عرفات فمرّ بالمشعر فلم یقف حتی انتهی الی منی فرمی الجمرة ولم یعلم حتی ارتفع النّهار قال یرجع الی المشعر
فیقف ثم یرمی الجمرة وروی محمد بن حکیم قال قلت لابی عبد الله ع الرجل الاعجمی والمرأة الضّعیفة یکونان مع الاعمی
الجمّال الاعرابی فاذا افاض بهم من عرفات مرّ بهم کما هم الی منی ولم ینزل بهم جمعا فقال الیس قد صلّوا بها فقد
اجزاهم قلت فان لم یصلّوا بها قال ذکروا الله فیها فان کانوا ذکروا الله عزّ وجلّ فیها فقد اجزاهم وروی فی من
جهل الوقوف بالمشعر انّ القنوت فی صلوة الغداة بها یجزیه وانّ الیسیر من الدعاء یکفی **باب** من رخّص
له التعجیل من المزدلفة قبل الفجر روی ابن مسکان عن ابی بصیر قال سمعت اباعبد الله ع یقول لا باس بان
تقدّم النساء اذا زال اللیل فیقفن عند المشعر ساعة ثم ینطلق بهنّ الی منی فیرمین الجمرة ثم یصبرن ساعة
ثم یقصّرن وینطلقن الی مکّة فیطفن الّا ان یکنّ یردن ان یذبح عنهنّ فانهنّ یوکّلن من یذبح عنهنّ وروی علی بن رئاب الان یکون
عن مسمع عن ابی عبد الله ع فی رجل وقف مع الناس بجمع ثم افاض قبل ان یفیض الناس قال ان کان جاهلا فلا شیء علیه ابی ابراهیم
وان کان افاض قبل طلوع الفجر فعلیه دم شاة **باب** ما جاء فیمن فاته الحج روی معوية بن عمار عن ابی عبد الله ع
قال من ادرک جمعا فقد ادرک الحج وقال ایّما قارن او مفرد او متمتّع قدم وقد فاته الحج فلیحلّ بعمرة وعلیه
الحج من قابل قال وقال فی رجل ادرک الامام وهو بجمع فقال ان ظنّ انه یاتی عرفات فیقف بها قلیلا ثم یدرک
جمعا قبل طلوع الشمس فلیاتها وان ظنّ انه لا یاتیها حتی یفیضوا فلا یاتیها وقد تمّ حجّه وروی ابن محبوب عن داود الرّقی

قال کنت مع ابی عبد الله ع بمنی اذ جاء رجل فقال ان قوما قدموا وقد فاتهم الحج فقال فسئل الله العافیة اری ان یهریق کلّ رجل
منهم دم شاة ویحلّوا وعلیهم الحج من قابل ان انصرفوا الی بلادهم وان قاموا حتی تمضی ایام التشریق بمکّة ثم خرجوا الی وقت اهل
مکّة فاحرموا منه واعتمروا فلیس علیهم الحج من قابل **باب** اخذ حصی الجمار من الحرم وغیره روی حنان بن سدیر عن ابی
عبد الله ع قال یجزیک ان تاخذ حصی الجمار من الحرم کلّه الا من المسجد الحرام ومسجد الخیف **باب** ما جاء فیمن
خالف الرمی او زاد او نقص روی علی بن ابی حمزة عن ابی بصیر قال قلت لابی عبد الله ع ذهبت ارمی فاذا فی یدی
ست حصیات فقال خذ واحدة من تحت رجلیک وفی خبر آخر ولا تاخذ من حصی الجمار الذی قد رمی وروی
معوية بن عمار عن ابی عبد الله ع فی رجل اخذ احدی وعشرین حصاة فرمی بها وزادت واحدة ولم یدر ایهنّ نقصت
قال فلیرجع فلیرم کل واحدة بحصاة وان سقطت من رجل حصاة فلم یدر ایتهنّ هی فلیاخذ من تحت قدمیه
حصاة فیرمی بها قال فان رمیت بحصاة فوقعت فی محمل فاعد مکانها فان اصابت انسانا او جملا ثم وقعت
علی الجمار اجزاک وقال فی رجل رمی الجمار فرمی الاولی باربع حصیات ثم رمی الاخیرتین بسبع سبع قال یعود فیرمی
الاولی بثلث وقد فرغ وان کان رمی الوسطی بثلاث ثم رمی الاخری فلیرم الوسطی بسبع وان کان رمی الوسطی
باربع رجع فرمی بثلث قال قلت له رجل یرمی الجمار منکوسة قال یعیدها علی الوسطی وجمرة العقبة وروی محمد بن
مسلم عن ابی عبد الله ع انه فی الخائف لا باس بان یرمی الجمار باللّیل ویضحّی باللّیل ویفیض باللّیل وسال معوية
بن عمار عن امرأة جهلت ان ترمی الجمار حتی نفرت الی مکّة قال فلترجع فلترم الجمار کما کانت ترمی والرجل کذلک وروی عنه
عبد الله بن سنان فی رجل افاض من جمع حتی انتهی الی منی فعرض له شیء فلم یرم الجمرة حتی غابت الشمس قال یرمی اذا
اصبح مرّتین احدهما بکرة وهی للامس والاخری عند زوال الشمس **باب** الذین اطلق لهم الرمی باللیل
روی وهیب بن حفص عن ابی بصیر قال سالت اباعبد الله ع عن الذی ینبغی له ان یرمی بلیل من هو قال الحاطبة
والمملوک الذی لا یملک من امره شیئا والخائف والمدین والمریض الذی لا یستطیع ان یرمی یحمل الی الجمار فان قدر
علی ان یرمی والّا فارم عنه وهو حاضر **باب** الرمی عن العلیل والصّبیان روی معوية بن عمار وعبد
الرحمن عن ابی عبد الله ع قال الکسیر والمبطون یرمی عنهما قال والصّبیان یرمی عنهم وسال اسحق بن عمار ابا الحسن موسی ع عن
المریض یرمی عنه الجمار قال نعم یحمل الی الجمرة ویرمی عنه قلت لا یطیق ذلک فقال یترک فی منزله ویرمی عنه
باب ما جاء فیمن بات لیالی منی بمکّة روی ابن مسکان عن جعفر بن ناجیة عن ابی عبد الله ع قال
سالته عمن بات لیالی منی بمکّة فقال علیه ثلثة من الغنم یذبحهنّ وسال معوية بن عمار عن رجل زار البیت
فلم یزل فی طوافه ودعائه والسعی والدعاء حتی طلع الفجر قال لیس علیه شیء کان فی طاعة الله عزّ وجلّ وروی عنه
جمیل بن درّاج انه قال اذا خرجت من منی قبل غروب الشمس فلا تصبح الا بها وروی عنه جعفر بن ناجیة انه قال
اذا خرج الرجل من منی اوّل اللّیل فلا ینتصف له اللّیل الا وهو بمنی واذا خرج بعد نصف اللّیل فلا باس ان یصبح بغیرها

وقال الصادق ع لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم يعني اهل مكة ۝ وروى ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله ع
قال اذا زار الحاج من منى فخرج من مكة فجاوز بيوت مكة فنام ثم اصبح قبل ان ياتي منى فلا شي عليه باب
اتيان مكة بعد الزيارة للطواف ۝ روى جميل عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان ياتي الرجل مكة فيطوف ايام منى ولا
يبيت بها وساله ليث المرادي عن الرجل ياتي مكة ايام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت تطوعا فقال المقام
بمنى احب الي باب النفر الاول والاخر ۝ روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اردت ان تنفر في يومين
فليس لك ان تنفر حتى تزول الشمس فان تاخرت الى اخر ايام التشريق وهو يوم النفر الاخير فلا عليك اي ساعة
نفرت ورميت قبل الزوال او بعده قال وسمعته يقول في قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر
فلا اثم عليه لمن اتقى فقال يتقي الصيد حتى ينفر اهل منى في النفر الاخير ۝ وفي رواية ابن محبوب عن ابي جعفر الاحول عن سلام بن
المستنير عن ابي جعفر ع انه قال لمن اتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه ۝ وفي رواية علي بن عطية
عن ابيه عن ابي جعفر ع قال لمن اتقى الله عز وجل ۝ وروى انه يخرج من ذنوبه كهيئته يوم ولدته امه ۝ وروي من وفى
لله وفى الله له ۝ وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينة عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل فمن
تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني من مات فلا اثم عليه ومن تاخر اجله فلا اثم عليه لمن اتقى الكباير ۝ وساله ابو بصير عن الرجل
ينفر الاول قال له ان ينفر ما بينه وبين ان تصفر الشمس فان هو لم ينفر حتى يكون عند غروبها فلا ينفر وليبت بمنى حتى اذا
اصبح وطلعت الشمس فلينفر متى شاء ۝ وروى الحلبي انه سئل عن الرجل ينفر في النفر الاول قبل ان تزول الشمس فقال
لا ولكن يخرج ثقله ان شاء ولا يخرج هو حتى تزول الشمس ۝ وروي ان من فعل ذلك فهو ممن تعجل في يومين ۝ وروى
عنه معوية بن عمار قال ينبغي لمن تعجل في يومين ان يمسك عن الصيد حتى ينقضي اليوم الثالث ۝ وروى عنه جميل بن
دراج انه قال لا باس ان ينفر الرجل في النفر الاول ثم يقيم بمكة وقال وكان ابي ع يقول من شاء رمى الجمار ارتفاع النهار ثم
ينفر قال فقلت له الى متى يكون رمي الجمار فقال من ارتفاع النهار الى غروب الشمس ومن اصاب الصيد فليس له ان
ينفر في النفر الاول وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تاخر فلا اثم عليه
قال ليس هو على ان ذلك واسع ان شاء صنع ذا وان شاء صنع ذا لكنه يرجع مغفورا له لا اثم عليه ولا ذنب له لتبيين
باب نزول الحصبة ۝ روى ابان عن ابي مريم عن ابي عبد الله ع انه سئل عن الحصبة فقال كان
ابي ع ينزل الابطح قليلا ثم يدخل البيوت من غير ان ينام بالابطح فقلت له ارايت من تعجل في يومين اعليه ليلا
ان يحصب قال لا وقال ع كان ابي ع ينزل الحصبة ثم يرتحل وهو دون خبط وحرمان باب قضاء التفث قليلا
روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال يستحب للرجل والمراة ان لا يخرجا من مكة حتى يشتريا بدرهم تمرا فيتصدقا
به لما كان منهما في احرامها ولما كان في حرم الله عز وجل ۝ وروى ابو بصير عن ابي عبد الله ع في قول الله عز وجل
ثم ليقضوا تفثهم قال ما يكون من الرجل في حال احرامه فاذا دخل مكة وطاف وتكلم بكلام طيب كان ذلك كفارة

لذلك الذي كان منه ۝ وروى ذريح المحاربي عن ابي عبد الله ع في قول الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم قال التفث لقي الامام عز وجل
وروى ربعي عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع في قول الله عز وجل ثم ليقضوا تفثهم قال قص الشارب والاظفار ۝ وفي
رواية النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع ان التفث هو الحلق وما في الجلد الانسان ۝ وروى زرارة
عن حمران عن ابي جعفر ع ان التفث حفوف الرجل من الطيب واذا قضى نسكه حل له الطيب ۝ وفي رواية البزنطي عن الرضا ع حفوف في رط
قال التفث تقليم الاظفار وطرح الاحرام عنه ۝ وروى عن عبد الله بن سنان قال اتيت ابا عبد الله ع فقلت له جعلني
الله فداك في قول الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم قال اخذ الشارب وقص الاظفار وما اشبه ذلك قال قلت جعلت فداك عز وجل
ان ذريحا المحاربي حدثني عنك انك قلت ثم ليقضوا تفثهم لقي الامام وليوفوا نذورهم تلك المناسك قال صدق ذريح
وصدقت ان للقرآن ظاهرا وباطنا ومن يحتمل ما يحتمل ذريح واما قوله الله عز وجل وليطوفوا بالبيت العتيق فانه
روي انه طواف النساء قال مصنف هذا الكتاب رض هذه الاخبار كلها متفقة غير مختلفة والتفث معناه كلما وردت
به هذه الاخبار وقد اخرجت هذه الاخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المنزل في الحج باب ايام النحر ۝ روى
عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن الاضحى بمنى قال اربعة ايام وعن الاضحى في ساير البلدان فقال
ثلثة ايام وقال لو ان رجلا قدم الى اهله بعد الاضحى بيومين ضحى اليوم الثالث الذي يقدم فيه ۝ وروى كليب
الاسدي عن ابي عبد الله ع قال سالته عن النحر فقال اما بمنى فثلثة ايام واما في البلدان فيوم واحد قال مصنف
هذا الكتاب رض ان هذين الحديثين متفقان غير مختلفين وذلك ان خبر عمار للضحية وحدها وخبر كليب للصوم
وحده وتصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال سمعته يقول
النحر بمنى ثلثة ايام بمنى فمن اراد الصوم لم يصم حتى يمضي الثلثة الايام والنحر بالامصار يوم فمن اراد ان يصوم
صام من الغد ۝ وروى ان الاضحى ثلثة ايام وافضلها اولها باب الحج الاكبر والحج الاصغر ۝ روى عن معوية
بن عمار قال سالت ابا عبد الله ع عن يوم الحج الاكبر فقال هو يوم النحر والاصغر هو العمرة ۝ وفي رواية سليمان بن داود
المنقري عن فضيل بن عياض عن ابي عبد الله ع في اخر حديث يقول فيه انما سمي الحج الاكبر لانها كانت سنة حج فيه
المسلمون والمشركون ولم يحج المشركون بعد تلك السنة باب الاضاحي ۝ روى سويد القلا عن محمد بن
مسلم عن ابي جعفر ع قال الاضحية واجبة على من وجد من صغير او كبير وهي سنة ۝ وروى عن العلا بن الفضيل
عن ابي عبد الله ع ان رجلا ساله عن الاضحى فقال هو واجب على كل مسلم الا من لم يجد فقال له السايل فما ترى في العيال
فقال ان شئت فعلت وان شئت لم تفعل واما انت فلا تدعه وجاءت ام سلمة رض عنها الى النبي ص فقالت يا رسول الله يحضر
الاضحى وليس عندي ثمن الاضحية فاستقرض واضحي قال فاستقرضي فانه دين مقضي وضحى رسول الله ص بكبشين ذبح واحدا
بيده فقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من اهل بيتي وذبح الاخر وقال اللهم هذا عني وعن من لم يضح من امتي وكان
امير المؤمنين ع يضحي عن رسول الله ص كل سنة بكبش فيذبحه ويقول بسم الله وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض

حنيفاً مسلماً وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين اللهم منك ولك ثم يقول
اللهم هذا عن بيتك ثم يذبحه ويذبح كبشاً آخر عن نفسه وقال علي ع امرنا رسول الله ص في الاضاحي ان نستشرف
العين والاذن ونهانا عن الخرقاء والشرقاء والمقابلة والمدابرة وقال رسول الله ص لا يضحى بعرجاء بيّن عرجها ولا بالعوراء
بيّن عورها ولا بالعجفاء ولا بالجرباء ولا بالجدعاء ولا بالعضباء وهي المكسورة القرن والجدعاء المقطوعة الاذن
وروى عن داود الرقي قال سالني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله عز وجل ثمانية ازواج من الضان
اثنين ومن المعز اثنين الى قوله ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين ما الذي احل الله عز وجل من ذلك وما الذي حرم فلم يكن
عندي فيه شيء فدخلت على ابي عبد الله ع وانا حاج فاخبرته بما كان فقال ان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية
بمنى الضان والمعز الاهلية وحرم ان يضحى فيه بالجبلية واما قوله عز وجل ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين فان
الله تبارك وتعالى احل في الاضحية بمنى الابل العراب وحرم فيها البخاتي واحل البقر الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية فانصرفت
الى الرجل فاخبرته بهذا الجواب فقال هذا شيء حملته الابل من الحجاز وروى ابان عن ابي جعفر ع قال الكبش يجزي عن الرجل وعن
اهل بيته يضحى به وسال يونس بن يعقوب ابا عبد الله ع عن البقرة يضحى بها فقال تجزي عن سبعة نفر وروى و
هب بن حفص عن ابي عبد الله ع قال البقرة والبدنة يجزيان عن سبعة نفر اذا كانوا من اهل بيت او من غيرهم وروى
ان الجزور تجزي عن عشرة نفر متفرقين واذا عزت الاضاحي اجزأت شاة عن سبعين ولا يجوز في الاضاحي من
البدن الا الثني وهو الذي تم له خمس سنين ودخل في السادسة ويجزي من المعز والبقر الثني وهو الذي تم له
سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة وسئل الصادق ع عن قول الله عز وجل فاذا وجبت
جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر قال القانع الذي يقنع بما تعطيه والمعتر الذي يعتريك وكان علي بن الحسين ع
وابو جعفر ع يتصدقان بثلث على جيرانهم وبثلث على السؤال وثلث يمسكانه لاهل البيت وكره ابو عبد الله ع ان يطعم
المشرك من لحوم الاضاحي وقال الصادق ع كنا ننهى الناس عن اخراج لحوم الاضاحي من منى بعد ثلث لقلة اللحم وكثرة
الناس فاما اليوم فقد كثر اللحم وقل الناس فلا باس باخراجه ولا باس باخراج الجلد والسنام من الحرم ولا
يجوز اخراج اللحم منه وسئل الصادق ع عن فداء الصيد ياكل صاحبه من لحمه فقال ياكل من اضحيته ويتصدق بالفداء
وقال ع لا يضحى الا بما يشترى في العشر والخصي لا يجزي في الاضحية وذبح رسول الله ص عن نسائه البقر واذا اشترى
الرجل الاضحية فماتت قبل ان يذبحها فقد اجزأت عنه وان اشترى الرجل اضحيته فسرقت فان اشترى مكانها
فهو افضل وان لم يشتر فليس عليه شيء ويجوز ان ينتفع بجلدها او يشتري به متاعاً او يدبغ فيجعل منه جراب
او مصلى فان تصدق به فهو افضل واذا نسي الرجل ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها فلا باس قد
اجزى عنه وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم الا بعد شرائها
هل يجزي عنه قال نعم الا ان يكون هدياً فانه لا يجوز ناقصاً وسئل ابو جعفر ع عن هرمة قد سقطت ثناياها
لم يجز

هل تجزي في الاضحية فقال لا باس بان يضحى بها وقال علي ع لا يضحى عن في البطن وروى جميل عن ابي عبد الله ع في الاضحية
يكسر قرنها قال اذا كان القرن الداخل صحيحاً فهي تجزي وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رض يقول سمعت محمد بن الحسن الصفار
رحمه الله يقول اذا ذهب من قرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه فلا باس بان يضحى به وروى عن عبد الله بن عمر قال
كنا بمكة فاصابنا غلاء في الاضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين ثم بلغت سبعة ثم لم نجد بقليل ولا كثير فوقع
هشام المكاري الى ابي الحسن ع بذلك فوقع اليه انظروا الثمن الاول والثاني والثالث فاجمعوه ثم تصدقوا بمثل ثلثه
وقال ابو الحسن موسى بن جعفر ع لا يضحى بشيء من الدواجن وسال علي بن جعفر اخاه موسى بن جعفر ع عن الاضحية
يخطي الذي يذبحها فيسمي غير صاحبها اتجزي عن صاحب الاضحية قال نعم انما له ما نوى وذبح رسول الله ص
كبشاً اقرن ينظر في سواد ويمشي في سواد وقال علي ع اذا اشترى الرجل البدنة عجفاء فلا تجزي عنه وان
اشتراها سمينة فوجدها عجفاء اجزأت عنه وفي هدي المتمتع مثل ذلك وسال محمد الحلبي ابا عبد الله ع عن النفر
تجزيهم البقرة فقال اما في الهدي فلا واما في الاضحية فنعم ويجزي الهدي عن الاضحية وروى البزنطي عن عبد الكريم
بن عمرو عن سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله ع عمن اشترى شاة ولم يعرف بها فقال لا باس عرف بها او لم يعرف بها

باب الهدي يهلك قبل ان يبلغ محله وما جاء في الاكل منه

روى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع
في رجل ساق بدنة فنتجت قال ينحرها وينحر ولدها وان كان الهدي مضموناً فهلك اشترى مكانها ومكان ولدها وروى
منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع في الرجل يضل هديه فيجده رجل آخر فينحره فقال ان كان نحره بمنى فقد اجزا عن صاحبه
الذي ضل عنه وان كان نحره في غير منى لم يجز عن صاحبه وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله ع قال اذا عرف
بالهدي ثم ضل بعد ذلك فقد اجزاه وروى عن حفص بن البختري قال قلت لابي عبد الله ع رجل ساق الهدي فعطب
في موضع لا يقدر على من يتصدق به عليه ولا يعلم انه هدي قال ينحره ويكتب كتاباً يضعه عليه ليعلم من مر به انه
صدقة وروى القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله ع عن رجل ساق بدنة فانكسرت قبل ان يبلغ محلها
او عرض لها موت او هلاك قال يذكيها ان قدر على ذلك ويلطخ نعلها التي قلدت بها حتى يعلم من مر بها انها قد ذكيت فيأكل
من لحمها ان اراد فان كان الهدي مضموناً فان عليه ان يعيده يبتاع مكان الهدي اذا انكسر او هلك والمضمون الواجب عليه
في نذر او غيره فان لم يكن مضموناً وانما هو شيء تطوع به فليس عليه ان يبتاع مكانه الا ان يشاء ان يتطوع وروى عن
عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم ع عن رجل اشترى هدياً لمتعته فاتى به منزله وربطه ثم انحل فهلك هل
يجزيه او يعيد قال لا يجزيه الا ان يكون لا قوة به عليه وروى ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد
الله ع عن رجل اشترى كبشاً فهلك منه قال يشتري مكانه آخر قلت فان اشترى مكانه ثم وجد الاول قال ان
كانا جميعاً قائمين فليذبح الاول وليبع الآخر وان شاء ذبحه وان قد ذبح الآخر فليذبح الاول معه وروى
معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اصاب الرجل بدنة ضالة فلينحرها ويعلم انها بدنة وروى العلاء عن محمد

بن مسلم عن احدهما ع قال سالته عن الهدى الواجب واذا اصابه كسر او عطب ايبيعه وان باعه ما يصنع بثمنه
قال ان باعه فليتصدق بثمنه و يهدى هديا اخر وفى رواية حماد عن حريز فى حديث يقول فى اخره ان الهدى
المضمون لا ياكل منه اذا اعطب فان اكل منه غرم باب الذبح والنحر و ما يقال عند الذبيحة ٥ روى معوية بن عمار عن ابى
عبدالله ع قال النحر فى اللبة و الذبح فى الحلق ٥ و قال الصادق ع كل منحور مذبوح حرام و كل مذبوح منحور حرام ٥ و
روى الحلبى عنه ع انه قال لا يذبح لك اليهودى و لا النصرانى اضحيتك وان كانت امراة فلتذبح لنفسها انه
و ليستقبل القبلة و يقول وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما اللهم منك و لك
و روى عبدالله بن سنان عن ابى عبدالله ع فى قول الله عز وجل فاذكروا اسم الله عليها صواف قال ذلك
حين تصف للنحر و تربط يديها ما بين الخف الى الركبة و وجوب جنوبها اذا وقعت الى الارض و ساله ابو الصباح
الكنانى كيف تنحر البدنة قال تنحر وهى قائمة من قبل اليمين ٥ و روى معوية بن عمار عنه ع انه قال اذا اشتريت هديك
فاستقبل به القبلة وانحره او اذبحه و قل وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين
ان صلوتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له و بذلك امرت و انا من المسلمين اللهم منك ولك
بسم الله و الله اكبر اللهم تقبل منى ثم امر السكين و لا تنخعها حتى تموت باب نتاج البدنة وحلبها وركوبها
روى حماد عن حريز ان اباعبدالله ع قال كان على عليه السلم اذا ساق البدنة ومر على المشاة حملهم على بدنه وان ضلت
راحلة رجل و معه بدنة ركبها غير مضر و لا مثقل و سال يعقوب بن شعيب اباعبدالله ع عن الرجل ايركب هديه
ان احتاج اليه فقال قال رسول الله ص يركبها غير مجهد و لا متعب ٥ و روى منصور بن حازم عن ابى عبدالله ع
قال كان على ع يحلب البدنة و يحمل عليها غير مضر و روى ابو بصير عنه فى قول الله عز وجل لكم فيها منافع الى اجل
مسمى قال ان احتاج الى ظهرها ركبها من غير ان يعنف عليها وان كان لها لبن حلبها حلابا لا ينهكها باب بلوغ
الهدى محله ٥ روى على بن ابى حمزة عن ابى عبدالله ع قال اذا اشترى الرجل هديه و قطعه فى بيته فقد
بلغ محله فان شاء فليحلق باب الرجل يوصى من يذبح عنه و يلقى هو شعره بمكة ٥ روى ابن مسكان عن ابى
بصير قال قلت لابى عبدالله ع الرجل يوصى من يذبح عنه و يلقى هو شعره بمكة فقال ليس له ان يلقى شعره
الا بمنى باب تقديم المناسك و تاخيرها ٥ روى ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبدالله ع قال
سالته عن الرجل يزور البيت قبل ان يحلق فقال لا ينبغى الا ان يكون ناسيا ثم قال ان رسول الله ص اتاه اناس
يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح و قال بعضهم حلقت قبل ان ارمى فلم يتركوا شيئا كان ينبغى لهم
ان يقدموه الا اخروه و لا شيئا كان ينبغى لهم ان ياخروه الا ان قدموه فقال لا حرج ٥ و روى معوية بن عمار عن
ابى عبدالله ع فى رجل نسى ان يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها فقال لا باس قد اجزا عنه باب
فيمن نسى او جهل ان تقصر او يحلق حتى ارتحل من منى ٥ و روى على بن ابى حمزة عن ابى بصير قال سالت اباعبدالله ع عن رجل

جهل ان يقصر من شعره او يحلقه حتى ارتحل من منى قال فليرجع الى منى حتى يلقى شعره بها حلقا كان او تقصيرا وعلى الصرورة
الحلق ٥ و روى انه يحلق بمكة و يحمل شعره الى منى وكان رسول الله ص يوم النحر يحلق راسه و يقلم اظفاره و ياخذ من شاربه
ومن اطراف لحيته باب ما يحل للمتمتع والمفرد اذا ذبح وحلق قبل ان يزور البيت ٥ روى معوية بن عمار عن ابى
عبدالله ع قال اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شئ احرم منه الا النساء والطيب فاذا زار البيت وطاف
وسعى بين الصفا والمروة فقد احل من كل شئ احرم منه الا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شئ احرم منه
الا الصيد ٥ و روى على بن النعمان عن سعيد الاعرج عن ابى عبدالله ع قال سالته عن رجل رمى الجمار و ذبح وحلق راسه
ايلبس قميصا وقلنسوة قبل ان يزور البيت فقال ان كان متمتعا فلا وان كان مفردا للحج فنعم ٥ وقد روى انه يجوز ان يضع الحناء
على راسه انما يكره السك وضربه ان الحناء ليس بطيب و يجوز ان يغطى راسه لان حلقه له اعظم من تغطيته اياه باب
ما يجب من الصوم على المتمتع اذا لم يجد ثمن الهدى ٥ روى عن الائمة عليهم السلم ان المتمتع اذا وجد الهدى ولم يجد الثمن
صام ثلثة ايام فى الحج يوما قبل التروية و يوم التروية و يوم عرفة و سبعة ايام اذا رجع الى اهله تلك عشرة كاملة
لجزاء الهدى فان فاته صوم هذه الثلثة الايام تسحر ليلة الحصبة وهى ليلة النفر واصبح صائما وصام يومين بعده
فان فاته صوم هذه الثلثة الايام حتى يخرج و ليس له مقام صام هذه الثلثة فى الطريق ان شاء وان شاء
صام العشرة فى اهله و يفصل بين الثلثة والسبعة بيوم وان شاء صامها متتابعة ولا يجوز له ان يصوم ايام
التشريق فان النبى ص بعث بديل بن ورقاء الخزاعى على اورق وامره ان يتخلل الفساطيط و ينادى فى الناس ايام
منى الا لا تصوموا فانها ايام اكل و شرب و بعال و من جهل صيام ثلثة ايام فى الحج صامها بمكة ان اقام جماله
ان لم يقم صامها فى الطريق او بالمدينة ان شاء فاذا رجع الى اهله صام السبعة الايام فاذا مات قبل ان يرجع
الى اهله و يصوم السبعة فليس على وليه القضاء ٥ و روى صفوان عن معوية بن عمار عن ابى عبدالله ع قال من مات
ولم يكن له هدى لمتعته فليصم عنه وليه قال مصنف هذا الكتاب رضى هذا على الاستحباب لا على الوجوب وهو
اذا لم يصم الثلثة فى الحج ايضا ٥ و روى عن ابن مسكان عن ابى بصير قال سالته عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدى فصام
ثلثة ايام فلما قضى نسكه بدا له ان يقيم سنة قال فلينتظر منهل اهل بلده فاذا ظن انهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة
الايام ٥ و فى رواية معوية بن عمار عن ابى عبدالله ع انه ان كان له مقام بمكة فاراد ان يصوم السبعة ترك الصيام
بقدر مسيره الى اهله او شهرا ثم صام وان لم يصم الثلثة الايام فوجد بعد النفر ثمن الهدى فانه يصوم لان
الذبح قد مضت ٥ و قد روى زرارة عن ابى عبدالله ع انه قال من لم يجد ثمن الهدى فاحب ان يصوم الثلثة
الايام فى العشر الاواخر فلا باس بذلك و سال يحيى الازرق ابا ابرهيم ع عن رجل دخل يوم التروية متمتعا
وليس له هدى فصام يوم التروية و يوم عرفة فقال يصوم يوما اخر بعد ايام التشريق بيوم قال و سالته
عن متمتع كان معه ثمن هدى و هو يجد مثل الذى معه هديا فلم يزل يتوانا و يؤخر ذلك حتى كان اخر ايام التشريق

وغلت الغنم فلم يقدر ان يشترى بالذى معه هديا قال يصوم ثلثة ايام بعد ايام التشريق ◦ وروى عبد الرحمن
بن اعين عن ابى جعفر ع قال الصبى عنه وليه اذا لم يجد هديا ◦ وروى عن عمران الحلبى انه قال سئل اباعبد الله ع عن رجل
نسى ان يصوم الثلثة الايام التى على المتمتع اذا لم يجد الهدى حتى يقدم الى اهله قال يبعث بدم باب ما يجب
على المتمتع اذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى قال ابى رضى فى رسالته الى ان وجدت ثمن الهدى فخلف الثمن عند من اهل
مكة ليشترى لك فى ذى الحجة ويذبحه عنك فان مضت ذى الحجة ولم تشتر اخره الى قابل ذى الحجة لان ايام الذبح
قد مضت باب المحصور والمصدود روى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع انه قال المحصور غير المصدود
وقال المحصور هو المريض والمصدود هو الذى يرده المشركون كما ردوا رسول الله ص واصحابه ليس من مرض والمصدود
تحل له النساء والمحصور لا تحل له النساء وان قرن الرجل الحج والعمرة فاحصر بعث هديا مع هديه ولا يحل حتى يبلغ
الهدى محله فاذا بلغ محله احل وانصرف الى منزله وعليه الحج من قابل ولا يقرب النساء واذا بعث بهديه مع اصحابه
فعليه ان يعدهم لذلك يوما فاذا كان ذلك اليوم فقد وفى فان اختلفوا فى الميعاد لم يضره ان شاء الله تع ◦ وقال
المحصور والمضطر ينحران بدنتهما فى المكان الذى يضطران فيه ◦ وروى معوية بن عمار عن ابى عبد الله ع فى المحصور
ولم يسق الهدى قال ينسك ويرجع قيل فان لم يجد هديا قال يصوم واذا تمتع رجل بالعمرة الى الحج فحبسه سلطان جائر
بمكة فلم يطلق عنه الى يوم النحر فان عليه ان يلحق الناس بجمع ثم ينصرف الى منى فيرمى ويذبح ويحلق ولا باس عليه فان
خلى عنه يوم النحر فهو مصدود عن الحج ان كان دخل مكة متمتعا بالعمرة الى الحج فليطف بالبيت اسبوعا وليسعى اسبوعا ويحلق
راسه ويذبح شاة وان كان دخل مكة مفردا للحج فليس عليه ذبح ولا شى عليه ◦ وروى رفاعة بن موسى عن ابى عبد الله ع
قال خرج الحسين ع معتمرا وقد ساق بدنة حتى انتهى الى السقيا فبرسم فحلق راسه ونحرها مكانه ثم اقبل حتى جاء فضرب
الباب فقال على ع ابنى ورب الكعبة افتحوا له وقد كانوا حموا له الماء فاكب عليه فشرب ثم اعتمر بعد والمحصور لا تحل
له النساء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة والقارن اذا احصر وقد اشترط وقال فحلنى حيث حبستنى فلا يبعث
بهديه ولا يستمتع من قابل ولكن يدخل فى مثل ما خرج منه ◦ وسال حمزة بن حمران اباعبد الله ع عن الذى يقول حلنى حيث
حبستنى فقال هو حل حيث حبسه الله عز وجل قال او لم يقل ولا يسقط الاشتراط عنه الحج من قابل باب
الرجل يبعث بالهدى ويقيم فى اهله ◦ روى عن معوية بن عمار قال سالت اباعبد الله ع عن الرجل يبعث بالهدى
تطوعا وليس بواجب فقال يواعد اصحابه يوما فيقلدونه فاذا كان تلك الساعة اجتنب ما يجتنبه المحرم الى
يوم النحر فاذا كان يوم النحر اجزى عنه فان رسول الله ص حين صده المشركون يوم الحديبية نحر واحل ورجع الى المدينة وقال
الص ع ما يمنع احدكم من ان يحج كل سنة فقيل له لا يبلغ ذلك اموالنا فقال اما يقدر احدكم اذا خرج اخوه ان يبعث معه
بثمن اضحية ويامره ان يطوف عنه اسبوعا بالبيت ويذبح عنه فاذا كان يوم عرفة لبس ثيابه وتهيا واتى المسجد فلا
يزال فى الدعاء حتى تغرب الشمس باب نوادر الحج ◦ روى عن بكير بن اعين عن اخيه زرارة قال قلت لابى عبد الله ع

جعلنى الله فداك اسالك فى الحج منذ اربعين عاما فتفتينى فقال يا زرارة بيت يحج قبل آدم ع بالفى عام تريد ان تفتى مسائله
فى اربعين عاما ◦ وقال الص ع اودية الحرم تسيل فى الحل واودية الحل لا تسيل فى الحرم ◦ وروى عن ابى حنيفة النعمان
بن ثابت انه قال لولا جعفر بن محمد ع ما علم الناس مناسك حجهم وذكر الماء عند الص ع فى طريق مكة وثقله فقال الماء لا يثقل
الا ان ينفرد به الجمل فلا يكون عليه غير الماء وكان على عليه السلم يكره الحج والعمرة على الابل الجلالات ◦ وقال جعفر بن محمد الصادق ع
اذا كان ايام الموسم بعث الله تبارك وتع ملائكة فى صورة الادميين يشترون متاع الحاج والتجار قيل ما يصنعون به
قال يلقونه فى البحر ◦ وروى عن محمد بن عثمان العمرى رض انه قال والله ان صاحب هذا الامر ليحضر الموسم كل سنة يرى
الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه ◦ وروى عن عبد الله بن جعفر الحميرى انه قال سالت محمد بن عثمان العمرى رض فقلت له
رايت صاحب هذا الامر فقال نعم واخر عهدى به عند بيت الله الحرام وهو يقول اللهم انجز لى ما وعدتنى قال محمد بن
عثمان رض وارضاه ورايته صلوات الله عليه متعلقا باستار الكعبة فى المستجار وهو يقول اللهم انتقم لى من اعدائك
وروى عن داود الرقى قال دخلت على ابى عبد الله ع ولى على رجل مال قد خفت تواه فشكوت ذلك اليه فقال لى اذا
صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن ابى طالب طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن عبد الله
طوافا وصل عنه ركعتين وطف عن امنة طوافا وصل عنها ركعتين وطف عن فاطمة بنت اسد طوافا وصل عنها ركعتين
ثم ادع الله عز وجل ان يرد عليك مالك قال ففعلت ذلك ثم خرجت من باب الصفا فاذا غريمى واقف يقول يا داود
حبستنى فقال فاقبض مالك فقال ابو عبد الله ع وابو الحسن موسى بن جعفر ع من سهى عن السعى حتى يصير من السعى على بعضه
او كله ثم ذكر فلا يصرف وجهه منصرفا ولكن يرجع القهقرى الى المكان الذى يجب منه السعى ◦ وروى سعد بن
سعد الاشعرى عن الرضا ع قال قلت له المحرم يشترى الجوارى ويبيع فقال نعم ◦ وفى رواية حريز عن ابى عبد الله ع
فى رجل قدم مكة فى وقت العصر فقال يبدا بالعصر ثم يطوف ◦ وروى السكونى باسناده قال قال على ع فى امراة
نذرت ان تطوف على اربع قال تطوف اسبوعا ليديها واسبوعا لرجليها ◦ وقيل للصادق ع رجل
[illegible] دم مما لا يجوز الصلوة فى مثله فطاف فى ثوبه فقال اجزاه الطواف فيه ثم ينزعه ويصلى فى ثوب
الص ع دع الطواف وانت تشتهيه ◦ وقال الهيثم بن عروة التميمى لابى عبد الله ع انى حملت امراتى
وانى طفت بها بالبيت فى طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتسبت بذلك لنفسى فهل يجزينى
محمد بن ابى نصر البزنطى عن ابى الحسن ع قال قلت له ان اصحابنا يروون ان حلق الراس فى غير حج و
اذا قضى نسكه عدل الى قرية يقال لها ساية فحلق ◦ وروى عن الص ع انه
لا عدا لكم وجمال لكم ◦ وروى محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن ابى ع
فمات دخل النار قال مصنف هذا الكتاب رض كان الناس يركبون
من راحلته من غير ان يتعلق بشى من الرحل فنهوا عن ذلك لئلا يسقط

ليستوجب بذلك دخول النار فهذا معنى الحديث وذلك ان الناس في ايام النبي والائمة صلوات الله عليهم كانوا يركبون الزوامل فلا يمنعون ولا ينكر عليهم ذلك واما الحديث الذي روي عن ابي عبد الله ع انه قال من ركب زاملة فليوص فليس بنهي عن ركوب الزاملة فانما هو امر بالاحتراز من السقوط وهذا مثل قول القايل من حج الى الحج او الى الجهاد في سبيل الله فليوص ولم يكن فيما مضى الا الزوامل وانما المحامل محدثة ولم تعرف فيما مضى. وروى معوية بن عمار عن ابي عبد الله ع قال سالته عن رجل افرد الحج فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم اتى اصحابه وهم يقصرون فقصر معهم ثم ذكر بعد ما قصر انه مفرد للحج فقال ليس عليه شي اذا صلى فليجدد التلبية. وروى عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن الاول ع عن رجل يعطي خمسة نفر حجة واحدة يخرج فيها واحد منهم الهم فيها اجر قال نعم لكل واحد منهم اجر حاج قال اعظم اجرا فقال الذي نابه الحر والبرد وان كانوا صرورة لم يجز ذلك عنهم والحج لمن حج. وروى عن منصور بن حازم قال سال سلمة بن محمد ابا عبد الله ع وانا حاضر فقال اني طفت بالبيت وبين الصفا والمروة اتيت منى فوقعت على اهلي ولم اطف طواف النساء قال بئس ما صنعت فجهلني فقلت ابتليت فقال لا شي عليك وقال امير المؤمنين ع امرتم بالحج والعمرة فلا تبالوا بايهما بداتم قال مصنف هذا الكتاب قدس الله روحه يعني العمرة المفردة فاما العمرة التي يتمتع بها الى الحج فلا يجوز الا ان يبدا بها قبل الحج ولا يجوز ان يبدا بالحج قبلها الا ان لا يدرك المتمتع ليلة عرفة فيبدا بالحج ثم يعتمر من بعد وقال الصادق ع اول ما يظهر القايم ع من العدل ان ينادي مناديه ان يسلم اصحاب النافلة لاصحاب الفريضة الحجر الاسود والطواف بالبيت. وروى عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع قال مقام يوم قبل الحج افضل من مقام يومين بعد الحج وقد اخرجت هذه النوادر مسندة مع غيرها من النوادر في كتاب جامع نوادر الحج.

سياق مناسك الحج اذا اردت الخروج الى الحج فاجمع اهلك وصل ركعتين ومجد الله كثيرا وصل على محمد وآله وقل اللهم اني استودعك اليوم ديني ونفسي ومالي واهلي وولدي وجيراني واهل حزانتي الشاهد منا والغايب وجميع ما انعمت به علي اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك وعياذك عز جارك وجل ثناوك وامتنع عائذك ولا اله غيرك توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا فاذا خرجت من باب دارك فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد اللهم اني اسئلك في سفري هذا السرور والعمل بما يرضيك عني اللهم اقطع عني بعده ومشقته واصحبني فيه واخلفني في اهلي بخير فاذا استويت على راحلتك واستوى بك محملك فقل الحمد لله الذي هدانا للاسلام وعلمنا القرآن ومن علينا بمحمد ص سبحان الله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم انت الحامل على الظهر وانت المستعان على الامر وانت الصاحب في السفر اللهم انت عضدي وناصري فاذا مضت بك راحلتك فقل في طريقك خرجت بحول الله وقوته بغير حول مني وقوة ولكن بحولك وقوتك يا رب منك الحول والقوة اللهم اني اسئلك بركة سفري هذا وبركة اهله

اللهم اني اسئلك من فضلك الواسع رزقا حلالا طيبا تسوقه الي وانا خافض في عافية بقوتك وقدرتك اللهم اني سرت في سفري هذا بلا ثقة مني لغيرك ولا رجاء لسواك فارزقني في ذلك شكرك وعافيتك ووفقني لطاعتك وعبادتك حتى ترضى وبعد الرضا وعليك في طريقك بتقوى الله وايثار طاعته واجتناب معصيته واستعمال مكارم الاخلاق والافعال وحسن الخلق وحسن الصحابة لمن صحبك وكظم الغيظ واكثر من تلاوة القرآن وذكر الله والدعاء فاذا بلغت احد المواقيت التي وقتها رسول الله ص فانه ص وقت لاهل العراق العقيق واوله المسلخ ووسطه غمرة وآخره ذات عرق واوله افضل ووقت لاهل الطايف قرن المنازل ووقت لاهل اليمن يلملم ولاهل الشام المهيعة وهي الجحفة ولاهل المدينة ذا الحليفة وهي مسجد الشجرة فاغتسل بعد ان تقلم اظفارك وتاخذ من شاربك وتنتف ابطيك وتتنور وقل اذا اغتسلت بسم الله وبالله اللهم اجعله لي نورا وطهورا وحرزا وامنا من كل خوف وشفاء من كل داء وسقم اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري واجر على لساني محبتك ومدحتك والثناء عليك فانه لا قوة لي الا بك قد علمت ان قوام ديني التسليم لامرك والاتباع لسنة نبيك صلواتك عليه وآله ثم البس ثوبي احرامك وقل الحمد لله الذي رزقني ما اواري به عورتي واؤدي فيه فرضي واعبد فيه ربي وانتهي فيه الى ما امرني الحمد لله الذي قصدته فبلغني واردته فاعانني وقبلني ولم يقطع بي ووجهه اردت فسلمني فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي وملجاي ومنجاي وذخري وعدتي في شدتي ورخائي وصل للاحرام ست ركعات وتوجه في الاولى منها واقرا في كل ركعتين في الاولى الحمد لله وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد لله وقل يا ايها الكافرون وتقنت في ثانية كل ركعتين قبل الركوع وبعد القراءة وتسلم في كل ركعتين وان شئت صليت ركعتين للاحرام على ما وصفت وافضل الساعات للاحرام عند زوال الشمس ولا يضرك في اي الساعات احرمت عند طلوع الشمس وعند غروبها وان كانت وقت صلوة فريضة فصل هذه الركعات قبل الفريضة ثم صل الفريضة واحرم في دبرها ليكون افضل فاذا فرغت من صلوتك فاحمد الله واثن عليه بما هو اهله وصل على نبيه محمد وآله ثم قل اللهم اني اسئلك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك واتبع امرك فاني عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم اني اريد ما امرت به من التمتع بالعمرة الى الحج على كتابك وسنة نبيك صلواتك عليه وآله فان عرض لي عارض يحبسني فحلني حيث حبستني بقدرك الذي قدرت علي اللهم ان لم تكن حجة فعمرة احرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي من النساء والطيب ابتغي بذلك وجهك الكريم والدار الآخرة ويجزيك ان تقول هذا مرة واحدة حين تحرم ثم قم فامش هنيئة فاذا استوت بك الارض ماشيا كنت او راكبا فلب وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك هذه الاربع مفروضات ثم تم فامض هنيئة فاذا استوت بك الارض فلب جهرا بالتلبية وارفع صوتك بها وان كنت اخذت على طريق البر فلا تجهر بهذه التلبية الاربع المفروضات حتى تاتي البيداء

بالتلبية ولا تجز الميل الا ملبيا وتقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك
لك لبيك ذا المعارج لبيك لبيك تبدئ والمعاد اليك لبيك لبيك داعيا الى دار السلام لبيك لبيك غفار الذنوب
لبيك لبيك مرهوبا ومرغوبا اليك لبيك لبيك انت الغنى ونحن الفقراء اليك لبيك لبيك ذا الجلال والاكرام لبيك لبيك
اله الحق لبيك لبيك ذا النعماء والفضل الحسن الجميل لبيك لبيك كشاف الكرب العظام لبيك لبيك عبدك وابن
عبديك لبيك لبيك يا كريم لبيك لبيك اتقرب اليك بمحمد وال محمد لبيك لبيك بحجة وعمرة معا لبيك لبيك هذه عمرة متعة
الى الحج لبيك لبيك اهل التلبية لبيك لبيك تلبية تمامها وبلاغها عليك لبيك تقول هذا في دبر كل صلوة مكتوبة او نافلة
وحين تنهض بك بعيرك او علوت شرفا او هبطت واديا او لقيت راكبا او استيقظت من منامك او ركبت او نزلت
وبالاسحار وان تركت بعض التلبية فلا يضرك غير انها الافضل الا المفروضات فلا تترك منها شيئا واكثر من ذي المعارج فاذا
بلغت الحرم فاغتسل من بئر ميمون او من فخ فان اغتسلت في منزلك بمكة فلا باس وقل عند دخول الحرم اللهم انك قلت
في كتابك المنزل وقولك الحق واذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق اللهم فاني ارجو ان اكون ممن
اجاب دعوتك وقد جئت من شقة بعيدة ومن فج عميق سامعا لندائك ومستجيبا لك مطيعا لامرك وكل ذلك بفضلك على
واحسانك الى فلك الحمد على ما وفقتني له ابتغي بذلك الزلفة عندك والقربة اليك والمنزلة لديك والمغفرة لذنوبي و
التوبة على منها بمنك اللهم صل على محمد وال محمد وحرم بدني على النار وامني من عذابك وعقابك برحمتك يا كريم فاذا انظرت
الى بيوت مكة فاقطع التلبية وحدها عقبة المدنيين او بحذاها ومن اخذ على طريق المدينة قطع التلبية اذا نظر
الى عريش مكة وهي عقبة ذي طوى وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد والتسبيح والصلوة على النبي واله ودخول
مكة فاذا اردت دخول مكة فاجهد ان تدخلها على غسل بسكينة ووقار ودخول المسجد الحرام فاذا اردت
تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شيبة حافيا وادخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك السكينة والوقار
ل بخشوع غفرله وقل وانت على باب المسجد السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله وبالله و
ء الله والسلام على رسول الله واله والسلام على ابرهيم واله والسلام على انبياء الله ورسله
النظر الى الكعبة فاذا دخلت المسجد فانظر الى الكعبة وقل الحمد لله الذي عظمك وشرفك
وامنا مباركا وهدى للعالمين النظر الى الحجر الاسود ثم انظر الى الحجر الاسود واستقبل
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدينا الله سبحان الله والحمد لله ولا
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو
اللهم صل على محمد وال محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت
على النبيين والمرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم
سلام الحجر الاسود ثم استلم الحجر الاسود وقبله في كل

شوط

شوط فان لم تقدر عليه فافتح به واختم به فان لم تقدر عليه فامسحه بيدك اليمنى وقبلها فان لم تقدر عليه فاشر اليه بيدك
وقبلها وقل امانتي اديتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت واللات
والعزى وعبادة الشيطان وعبادة الاوثان وعبادة كل ند يدعى من دون الله الطواف ثم طف بالبيت سبعة
اشواط وقبل الحجر في كل شوط وقارب بين خطاك فاذا بلغت باب البيت قلت سائلك فقيرك مسكينك ببابك
فتصدق عليه بالجنة اللهم البيت بيتك والحرم حرمك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك المستجير بك
من النار فاعتقني ووالدي واهلي وولدي واخواني المؤمنين والمؤمنات من النار يا جواد يا كريم فاذا بلغت مقابل الميزاب
فقل اللهم اعتق رقبتي من النار ووسع علي من الرزق الحلال وادرا عني شر فسقة العرب والعجم وشر فسقة
الجن والانس وتقول وانت تجوزه اللهم اني اليك فقير واني منك خائف ومستجير فلا تبدل اسمي ولا تغير جسمي
باب القول في الطواف وتقول في طواف اللهم اني اسئلك الذي يمشى به على طلل الماء كما يمشى به على جدد الارض | باسمك م
واسئلك باسمك المخزون المكنون عندك واسالك باسمك الاعظم الاعظم الاعظم الذي اذا دعيت به اجبت واذا
سئلت به اعطيت ان تصلي على محمد واله وان تفعل بي كذا وكذا فاذا بلغت الركن اليماني فالتزمه وقبله وصل على النبي واله
في كل شوط القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الاسود وقل بين هذين الركنين ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار الوقوف بالمستجار فاذا كنت في الشوط السابع فقف بالمستجار وهو مؤخر | برحمتك
الكعبة مما يلي الركن اليماني بحذاء باب الكعبة فابسط يديك على البيت والزق خدك وبطنك بالبيت وقل اللهم | وا
البيت بيتك والعبد عبدك وهذا مقام العائذ بك من النار اللهم اني حللت بفنائك فاجعل قراي مغفرتك
وهب لي ما بيني وبينك واستوهبني من خلقك وادع بما شئت ثم اقرر لربك بذنوبك وقل اللهم من قبلك
الروح والراحة والفرج والعافية اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي واغفر لي ما اطلعت عليه وخفي
خلقك استجير بالله من النار وتكثر لنفسك من الدعاء ثم استلم الركن اليماني ثم ائت
الاسود فاستلمه وقبله او امسحه بيدك او اشر اليه وقل ما قلته اولا فانه لا
فان قدرت ان تشرب من ماء زمزم قبل ان تخرج الى الصفا فافعل وتقول
ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وسقم انك قادر يا رب العالمين
البيت وتستقبل الركن الذي فيه الحجر واحمد الله واثن علي
عليه ثم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي و
اسئلك العفو والعافية واليقين في الدنيا والاخرة
حسنة وقنا عذاب النار ثلث مرات وتقول الحمد
مرة ولا اله الا الله مائة مرة واستغفر الله واتوب الى

سائله ولا ينفد نائله صل على محمد وآل محمد واعذني من النار برحمتك وادع لنفسك بما احببت وليكن وقوفك على الصفا
اول مرة اطول من غيرها ثم انحدر وقف على المرقاة الرابعة حيال الكعبة وقل اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر
وفتنته وغربته ووحشته وظلمته وضيقه وضنكه اللهم اظلني في ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك ثم انحدر عن
المرقاة وانت كاشف عن ظهرك وقل يا رب العفو يا من امر بالعفو يا من هو اولى بالعفو يا من يثيب على العفو العفو العفو
العفو يا جواد يا كريم يا قريب يا بعيد اردد على نعمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك ثم امش وعليك السكينة
والوقار حتى تصير الى المنارة وهي طرف المسعى فاسع ملأ فروجك وقل بسم الله والله اكبر اللهم صل على محمد وآل محمد اللهم
اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم واهدني للتي هي اقوم اللهم ان عملي ضعيف فضاعفه لي وتقبل
مني اللهم لك سعيي وبك حولي وقوتي تقبل عملي يا من يقبل عمل المتقين فاذا جزت زقاق العطارين فاقطع الهرولة و
امش على سكون ووقار وقل يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب
الا انت فاذا اتيت المروة فاصعد عليها وقم حتى يبدو لك البيت وادع كما دعوت على الصفا واسأل الله عز وجل حوائجك و
قل في دعائك يا من امر بالعفو يا من يجزي على العفو يا من دل على العفو يا من زين العفو يا من يثيب على العفو يا من يحب العفو
يا من يعطي على العفو يا من يعفو على العفو يا رب العفو العفو العفو العفو وتضرع الى الله عز وجل وابك فان لم تقدر على
البكاء فتباك واجهد ان تخرج من عينيك الدموع ولو مثل رأس الذباب واجتهد في الدعاء ثم انحدر عن المروة الى
الصفا وانت تمشي فاذا بلغت زقاق العطارين فاسع ملأ فروجك الى المنارة الاولى التي تلي الصفا فاذا بلغتها فاقطع
الهرولة وامش حتى تأتي الصفا وقم عليه واستقبل القبلة يكون وقوفك مثل ما كنت فعلته في الدفعة الاولى
ثم انحدر الى المروة وافعل مثل ما كنت فعلته في الدفعة الاولى ... حتى تأتي المروة فطف بين
... سبعة اشواط يكون وقوفك على الصفا اربعا وعلى المروة اربعا والسعي بينهما سبعا تبدأ بالصفا وتختم
في السعي حتى صار في بعض المكان لم يحول وجهه ورجع القهقرى حتى يبلغ الموضع الذي ترك
... الذي ينبغي له ان يقطعها فيه ان شاء الله ثم ... التقصير فاذا فرغت من سعيك
... ومن حاجبيك ومن لحيتك وخذ من شاربك وقلم اظفارك وابق
... شيء احرمت منه ويجوز لك ان تطوف بالبيت تطوعا ما شئت ولا
... المسجد وانما لا يجوز ان تصلي ركعتي طواف الفريضة الا عند
... المسجد الحرام حافيا وعليك السكينة والوقار فطف بالبيت
... ام ابرهيم ع او في الحجر واقعد حتى تزول الشمس فاذا
... حرام في دبر الظهر وان شئت في دبر العصر بالحج مفردا تقول
... رب السموات السبع ورب الارضين السبع وما فيهن

Margin (right page): يا كريم م

وما تحتهن م

وما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم انى اسألك ان تجعلني ممن استجاب لك وآمن بوعدك
واتبع كتابك وامرك فانى عبدك وفي قبضتك لا اوقى الا ما وقيت ولا آخذ الا ما اعطيت اللهم انى اريد ما امرت
الحمد به من الحج على كتابك وسنة نبيك صلوات الله عليه وآله فوفقني على ما ضعفت عنه ويسره لي وتقبله
مني وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين رضيت عنهم وارتضيت
وسميت وكتبت اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية واعني عليه وتقبله مني اللهم وان عرض
لي عارض يحبسني فخلني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت علي واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر احرم
لك وجهي وشعري وبشري ولحمي ودمي وعظامي وعصبي من النساء والطيب والثياب اريد بذلك وجهك
الكريم والدار الآخرة ثم لب سرا بالتلبيات الاربع المفروضات ان شئت قائما وان شئت قاعدا وان شئت
على باب المسجد وانت خارج عنه مستقبل الحجر الاسود تقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك ثم توجه وعليك السكينة والوقار بالتسبيح والتهليل وذكر الله عز وجل
فاذا بلغت الرقطاء دون الردم وهو ملتقى الطريقين حتى تشرف على الابطح فارفع صوتك بالتلبية حتى تأتي
منى ولب بمثل ما لبيت في العمرة واكثر من ذكر ذي المعارج فان رسول الله ص كان يكثر منها وتقول وانت متوجه
الى منى اللهم اياك ارجو واياك ادعو فبلغني املي واصلح لي عملي فاذا اتيت منى فقل الحمد لله الذي اقدمنيها
صالحا في عافية وبلغني هذا المكان اللهم وهذه منى وهي مما مننت به علينا من المناسك فاسألك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان تمن علي فيها بما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانما انا عبدك وفي قبضتك
ثم صل بها المغرب والعشاء الآخرة والفجر في مسجد الخيف ولتكن صلواتك فيه عند المنارة التي في وسط المسجد
وعلى ثلثين ذراعا من جميع جوانبها فذلك مسجد النبي ص ومصلى الانبياء الذين صلوا فيه عليهم السلام
كان خارجا من ثلثين ذراعا حولها من كل جانب فليس من المسجد الغد والى عرفات
متوجها اليها اللهم اليك صمدت واياك اعتمدت ووجهك اردت ...
ان تبارك لي في اجلي وان تقضي لي حاجتي وتجعلني ممن تباهي به اليوم ...
ولا تخرج من منى قبل طلوع الفجر بوجه فاذا اتيت الى عرفات ...
الله ... فاذا زالت الشمس يوم عرفة فاقطع
وانما تتعجل في الصلوة وتجمع بينهما لتفرغ للدعاء فانه يوم ...
وقف بسفح الجبل في ميسرته وادع بدعاء الموقف ...
تقف الا وانت على طهر قد اغتسلت ولا تنقض ...
دم شاة باب دعاء الموقف ...

Margin (left page): كنبت — فخلّى — الروحاء — لبيك — تعجّل

فاستقبل البيت وسبح الله مائة مرة وكبر الله مائة وتقول ماشاء الله لا قوة الا بالله مائة مرة وتقول اشهد ان لا
اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي بيده الخير وهو على كل شئ قدير مائة
مرة ثم تقرأ عشر آيات من اول سورة البقرة ثم تقرأ قل هو الله احد ثلث مرات وتقرأ آية الكرسي حتى تفرغ منها ثم تقرأ آية
السخرة ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض في ستة ايام الى آخرها ثم تقرأ قل اعوذ برب الفلق و قل اعوذ
برب الناس حتى تفرغ منها ثم تحمد الله عز وجل كل نعمة انعم عليك و تذكر انعمه واحدة واحدة ما احصيت منها وتحمده
على ما انعم عليك من اهل او مال وتحمد الله على ما ابلاك و تقول اللهم لك الحمد على نعمائك التى لا تحصى بعدد ولا تكافى
بعمل وتحمده بكل آية ذكر فيها الحمد لنفسه في القرآن وتسبحه بكل تسبيح ذكر به نفسه في القرآن وتكبره بكل تكبير كبر به نفسه
في القرآن وتهلله بكل تهليل هلل به نفسه في القرآن وتصلى على محمد وآل محمد وتكثر منه وتجتهد فيه وتدع الله عز وجل بكل اسم
سمى به نفسه في القرآن وبكل اسم تحسنه وتدعوه باسمائه التى في آخر الحشر وتقول اسالك يا الله يا رحمن بكل اسم يا
هو لك واسالك بقوتك وقدرتك وعزتك وبجميع ما احاط به علمك وبجمعك وباركانك كلها وبحق رسولك
صلوات الله عليك وآله وباسمك الاكبر الاكبر وباسمك العظيم الذى من دعاك به كان حقا عليك ان تجيبه صلوات
وباسمك الاعظم الاعظم الذى من دعاك به كان حقا عليك ان لا ترده وان تعطيه ما سال ان تغفر لى
جميع ذنوبي في جميع علمك في وتسال الله حاجتك من امر الآخرة والدنيا وترغب اليه في الوفادة في المستقبل
في كل عام وتسئل الله الجنة سبعين مرة وتتوب اليه سبعين مرة وليكن من دعائك اللهم فكني من النار
واوسع على من رزقك الحلال الطيب وادرا عنى شر فسقة الجن والانس وشر فسقة العرب والعجم
فان تقدم هذا الدعاء ولم تغرب الشمس فاعده من اوله الى آخره ولا تمل من الدعاء والتضرع والمسئلة
بن عمار عن ابى عبد الله ع قال قال رسول الله م لعلى ع الا اعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من
يا رسول الله قال فتقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت
هو على كل شئ قدير اللهم لك الحمد كما تقول وخيرا مما يقول القائلون اللهم
وبك حولى ومنك قوتى اللهم انى اعوذ بك من الفقر ومن وسواس
عذاب القبر اللهم انى اسئلك خير ما تاتى به الرياح واعوذ بك
نهار وفي رواية عبد الله بن سنان اللهم اجعل في
باصلى ومقامى ومقعدى ومدخلى ومخرجى نورا واعظم
الكتاب رحمة الله عليه هذا الدعاء تام كاف لمن وقف
لو قف فمن احب ان يدعو به دعا به ان شاء الله تعالى عز وجل
عليك السكينة والوقار وافض بالاستغفار فان الله

عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم وروى زرعة عن ابى بصير
قال قال ابو عبد الله ع اذا غربت الشمس يوم عرفة فقل اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه ابدا
ما ابقيتنى واقلبنى اليوم مفلحا منجحا مستجابا لى مرحوما مغفورا لى بافضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج
بيتك الحرام واجعلنى اليوم من اكرم وفدك عليك واعطنى افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة
والرضوان والمغفرة وبارك لى فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او كثير وبارك لهم في فاذا افضت
فاقصد في السير وعليك بالدعة واترك الوجيف الذى يصنعه كثير من الناس في الجبال والاودية فان
رسول الله م كان يكف ناقته حتى يبلغ راسها الورك ويامر بالدعة وسنته السنة التى تتبع فاذا انتهيت الى
الكثيب الاحمر وهو عن يمين الطريق فقل اللهم ارحم موقفى وبارك لى في عملى وسلم لى دينى وتقبل مناسكى فاذا
اتيت المزدلفة وهى جمع فانزل في بطن الوادى عن يمين الطريق قريبا من المشعر الحرام فان لم تجد فيه موضعا ولا
تجاوز الحياض التى عند وادى محسر فانها فصل ما بين جمع ومنى وصل المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ثم
بمزدلفة صل نوافل المغرب بعد العشاء ولا تصل المغرب ليلة النحر الا بالمزدلفة وان ذهب ربع الليل الى ثلثه وبت بمزدلفة
وليكن من دعائك فيها اللهم هذه جمع فاجمع لى فيها جوامع الخير كلها اللهم لا تؤيسنى من الخير الذى سالتك ان تجمعه
لى في قلبى وعرفنى ما عرفت اولياءك في منزلى هذا وهب لى جوامع الخير واليسر كله وان استطعت ان لا تنام
تلك الليلة فافعل فان ابواب السماء لا تغلق لاصوات المؤمنين لها دوى كدوى النحل يقول الله تبارك
الصالحون وتعالى انا ربكم وانتم عبادى يا عبادى اديتم حقى وحق على ان يستجيب لكم فيحط تلك الليلة عمن اراد ان يحط
عنه ويغفر ذنوبه لمن اراد ان يغفر له اخذ حصى الجمار من جمع وخذ من الجمار من جمع وان شئ
من رحلك ولا تاخذ من حصى الجمار الذى قد رمى ولا تكسر الاحجار كما يفعل عوام الناس و
خصى الجمار من حيث شئت من الحرم الا من المسجد الحرام ومسجد الخيف ويكون
مثل حصى الخذف واغسلها فهى سبعون حصاة وشدها في طرف
فاذا طلع الفجر فصل الغداة وقف بها بسفح الجبل ويستحب لل
كما قال الله تبارك وتعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكر
قبله لمن الضالين وليكن وقوفك وانت على غسل وقل اللهم
وزمزم ورب الايام المعلومات فك رقبتى من النار
والانس وشر فسقة العرب والعجم اللهم انت خير مطلوب
جائز في موطنى هذا ان تقبل عثرتى وتقبل معذرتى و
مفلحا منجحا مستجابا لى بافضل ما يرجع به احد من وفد

ولولدك واهلك ومالك واخوانك المؤمنين والمؤمنات فانه موطن شريف عظيم والوقوف فيه فريضة فاذا
طلعت الشمس فاعترف لله عز وجل بذنوبك سبع مرات واسئله التوبة سبع مرات واذا كثر الناس بجمع وضاقت
عليهم ارتفعوا الى المأزمين الافاضة من المشعر الحرام فاذا طلعت الشمس على جبل ثبير ورايت الابل مواضع اخفافها فافض و
اياك ان تفيض منها قبل طلوع الشمس فيلزمك دم شاة وافض وعليك السكينة والوقار واقصد في مشيك ان كنت راجلا
وفي مسيرك ان كنت راكبا وعليك بالاستغفار فان الله عز وجل يقول ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله
ان الله غفور رحيم ويكره المقام عند المشعر بعد الافاضة فاذا انتهيت الى وادي محسر وهو وادي عظيم بين جمع ومنى وهو الذي
الى منى اقرب فاسع فيه مقدار مائة خطوة وان كنت راكبا فحرك راحلتك قليلا وقل رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك
المسعى الاعز الاكرم كما قلت في السعي بمكة وكان رسول الله يحرك ناقته فيه ويقول اللهم سلم عهدي واقبل توبتي واجب
فيما دعوتي واخلفني فيمن تركت بعدي ومن ترك السعي في وادي محسر فعليه ان يرجع حتى يسعى فيه فمن لم يعرف موضعه
سال الناس عنه ثم امض الى منى وارم الجمار ثم امض الى منى فاذا اتيت رحلك بمنى فاقصد الى جمرة العقبة وهي القصوى
وانت على طهر واخرج ما معك من حصى الجمار سبع حصيات وتقف في وسط الوادي مستقبل القبلة تكون بينك وبين الجمرة عشر
تدبرت خطوات او خمس عشرة خطوة وتقول وانت مستقبل القبلة والحصى في كفك اليسرى اللهم هذه حصياتي فاحصهن لي وار
فعهن في عملي ثم تتناول منها واحدة واحدة وترمي الجمرة من قبل وجهها ولا ترمها من اعلاها وتقول مع كل حصاة اذا رميتها
الله اكبر اللهم ادحر عني الشيطان وجنوده اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا اللهم ايمانا
بك وتصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك محمد حتى ترميها بسبع حصيات ويجوز ان تكبر مع كل حصاة ترميها تكبيرة
...منك حصاة في الجمرة او في طريقك فخذ مكانها من تحت رجلك ولا تاخذ من حصى الجمار الذي قد رمي و
...ثم حل لك كل شيء الا النساء والطيب وترمي يوم الثاني والثالث والرابع في كل يوم باحدى و
...ولى بسبع حصيات وتقف عندها وتدعو والى الجمرة الثانية بسبع حصيات
...بسبع حصيات ولا تقف عندها فاذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر
...كلت فنعم الرب انت ونعم المولى ونعم النصير الذبح واشتر هديك
فحولا ...نا سمينا فحلا فان لم تجد فحلا فموجيا من الضان فان لم تجد
...قوى القلوب ولا تعطي الجزار جلودها ولا قلائدها ولا
...شتريت هديك فاستقبل القبلة وانحره او اذبحه وقل
...نا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
...ك ولك بسم الله والله اكبر اللهم تقبل مني ثم اذبح ولا
...ثم احلق راسك وقد ذكرت الاضاحي في هذا الكتاب

وانا اعيد ذكر ما لا بد منه من اعادته في هذا الموضع لا يجوز في الاضاحي من البدن الا الثني وهو الذي قد تم له خمس سنين
ودخل في السادسة ويجزي من البقر والمعز الثني وهو الذي تم له سنة ودخل في الثانية ويجزي من الضان الجذع لسنة
وتجزي البقرة عن سبعة نفر بالامصار وبمنى عن واحد والبدنة تجزي عن سبعة والجزور يجزي عن عشرة متفرقين
والكبش يجزي عن الرجل وعن اهل بيته واذا عزت الاضاحي اجزات شاة عن سبعين الحلق واذا اردت ان تحلق
راسك فاستقبل القبلة وابدا بالناصية واحلق راسك الى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الاذنين فاذا
حلقت فقل اللهم اعطني بكل شعرة نورا يوم القيمة وادفن شعرك بمنى نيابة البيت وزر البيت يوم النحر او من
وان شئت الغسل ولا تؤخر ان تزوره من يومك او من الغد الغد فانه ليس للمتمتع ان يؤخر وموسع للمفرد ان يؤخر وقل في طريقك وانت متوجه الى الزيارة من تمجيد الله والثناء
عليه والصلوة على النبي وآله صلى الله عليه وآله ما قدرت عليه فاذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل اللهم اعني على نسكي
وسلمه لي وسلمني منه اسالك مسالة العليل الذليل المعترف بذنبه ان تغفر لي ذنوبي وان ترجعني بحاجتي اللهم
اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك وابتغي طاعتك متبعا لامرك راضيا بقدرك
تبلغني اسالك مسئلة المضطر اليك المطيع لامرك المشفق من عذابك الخائف لعقوبتك اسالك ان تبلغني عفوك وتجيرني
برحمتك من النار ايتا الحجر الاسود ثم تاتي الحجر الاسود فتستلمه فان لم تستطع فامسحه بيدك وقبل يدك فان لم تستطع
فاستقبله واشر اليه بيدك وقبلها وكبر وقل ما قلت يوم طفت بالبيت يوم قدمت مكة وطف بالبيت سبعة
اشواط كما وصفت لك ثم صل ركعتين عند مقام ابراهيم ع يقرا فيهما الاولى الحمد وقل هو الله احد وفي الثانية الحمد
وقل يا ايها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الاسود فقبله ان استطعت او استلمه وكبر الخروج الى الصفا ثم اخرج الى الصفا
واصنع عليه كما صنعت يوم قدمت مكة وطف بينهما سبعة اشواط تبدا بالصفا وتختم بالمروة فاذا فعلت ذلك
احللت من كل شيء احرمت منه الا النساء لطواف النساء ثم ارجع الى البيت وطف به ا...
صل ركعتين عند مقام ابرهيم ع او حيث شئت من المسجد وقد حل لك ...
واحللت من كل شيء احرمت منه الرجوع الى منى ولا تبت ليالي التشريق
لكل ليلة وان خرجت اول الليل من منى فلا ينصف الليل الا وانت بمنى
وسعيك طوافك واصبحت بمكة فلا شيء عليك وان خرجت بعد نص...
في كل يوم بعد طلوع الشمس الى الزوال وكلما قرب من الز...
الى آخره وقل كل ما قلت يوم رميت جمرة العقبة وابدا
ترميها من اعلاها ثم قف على يسار الطريق واحمد الله واثن عليه
منك ثم تقدم قليلا ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها
تدعو ثم امض الى الثالثة وعليك السكينة والوقار في

في الاضحى من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلوات وذلك بمنى وبالامصار في دبر
عشر صلوات من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة الغداة يوم الثالث والتكبير ان تقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله
اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا والحمد لله على ما ابلانا والله اكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام النفر من
منى فاذا اردت ان تنفر من يوم الرابع من يوم النحر نفرت اذا طلعت الشمس ولا عليك اى ساعة نفرت ورميت قبل
الزوال او بعده فاذا اردت ان تنفر في النفر الاول وهو اليوم الثالث فانفر اذا زالت الشمس وان اتيت
الى تغيب الشمس فليس لك ان تخرج من منى ووجب عليك المقام الى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الاخير فانه ليس لك ان تنفر قبل الزوال الشمس م
وافض الى مكة مهللا وممجدا وداعيا فاذا بلغت مسجد النبي ص وهو مسجد الحصباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك
بقدر ما تستريح ومن نفر في النفر الاول فليس عليه ان يحصب دخول مكة ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار
وقد فرغت من كل شئ لزمك في حج وعمرة وابتع بدرهم تمرا وتصدق وبه ليكون كفارة لما دخل عليك في احرامك
مما لا تعلم دخول الكعبة وان احببت ان تدخل الكعبة فادخلها وان شئت لم تدخلها الا ان تكون صرورة فلا بد
لك من دخولها واغتسل قبل ان تدخلها وقل اذا دخلتها اللهم انك قلت في كتابك ومن دخله كان آمنا فامني من
عذابك عذاب النار ثم صل بين الاسطوانتين على البلاطة الحمراء ركعتين تقرأ في الاولى الحمد وحم السجدة وفي الثانية
الحمد وعدد آيها من القرآن وتصلي في زواياه وتقول في اللهم من تهيا وتعبا او اعد او استعد لوفادة الى مخلوق رجاء
رفده ونوافله وجوائزه فاليك يا سيدي تهيئتي وتعبيتي واعدادي واستعدادي رجاء رفدك ونوافلك
وجايزتك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب عليه سائل ولا ينقصه نائل ولا يبلغ مدحته قائل فاني لم آتك
... ولا شفاعة مخلوق رجوتها لكني اتيتك مقرا بالظلم والاساءة على نفسي اتيتك بلا حجة ولا
... ان تعطيني وتقبلني برحمتك ولا تردني محروما خائبا يا عظيم يا عظيم يا عظيم
... العظيم فانه لا يغفر الذنب العظيم الا العظيم ولا تدخلها بحذاء ولا خف
... اردت وداع البيت فطف به اسبوعا وصل ركعتين حيث احببت
... الحجر الاسود فتعلق باستار الكعبة وانت قايم واحمد الله عز وجل واثن
... كان امنك حملته على دوابك وسيرته في بلادك ما قدمته
... يا رب قد فعلت ذلك فازددني رضا وقربني اليك
... قبل ان تنائى عن بيتك غير راغب ولا مستبدل
... من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن
... فلا تتخل مني واكفني مؤنة عيالي ومؤنة خلقك
... حدا فاسال الله عز وجل ان يتقبله منك ولا تجعله

آخر العهد منك ثم تقول وانت مار آيبون تائبون حامدون لربنا شاكرون الى الله راغبون والى الله راجعون وصلى الله على محمد
وآل محمد وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

روى هشام بن المثنى عن سدير
عن ابي جعفر ع قال ابدءوا بمكة واختموا بنا وروى عمر بن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر ع قال انما امر الناس ان ياتوا هذه الاحجار
فيطوفوا بها ثم ياتونا فيخبرونا بولايتهم ويعرضوا علينا نصرهم وسال بعض اصحابنا ابا جعفر ع فقال له ابدا بمكة او بالمدينة واختم
بالمدينة فانه افضل قال مصنف هذا الكتاب ره هذه الاخبار انما وردت فيمن يملك الاختيار ويقدر على ان يبدا بايهما شاء
من مكة او المدينة فاما من يؤخذ به على احد الطريقين فاحتاج الى الاخذ فيه شاء او ابى فلا خيار له في ذلك فان اخذ
به على طريق المدينة بدأ بها وكان ذلك افضل له لانه لا يجوز له ان يدع دخول المدينة وزيارة قبر النبي ص والائمة
صلوات الله عليهم بها واتيان المشاهد انتظارا لرجوعه فربما لم يرجع او اخترم دون ذلك والافضل له ان يبدا
بالمدينة وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله ع عن الحاج من الكوفة يبدؤن بالمدينة
افضل او بمكة فقال بالمدينة الصلوة في مسجد غدير خم فاذا انتهيت الى مسجد غدير خم فادخله وصل فيه ما بدا
لك فان احمد بن محمد بن ابي نصر روى عن ابان عن ابي عبد الله ع انه قال يستحب الصلوة في مسجد الغدير لان النبي ص اقام
فيه امير المؤمنين ع وهو موضع اظهر الله عز وجل فيه الحق وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سالت ابا ابراهيم ع
عن الصلوة في مسجد غدير خم بالنهار وانا مسافر فقال صل فيه فان فيه فضلا وقد كان ابي ع يامر بذلك وروى عن حسان
الجمال قال حملت ابا عبد الله ع من المدينة الى مكة فلما انتهينا الى مسجد الغدير نظر في ميسرة المسجد فقال ذلك موضع قدم رسول
الله ص حيث قال من كنت مولاه فعلي مولاه ثم نظر الى الجانب الآخر فقال ذاك موضع فسطاط المنافقين وسالم مولى
ابي حذيفة وابي عبيدة بن الجراح فلما راوه رافعا يده قال بعضهم انظروا الى عينيه تدوران ... المجنون
فنزل جبرئيل ع بهذه الآية وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ ...
إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ نزول معرس النبي ص ...
اذا انصرفت من مكة الى المدينة وانتهيت الى ذي الحليفة وانت ...
فان كنت في وقت صلوة مكتوبة او نافلة فصل وان كان في غير وقت
كان يعرس فيه ويصلي فيه وروى علي بن مهزيار عن محمد بن ...
ان جمالنا تربنا ولم ينزل المعرس فقال لا بد ان ترجعوا اليه ...
الغسل في المعرس فقال ليس عليك فيه غسل والتعريس هو ...
تحريم المدينة وفضلها روى زرارة بن اعين عن ابي جعفر ع
ما حرم لها بريدا في بريد ان يختلى خلاها او يعضد شجرها
وروى في خبر آخر ان ما بين لابتيها ما بين الصورين ...

الذى حرّم وليس صيدها كصيد مكّة يوكل هذا ولا يوكل هذا ذاك ٭ وروى ابو بصير عن ابى عبد الله ع قال حدّ
ما حرّم رسول الله ص من المدينة من ذباب الى واقم والعريض والنقب من قبل مكّة ٭ وفى رواية عبد الله بن سنان
عن ابى عبد الله ع قال يحرم من صيد المدينة ما صيد بين الحرّتين ٭ وسال يونس بن يعقوب قال يحرم علىّ فى حرم
رسول الله ص ما يحرم علىّ فى حرم الله عزّ وجلّ قال لا ٭ وروى ابان عن ابى العبّاس يعنى الفضل بن عبد الملك قال
قلت لابى عبد الله ع حرّم رسول الله ص المدينة فقال نعم حرّم بريدا فى بريد عضاها قلت صيدها قال لا يكذب
الناس ولمّا دخل رسول الله ص المدينة قال اللهم حبّب الينا المدينة كما حبّبت الينا مكّة او اشدّ وبارك فى
صاعها ومدّها وانقل حمّاها ووباها الى الجحفة ٭ وروى ان الصّ ع ذكر الدجّال فقال لا يبقى منها سهل الّا وطئه
انقابها ر الّا مكّة والمدينة فان على كلّ نقب من انقابهما ملك يحفظها من الطاعون والدجّال **باب** ما جاء فى زيارة قبر النبىّ ص وفيمن مات بمكّة او المدينة ٭ روى محمد بن سليمان الديلمى عن ابرهيم بن ابى حجر الاسلمى عن ابى عبد الله ع قال
قال رسول الله ص من اتى مكّة حاجّا ولم يزرنى الى المدينة جفوته يوم القيمة ومن اتانى زائرا وجبت له شفاعتى ومن
وجبت له شفاعتى وجبت له الجنّة ومن مات فى احد الحرمين مكّة والمدينة لم يعرض ولم يحاسب ومات مهاجرا
الى الله عزّ وجلّ وحشر يوم القيمة مع اصحاب بدر اتيان المدينة اذا دخلت المدينة فاغتسل قبل ان تدخلها او حين تدخلها
ثم ائت قبر النبىّ ص وادخل المسجد من باب جبرئيل ع فاذا دخلت فسلّم على رسول الله ص ثم قم عند الاسطوانة المقدّمة
من جانب القبر من عند زاوية القبر وانت مستقبل القبلة ومنكبك الايسر الى جانب القبر فانه موضع راس
النبىّ ص ثم تقول اشهد ان لا اله الّا الله وحده لا شريك له واشهد انّ محمّدا عبده ورسوله واشهد انّك
... وانّك محمد بن عبد الله واشهد انّك قد بلّغت رسالات ربّك ونصحت لامّتك وجاهدت
... حتى اتاك اليقين ودعوت الى سبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحسنة وادّيت
... المؤمنين وغلظت على الكافرين فبلغ الله بك اشرف محلّ المكرّمين
... له اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملئكتك المقرّبين وعبادك
... والارضين ومن سبّح لك يا ربّ العالمين من الاوّلين والآخرين
... ك وحبيبك وصفيّك وخاصّتك وصفوتك من بريّتك
... سيلة من الجنّة وابعثه مقاما محمودا يغبطه به الاوّلون
... ذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم
... ستغفرا تائبا من ذنوبى يا رسول الله اتوجّه بك الى
... م خلف كتفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل
المروة الخضراء الدقيقة العرض ممّا يلى القبر وانت مسند
الرفيعة المعترض ٭ مستند ر

اليه مستقبل القبلة اللهم اليك الجات امرى والى قبر محمد عبدك ورسولك صلوات الله عليه وآله اسندت ظهرى
والقبلة التى رضيت لمحمد استقبلت اللهم انى اصبحت لا املك لنفسى خير ما ارجو لها ولا ادفع عنها شرّ ما
احذر عليها واصبحت الامور بيدك فلا فقير افقر منّى انّى لما انزلت الىّ من خير فقير اللهم ارددنى منك بخير فلا رادّ
لفضلك اللهم انى اعوذ بك ان تبدّل اسمى او ان تغيّر جسمى او تزيل نعمتك عنّى اللهم زيّنى بالتقوى وجمّلنى بالنعم
واغمرنى بالعافية وارزقنى العافية اتيان المنبر ثم ائت المنبر فامسح عينيك ووجهك برمّانتيه فانه يقال انه
شفاء للعين وقم عنده واحمد الله واثن عليه وسل حاجتك فان رسول الله ص قال ما بين قبرى ومنبرى روضة
من رياض الجنّة وانّ منبرى على ترعة من ترع الجنّة وقوائم المنبر رتب فى الجنّة والترعة هى الباب الصغير
ثم ائت مقام النبىّ ص وصلّ عنده ما بدا لك ومتى دخلت المسجد فصلّ على النبىّ ص وكذا اذا خرجت ثم ائت مقام جبرئيل ع
وهو تحت الميزاب فانه كان مقامه اذا استاذن على نبىّ الله ص ثم قل اى جواد اى كريم اى قريب اى بعيد اسالك ان تردّ
علىّ نعمتك وذلك مقام لا تدعوا فيه حائض فتستقبل القبلة الّا رات الطهر ثم تدعوا بدعاء الدم اللهم انى اسالك
بكلّ اسم هو لك او تسمّيت به لاحد من خلقك او هو ما ثور فى علم الغيب واسالك باسمك العظيم الاعظم الاعظم
الاعظم وبكلّ حرف انزلته على موسى ع وبكلّ حرف انزلته على عيسى ع وبكلّ حرف انزلته على محمد صلواتك
عليه واليه وعلى انبياء الله الّا فعلت بى كذا وكذا والحائض تقول الّا اذهبت عنّى هذا الدم الصّوم بالمدينة
والاعتكاف عند الاساطين ان كان لك بالمدينة مقام ثلثة ايّام صمت يوم الاربعاء وصلّيت ليلة الاربعاء عند
اسطوانة التوبة وهى اسطوانة ابى لبابة التى ربط نفسه اليها وتقعد عندها يوم الاربعاء ثم تاتى ليلة الخميس الاسطوانة التى
تليها ممّا يلى مقام النبىّ ص فتقعد عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الخميس ثم تاتى الاسطوانة التى تلى مقام النبىّ ص ومصلّاه
ليلة الجمعة وتصلّى عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة وان استطعت ا...
منه ولا تخرج من المسجد الّا لحاجة ولا تنام فى ليل ونهار الّا القليل فافعل
على النبىّ ص ثم سل حاجتك ثم قل اللهم ما كانت لى اليك من حاجة شرعت
او لم اسئلكها فانّى اتوجّه اليك بنبيّك محمد نبىّ الرحمة فى قضاء حوائجى
بنت رسول الله صلوات الله عليها وعلى ابيها وبعلها وبنيها
الروايات فى موضع قبر فاطمة سيّدة نساء العالمين عليها
من روى انها دفنت بين القبر والمنبر وان النبىّ ص انّما
لانّ قبرها بين القبر والمنبر ومنهم من روى انها دفنت
المسجد وهذا هو الصحيح عندى وانّى لما حججت
ذكره فلمّا فرغت من زيارة رسول الله ص قصدت

اليها من باب جبرئيل ع الى مؤخر الحظيرة التى فيها النبى ص فقمت عند الحظيرة ويسارى اليها وجعلت ظهرى الى القبلة واستقبلتها
بوجهى وانا على غسل وقلت السلام عليكِ يا بنت رسول الله ص السلام عليكِ يا بنت نبى الله ص السلام عليكِ يا بنت
حبيب الله السلام عليكِ يا بنت خليل الله السلام عليكِ يا بنت صفى الله السلام عليكِ يا امين الله السلام
عليكِ يا بنت خير خلق الله السلام عليكِ يا ابنة افضل انبياء الله ورسله السلام عليكِ يا ابنة خير البرية
السلام عليكِ يا سيدة نساء العالمين من الاولين والاخرين السلام عليكِ يا زوجة ولى الله وخير الخلق بعد
رسول الله السلام عليكِ يا ام الحسن والحسين سيدى شباب اهل الجنة السلام عليكِ ايتها الصديقة الشهيدة
السلام عليكِ ايتها الرضية المرضية السلام عليكِ ايتها الفاضلة الزكية السلام عليكِ ايتها الحوراء الانسية
السلام عليكِ ايتها التقية النقية السلام عليكِ ايتها المحدثة العليمة السلام عليكِ ايتها المظلومة المغصوبة
السلام عليكِ المضطهدة المقهورة السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته صلى الله عليكِ
وعلى روحكِ وبدنكِ اشهد انكِ مضيتِ على بينةٍ من ربكِ وان من سركِ فقد سر رسول الله ص
ومن آذاكِ فقد اذى رسول الله ومن وصلكِ فقد وصل رسول الله ص ومن قطعكِ فقد قطع رسول الله ص
لانكِ بضعة منه وروحه التى بين جنبيه كما قال عليه افضل سلام الله وصلواته اشهد الله ورسله
وملائكته انى راضٍ عمن رضيتِ عنه ساخط على من سخطتِ عليه متبرئ ممن تبرأتِ منه موالٍ لمن واليتِ معادٍ
لمن عاديتِ مبغض لمن ابغضتِ محب لمن احببتِ وكفى بالله شهيدا وحسيبا وجازيا و مثيبا ثم قلت اللهم
صل وسلم على عبدك ورسولك محمد بن عبد الله خاتم النبيين وخير الخلائق اجمعين وصل على وصيه
... طالب امير المؤمنين وامام المسلمين وخير الوصيين وصل على فاطمة بنت محمد سيدة نساء العالمين
... ة الحسن والحسين وصل على زين العابدين على بن الحسين وصل على محمد بن
... ادق ع عن الله جعفر بن محمد وصل على الكاظم موسى بن جعفر وصل
على وصل على النقى على بن محمد وصل على الزكى الحسن بن على وصل
... م العدل وامت به الجور وزين بطول بقائه الارض واظهر ...
احداً من الخلق واجعلنا من اعوانه واشياعه والمقبولين في
بيته الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا قال ابو
... ود الزيارة الصديقة عليها السلم فرضيت لمن ينظر في
للصواب وهو حسبنا ونعم الوكيل اتيان المشاهد
ومشربة ام ابراهيم ومسجد الفضيخ وقبور الشهداء
الصلوة فاذا اتيت قبور الشهداء فقل السلام عليكم

بما صبرتم فنعم عقبى الدار واذا اتيت مسجد الفتح فقل يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين اكشف
عنى غمى وهمى وكربى كما كشفت عن نبيك صلواتك عليه وآله همه وغمه وكربه وكفيته هول عدوه في هذا
المكان تودع قبر النبى ص ومنبره فاذا اردت ان تخرج من المدينة فات موضع راس النبى ص فسلم عليه ثم ائت المنبر
وصل على النبى ص ما استطعت وادع لنفسك بما احببت للدين والدنيا ثم ارجع الى قبر النبى ص والزق منكبك الايسر
بالقبر قريبا من الاسطوانة التى دون الاسطوانة المخلقة عند راس النبى ص فصل ست ركعات او ثمان ركعات واقرأ
في كل ركعة الحمد وسورة واقنت في كل ركعتين فاذا فرغت منها استقبلت رسول الله ص وقلت مودعاً له صلى الله عليك
لا جعله الله آخر تسليمى عليك اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارة قبر نبيك صلواتك عليه وآله ان توفيتنى
قبل ذلك فانى اشهد في حياتى ان لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك زيارة قبور الائمة
عليهم السلم الحسن بن على بن ابى طالب وعلى بن الحسين ومحمد بن على الباقر وجعفر بن محمد الصادق ع بالبقيع
فاجعله بين يديك ثم قل السلام عليكم يا ائمة الهدى السلام عليكم اهل التقوى السلام عليكم يا حجج الله على
اهل الدنيا السلام عليكم ايها القوامون في البرية بالقسط السلام عليكم يا اهل الصفوة السلام عليكم يا اهل النجوى
اشهد انكم قد بلغتم ونصحتم وصبرتم في ذات الله عز وجل وكذبتم واسيئ اليكم فغفرتم واشهد انكم ائمة الراشدون
وان طاعتكم مفترضة وان قولكم الصدق وانكم دعوتم فلم تجابوا وامرتم فلم تطاعوا وانكم دعائم الدين واركان
الارض لم تزالوا بعين الله ينسخكم في اصلاب المطهرين وينقلكم من ارحام المطهرات لم تدنسكم الجاهلية
الجهلاء ولم تشرك فيكم فتن الاهواء طبتم وطابت منبتكم انتم الذين من الله علينا بكم ديان الدين فجعلكم في بيوت
اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم رحمة لنا وكفارة لذنوبنا اذ اختاركم لنا وطيب خلقنا بما
من علينا من ولايتكم وكنا عنده بفضلكم معترفين وبتصديقنا اياكم مقرين وهذا مقام من اسرف واخطأ واستكان
واقر بما جنى ورجا بمقامه الخلاص وان يستنقذه بكم مستنقذ الهلكى من ...
اليكم اذ رغب عنكم اهل الدنيا واتخذوا آيات الله هزوا واستكبروا
يا من هو قائم لا يسهو ودائم لا يلهو ومحيط بكل شيء لك المن بما وفقتنى وعرفتنى بما ائتمنتنى عليه
بحقهم وما لوا الى سواهم وكانت المنة منك على مع اقوام خصصتهم بما
ما رجوت ولا تخيبنى فيما دعوت وادع لنفسك بما احببت
فيها ما احببت وتسلم في كل ركعتين ويقال انه مكان صلت
والائمة الطاهرين صلوات الله عليهم قال الحسين بن على ع
رسول الله ص يا بنى من زارنى حيا او ميتا او زار اباك
واخلطه من ذنوبه وروى الحسن بن على الوشاء

وان من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان ائمتهم شفعاءهم يوم
القيمة ٭ وروى علي بن الحكم عن زياد بن ابي الحلال عن ابي عبد الله ع قال ما من نبي ولا وصي يبقى في الارض اكثر من
ثلثة ايام حتى ترفع روحه وعظمه ولحمه الى السماء وانما يؤتى مواضع اثارهم ويبلغونهم من بعيد السلام ويسمعونهم
في مواضع اثارهم من قريب ٭ وروى جابر عن ابي جعفر ع قال من تمام الحج لقي الامام ٭ وروى صالح بن عقبة
عن زيد الشحام قال قلت لابي عبد الله ع ما لمن زار واحدا منكم قال كمن زار رسول الله ص وقال رسول الله ص لعلي ع
يا علي من زارني في حياتي او بعد موتي او زارك في حياتك او بعد موتك او زار ابنيك في حياتهما او بعد موتهما
ضمنت له يوم القيمة ان اخلصه من اهوالها وشدايدها حتى اصيره معي في درجتي ٭ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع
قال موضع قبر الحسين ع منذ يوم دفن فيه روضة من رياض الجنة وقال ع موضع قبر الحسين ع ترعة من ترع الجنة
وقال ع حريم قبر الحسين ع خمسة فراسخ من اربعة جوانب القبر ٭ وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال ما بين
قبر الحسين ع الى السماء السابعة مختلف الملائكة ٭ وروى صالح بن عقبة عن بشير الدهان قال قلت لابي عبد الله ع
ربما فاتني الحج فاعرّف عند قبر الحسين ع قال احسنت يا بشير ايما مؤمن اتى قبر الحسين ع عارفا بحقه في غير
يوم عيد كتبت له عشرون حجة وعشرون عمرة مبرورات متقبلات وعشرون غزوة مع نبي مرسل او امام عادل
ومن اتاه في يوم عيد كتبت له الف حجة والف عمرة مبرورات متقبلات والف غزوة مع نبي مرسل وامام عادل
قال فقلت له وكيف لي بمثل الموقف قال فنظر الي شبه المغضب ثم قال يا بشير ان المؤمن اذا اتى قبر الحسين ع
يوم عرفة عارفا بحقه فاغتسل بالفرات ثم توجه اليه كتب الله عز وجل له بكل خطوة حجة بمناسكها ولا اعلمه الا قال
وعمرة ٭ وروى عن داود الرقي قال سمعت ابا عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلم وابا الحسن موسى بن جعفر وابي
علي بن موسى عليهم السلم وهم يقولون من اتى قبر الحسين بن علي ع بعرفة قلبه الله ثلج الصدر بلج الوجه
يبدا بالنظر الى زوار قبر الحسين ع عشية عرفة قبل نظره الى اهل الموقف
لاولاد زنا وليس في هولاء اولاد زنا وقال ع من زار قبر الحسين ع جعل
كم الحبر وراءه اذا عبر ٭ وروى علي بن ابي حمزة عن ابي بصير
سبعين الف ملك يصلون عليه كل يوم شعثا غبرا ويدعون
ل لهم وا فعل بهم ٭ قال ع من اتى الحسين ع عارفا بحقه
ال له لمن زار واحدا منكم فقال كمن زار رسول الله ص
عبد الله ع بشط الفرات اذا عرف حقه وحرمته
ي الحسن بن علي بن فضال عن ابي ايوب الخزاز عن محمد
ة الحسين بن علي عليهما السلم فان زيارته تدفع الهدم

وليسمعونهم

ماة

والغرق

والغرق والحرق واكل السبع وزيارته مفترضة على من اقر للحسين ع بالامامة من الله عز وجل ٭ وروى هرون بن
خارجة عن ابي عبد الله ع قال اذا كان النصف من شعبان نادى مناد من الافق الاعلى يا زائري قبر الحسين ارجعوا مغفورا
لكم ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم ٭ وروى الحسين بن محمد القمي عن الرضا ع انه قال من زار قبر ابي ببغداد كان كمن زار قبر رسول
الله صلى الله عليه وآله وقبر امير المؤمنين ع الا ان لرسول الله ص ولامير المؤمنين ع فضلهما ٭ وروى عن الحسن بن علي
علي بن الوشاء عن ابي الحسن الرضا ع قال سألته عن زيارة قبر ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم مثل زيارة الحسين ع
قال نعم ٭ وروى علي بن مهزيار عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني ع قال قلت له جعلت فداك زيارة الرضا ع افضل
من زيارة ابي عبد الله الحسين ع قال زيارة ابي افضل وذلك ان ابا عبد الله ع يزوره كل الناس وابي ع لا يزوره
الا الخواص من الشيعة ٭ وروى عن احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي قال قرأت كتاب ابي الحسن الرضا ع ابلغ
شيعتي ان زيارتي تعدل عند الله الف حجة قال قلت لابي جعفر ع الف حجة قال اي والله والف الف حجة لمن
زاره عارفا بحقه ٭ وروى الحسين بن زيد عن ابي جعفر ع قال سمعته يقول يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم امير المؤمنين ع
فيدفن في ارض طوس وهي من خراسان يقتل فيها بالسم فيدفن فيها غريبا من زاره عارفا بحقه اعطاه الله عز وجل اجر من انفق
من قبل الفتح وقاتل ٭ وروى البزنطي عن الرضا ع قال ما زارني احد من اوليائي عارفا بحقي الا تشفعت فيه
يوم القيمة ٭ وقال ابو جعفر محمد بن علي بن الرضا ع ان بين جبلي طوس قبضة قبضت من الجنة من دخلها كان امنا يوم القيمة
من النار ٭ وقال ع ضمنت لمن زار قبر ابي ع بطوس عارفا بحقه الجنة على الله عز وجل ٭ وقال رسول الله ص ستدفن
بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب الا نفس الله كربه ولا مذنب الا غفر الله له ذنبه ٭ وروى النعمان بن
سعد عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب ع انه قال سيقتل رجل من ولدي بارض خراسان بالسم ظلما اسمه اسمي
اسم ابن عمران موسى ع الا فمن زاره في غربته غفر الله له ذنوبه ما تقدم منها
وقطر الامطار وورق الاشجار ٭ وروى حمدان الديواني عن الرضا
يوم القيمة في ثلثة مواطن حتى اخلصه من اهوالها اذا تطايرت
الميزان ٭ وروى حمزة بن حمران قال قال ابو عبد الله ع تقتل حا
من زاره اليها عارفا بحقه اخذته بيدي يوم القيمة وادخ
فداك وما عرفان حقه قال يعلم انه امام مفترض الطاعة
اجر سبعين شهيدا ممن استشهد بين يدي رسول
الحسن علي بن موسى الرضا ع انه قال لرجل من اهل خر
يقول لي كيف انتم اذا دفن في ارضكم بضعتي واست
في ارضكم انا بضعة من نبيكم وانا الوديعة

يعني ابنه ع

لمن زاره عارفا

وطاعتی فانا واٰبائی شفعاء یوم القیمة ومن كنا شفعاؤه نجی ولو كان علیه مثل وزر الثقلین من الجن والانس و
قد حدثنی ابی عن جدی عن ابیه علیهم السلم ان رسول الله ص قال من رآنی فی منامه فقد رآنی لان الشیطان لا یتمثل
فی صورتی ولا فی صورة احد من اوصیائی ولا فی صورة واحد من شیعتهم وان الرؤیا الصادقة جزء من سبعین
جزء من النبوة ٥ وروی عن ابی الصلت عبد السلم بن صالح الهروی قال سمعت الرضاع یقول والله ما منا الا
مقتول شهید فقیل له فمن یقتلك یابن رسول الله قال شر خلق الله فی زمانی یقتلنی بالسم ثم یدفننی فی دار مضیقة
وبلاد غربة الا فمن زارنی فی غربتی كتب الله عز وجل له اجر مائة الف شهید ومائة الف صدیق ومائة الف
حاج ومعتمر ومائة الف مجاهد وحشر فی زمرتنا وجعل فی الدرجات العلی من الجنة رفیقنا ٥ روی الحسین
بن علی بن فضال عن ابی الحسن الرضاع انه قال ان بخراسان لبقعة یاتی علیها زمان تصیر مختلف الملائكة
فلا یزال فوج ینزل من السماء وفوج یصعد الی ان ینفخ فی الصور فقیل له یابن رسول الله وایة بقعة هذه
قال هی بارض طوس فهی والله روضة من ریاض الجنة من زارنی فی تلك البقعة كان كمن زار رسول الله ص
وكتب الله تبارك وتعالی له ثواب الف حجة مبرورة والف عمرة مقبولة وكنت انا واٰبائی شفعاؤه یوم القیمة
وقال رسول الله ص ستدفن بضعة منی بارض خراسان لا یزورها مؤمن الا اوجب الله له الجنة وحرم
جسده علی النار م موضع قبر امیر المؤمنین علی بن ابی طالب ع روی صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد علیهما السلم
قال سار وانا معه فی القادسیة حتی اشرف علی النجف فقال هو الجبل الذی اعتصم به ابن جدی نوح ع
فقال ساوی الی جبل یعصمنی من الماء فاوحی الله عز وجل الیه ایعتصم بك منی احد فغار فی الارض وتقطع
... ثم قال ... فقال اعدلت به فلم یزل سایرا حتی اتی الغری فوقف علی القبر فساق السلم من آدم علی نبی نبی
حتی وصل السلم الی النبی صلی الله علیه واله وسلم ثم خر علی القبر فسلم علیه وعلی نحیبه ثم
... ركعات وصلیت معه وقلت له یابن رسول الله ص ما هذا القبر
قبر امیر المؤمنین ع اذا اتیت الغری بظهر الكوفة فاغتسل
... ع فتستقبله بوجهك وتقول السلام علیك یا ولی الله انت
... حتی اتاك الیقین واشهد انك لقیت الله عز وجل وانت
... العذاب جئتك عارفا بحقك مستبصرا بشانك
... الله ان لی ذنوبا كثیرة فاشفع لی عند ربك
... نعم جاها وشفاعة وقد قال الله عز وجل
الحمد لله الذی اكرمنی بمعرفته ومعرفة رسوله ومن
الحمد لله الذی صیرنی فی بلاده وحملنی علی

دوابه

١٣٦

دوابه وطوی لی البعید ودفع عنی المكروه حتی ادخلنی حرم اخی نبیه وارانیه فی عافیة الحمد لله الذی
جعلنی من زوار قبر وصی رسوله الحمد لله الذی هدانا لهذا وما كنا لنهتدی لولا ان هدانا الله اشهد ان لا
اله الا الله وحده لا شریك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله جاء بالحق من عنده واشهد ان علیا عبد الله واخو
رسوله اللهم عبدك وزائرك متقرب الیك بزیارة قبر اخی رسولك وعلی كل ماتی حق لمن اتاه وزاره و
انت خیر ماتی واكرم مزور فاسئلك یا الله یا رحمن یا رحیم یا جواد یا احد یا صمد یا من لم یلد ولم یولد ولم یكن
له كفوا احد ان تصلی علی محمد واهل بیته وان تجعل تحفتك ایای من زیارتی فی موقفی هذا فكاك رقبتی من النار واجعلنی
ممن یسارع فی الخیرات ویدعوك رغبا ورهبا واجعلنی من الخاشعین اللهم بشرتنی علی لسان نبیك صلواتك علیه
واله فقلت فبشر عباد الذین یستمعون القول فیتبعون احسنه وقلت وبشر الذین آمنوا ان لهم قدم صدق
عند ربهم اللهم وانی بك مؤمن وبجمیع انبیائك فلا تقفنی بعد معرفتهم موقفا تفضحنی به علی رؤس الخلائق
بل قفنی معهم وتوفنی علی التصدیق بهم فانهم عبیدك وانت خصصتهم بكرامتك وامرتنی باتباعهم ثم تدنو من
القبر وتقول السلام من الله السلم علی محمد امین الله وعلی رسله وعزائم امره ومعدن الوحی والتنزیل الخاتم لما
سبق والفاتح لما استقبل والمهیمن علی ذلك كله والشاهد علی خلقه والسراج المنیر والسلام علیه ورحمة الله و
بركاته اللهم صل علی محمد واهل بیته المظلومین افضل واكمل وارفع واشرف ما صلیت علی احد من انبیائك ورسلك
واصفیائك اللهم صل علی امیر المؤمنین عبدك وخیر خلقك بعد نبیك واخی رسولك ووصی رسولك الذی انتجبته
من خلقك والدلیل علی من بعثته برسالاتك ودیان الدین بعدلك وفصل قضائك بین خلقك والسلام ع
ورحمة الله وبركاته اللهم صل علی الائمة من ولده القوامین بامرك من بعده المطهرین الذین ارتضیتهم انصارا
لدینك وحفظة لسرك وشهداء علی خلقك واعلاما لعبادك وتصلی ...
علی الائمة المسنونة ... السلم علی الائمة ...
و ... اولیاء الله وخافوا لخوفهم السلام علی ملائكة ...
ورحمة الله وبركاته السلام علیك یا حبیب الله ...
السلام علیك یا حجة الله السلام علیك یا عمود الدین و ...
المستقیم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتیت الز...
وتلوت الكتاب حق تلاوته وجاهدت فی ...
محتسبا ومجاهدا عن دین الله موقنا لرسو...
علیه شهیدا وشاهدا ومشهودا ...
من قبلك ولعن الله من خالفك ولعن ...

فرضى به انا الى الله منهم برئ لعن الله امة خالفتك وامة جحدت ولايتك وامة تظاهرت عليك وامة قتلتك
وامة حادت عنك وخذلتك الحمد لله الذى جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود وبئس الدرك المدرك
اللهم العن قتلة انبيائك وقتلة اوصياء انبيائك وبجميع لعناتك واصلهم حر نارك اللهم العن الجوابيت
والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت والطاغوت وكل ند يدعى من دون الله وكل مفتر اللهم
العنهم واشياعهم واتباعهم واوليائهم واعوانهم ومحبيهم لعنا كثيرا اللهم العن قتلة امير المؤمنين ثلثا اللهم العن
قتلة الحسين والحسن ثلثا اللهم العن قتلة الائمة ثلثا اللهم عذبهم عذابا لا تعذب به احدا من العالمين وضاعف
عليهم عذابك كما شاقوا ولاة امرك واعد لهم عذابا لم تحله باحد من خلقك اللهم وادخل قتلة انصار رسولك وقتلة
انصار امير المؤمنين ع وعلى قتلة انصار الحسن والحسين وعلى قتلة من قتل فى ولاية آل محمد اجمعين عذابا مضاعفا فى
اسفل درك من الجحيم لا يخفف عنهم من عذابها وهم فيها مبلسون ملعونون ناكسوا رؤسهم عند ربهم قد عاينوا
الندامة والخزى الطويل لقتلهم عترة انبيائك ورسلك واتباعهم من عبادك الصالحين اللهم العنهم فى مستسر
السر وظاهر العلانية فى سمائك وارضك اللهم اجعل لى لسان صدق فى اوليائك واحبب الى مشاهدهم ومشاهدهم
حتى تلحقنى بهم وتجعلنى لهم تبعا فى الدنيا والآخرة يا ارحم الراحمين ثم اجلس عند راسه وقل سلام الله وسلام ملئكته
المقربين والمسلمين لك بقلوبهم الناطقين بفضلك الشاهدين على انك صادق امين صديق عليك يا مولاى
صلى الله عليك على روحك وبدنك اشهد انك طهر طاهر مطهر من طهر طاهر مطهر اشهد انك يا ولى الله وولى رسوله
بالبلاغ والاداء واشهد انك جنب الله وانك باب الله وانك وجه الله الذى يؤتى منه وانك سبيل الله و
... الله واخو رسوله اتيتك وافدا لعظيم حالك ومنزلتك عند الله وعند رسوله اتيتك
... متقربا الى الله بزيارتك ... من نار استحقها مثلى بما جنيت على نفسى انقطاعا اليك
... قلبى لك مسلم وامرى لك متبع ونصرتى لكم معدة وانا عبد الله
... كمال المنزلة عند الله عز وجل وانت ممن امرنى الله بصلته
... غبتى فى الوفادة اليه فالهمنى طلب الحوائج عنده
... لا يخيب من يهواكم ولا يسعد من عاداكم ولا اجد
... ائمة الدين واركان الارض والشجرة الطيبة اللهم
... منت على بزيارة مولاى وولايته ومعرفته
اللهم انى احيا على ما حيى عليه على بن ابى طالب
... م عليك ورحمة الله وبركاته ... استودع
... ارت به ودلت عليه فاكتبنا مع

(margin) الموردود وبئس ... عليك
(margin) اتيتك

الشاهدين اشهد فى مماتى على ما شهدت عليه فى حيوتى اشهد انكم الائمة واحدا بعد واحد واشهد ان من قتلكم
وحاربكم مشركون ومن رد عليكم فى اسفل درك من الجحيم اشهد ان من حاربكم لنا اعداء ونحن منهم براء وانهم
حزب الشيطان اللهم انى اسئلك بعد الصلوة والتسليم ان تصلى على محمد وآل محمد ونسميهم عليهم السلم ولا تجعله
آخر العهد من زيارته فان جعلته فاحشرنى مع هؤلاء الائمة المسمين اللهم وثبت قلوبنا بالطاعة والمناصحة
والمحبة وحسن الموازرة والتسليم وسبح تسبيح الزهراء عليها السلم وهو سبحان ذى الجلال الباذخ العظيم سبحان
ذى العز الشامخ المنيف سبحان ذى الملك الفاخر القديم سبحان ذى البهجة والجمال سبحان من تردى بالنور والوقار
سبحان من يرى اثر النمل فى الصفا ووقع الطير فى الهواء زيارة اخرى لامير المؤمنين ع تقول السلم عليك يا امير المؤمنين
السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفوة الله السلم عليك يا ولى الله السلم عليك يا حجة الله السلام عليك
يا امام الهدى السلام عليك يا علم التقى السلام عليك يا ابا الحسن السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الاولين
والآخرين وصاحب الميسم والصراط المستقيم اشهد انك قد اقمت الصلوة وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر
واتبعت الرسول وتلوت الكتاب حق تلاوته وبلغت عن الله عز وجل ووفيت بعهد الله وتمت بك كلمات الله
وجاهدت فى الله حق جهاده ونصحت لله ولرسوله وجدت بنفسك صابرا ومجاهدا عن دين مؤمنا برسول الله
طالبا ما عند الله راغبا فيما وعد الله ومضيت للذى كنت عليه شاهدا وشهيدا ومشهودا فجزاك الله عن
رسوله وعن الاسلام واهله من صديق افضل الجزاء كنت اول القوم اسلاما واخلصهم ايمانا واشدهم يقينا واخوفهم
لله واعظمهم عناء واحوطهم على رسوله وافضلهم مناقب واكثرهم سوابق وارفعهم درجة واشرفهم منزلة واكرمهم
عليه قويت حين ضعف اصحابه وبرزت حين استكانوا ونهضت حين وهنوا ولزمت منهاج رسول الله وكنت
خليفته حقا لم تنازع برغم المنافقين وغيظ الكافرين وكره الحاسدين ...
نطقت حين تتعتعوا ومضيت بنور الله اذ وقفوا فمن اتبعك فقد هدى
... يا واشجعهم قلبا واشدهم يقينا واحسنهم عملا واعرفهم بالامور
حين فشلوا كنت للمؤمنين ابا رحيما اذ صاروا ...
اضاعوا ورعيت ما اهملوا وشمرت اذ اجتمعوا و
على الكافرين عذابا صبا وللمؤمنين غيثا وخصبا لم تهن
نفسك ولم تهن كنت كالجبل لا تحركه العواصف
بدنك قويا فى امر الله متواضعا فى نفسك ...
لاحد فيك مطمع ولا لاحد فيك مغمز
قوى عزيز حين تاخذ بحقه والقوى

(margin) المسلمين ... والموازرة
(margin) فاطمة
(margin) تمت كلمات الله

شانك الحق والصدق والرفق وقولك حكم وحتم وامرك حلم وحزم ورايك علم وعزم اعتدل بك الدين وسهل العسير
واطفئت بك النيران وقوي بك الايمان وثبت بك الاسلام والمومنون وسبقت سبقا بعيدا واتعبت من بعدك
تعبا شديدا وجللت عن البكاء وعظمت رزيتك في السماء وهدت مصيبتك الانام فانا لله وانا اليه راجعون
رضينا عن الله قضائه وسلمنا لله امره فوالله لن يصاب المسلمون بمثلك ابدا كنت للمومنين كهفا حصينا وعلى
وعلى الكافرين غلظة وغيظا فالحقك الله بنبيه ولا حرمنا اجرك ولا اضلنا بعدك والسلام عليك ورحمة الله
وبركاته وتصلي عنده ع ست ركعات تسلم في كل ركعتين لان في قبره عظام ادم ع وجسد نوح ع وامير المؤمنين ع
ومن زار قبره فقد زار ادم ع ونوحا وامير المؤمنين عليهم السلم فصلي لكل زيارة ركعتين **باب** زيارة قبر
ابي عبد الله بن ابي علي بن ابي طالب ع المقتول بكربلا صلوات الله عليهما ه قال الصادق ع اذا اتيت ابا عبد الله الحسين
صلوات الله عليه فاغتسل على شاطئ الفرات ثم البس ثيابا طاهرة ثم امش حافيا فانك في حرم من حرم الله عز وجل
ورسوله ص وعليك بالتكبير والتهليل والتمجيد والتعظيم لله عز وجل كثيرا وصلوة على محمد واهل بيته صلوات الله عليهم
حتى تصير الى باب الحائر ثم تقول السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليكم يا ملئكة الله وزوار قبر
ابن نبي الله ثم اخط عشر خطى ثم قف فكبر الله ثلثين تكبيرة ثم امش اليه حتى تاتيه من قبل وجهه بوجهك واجعل
القبلة بين كتفيك ثم قل السلام عليك يا حجة الله وابن حجته السلام عليك يا ثار الله في الارض وابن ثاره
السلام عليك يا وتر الله الموتور في السموات والارض اشهد ان دمك سكن في الخلد واقشعرت له اظلة
العرش وبكى له جميع الخلايق وبكت له السموات السبع والارضون ومن فيهن وما بينهن ومن يتقلب في الجنة والنار
... وما يرى وما لا يرى اشهد انك حجة الله وابن حجته واشهد انك ثار الله وابن ثاره واشهد
... واشهد انك بلغت عن الله ووفيت ووافيت وجاهدت
... شهيدا ومستشهدا وشهيدا مشهودا انا عبد الله وموكل في طاعتك
... عز وجل وثبات القدم في الهجرة اليك والسبيل الذي لا يختلج
... ان اراد الله بدا بكم من اراد الله بدا بكم وبكم يبين
... وبكم يختم الله وبكم يمحوا الله ما يشاء وبكم يثبت
... ومومنة يطلب وبكم تنبت الارض اشجارها
... الكرب وبكم ينزل الله الغيث وبكم تسبح
... ولايتكم وامة ظاهرت عليكم وامة
... وبئس الورد المورود والحمد لله
... انا الى الله ممن خالفك بريء انا الى الله

ممن خالفك بريء انا الى الله ممن خالفك بريء ثم ائت عليا ابنه ع وهو عند رجليه وتقول السلام عليك يا ابن رسول الله
السلام عليك يا ابن علي امير المؤمنين ع السلام عليك يا ابن الحسن والحسين السلام عليك يا ابن خديجة وفاطمة صلى الله
عليك صلى الله عليك عليك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك لعن الله من قتلك وانا الى الله منه بريء وانا
الى الله منه بريء السلام عليكم السلام عليكم السلام عليكم فزتم والله فزتم والله فزتم والله يا ليتني كنت معكم فافوز
فوزا عظيما ثم تدور فتجعل قبر ابي عبد الله ع بين يديك فتصلي ست ركعات وقد تمت زيارتك هذه زيارة برواية
الحسن بن راشد عن الحسين بن ثوير عن الصادق ع الوداع من رواية يوسف الكناسي عن ابي عبد الله ع قال فاذا اردت
ان تودعه فقل السلام عليك ورحمة الله وبركاته نستودعك الله ونقرا عليك السلام امنا بالله وبالرسول وبما جاء
به ودل عليه واتبعنا الرسول يا رب فاكتبنا مع الشاهدين اللهم لا تجعله اخر العهد منا ومنه اللهم انا نسئلك
ان تنفعنا بحبه اللهم ابعثه مقاما محمودا تنصر به دينك وتقتل به عدوك وتبير به من نصب حربا لال محمد فانك
وعدته ذلك وانت لا تخلف الميعاد السلام عليك ورحمة الله وبركاته اشهد انكم شهداء ونجباء جاهدتم في
سبيل الله وقتلتم على منهاج رسول الله ص وابن رسوله وسلم كثيرا والحمد لله الذي صدقكم وعده واراكم ما تحبون وصلى الله
على محمد وال محمد وعليهم السلم ورحمة الله وبركاته اللهم لا تشغلني في الدنيا عن شكر نعمتك ولا باكثار فيها فتلهيني عجائب
بهجتها وتفتنني زهرتها ولا باقلال يضر بعملي ضره ويملا صدري همه اعطني من ذلك غنى عن شرار خلقك
انال به رضاك يا ارحم الراحمين وقد خرجت في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين ع انواعا من الزيارات
اخترت هذه لهذا الكتاب لانها اصح الزيارات عندي من طريق الرواية وفيها بلاغ وكفاية زيارة قبور الشهداء
فاذا اردت زيارة قبور الشهداء فقل السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار **باب** ...
الحسين منه ع في حال التقية اذا اتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبا ...
يا ابا عبد الله صلى الله عليك يا ابا عبد الله وقد تمت زيارتك
ظبيان عن الصادق ع **باب** ما يقوم مقام زيارة الحسين
على قصده لبعد المسافة ه روى ابن ابي عمير عن هشام
بها الدار فليعل اعلا منزل فليصل ركعتين والبوم
حنان بن سدير عن ابيه قال قال لي ابو عبد الله ع
لا قال ما اجفاكم فمن ورده في كل شهر
اجفاكم للحسين ع اما علمت ان الله تبارك
وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين
وبينه فراسخ كثيرة فقال اصعد فوق

فتقول السلام عليك يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك زورة والزورة حجة وعمرة قال
سدير فربما فعلت ذلك في الشهر اكثر من عشرين مرة **باب** فضل تربة الحسين ع وحريم قبره قال الص ع في طين
قبر الحسين ع شفاء من كل داء وهو الدواء الاكبر وقال ع اذا اكلته فقل اللهم رب هذه التربة المباركة ورب الوصي
الذي وارته صل على محمد وآل محمد واجعله علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء وقال ع حريم الحسين ع خمسة
فراسخ من اربع جوانب القبر وروى اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال موضع قبر الحسين ع منذ يوم دفن فيه روضة
من رياض الجنة وقال الص ع موضع قبر الحسين ع ترعة من ترع الجنة **باب** زيارة الامامين ابي الحسن موسى
بن جعفر ع وابي جعفر محمد بن علي الثاني عليهما السلام ببغداد في مقابر قريش اذا اردت بغداد ان شاء الله فاغتسل و
تنظف والبس ثوبيك الطاهرين فزر قبرهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليهما السلم السلام عليك يا ولي
الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الارض اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا
لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك ثم تسلم على ابي جعفر ع بهذه الاحرف والنداء
واذا اردت زيارته ع فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وقل اللهم صل على محمد بن علي الامام التقي النقي
الرضي المرتضى وحجتك على من فوق الارض ومن تحت الثرى صلوة كثيرة نامية دائمة زاكية مباركة متواصلة متواترة
[illegible] كافضل ما صليت على احد من اوليائك والسلام عليك يا ولي الله والسلم عليك يا نور الله يا حجة
[illegible] لام عليك يا امام المتقين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلم عليك يا نور الله في ظلمات
[illegible] اتيتك زائرا عارفا بحقك معاديا لاعدائك مواليا لاوليائك فاشفع لي عند ربك ثم سل حاجتك
[illegible] عليهما السلم اربع ركعات بتسليمتين عند راسه ركعتين لزيارة موسى وركعتين
[illegible] ع فانه يقابل قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة ان شاء الله تعالى
[illegible] سى ع بطوس اذا اردت زيارة قبر ابي الحسين علي بن موسى ع
[illegible] تغتسل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري و
اللهم اجعل لي طهورا وشفاء وتقول حين تخرج
[illegible] الله اللهم توجهت واليك قصدت وما عندك
[illegible] وجهت وجهي وعليك خلفت اهلي ومالي وما
[illegible] حفظه صل على محمد وآل محمد واحفظني
[illegible] سل اللهم طهرني وطهر لي قلبي واشرح لي صدري
[illegible] لمسانك قوام ديني التسليم لامرك والاتباع
[illegible] كل شيء قدير والبس اطهر ثيابك وامش حافيا

وعليك

وعليك السكينة والوقار بالتكبير والتحميد والتهليل والتمجيد وقصر خطاك وقل حين تدخل بسم الله وبالله وعلى ملة
رسول الله ص اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان عليا ولي الله وسر
حتى تقف على قبره وتستقبل وجهه بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك وقل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فانه سيد الاولين والاخرين وانه سيد الانبياء والمرسلين اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك ونبيك وسيد خلقك اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على امير المؤمنين علي بن ابي
طالب ع عبدك واخي رسولك الذي انتجبته بعلمك وجعلته هاديا لمن شئت من خلقك والدليل على من بعثته برسالاتك
وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك والمهيمن على ذلك كله والسلام عليه ورحمة الله وبركاته اللهم
صل على فاطمة بنت نبيك وزوجة وليك وام السبطين الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة الطهر الطاهرة
المطهرة التقية النقية الرضية الزكية سيدة نساء اهل الجنة اجمعين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على
الحسن والحسين سبطي نبيك وسيدي شباب اهل الجنة القائمين في خلقك والدليلين على من بعثت برسالاتك
والديانين الدين بعدلك وفصلي قضائك بين خلقك اللهم صل على علي بن الحسين عبدك القائم في خلقك والدليل
على من بعثت برسالاتك وديان الدين بعدلك وفصل قضائك بين خلقك سيد العابدين اللهم صل على
محمد بن علي عبدك وخليفتك في ارضك باقر علم النبيين اللهم صل على جعفر بن محمد الص ع عبدك وولي دينك وحجتك
على خلقك اجمعين الصادق البار اللهم صل على موسى بن جعفر عبدك الصالح ولسانك في خلقك الناطق بحكمك و
الحجة على بريتك اللهم صل على علي بن موسى الرضا المرتضى عبدك وولي دينك القائم بعدلك والدليل والداعي الى
دينك ودين آبائه الصادقين صلوة لا يقوى على احصائها غيرك اللهم صل على محمد بن علي عبدك ووليك القائم
بامرك والداعي الى سبيلك اللهم صل على علي بن محمد عبدك وولي دينك [illegible]
بامرك القائم في خلقك وحجتك المؤدي عن نبيك وشاهدك
وطاعة رسولك صلواتك عليهم اجمعين اللهم صل على محمد
تعجل بها فرجه وتنصره بها وتجعلنا معه في الدنيا
[illegible] عددهم فارزقني بهم خير الدنيا والاخرة واصرف
[illegible] راسه وتقول السلام عليك يا ولي الله السلام
السلام عليك يا عمود الدين السلام عليك
عليك يا وارث ابراهيم خليل الله السلام
الله السلام عليك يا وارث عيسى روح
امير المؤمنين علي ولي الله ووصي رسول

يا وارث الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام عليك يا وارث علي بن الحسين سيد العابدين السلام عليك
يا وارث محمد بن علي باقر علم الاولين والآخرين السلام عليك يا وارث جعفر بن محمد الصادق البار السلام عليك يا وارث
موسى بن جعفر السلام عليك ايها الصديق الشهيد السلام عليك ايها الوصي البار التقي اشهد انك قد اقمت الصلوة
وآتيت الزكوة وامرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وعبدت الله حتى اتاك اليقين السلام عليك يا ابا الحسن
ورحمة الله وبركاته انه حميد مجيد ثم تنكب على القبر وتقول اللهم اليك صمدت من ارضي وقطعت البلاد
رجاء رحمتك فلا تخيبني ولا تردني بغير قضاء حوائجي وارحم تقلبي على قبر ابن اخي رسولك صلواتك عليه
وآله بابي انت وامي اتيتك زائرا وافدا عائذا مما جنيت على نفسي واحتطبت على ظهري فكن لي شافعا الى الله يوم
فقري وفاقتي فلك عند الله مقام محمود وانت عنده وجيه ثم ترفع يدك اليمنى وتبسط اليسرى على القبر وتقول
اللهم اني اتقرب اليك بحبهم وبولايتهم اتولى آخرهم بما توليت به اولهم وابرأ من كل وليجة دونهم اللهم العن الذين بدلوا
نعمتك واتهموا نبيك وجحدوا آياتك وسخروا بامامك وحملوا الناس على اكتاف آل محمد اللهم اني اتقرب اليك باللعنة
عليهم والبراءة منهم في الدنيا والآخرة يا رحمن يا رحيم ثم تحول الى عند رجليه وقل صلى الله عليك يا ابا الحسن صلى الله على
روحك وبدنك صبرت وانت الصادق المصدق قتل الله من قتلك بالايدي والالسن ثم ابتهل باللعنة على
قاتل امير المؤمنين وعلى قتلة الحسن وعلى جميع قتلة اهل بيت رسول الله ص ثم تحول الى عند راسه من خلفه وصل ركعتين
تقرأ في احديهما الحمد ويس وفي الاخرى الحمد والرحمن وتجتهد في الدعاء والتضرع واكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك
ولجميع اخوانك واقم عند راسه ما شئت ~~ولوالديك ولجميع اخوانك واقم عند راسه~~ ما ثم تودعه فقل السلام
عليك يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته انت لنا جنة من العذاب وهذا اوان انصرافنا عنك غير راغب عنك
... زاهد في قربك وقد جدت بنفسي للحدثان وتركت الاهل والاوطان والاولاد فكن
... حميمي ولا حبيبي ولا قريبي يوم لا يغني عني والدي ساسأل الله الذي قدر رحلي
... فراق مكانك ان لا يجعله آخر العهد من رجوعي واسأل الله
... الذي اراني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي
... سلام عليك يا صفوة الله السلام على امير المؤمنين
... الحسن والحسين سيدي شباب اهل الجنة السلام
... الحافين السلام على ملئكة الله المقيمين
... اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي
... فارزقني زيارته ابدا ما ابقيتني
... السلام آمنا بالله وبما دعوتنا اليه اللهم

فاكتبنا مع الشاهدين اللهم ارزقني حبهم ومودتهم ابدا ما ابقيت ودائما اذا افنيت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
فاذا خرجت من القبة فلا تول وجهك عنه حتى تغيب عن بصرك **باب** زيارة الامامين ابي الحسن علي بن محمد
وابي محمد الحسن بن علي عليهم السلم بسر من رأى اذا اردت قبرهما عليهما السلم فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين
فان وصلت الى قبرهما والا اومات من عند الباب الذي على الشارع ان شاء الله وتقول السلام عليكما يا وليي الله
السلام عليكما يا حجتي الله السلام عليكما يا نوري الله في ظلمات الارض اتيتكما عارفا بحقكما معاديا لاعدائكما مواليا
لاوليائكما مؤمنا بما آمنتما به كافرا بما كفرتما به محققا لما حققتما مبطلا لما ابطلتما اسأل الله ربي وربكما ان يجعل
حظي من زيارتي اياكما الصلوة على محمد وآله وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين واسأله ان يعتق
رقبتي من النار وان يرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ولا يفرق بيني وبينكما ولا يسلبني حبكما وحب آبائكما الصالحين
وان لا يجعله آخر العهد من زيارتكما وان يجعل محشري معكما في الجنة برحمته اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتهما
اللهم العن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخرين وضاعف عليهم العذاب الاليم وبلغ بهم
وباشياعهم ومحبيهم وشيعتهم اسفل درك من الجحيم انك على كل شيء قدير اللهم عجل فرج وليك واجعل فرجنا مع فرجه
يا ارحم الراحمين وتجتهد في الدعاء لنفسك ولوالديك وصل عندهما لكل زيارة ركعتين ركعتين وان لم تصل اليهما دخلت بعض
المساجد وصليت لكل امام لزيارته ركعتين وادع الله بما احببت ان الله قريب مجيب **باب** ما يجزي
من القول عند زيارة جميع الائمة عليهم السلم روى عن علي بن حسان قال سئل الرضا ع في اتيان قبر ابي الحسن موسى ع فقال
صلوا في المساجد حوله ويجزي في المواضع كلها ان تقول السلام على اولياء الله واصفيائه السلام على امناء الله واحبائه
السلام على انصار الله وخلفائه السلام على محال معرفة الله ... م على مساكن ... السلام على
نهيه السلام على الدعاة الى الله السلام على المستقرين في ... ة الله السلام
على الله السلام على الذين من والاهم فقد والى الله ومن ... ى
جهل الله ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ومن تخلى ... ن الله
وحرب لمن حاربتم مؤمن بسركم وعلا ... عن الله ع
الى الله منهم وصلى الله على محمد وآله ... ثم من الصلوة
واحدا واحدا باسمائهم وتبرا من اعدائهم
لجميع الائمة عليهم السلم روى محمد بن اسماعيل
على بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ...
اذا زرت واحدا منكم فقال اذا صرت الى
القبر فقف وقل الله اكبر الله اكبر ...

وكبّر الله عز وجل ثلثين مرة ثم امش قليلا اربعين مرة تمام مائة تكبيرة ثم قل السلام عليكم يا اهل بيت النبوة وموضع الرسالة
ومختلف الملئكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم واصول الكرم وقادة الامم واولياء النعم
وعناصر الابرار ودعائم الاخيار وساسة العباد واركان البلاد وابواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين
وصفوة المرسلين وعترة خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته السلام على ائمة الهدى ومصابيح الدجى واعلام التقى
وذوي النهى واولي الحجى وكهف الورى وورثة الانبياء والمثل الاعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على اهل الدنيا والاخرة والاولى
ورحمة الله وبركاته السلام على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب محال ١٢
الله واوصياء نبي الله وذرية رسول الله ورحمة الله وبركاته السلام على الدعاة الى الله والادلاء على مرضات الله و
المستوفرين في امر الله والتامين في محبة الله والمخلصين في توحيد الله والمظهرين لامر الله ونهيه وعباده المكرمين المستقرين ١٢
الذين لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون ورحمة الله وبركاته السلام على الائمة الدعاة والقادة الهداة والسادة
الولاة والذادة الحماة واهل الذكر واولي الامر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره
ورحمة الله وبركاته اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملئكته واولو العلم الملئكة ١٢
من خلقه لا اله الا هو العزيز الحكيم واشهد ان محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على
الدين كله ولو كره المشركون واشهد انكم الائمة الراشدون المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون
الصادقون المصطفون المطيعون لله القوامون بامره العاملون بارادته الفائزون بكرامته اصطفاكم بعلمه
وارتضاكم لغيبه واختاركم لسره واجتباكم بقدرته واعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وايدكم بروحه
...بيته وانصا... ...حفظة لسره وخزنة لعلمه ومستودعا لحكمته
شهداء على... اعلاما لعباده ومنارا في بلاده و... دلاء على صراطه
الفتن... دنس واذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيرا فعظمتم
وادمنتم... ...ميثاقه واحكمتم عقد طاعته ونصحتم له في السر
...ة والموعظة... ...مانه وصبرتم على ما اصابكم في جنبه جنبه ١٢
...لمعروف... ...م في الله حق جهاده حتى اعلنتم دعوته
...م في ذلك منه الى الرضا وسلمتم له
...زم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق والحق
...كم واياب الخلق اليكم وحسابهم عليكم وفصل
...ندكم وامره اليكم من والاكم فقد والى الله
...وانتم الصراط الاقوم وشهداء

دار الفنا

دار الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والاية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس من اتاكم نجى
ومن لم ياتكم هلك الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون وله تسلمون وبامره تعملون والى سبيله ترشدون
وبقوله تحكمون سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضل من فارقكم وفاز من تمسك بكم
وامن من لجا اليكم وسلم من صدقكم وهدي من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة ماويه ومن خالفكم فالنار
مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم في اسفل درك من الجحيم اشهد ان هذا سابق لكم فيما مضى و
جار لكم فيما بقي وان ارواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض خلقكم الله انوارا فجعلكم
بعرشه محدقين حتى من علينا بكم فجعلكم في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه وجعل صلواتنا عليكم وما خصنا به
من ولايتكم طيبا لخلقنا وطهارة لانفسنا وتزكية لنا وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم ومعروفين بتصديقنا
اياكم فبلغ الله بكم اشرف محل المكرمين واعلى منازل المقربين وارفع درجات المرسلين حيث لا يلحقه لاحق ولا يفوقه فائق
ولا يسبقه سابق ولا يطمع في ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم ولا
جاهل ولا دني ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان مريد ولا خلق فيما
بين ذلك شهيد الا عرفهم جلالة امركم وعظم خطركم وكبر شانكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثبات
مقامكم وشرف محلكم ومنزلتكم عنده وكرامتكم عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه بابي انتم وامي
واهلي ومالي واسرتي اشهد الله واشهدكم اني مؤمن بكم وبما امنتم... ...فر بعدوكم وبما كفرتم به مستبصر بشانكم
...وبضلالة من خالفكم موال لكم ولاوليائكم مبغض لا... ...سالكم وحرب لمن حاربكم
محقق لما حققتم مبطل لما ابطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر...
بكم مؤمن باياتكم مصدق برجعتكم منتظر لامركم مرتقب...
لائذ عائذ بقبوركم مستشفع الى الله عز وجل بكم...
احوالي واموري مؤمن بسركم...
ومسلم فيه معكم وقلبي لكم مسلم سلم ١٢
ويظهركم لعدله ويمكنكم في ارضه فمع...
الى الله عز وجل من اعدائكم ومن الجبت والطا...
من ولايتكم والناصبين لارثكم الشاكين فيكم المنحـ...
يدعون الى النار فثبتني الله ابدا ما حييت على موالاتكم و...
موا اليكم التابعين لما دعوتم اليه وجعلني...
في رجعتكم ويملك في دولتكم...

لا احصي ثناءكم

واهلي ومالي من اراد الله بدا بكم ومن وحده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم موالي لا ابلغ من المدح كنهكم ومن الوصف
قدركم وانتم نور الاخيار وهداة الابرار وحجج الجبار بكم فتح الله وبكم يختم الله وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك
السماء ان تقع على الارض الا باذنه وبكم ينفس الهم ويكشف الضر وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به
ملائكته والى جدكم بعث الله الروح الامين وان كانت الزيارة لامير المؤمنين ع فقل والى اخيك بعث الروح الامين
اتاكم الله ما لم يؤت احدا من العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم وبخع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار
لفضلكم وذل كل شيء لكم واشرقت الارض بنوركم وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من
جحد ولايتكم غضب الرحمن بابي انتم وامي ونفسي واهلي ومالي ذكركم في الذاكرين واسماؤكم في الاسماء واجسادكم
في الاجساد وارواحكم في الارواح وانفسكم في النفوس وآثاركم في الآثار وقبوركم في القبور فما احلى اسماءكم واكرم
انفسكم
احسانكم واعظم شانكم واجل خطركم واوفى عهدكم كلامكم نور وامركم رشد ووصيتكم التقوى وفعلكم الخير
وعادتكم الاحسان وسجيتكم الكرم وشانكم الحق والصدق والرفق وقولكم حكم وحتم ورايكم علم وحلم
وحزم ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه وماواه ومنتهاه بابي انتم وامي ونفسي كيف اصف
حسن ثنائكم واحصي جميل بلائكم وبكم اخرجنا الله من الذل وفرج عنا غمرات الكروب وانقذنا من شفا جرف
الهلكات ومن النار بابي انتم وامي ونفسي بموالاتكم علمنا الله معالم ديننا واصلح ما كان فسد من دنيانا
وبموالاتكم تمت الكلمة وعظمت النعمة وائتلفت الفرقة وبموالاتكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودة الواجبة
والدرجات الرفيعة ... [illegible] ...عند الله والجاه العظيم والشان الكبير
... [illegible] ...الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ قلوبنا
... [illegible] ...نك انت الوهاب سبحان ربنا ان كان وعد ربنا
... [illegible] ...ان علينا الا رضاكم فبحق من ائتمنكم على سره و
... [illegible] ...معاني فاني لكم مطيع من
... [illegible] ...اطاع الله ومن ابغضكم فقد
... [illegible] ...هل بيته الاخيار الائمة الابرار لجعلتهم
... [illegible] ...علني في جملة العارفين بهم وبحقهم وفي زمرة
... [illegible] ...وآله وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم
... [illegible] ...سلام مودع لا سائم ولا قال ولا مال
... [illegible] ...لي غير راغب عنكم ولا مستبدل
... [illegible] ...دمن زيادة قبوركم واتيان

مشاهدكم والسلام عليكم وحشرني الله في زمرتكم واوردني حوضكم وجعلني من حزبكم وارضاكم عني ومكنني في
دولتكم واحياني في رجعتكم وملكني في ايامكم وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم واقال عثرتي بمحبتكم واعلى كعبي
بموالاتكم وشرفني بطاعتي واعزني بهداكم وجعلني ممن انقلب مفلحا منجحا غانما سالما معافا غنيا فائزا برضوان الله وفضله
وكفايته بافضل ما ينقلب به احد من زواركم ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود ثم العود ابدا ما ابقاني
ربي بنية صادقة وايمان وتقوى واخبات ورزق واسع حلال طيب اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم
والصلوة عليهم واوجب لي المغفرة والرحمة والخير والبركة والفوز والنور والايمان وحسن الاجابة كما اوجبت
لاوليائك العارفين بحقهم الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك واليهم بابي انتم وامي ونفسي و
اهلي ومالي اجعلوني في همكم وصيروني في حزبكم وادخلوني في شفاعتكم واذكروني عند ربكم اللهم صل على محمد وآل محمد
وابلغ ارواحهم واجسادهم مني السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيرا
وحسبنا الله ونعم الوكيل روى اسمعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي
باب الحقوق
ابي طالب ع قال حق الله الاكبر ان تعبده ولا تشرك به شيئا فاذا فعلت ذلك باخلاص جعل لك على نفسه ان
يكفيك امر الدنيا والآخرة وحق نفسك عليك ان تستعملها بطاعة الله عز وجل وحق اللسان اكرامه عن الخنا
وتعويده الخير وترك الفضول التي لا فائدة لها والبر بالناس وحسن القول فيهم وحق السمع تنزيهه عن سماع
الغيبة وسماع ما لا يحل لك سماعه وحق البصر ان تغضه عما لا يحل لك وتعتبر بالنظر به وحق يدك ان لا تبسطها الى ما
تبسطه
لا يحل لك وحق رجليك ان لا تمشي بهما الى ما لا يحل لك فيهما تقف على الصراط فانظر ان لا تزل بك فتردى في
النار وحق بطنك ان لا تجعله وعاء للحرام ولا تزيد على الشبع وحق فرجك ان تحصنه عن الزنا وتحفظه من ان ينظر
اليه وحق الصلوة ان تعلم انها وفادة الى الله عز وجل وانت فيها قائم بين يدي الله
مقام العبد الذليل الحقير الراغب الراهب الراجي الخائف
... المسكين المتضرع المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والو... قار وتقبل عليها بقلبك وتقيمها بحدودها وحقوقها
وحق الصوم ان تعلم انه حجاب ضربه الله عز وجل على لسانك وسمعك وبصرك وفرجك وبطنك ليسترك به من النار فان تركت الصوم خرقت ستر الله عليك وحق الصدقة ان تعلم انها ذخرك عند ربك ووديعتك التي لا تحتاج الى الاشهاد عليها فاذا علمت ذلك كنت لما تستودعه سرا اوثق منك بما تستودعه علانية وتعلم انها تدفع البلايا والاسقام عنك في الدنيا وتدفع عنك النار في الآخرة وحق الهدي ان تريد به الله عز وجل ولا تريد به خلقه ولا تريد به الا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلقاه ... الداعي الى الله ... بما جعله الله له عليك

مشهد

له فيما ياتى اليك من سوء وحق سايسك بالعلم التعظيم له والتوقير لمجلسه وحسن الاستماع اليه والاقبال اليه
وان لا ترفع عليه صوتك وان لا تجيب احدا يساله عن شئ حتى يكون هو الذى يجيب ولا تحدث فى مجلسه احدا
ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا ذكر عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له
عدوا ولا تعادى له وليا فاذا فعلت شهدت لك ملائكة الله بانك قصدته وتعلمت علمه لله عز وجل
اسمه لا للناس واما حق سايسك بالملك فان تطيعه ولا تعصيه الا فيما يسخط الله عز وجل فانه لا طاعة
لمخلوق فى معصية الخالق واما رعيتك بالسلطان فان تعلم انهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك فيجب ان تعدل
فيهم وتكون لهم كالوالد الرحيم وتغفر لهم جهلهم ولا تعاجلهم بالعقوبة وتشكر الله عز وجل على ما اتاك من القوة عليهم
واما حق رعيتك بالعلم فان تعلم ان الله عز وجل على ما اتاك من القوة انما جعلك فيما لهم فيما اتاك من العلم وفتح لك
من خزاينه فان احسنت فى تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم فادك الله من فضله وان انت منعت الناس
علمك او خرقت بهم عند طلبهم العلم منك كان حقا على الله عز وجل ان يسلبك العلم وبهاؤه ويسقط من القلوب
محلك واما حق الزوجة فان تعلم ان الله عز وجل جعلها لك سكنا وانسا فتعلم ان ذلك نعمة من الله عز وجل
عليك فتكرمها وترفق بها وان كان حقك عليها اوجب فان لها عليك ان ترحمها لانها اسيرك وتطعمها و
تكسوها واذا جهلت عفوت عنها واما حق مملوكك فان تعلم انه خلق ربك وابن ابيك وامك ولحمك ودمك
لم تملك لانك صنعته دون الله ولا خلقت شيا من جوارحه ولا اخرجت له رزقا ولكن الله عز وجل
كفاك ذلك ثم سخره لك وائتمنك عليك واستودعك اياه ليحفظ لك ما ياتيه من خير اليه فاحسن
احسن الله كما ... وان كرهته استبدلت به ولم تعذب خلق الله عز وجل ولا قوة الا بالله
...حث لا يحتمل احد احدا واعطتك من ثمرة قلبها ما لا يعطى احد احدا ووقتك
...يك وتعرى وتكسوك وتضحى وتظلك وتهجر النوم
...ك لا تطيق شكرها الا بعون الله وتوفيقه واما حق
...ما رايت فى نفسك ما يعجبك فاعلم ان اباك اصل النعمة
...ة الا بالله واما حق ولدك فان تعلم انه منك ومضاف
...ه من حسن الادب والدلالة على ربه عز وجل
...اليه ومعاقب على الاساءة اليه واما
...معصيته الله عز وجل ولا عدة للظالم لخلق الله
...ه ولا قوة الا بالله واما حق
...نته الى عز الحرية وانسها فاطلقك
فاطلقها م

من اسر الملكة وفك عنك قيد العبودية واخرجك من السجن وملكك نفسك وفرغك لعبادة ربك وتعلم انه
اولى الخلق بك فى حيوتك وموتك وان نصرته عليك واجبة بنفسك وما احتاج اليه منك ولا قوة الا
بالله واما حق مولاك الذى انعمت عليه فان تعلم ان الله عز وجل جعل عتقك له وسيلة اليه وحجابا لك من النار
وان ثوابك فى العاجل ميراثه اذا لم يكن له رحم مكافاة لما انفقت من مالك وفى الاجل الجنة واما حق ذى المعروف عليك
فان تشكره وتذكر معروفه وتكسبه المقالة الحسنة وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله عز وجل فاذا فعلت ذلك
كنت قد شكرته سرا وعلانية ثم ان قدرت على مكافاته يوما كافيته واما حق المؤذن ان تعلم انه مذكر لك
ربك عز وجل وداع لك الى حظك وعونك على قضاء فرض الله عليك فاشكره على ذلك شكرك للمحسن
اليك واما حق امامك فى صلوتك فان تعلم انه تقلد السفارة فيما بينك وبين ربك عز وجل وتكلم عنك
ولم تتكلم عنه ودعا لك ولم تدع له وكفاك هول المقام بين يدى الله عز وجل فان كان نقص كان عليه
دونك وان كان تماما كنت شريكه ولم يكن له عليك فضل فوقى نفسك بنفسه وصلوتك بصلوته فتشكر
له على قدر ذلك واما حق جليسك فان تلين له جانبك وتنصفه فى مجاراة اللفظ ولا تقوم من مجلسك
الا باذنه ومن تجلس اليك يجوز له القيام عنك بغير اذنك وتنسى زلاته وتحفظ خيراته ولا تسمعه الا خيرا
واما حق جارك فحفظه غايبا واكرامه شاهدا ونصرته اذا كان مظلوما ولا تتبع له عورة فان علمت عليه
انه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ولا تسلمه عند شدايده وتقيل عثرته وتغفر ذنبه وتعاشره
معاشرة كريمة ولا قوة الا بالله واما حق الصاحب فان تصحبه بالتفضل والانصاف وتكرمه كما يكرمك
ولا تدعه يسبق الى مكرمة فان سبق كافيته وتوده كما يودك وتزجره عما يهم به من معصيته
رحمة ولا تكن عليه عذابا ولا قوة الا بالله واما حق الشريك فان غاب كفيته وان حضر
حكمه ولا تعمل برايك دون مناظرته وتحفظ عليه ماله ولا تخونه فيما عز او هان من
الشريكين ما لم يتخاونا ولا قوة الا بالله واما حق مالك فان لا تاخذه
ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك فاعمل بطاعة ربك ولا تبخل به فتبوء ...
الا بالله وحق غريمك الذى يطالبك فان كنت موسرا
ورددته عن نفسك ردا لطيفا واما حق الخلـ...
واما حق الخصم المدعى عليك فان كان ما
حقه وان كان ما يدعى باطلا رفقـ...
واما حق خصمك الذى ...
فى دعواك اتقيت الله عز

وتمحض / بينك
شكر المحسن
نقصا
سى عورة
يتخاونا

حسنا اشرت عليه وان لم تعلم لم ارشدته الى يعلم واما حق المشير عليك ان لا تتهمه فيما لم يوافقك من رايه وان وافقك
حمدت الله عز وجل واما حق المستنصح ان تؤدي اليه النصيحة وليكن مذهبك الرحمة له والرفق به واما
حق الناصح ان تلين له جناحك وتصغي اليه بسمعك فان اتى بالصواب حمدت الله عز وجل وان لم يوافق رحمته
ولم تتهمه وعلمت انه خطاء ولم تواخذه بذلك الا ان يكون مستحقا للتهمة فلا تعبا بشيء من امره على حال
ولا قوة الا بالله واما حق الكبير توقيره لسنه واجلاله لتقدمه في الاسلام قبلك وترك مقابلته
عند الخصام ولا تسبقه الى طريق ولا تتقدمه ولا تستجهله وان جهل عليك احتملته واكرمته لحق الاسلام
وحرمته واما حق الصغير رحمته من نوى تعليمه والعفو عنه والستر عليه والرفق به والمعونة له واما حق
السائل اعطاؤه على قدر حاجته واما حق المسؤل ان اعطى فاقبل منه بالشكر والمعرفة بفضله وان منع فاقبل
عذره واما حق من سرك الله تعالى ان تحمد الله تعالى اولا ثم تشكره واما حق من اساءك ان تعفو عنه وان علمت
ان يعفو ايضر انتصرت قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل واما حق اهل ملتك اضمار السلامة
والرحمة لهم والرفق بمسيئهم وتالفهم واستصلاحهم وشكر محسنهم وكف الاذى عنهم وتحب لهم ما تحب لنفسك
وتكره لهم ما تكره لنفسك وان يكون شيوخهم بمنزلة ابيك وشبابهم بمنزلة اخوتك وعجايزهم بمنزلة امك
والصغار بمنزلة اولادك واما حق الذمي ان تقبل منهم ما قبل الله عز وجل منهم ولا تظلمهم ما وفوا لله
عز وجل بعهده باب الفرض على الجوارح قال امير المؤمنين في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله
عنه يا بني لا تقل ما لا تعلم بل لا تقل كل ما تعلم فان الله تبارك وتعالى قد فرض على جوارحك كلها عليك يوم
القيمة عنها وذكرها وعظها وحذرها وادبها ولم يتركها سدى قال الله عز وجل ولا تقف ما ليس لك به
والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤلا وقال الله عز وجل اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ثم استعبدها بطاعته فقال عز وجل يا
واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون فهذه فريضة جامعة واجبة
المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم يعني بالجلود
عليها ففرض على السمع الا تصغي به الى المعاصي فقال تعالى
يستهزء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا
اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث
بعد الذكرى مع القوم الظالمين
هديهم الله واولئكهم

هم اولوا الالباب وقال تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال عز وجل والذين اذا سمعوا اللغو اعرضوا
عنه فهذا ما فرض الله تعالى على السمع وهو عمله وفرض الله عز وجل على البصر ان لا ينظر به الى ما حرم الله تعالى
عليه فقال عز من قائل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم فحرم الله ان ينظر احد الى فرج غيره وفرض
على اللسان الاقرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه فقال تعالى قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية وقال
عز وجل وقولوا للناس حسنا وفرض على القلب وهو امير الجوارح الذي به تعقل وتفهم وتصدر عن امره ورايه
فقال عز وجل الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان الاية وقال تعالى حين اخبر عن قوم اعطوا الايمان بافواههم ولم تؤمن قلوبهم فقال
تبارك وتعالى الذين قالوا امنا بافواههم ولم تؤمن قلوبهم وقال عز وجل الا بذكر الله تطمئن القلوب وقال عز وجل وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وفرض على اليدين الا تمدها الى ما حرم
الله عز وجل عليك وان تستعملها بطاعته فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين وقال عز وجل فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب
الرقاب وفرض على الرجلين ان تنقلهما في طاعته وان لا تمشي بهما مشية عاص فقال عز وجل ولا تمش في الارض
مرحا انك لن تخرق الارض ولن تبلغ الجبال طولا كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها وقال عز وجل اليوم
نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون فاخبر عز وجل عنها انها تشهد على صاحبها يوم القيمة
فهذا ما فرض الله تبارك وتعالى على جوارحك فاتق الله يا بني واستعملها بطاعته ورضوانه واياك ان يراك الله
تعالى عند معصيته او يفقدك عند طاعته فتكون من الخاسرين وعليك بقراءة القرآن والعمل بما فيه ولزوم
فرائضه وحلاله وحرامه وامره ونهيه والتهجد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانه عهد من الله
الى خلقه فهو واجب على كل مسلم ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين اية واعلم ان درجات الجنة
على عدد ايات القران فاذا كان يوم القيمة يقال لقارئ القران اقرا وارق فلا يكون
في الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع درجة منه والوصية طويلة
اخذنا منها موضع الحاجة ولا حول ولا قوة الا بالله
العظيم تم الجزء الثاني
الفقيه تصنيف
الفقيه



